




سَلْطَنَةُ عُومَانَ
وِزَارَةُ التَّرَاثِ الْقَوْمِي وَالشَّقَافَةِ

السِّيَرُ وَالْحَوَارِيتُ

لِعُلَمَاءِ وَأُمَّةِ عُومَانَ

الجزء الأول

تصحيح وشرح
الأستاذة الدكتورة
سَيِّدَةُ اِسْمَاعِيلَ كَاشِفُ



سَلْطَنَةُ عُمَانَ
وزارة التراث القومي والثقافة

السِّيَرُ وَالْجَوَابَاتُ
لِلْعُلَمَاءِ وَأُمَّةِ عُمَانَ

الجزء الأول

تَحْقِيقٌ وَمَشْرُوحٌ
الأستاذة الدكتورة
سَيِّدَةُ اسْمَاعِيلَ كَاشِفُ
أستاذة التاريخ الإسلامي
كلية البنات - جامعة عين شمس
القاهرة

١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م



)

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

بقلم حضرة صاحب المعالي سمو

السيد فيصل بن علي بن فيصل

وزير التراث القومي والثقافة

في سلطنة عُمان

إنه لمن دواعي الفخر والاعتزاز أن تشمل النهضة الحالية في عُمان حركة إحياء التراث العُماني ونشره نشرًا علميًا .

ومخطوط « السَّير والجوابات لعلماء وأئمة عمان » الذي تقدمه للقارئ والباحث العُماني ولقراء العالم أجمع ، يُفصح عن الكثير من جوانب الحضارة العُمانية الإسلامية الزاهرة كما يثبت ويدون تاريخها الإسلامي العظيم .

دون هذا التاريخ أئمة وعلماء عُمان من القرن الأول إلى القرن السادس الهجري (السابع إلى الثاني عشر الميلادي) وذكروا أنهم يريدون أن يفيد منها الأعتاب والذرية كما أفادوا هم من أسلافهم .

ونحن إذ نقدم للعالم اليوم تاريخنا الصحيح الذى دونه أبنا. عمّاز
أنفسهم من خلال السير والجوابات، نحرص أشد الحرص على ربط ماضية
العريق بمحاضرنا المتطور الفاهض وأن نستمد من تراثنا المجيد ما يجعلنا
نهض بمسئولياتنا الجسيمة فى عصرنا الحاضر وفى مستقبلنا الزاهر
إن شاء الله .

وإننا نسأل المولى عز وجل التقدم والازدهار لعمان الحبيب فى ظل
حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد العظم حفظه الله .

فيصل بن علي بن فيصل

وزير التراث القومى والثقافة

سلطنة عمان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء
وسيد المرسلين وعلى عباده الذين اصطفى

مقدمة

بقلم الأستاذة الدكتورة
سيدة إسماعيل كاشف

عُمان قطر عربي أصيل له جذور ممتدة في أعماق التاريخ قبل الإسلام
بآلاف السنين .

وازدهرت عُمان ازدهاراً كبيراً في ظل الإسلام وقامت عُمان بنشر
الإسلام والحضارة الإسلامية في أجزاء متفرقة ونائية في العمورة بفضل
أئمتها وعلماؤها وتجارها وعامة شعبها .

وتراث عُمان الإسلامي ضخمة ووفيرة ومتنوعة ، وهو في مجموعه يعبر
عن صفحة مشرقة ناصعة ، ومشرقة في تاريخ العروبة والإسلام .

وهذه السَّير والجوابات التي تقوم بنشرها كتبها أئمة وعلماء
عُمانيون وأباضيون في فترة تبدأ منذ أوائل العصر الإسلامي ، أي منذ

القرن الأول الهجري ، إلى القرن السادس الهجري . والسُّير منسوبة إلى كتابها وأحياناً لا تنسب لأحد لعدم معرفة أسماء كاتبها .

ووجدنا من خلال بعض هذه السير أن فريقاً من العلماء والفقهاء لا يصرحون بأسمائهم ولا بالأماكن التي يقيمون فيها ، وربما يرجع ذلك إلى ظروف سياسية وحرية معينة كانت تملئ عليهم تعتمد لإخفاء الاسم والمكان .

كذلك وجدنا أن السير - كما جمعت في المخطوط - لم ترتب ترتيباً تاريخياً زمنياً .

وتعنى هذه السُّير ماروى عن الأئمة والعلماء العُمانيين خاصة والأباضية عامة ، من قول وفعل ؛ فن رواية للأحداث التاريخية ، أو الحروب في سبيل الاستقلال عن الدول المستبدة والحكام المستبدين ، أو المعاملات الاقتصادية والسياسية ، أو تقرير لمبادئ وقواعد دينية ، أو شرح للعقيدة والأحكام الإسلامية ، أو بحث وتفسير قيام الخلافة والإمامة وحقوق الأئمة وواجباتهم ، أو بيان مفصل للجهاد وأحكامه . كذلك نجد فيها تفصيلاً دقيقاً لمعاملة المسلمين لأهل الذمة والمشركين ، إلى غير ذلك مما يسجل تاريخ شعب أولاً بأول .

وأما الجوابات فهي ردود على الاستفسارات التي كان يرسلها المسلمون إلى الأئمة والعلماء الأباضية والعُمانيين: عن حقيقة المذهب الأباضي،

وعن العقيدة الإسلامية ، وعن التوحيد ، وعن المعاملات ، وعن الجهاد ، إلى غير ذلك من مسائل الدين وأمور السياسة والحرب ، ومشكلات الاقتصاد ، وشئون السياسة الخارجية ، والمعاملات المختلفة في الحياة . . ولا تتضمن هذه السير والجوابات ، رسائل الأئمة والعلماء إلى من لا يصل إلى مرتبتهم في السياسة والعلم والمسئولية أو إلى من هم دونهم في مستوى الفكر والعلم فقط ، وإنما أيضاً تتضمن كتابات بين العلماء فيما بينهم لتفسير مسائل معينة ولتبادل الرأي مثل سيرة من أبي المؤثر الصلت ابن خنيس إلى أبي جابر محمد بن جعفر . وهناك أيضاً سيرة الإمام عبد الله بن أباض إلى عبد الملك بن مروان ردّاً على كتاب عبد الملك له . وقد عنفت هذه السير في المخطوط باسم : « كتاب في السير والجوابات عن العلماء والأئمة رحمهم الله تعالى » .

وقد ضمت هذه « السير والجوابات » في مجلد واحد وفي غلاف واحد مع مخطوط « كتاب الجوهر المختصر » ومع مخطوط « كتاب الاهتداء » وصلة كتاب الاهتداء .

والمخطوط كله محفوظ في مكتبة وزارة التراث القومي والثقافة في سلطنة عمان تحت رقمين : الرقم العام ١٨٥٤ ، الرقم الخاص ٣ .

وقد بدأ مخطوط « السير والجوابات » بفهرس في صفحات ١٩٥ - ١٩٦ في المخطوط . ثم جمعت « السير والجوابات » في المخطوط من صفحة ١٩٧ إلى نهاية صفحة ٦٦٩ ، وهي آخر صفحات المخطوط أيضاً .

وعدد السير التي وردت في هذا المخطوط ٣٤ سيرة وقد رأينا تسميلاً للباحث وللقارىء أن نقسمها إلى جزئين : الجزء الأول ويبدأ من السيرة الأولى إلى نهاية السيرة الثامنة عشرة وذلك لارتباط السير ١٦ و١٧ و١٨ بعضها مع بعض . ويبدأ الجزء الأول من صفحة ١٩٧ إلى صفحة ٤٢٩ في المخطوط .

أما الجزء الثاني فيبدأ من السيرة التاسعة عشرة إلى نهاية السيرة الرابعة والثلاثين ، وهي التي تنتهي بها المخطوطة أيضاً .

وظاهر من المخطوطة أن هذه السيرُ جمعت ، ولهذا كتب في فهرس المخطوطة في صفحة ١٩٥ : « معرفة عدد ما جمع في هذا الكتاب من السير والجوابات عن العلماء والأئمة رحمهم الله تعالى » .

ثم يقول مَنْ جمعها : « أول ذلك كتاب الأحداث والصفات تأليف أبي المؤثر » . وفي آخر الفهرس وفي صفحة ١٩٦ من المخطوطة ، نرى جامع هذه السير ، أو غيره ، يكتب عنواناً آخر لهذه السير أكثر تفصيلاً فيقول : « كتاب سير الأئمة القائمين بالحق في الأمة الكاشفين لكل غمة الذابين عن دينهم كل طخيا مدلومة ، على أصول مذهب أهل الاستقامة من الأباضية المحقة رحمهم الله تعالى » .

وهناك ثلاث سير في آخر المخطوط لم تدرج في فهرس المخطوط :
أولاهما ، سيرة الإمام عبد الله بن أباض إلى عبد الملك بن مروان (صفحة
٦١٣ - ٦٢٣ في المخطوط) .

والسيرة الثانية ، سيرة شبيب بن عطية العماني (صفحة ٦٢٣ - ٦٤٦ في
المخطوط) ، ثم ينتهي المخطوط « بكتاب الموازنة عن الشيخ العالم أبي محمد
عبد الله بن محمد بن بركة العماني البهلوي رحمه الله » (صفحة ٦٤٦ إلى نهاية
صفحة ٦٦٩) وهي آخر صفحة في المخطوط .

ولم تبيّن على وجه التحقيق مَنْ الذي قام بجمع هذه السير والجوابات
ولا في أي عصر جمعت ، ولكننا لاحظنا أن الغالبية العظمى من هذه
السير التي كتبت منذ القرن الثالث الهجري كتبها أئمة وعلماء عمانيون
من الفرقة الرستاقية ، أي من هؤلاء الذين كانوا يستنكرون ما قام به
موسى بن موسى ومَنْ معه ، من عزل الإمام الصلت بن مالك وتولية
راشد بن النظر .

وهذا مما يدعونا إلى أن نرجح أن جامع هذه السير والجوابات ،
هو نفسه مؤلف كتاب الجوهر المتقصر ، وكتاب الاحتماء ، والسير الملحقه
بكتاب الاحتماء ، أعنى العالم النقيه أبا بكر أحمد بن عبد الله بن موسى
الكندى النزواني .

وفي هذه السير والجوابات ، نجد أحياناً أكثر من سيرة أو كتاب للعالم الواحد ، وأحياناً نجد مشاركة العالم لغيره من العلماء في سيرة بعينها .

* * *

ومنهج الكتابة في هذه « السير والجوابات » منهج علمي يستند قبل كل شيء إلى القرآن الكريم ، وإلى الأحاديث النبوية الشريفة ، كما يستند إلى كافة الأصول والمصادر التاريخية .

ويتبع بعض كتاب هذه السير طريقة طرح الأسئلة وإعطاء أجوبتها .

* * *

وقد أراد كتاب هذه السير أن يفيد منها الأعتاب والذرية كما أفادوا هم من أسلافهم .

ووردت هذه الفكرة في عدة سير ، ومثال ذلك ما ذكره العالم العُماني الجليل ، منير بن النير الجمعاني في سيرته إلى الإمام عثمان بن عبد الله اليمحدي إمام عمان في فترة من القرنين الثاني الهجري وأوائل الثالث الهجري (١٩٢ - ٨٢٠٧هـ) .

* * *

واقدم أصحاب « السير والجوابات » بشرح المذهب الأباضي ، وهم يؤكدون أن هذا المذهب هو الإسلام القائم على القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة . وغالباً ما تقرأ في السير عبارة : « نحن نبع ولا نبتدع » .

ويوضح من السير والجوابات أن العمانيين عملوا على إمامة كل بدعة خارجة على الإسلام .

والحق أن تاريخ عمان يبين أن الأباضية في عُمان وقفوا ضد الآراء الدخيلة على الإسلام، وضد البدع، وضد التطرف والفلو، فلم يقبل العمانيون القول بخلق القرآن الذي فرضه المأمون على العالم الإسلامي، وتكاتفوا على الوقوف أمام الحقنة بخلق القرآن. ووقف أباضية عمان ضد القرامطة، كما وقفوا ضد غلاة الخوارج، وضد أصحاب الفرق والمذاهب الغالية .

ولم يكن وقوفهم ضد هذه البدع والنحل والفرق عن جهل أو تمصب وإنما كان عن تدين ووعى ودراسة وعلم .

وقد أمدنا التراث العُماني، ما نشر منه وما لم ينشر بعد، بعلماء درسوا الفرق المختلفة التي ظهرت في الإسلام، وقبل الإسلام لدى الأمم والشعوب القديمة شرقاً وغرباً. وكانت دراسات أولئك العلماء العمانيين دراسات علمية جادة مستفيضة لم يكن الكتاب المعاصرون يعلمون عنها شيئاً، وإنما اكتفى المعاصرون بكتابات البغدادي والأشعري وابن حزم والشهرستاني وغيرهم من أصحاب الكتب المتداولة المعروفة .

ونكتفي هنا بالإشارة إلى أبي عبد الله بن سعيد الأزدي القلبي صاحب الكشف والبيان، وإلى أبي بكر أحمد بن عبد الله بن موسى الكندي الأزدي صاحب الجوهر المقتصر، وإلى ما كتبه الشيخ أبو الحسن

في هذه السير التي تقوم بنشرها تحت عنوان « أصل ما اختلفت فيه الأمة بمد نبيها ﷺ » (صفحة ٤٩٩ - ٥١٢ من مخطوط السير والجوابات) ، وما كتبه أبو المؤثر الصلت بن خنيس عن الفرق المختلفة (صفحة ٥٨٣ - ٥٨٥ من مخطوط السير والجوابات) ، وغير ذلك مما ورد في المصادر العمانية المختلفة .

* * *

وإن كان تاريخ عُمان في العصر الإسلامي لم يحظ بعناية المكاتب والمؤرخين المعروفين مثل اليعقوبي والطبري والسمودي وابن الأثير وابن خلدون وغيرهم ، فهذا أمر طبيعي لأن مثل هؤلاء المؤرخين - الذين وصلت إلينا مصنفاتهم منذ القرن الثالث الهجري - أرخوا للدول الحاكمة وللبلاد الخاضعة لها ، أو أنهم أرخوا لتاريخهم القومي مثل مؤرخي مصر الإسلامية والشام والمغرب .

ومن هنا كانت الأهمية البالغة للمصادر العمانية الإسلامية التي تكتب عن تاريخها القومي بيد أبنائها وعلمائها .

والمعروف أن كثيراً من المصادر العمانية ومن بينها كتب السير ، كانت معاصرة للأحداث التي ترونها ، علمية كانت أو دينية أو سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو أدبية أو فنية أو جبرية ، فهي سجل التاريخ عُمان في المصور الإسلامية المختلفة .

ونحن لا نبالغ إذ نشير إلى الأهمية القصوى لنشر المخطوطات العمانية
ومن بينها السير العمانية ، فالعمانيون أقدر من غيرهم على تسجيل تاريخهم
ومواقفهم البطولية وجهادهم للحفاظ على استقلال عمان ، وعلى تسجيل وقوفهم
ضد تيارات التطرف والبدع القريبة على الإسلام ، وعلى مساندهم للدول
التي تقوم على أساس إسلامي خارج قطرهم والعمل على نشر الدين الحنيف
مهما ناءت البلاد وقست الأجواء . فأين تاريخ عمان من هذا الذي كتبه
أعداؤهم أو ممن لا يعرف عنهم شيئاً أو ممن لا يهتم بتدوين تاريخهم !!؟

* * *

ومن خلال السير التي تقوم بنشرها . نعرف أن الأباضية أو « المسلمين »
كانوا يؤكدون على وحدة الدين وليس على وحدة العصبية القبلية (صفحة
٣٢٦ من مخطوط السير) .

ولهذا كانت الصلة وثيقة بين عمان وبين أباضية جميع العالم الإسلامي .
وفي سيرة الشيخ محبوب بن الرحيل ، وهو من العلماء العمانيين في القرن
الثاني الهجري ، يقول : « وكانت المحكمة واحداً لو حكم رجل من المغرب
تولاه من كان منهم بالشرق ولو حكم بالشرق تولاه من كان بالمغرب ... »
(صفحة ٣٥٦ من مخطوط السير) .

* * *

كذلك يتضح لنا من دراسة هذه السير أنه كان من واجب الأباضية
أو « المسلمين » ، الدعوة خارج المصر إلى الدخول في دين الله ، كما نجد في

سيرة محمد بن محبوب إلى جماعة من كتب إليه من المسلمين من أهل المغرب (صفحة ٥٧٢ في مخطوط السير) .

وظهر ذلك صراحة في سيرة الشيخ أبي المؤثر الصلت بن خنيس ، فيقول : « فإن استطاعوا أن يعمدوا مصرم إلى غيرهم وجب ذلك عليهم كلما قدروا عليه فليدعوا الناس إلى الدخول في دين الله والتسليم للعادل ... » (صفحة ٦٠٩ من المخطوط) .

* * *

وقد فرق الأباضية بين « السائر والقاعد » ، أو بين الذين يعمدون عن الجهاد ، والذين يسرون للجهاد (صفحة ٣٢٩ من مخطوط السير) .

وتظهر مسألة « الدعوة والجهاد » في سيرهم المختلفة ، ففي سيرة محمد بن محبوب إلى جماعة من كتب إليه من المسلمين من المغرب ، يبين الواجب على « الدعاة السائرين في الأرض المجاهدين » (صفحة ٥٧٩ من المخطوط) .

وليس أبداع من وصف منير بن النير الجمالاني في القرن الثاني الهجري للشراة رجالا ونساء ، في سيرته للإمام العماني غسان بن عبد الله (١٩٢ - ٢٠٧هـ) ، فقد وصفهم بأنهم « أنوار في الأرض » ، وأفاض في ذكر تمسكهم بالدين وجهادهم في الإسلام ، رجالا ونساء ، كما أعطانا صورة صادقة لمعيشتهم وسلوكهم في الحياة ، وتنظيم جيوشهم ، ومؤدبي ومعلمي أفراد تلك الجيوش ،

والعطاء المخصص لكل فرد من المجاهدين والمجاهدات، وتسابقهم في الإنفاق
وفي دفع الزكاة ، ولم ينس أن يصف ملابسهم رجالاً ونساءً كما استشهد
بأسماء بعض الأباضية إلى غير ذلك من التفاصيل الدقيقة (صفحة ٣١٩ - ٣٣٠
في المخطوط) .

* * *

وإذا كان مؤرخو ديار الإسلام قد كتبوا عن الخلافة والإمامة مثلما
فعل السيوطي في تاريخ الخلفاء ؛ وإذا كان الفقهاء قد درسوا الخلافة والإمامة
مثلما كتب الماوردي في الأحكام السلطانية ؛ وإذا كان أصحاب كتب الفرق
والنحل قد تعرضوا للكلام عن الخلافة والإمامة مثلما فعل عبد القاهر
البغدادي ، وابن حزم الأندلسي ، والشهرستاني ، وغيرهم ؛ فإننا نجد في
المخطوطات العمانية ؛ وفي كتاب السير الذي تقدمه للقراء والمؤرخين والباحثين
العديد من الأبحاث عن الخلافة والإمامة .

وقد عني الخوارج والأباضية بموضوع خلافة وإمامة المسلمين ، فهم
أول من أعلن الخروج على خلافة علي بن أبي طالب بعد قبوله التحكيم
وأعلنوا لإمامة عبد الله بن وهب الراسبي في ١٠ شوال سنة ٣٧ هـ .

وفي هذه « السير والجوابات » العديد من الأبحاث عن الإمامة : كيف
يكون « التأميم » أو اختيار الإمام ، وكيف تكون صيغة عقد البيعة ،
وأخلاق الإمام ، والشورى في انتخابه ، وأثناء إمامته وواجبات الأئمة
وحقوقهم تجاه الشعب . والأباضية يفرقون بين الإمام العالم وبين الإمام

غير العالم ، بل إنه وردت في السّير « سيرة » بأكلها حول هذا الموضوع (صفحة ٤١٢ - ٤٢٠ من المخطوط) ، وجاء في هذه السيرة للقاضي أبي عبد الله محمد بن عيسى : « إنما الخفاة على ضعيف لا يدري أنه ضعيف فيتأول الآثار على غير تأويلها ويمدّل بها عن جهتها فيقتدى به من هو أضعف منه ويتبمه على خطئه فيصير الجهل عندهم علماً والباطل حقاً . . » .

ولا تجوز بيعة الإمام غير العالم إلا بشروط ؛ أما الوالى ، الذى هو دون الإمام ، فإذا لم يكن عالماً ، فلا بد من وجود مشرف عالم إلى جانب الوالى الذى ليس له علم وبصر وفيه جلبة وقوة .

وحرص الأباضية على عدل الأئمة ونزاهتهم وأكدوا أنه يجب أن يختار الأئمة « الولاة للولاية ولا يختارون الولاية للولاة » ، وأنه يجب على الإمام أن يولى الحرب من يعرف سيرة الحرب فى الصدو ، وأن يولى الصدقات من يعرف عدلها ولا يأخذها إلا بحتمها ويضمها فى أهلها ، وأن يولى الحكم بين الناس من يحسن الحكم .

كذلك أكد الأباضية على أنه ليس للإمام حق فى جباية صدقة أو جزية من لا يحميه .

وبينت السّير موضوع استقالة الإمام أو إقالته ، وأنه لا يجوز قيام إمامين فى القطر الواحد أو المصر الواحد ، وأنه لا يكون أمير مؤمنين واحد « حتى يملك أهل القبلة كما ملك أبو بكر وعمر » .

والواقع أن كتاب « السِّير والجوابات » عرضوا لموضوع الإمامة عرضاً دقيقاً وافياً شاملاً ، من جميع نواحيه ، ووضح من السير اهتمام الأباضية بالإمامة فقد قالوا إن « الإمامة من الدين » و « لا أمان إلا للإمام ولا أمان دون الإمام » . كما ذهبوا إلى « أن الأئمة أمناء الله وخلقاؤه في أرضه » .

وكما وضح في السير الاهتمام بالأئمة ، وضح أيضاً الاهتمام بولايتهم وقضائهم وبيان مصادر أحكامهم :

كذلك نقرأ في السِّير موضوع نقل العلم ، وأحكام الأخبار والروايات واختلاف أحكامها (صفحة ٦٤٦ - ٦٦٩ من المخطوط) .

والحق أن « كتاب السير والجوابات » إلى جانب كونه التراث العماني لهو أصدق من يقدم للباحثين والمؤرخين المحدثين ، تاريخ عمان ، وأصدق من ينفذ الزيف ويكمل النقص الذي ارتبط بالتاريخ العماني إما للجهل بتاريخه أو لعدم الاكتراث به أو للتعصب الأعمى ضده .

* * *

أما مخطوط « كتاب السير والجوابات » فقد كتب بالخط النسخ العادي وإن اختلفت المخطوط أحياناً . ولم يكتب اسم الناسخ ، ولا تاريخ النسخ ، وإن كتبنا نجد في آخر المخطوط الذي ينتهي بكتاب الموازنة

لأبي محمد عبد الله بن محمد بن بركة العاني، تاريخ النسخ، وهو عشية الثلاثاء، السابع من شهر جمادى الأولى ١٠٠٩ هـ. ولعل هذا التاريخ مرتبط بالخطوط كله الذي بين أيدينا، أو بكتاب الموازنة لابن بركة العاني .

وكتب في كل ورقة من المخطوط صفحة واحدة . وعرض الورقة ٢٥ر٥ سنتيمترا وطولها ٣٠ سنتيمترا تقريبا . أما المكتوب من كل صفحة فهو ١٣ر٥ سنتيمترا عرضا و ٢١ر٥ سنتيمترا طولاً تقريبا . وعدد لأسطر المكتوبة في كل صفحة ٢٢ سطراً تقريبا ، وفي كل سطر حوالي ١٥ كلمة تقريبا .

وفي بعض الصفحات يترك الناسخ « بياضاً » مكان ما وجدته مطموساً في أصل المخطوط ، وقد أشرنا إلى ذلك في هوامشنا أسفل الصفحات ، واجتهدنا أحيانا أن نضع محلها ما يستقيم معه المعنى مفوهين بذلك في هوامشنا ، ووجدنا أحيانا الكتابة باهمة جدا لا تكاد تقرأ واجتهدنا أن نوضح مثل تلك الكتابة حسب سياق النص .

وأحيانا يضيف الناسخ بعض العبارات أو الكلمات أو الآلات القرآنية التي سقطت منه أثناء النسخ في بين الصفحة أو في يسارها أو في أعلاها أو أسفلها .

وكثيراً ما نجد الناسخ يكتب حرف « ض » بدلا من « ظ » والعكس ، وقد أشرنا إلى بعضها في هوامشنا أسفل الصفحات .

كذلك أثبتنا أرقام بداية كل من صفحات المخطوط داخل مستطيل صغير في الكتاب المطبوع .

وبعد فإننا بذلنا أقصى الجهد لنشر هذا المخطوط نشرًا علميًا لينهل منه المؤرخون والعلماء والكتّاب ما يساعدهم على تدوين تاريخ عمان وكتابته كتابة علمية صحيحة من واقع تاريخها الذي دونته عناؤها وأبناؤها في مختلف العصور والقرون .

ولا يفوتني أن أتقدم بشكري الخالص وتقديري العميق إلى حضرة صاحب المالى سمو السيد فيصل بن على بن فيصل وزير التراث القومي والثقافة فى سلطنة عمان ، الذى أتاح لى فرصة الاشتراك بجهدى العلمى لتحقيق ونشر هذا المخطوط وغيره من المخطوطات العمانية الثمينة .
حفظه الله ووفقه فى نشر التراث العمانى العظيم فى ظل ورعاية حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم حفظه الله .

دكتورة

سيدة إسماعيل كاشف

٢٣ رمضان ١٤٠٦ هـ

٣١ مايو ١٩٨٦ م

كتاب الأحداث والصفات تأليف أبي المؤثر^(١)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد خاتم النبيين وسلام على عباده الذين اصطفى وعلى جميع من سلم الله عليه من أهل السموات والأرضين . إلى من بلغه كتابنا هذا من أهل الفهم والعقل سلام عليكم . أما بعد فإن المسلمين حجة الله في أرضه وحجته على عباده وعمونه في بلاده وأمانؤه بعد رسله على أممهم ، واتباعهم حق والافتداء بهديهم فريضة .

وقال الله لبيبي ﷺ من بعد أن ذكر قصص النبيين قبله قال :
(أولئك الذين هدَى اللهُ فَمَهْدَاهُمْ أَقْبَدَهُ) ^(٢) . وليس الافتداء بعامة من صلى وصام ، ولكن القدوة بأهل العلم بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ

(١) أبو المؤثر : هو أبو المؤثر الصلت بن خنيس ، من العلماء الذين زخرت بهم عمان . وهو من علماء القرن الثالث الهجرى . حضر وفاة الإمام المهنا بن جعفر واجتماع المسلمين للمشورة في بيعة الإمام الصلت بن مالك الخروصي . وقد امتلأت عمان في هذا القرن الثالث الهجرى بالعلماء والفقهاء . وعاصر أبا المؤثر محمد بن علي القاضى ، وسليمان بن الحكم ، والوضاح ابن عقبة ، ومحمد بن محبوب ، وزياد بن الوضاح ، وبشير بن المنذر ، وزياد بن مثنوية ، والمنذر بن بشير ، ورباط بن المنذر ، ومحمد بن أبو حذيفة ، وهاشم بن الجهم ، وعبيد الله ابن الحكم ، وعلي بن صالح ، وعلي بن خالد ، والحسن بن هاشم ، والعملى بن منير وغيرهم . (انظر : السالمى : تحفة الأعيان ج ١ ص ١٢٣-١٢٤) .

(٢) سورة الأنعام : آية ٩٠ .

وآثار السلف من أولى الأمر الذين حملهم الله الحكمة وجعلهم للناس أئمة يفرقون بين الحق والباطل بقول مشروح وباب مقفوح لا يلبسون الحق بالباطل ولا يكتمون الحق وهم يعلمون . يمضى على ذلك أولهم ويقفون على آثارهم آخرهم ليس بينهم فرقة ولا اختلاف ولا يدينون بالإرجاف^(١) ولا بالاعتساف^(٢) ، حججهم واضحة ودعوتهم شارحة . فكلمنا مضى منهم قرن خلفهم بدم من هو دونهم بالفقه والعلم ، إلا أن الديانة واحدة لا يستحل آخرهم شيئاً حرمه أولهم ، ولا يحرم منهم الخلف شيئاً أحله السلف وإن اختلفوا في الرأى فى المسائل فليس بينهم اختلاف فى الدين . ولهم واحد وعدوهم واحد يقول بعضهم بعضاً ، ويبرأ بعضهم من محدث على أمر واحد . وربما وقف ضغفاء المسلمين من غير أن ينصبوا الوقوف دينا . وهم مع ذلك يقولون قول المسلمين ودينهم دينهم ، على ذلك تبايعوا وتشابهوا وتواصلوا ولم يقاطعوا ، إلى أن انتهى الأمر إلى قرن من أهل عمان فيهم بقية من أهل العلم والرأى والصلاح والحلم ، وكان المشهور فيهم يومئذ محمد بن على القاضى ، وسليمان بن الحكم ، والوضاح بن الحكم ، والوضاح بن عقبة ، ومحمد ابن محبوب ، وزياى بن الوضاح ، ومنهم أناس من أهل العلم والفضل وإن لم يبلغوا مبلغهم فى العلم ، منهم بشير [١٩٨] بن المنذر ، كان سيداً من سادات المسلمين بعزمه وقوته على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

(١) أرجف القوم : خاضوا فى أخبار الفتن ونحوها .

(٢) الاعتساف : الميل عن الطريق . الظلم : ركوب الأمر بلا تدبير ولا روية .

وزياد بن مثوبة ، والمنذر بن بشير ، ورباط بن المنذر ، ومحمد بن أبي حذيفة ،
وهاشم بن الجهم ، وعبيد الله بن الحكم ، وعلى بن صالح ، وعلى بن خالد ،
والحسن بن هاشم . منهم من شهد البيعة ^(١) ومنهم من غاب عنها ، ولم يعلم
منهم خلاف عليهم ، إلا أن محمد بن علي وبشير بن المنذر ومحمد بن محبوب
والمعلا بن منير وعبيد الله بن الحكم كانوا المتقدمين في البيعة للصلت بن مالك
رحمه الله مع من حضرهم من المسلمين . فبايعوا الصلت بن مالك رحمه الله
وقدموه إماماً وسلم الناس لهم وسمعوا وأطاعوا . وسار بهم الصلت بن مالك
رحمه الله بسيرة يعرفونها إلا ما قد يكون من الهفوة والزلة ، والمسلمون
لا يفتنمون المثرة ولا يردون التوبة . وقد كان متمسكاً وهو في ذلك دون
من كان قبله من أهل الفضل من أئمة العدل ، والآخرون الأول إلا أن
المسلمين كانوا متمسكين بولايته يلون له إذا ولاهم ويعينونه إذا استعان
بهم لا نعلمهم يصرونه ولا يقتاهون عن معونته إلى أن مضوا لسبيلهم
رحمة الله عليهم وتوفى عامتهم .

فإن ادعى مدع أن أحداً ممن سمينا كان يبرأ من الصلت بن مالك
قيل له لا ينبغي لنا أن نصدق ذلك إلا ببينة عدل تشهد به ولا تكون
براءتهم في السريرة إلا بأمر يوضحون فيه كفره لمن سمع منهم البراءة

(١) يتكلم أبو المؤثر هنا عن بيعة الإمام الصلت بن مالك الخروصي التي تمت قبل غروب
الشمس ستة عشر خلت من ربيع الآخر سنة سبع وثلاثين ومائتين وهو اليوم الذي توفي فيه
الإمام المهنا بن جعفر .

منه بحجة على من لم يطلع على ذلك ولم يتوضح معه . ولا يجب على الناس تكفيره إلا على ما لا يسمم فيه ولاية من تولاه ممن علم مثل علمهم . وإذا كان ذلك مستتراً لم يكن لمن برأ من الإمام على حدث اطلعه وعلمه منه لزمته مباينته فيه أن يكف عن ولاية أوليائه ممن يقول الإمام دون أن يعرف منهم أنهم قد عرفوا مثل ما عرف من الإمام من معاينة أو شهادة بينة عادلة بتسمية الحدث بيمينه فقولوه على حدثه المكفر له ، فينئذ يستحقون البراءة . وهذا هو الحق والفريضة إلا أن يشهر حدث الإمام شهرة لا يسع أحداً أن يردّه ويكون مما يلزم به اسم الكفر كما شهر حدث عثمان وعلي وإصرارهما .

فإذا نزل الإمام في اشتهار الحدث الذي لا يسع المقام عليه بإصراره [١٩٩] على حدثه بعد أن يعرض المسلمون التوبة عليه بالمنزلة التي لا يعذر أحد بردّ حدثه . ويكون من أنكره مستغلاً على كذبه بالبيان باشتهار ظلم الإمام وكفره ، فإذا كان بتلك الحال لزم تكفير من تولاه على حدثه ذلك وتكفير من تولاه على إنكار منه بحدثه .

وذلك بيان الاشتهار وعلم الظهور أن يجب البراءة من المنكر للحدث لردّه للمعين كنجوها من المتولى الراكب الحدث على الإقرار بحدثه المكفر له ، فافهموا هذا !!

ثم خلف من بعدم خلف قليل علمهم فجعل الصلت يولى ولاية يتودق (١)

بهم ويشكون ويرتاب فيهم بعض المسلمين وينهونهم من غير أن يصح عليهم بيّنة عادلة فتقوم الحجة على الصلّة وتلزّمه الائمة أن يزلهم . وقد كان يولى ويمزل وينصح له ويقبل وربما دافع إذا لم تقم بيّنة على ما يستحقون به العزل فقلّقه بذلك الائمة ، وهو مع ذلك لم تنقطع مع عامة المسلمين ولايته ولم يزل معهم إماماً ثابتة إمامته فيما علمنا إلا أن يكون أحد منهم اطلع على شيء لم يعلم ولم يشهد ، إلى أن برز موسى ابن موسى^(١) . فجعل يتكلم ويدعى أنه يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ولا يسمى بحدث منه ولا ذنب مكفر ولا حجة يقيمها على الإمام تعلمها العامة . إلا أنه كان يطلب عزل بعض الولاة وعزل بعض الوزراء فيما ذكر لنا وعزل بعض المدلين وأن يولى بعض الناس فيما ذكر لنا . وكان يقول فيما بلغنا أن الدولة في أيدي الفسقة ولا يسمى الذنب الذى به فسقوا ، وكان حقا عليه أن يسمى ذنوبهم قبل أن يفسقهم ، وهم في ذلك يلقونه ويأتونه ويقرب مجالسهم إذا أتوه ولا يبعدهم حدثهم إن كان لهم حدث فيما يزعم ، وهو في ذلك خطيبهم يوم الجمعة يصلى الناس بخطبته ركعتين فلم يسأل عن ذلك . وقيل له لم كنت خطيباً لهم يصلى الناس بخطبتك ركعتين !؟ قال : قد كان المسلمون يصلون الجمعة خلف الجبابرة !!

(١) موسى بن موسى : من علماء عمان في القرن الثالث الهجرى . وابع دورا كبيرا في الأحداث السياسية . وكان ممن اشترك في عزل الإمام الصلت بن مالك سنة ٢٧٢ هـ وتولية راشد بن الظر . ثم اشترك في عزل راشد بن النظر سنة ٢٧٧ هـ وتولية عزان بن تميم الخروصى إماما . ثم وقت الوحشة بين عزان بن تميم وبين موسى بن موسى ، وخاف عزان أن يفعل به موسى كما فعل بمن قبله من الائمة فسكف من قتل موسى في أركي سنة ٢٧٨ هـ .

فهذا خطأ منه وجهل منه بآثار المسلمين لأن المسلمين لم يختلفوا في أن صلاة الظهر يوم الجمعة مع غير أئمة العدل أربع ركعات إلا في الأمصار المصرية^(١) ، وإنما صلى المسلمون الجمعة مع الجباية في الأمصار المصرية وأما غيرها فلا . فهذا من جهله بآثار المسلمين وضعف علمه مع أن المسلمين لم يكونوا خطباء الظلمة ولا أعواناً ولا يقولون أعوانهم . فإن قال قائل إنما تولينا أعوان الصلوات [٣٠٠] لأن أحداثه لم تشهر ولم يعلموا منه مثل ما علمنا ، فقد ألزم نفسه من حيث لا يشعر لأن المسلمين كانوا إذا عرفوا من الأئمة أحداثاً مستقرة يخافون إن أشهروها وقع الاختلاف ستروا ما علموا وبرروا منهم في السريرة ولم يكلفوا المسلمين علم ما وسعهم جهله ، وتولوا الصالحين من أعوانهم . إذا لم يعلموا منهم مثل ما علموا ، ولم يسارعوا إلى معونتهم ، وإذا صلوا الجمعة معهم ركعتين أعادوها أربعاً . على هذا أدركنا أشياخنا وأهل الفقه من أسلافنا ففعل موسى خلافهم معتذراً بغير عذر .

ثم جعل رعاك الناس الذين لا يفتلون ولا يفتقون قوله ، منهم أهل نقنة يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا ، ومنهم أهل طمع بدولة يبالغون منها أكلة ، ومنهم أهل إحنة^(٢) ، ومنهم أهل تنسل^(٣) لا علم لهم ، يحبون

(١) يقصد بالأمصار المصرية : المدن التي أنشأها العرب في البلدان التي فتحوها مثل البصرة

والسكوة والنسطاط والقروان .

(٢) أهل إحنة : أهل حقد .

(٣) أهل تنسل : أهل تسرع .

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا يعرفون المعروف ما هو والمنكر ما هو !! وفيهم من قد حصمه الإمام^(١) بكلمة لو قيلت في غيره لم يعب بها فلما قيلت له أسرها في نفسه عداوة ، وضهم ناس من الصالحين لهم فهم ومعرفة رجوا أن تؤتى الأمور من جهتها وتوضع النصيحة في موضعها . فكثر على ذلك جمه وعظمت حلقته ، ثم جعل يخطب ويتكلم ويسب ويشتم ولا يسمى حدثاً ولا ذنباً بعينه . فإذا أتاه بعض من الذين يشتمهم ويفسقهم قريهم وأذى مجالسهم وفي ذلك ارتياب من فعله للفاصلين ، وكان يسميهم العيارين ويقول ، لأبعثن عليهم من أهل عمان رجالا يعكسون أدبارهم . فليس هذا من كلام الحكماء ولا من نصائح العلماء ، وكان من أولى به أن يسمى ذنوبهم قبل أن يفسقهم ويشتمهم . وجعل أهل الدنيا والأطباع والإحن يستولون عليه ويتقربون منه ، وجعل الصالحون يعتمدون عنه إلا قليلا .

فلما سمع القوم منه ما سمعوا استوحشوا منه ولم يسقأنسوا بصحبته وفي ذلك يتصرف ويكر عليهم ، فلما بلغ الكتاب أجله وأراد الله تنفيذ ما سبق به علمه من ابتلاء أهل عمان كما قد ابتلى غيرهم ليرى الصادق في حال صدقه والكاذب في حال كذبه والعالم في حال علمه والجاهل في حال جهله ، وهو العالم بالأمور قبل كونها ، فكان من قدره أن أراد

(١) حصه الإمام : منعه الإمام .

موسى الانصراف وقد تقدم منه إلى أصحاب الإمام الشتم والوعيد ما أوحشهم ، فصار وسار أخلاط الناس معه [٢٠١] وأكثرهم لا يمتثلون ، وكان طريقه في العسكر يخافوا منه وظنوا أنه يريدهم ، فقاموا في المسكر بالأسلحة مشهرين إلى أن سار بمن معه من طعام الناس^(١) ، فتجاوزوا المسكر ولم يكن من الفريقين إلا خير ودفع الله الشر وكف الناس ، فآخذوا هذا حجة على الإمام .

وحدثنا الثقة أن الإمام كان في بيته لم يعلم بشئ من هذا إلا من بعد ، وأصحاب الإمام في هذا بين عذر وملامة . يلومهم اللائم لما شهروا من السلاح وبارزوا الرجال متجاوزاً عنهم ، ويعذرهم من عذر لما قد سمعوا من الشتم والوعيد وخافوا أن يعاجلهم بالحدث قبل الحجة . فقد كان هذا قريباً مما بلغنا أن نفرأ من المسلمين دخلوا إلى موسى فقالوا ، لا نجيبك إلى ما تريد حتى تحتج على الإمام ، ثم انطلقوا فدخلوا على الإمام فكلّموه ، فقال لهم : أنا تبع للمسلمين ما احتج على به المسلمون أحببهم إليه ، فقبلوا منه . ثم انصرفوا من عنده إلى موسى فأخبروه ، فقال لهم : ما أنتم فاعلون ؟ قالوا : قد قبلنا منه . قال لهم موسى : وأنا قد قبلت أيضاً . هكذا فيما أخبرنا الثقة ، وكل هذا ولا أعلمهم يسمون لاصلت ذنباً بيمينه يقفونه عليه ويستقينونه منه ، غير أنهم يطلبون

(١) طعام الناس : أوغاد الناس .

إليه يعزل والياً ويعزل أميناً ويعزل كاتباً . وكان من أشنع ما يبيسون
من الولاة ، محمد بن فيض ، فعزله الإمام عن سوق صحار^(١) ، وولاه جرفار^(٢) ،
وكان ذلك من علم موسى بن موسى فلم ينفكر ولايته ولم يعدّها من
المعائب إلى أن كتب إلى موسى من كتب يعاتبه في ذلك فكان جوابه :
إني لم أمر بولايته ولا أنكرت . فن لم ينفكر فقد رضى ، إلى أن جعل
يكتب أهل الدنيا وأهل الأطماع وأهل الإحن ، ومن قد حسنته^(٣) كلمة
فأسرها حنة^(٤) ، ومن قد جرى عليه حكم فأسره ظلماً . وكان أقوى من
طمع فهم بن وارث ، وهو كان رأس الفتنة ومدد البغي فيها . ذكر لنا
أن سفهاً ممن كان يتقرب من موسى يوقعون في الكتب إلى فهم
بوهونه وبطمعونه بالإمامة ، وكان غير رشيد ولا حميد فخرج معه السفه
عبيد الله بن سعيد ، فسار بناس من اليعمد^(٥) منهم طغام لا يعرفون حقاً
من باطل ، ومنهم من يتحرى الحق ويظن أن الأمر يؤتى من جهته ،
فساروا بأخلاق الناس والرعا عسراعاً إلى الفتنة [٢٠٢] ينساقون لسانهم

(١) صحار : مدينة ساحلية في عمان في منطقة الظاهرة بين صنع والموهي . وتنسب إلى
صحار بن لرم بن سام بن نوح عليه السلام .
(٢) جرفار أو جلفار : هي الآن إمارة رأس الخيمة التي تقع في أقصى المنطقة الشمالية
لإمارة الشارقة في دولة الإمارات العربية .
(٣) حسنته كلمة : قطوته . منته .
(٤) حنة : صد . صرف . خطأ .
(٥) اليعمد : من قبائل الأزديين في عمان .

ويفقدون لقائهم لايسألون عن حق ولا ينكرون الباطل إلى أن بلغوا
أزكى^(١) فأخذوا فيما بلغنا حيا كان جمعه والى أزكى ووالى مطى من
الصدقة فيما ذكر لنا فأفقوه على جيشهم . فإن يكن صلت معهم إماما
لم تزل إمامته وإنما ساروا إليه ناصحين فقد حرم عليهم غلوه^(٢) وأخذ
ما جمعه ولاته .

فقد خرج المرداس^(٣) رحمه الله على عبيد^(٤) الله بن زياد الفاسق ،
فر بالمرداس مال للسلطان فلم يستحل أخذه إلا من كان له عطاء من
أصحابه ، فقد أمرهم بأخذ أعطياتهم ، ثم خزن المال وسلمه إلى من كان
في يده . فقيل لهم وزنوه فما نقص منه شيء إلا ما أخذ منه أصحاب
المرداس من أعطياتهم .

(١) أزكى : من أهم المدن العمانية في المنطقة الداخلية .

(٢) سرقته .

(٣) هو أبو بلال مرداس بن أدية . وقد ذكر الطبرى أنه خرج على عبيد الله بن زياد ،
والى البصرة من قبل معاوية بن أبي سفيان ، انتقاما لقتل أخيه عروة بن أدية . وذكر الطبرى
أن مرداس بن أدية خرج إلى الأهواز في أربعين رجلا من الخوارج فبعث إليهم عبيد الله بن زياد
ألى رجل على رأسهم ابن حصن التميمي فهزمت الخوارج ، فقال شاعرهم :

أألفنا مؤمن منكم زعتم ويقنهم بأسك أربعونا
كذبتهم ليس ذاك كما زعتم ولسكن الخوارج مؤمنونا
هى الفئة القليلة قد علمت على الفئة الكثيرة ينصرونا

(أنظر: الطبرى: تاريخ الأمم والملوك . ج ٦ ص ١٧٤ - طبعة المطبعة الحسينية بالقاهرة) .

(٤) كتب في المخطوط : عبد الله بن زياد .

فقد استعمل موسى وأصحابه من الصلت ما لم يستعمل الرداس من عبید الله بن زیاد . فإن زعم موسى أنه منع الرداس من أخذ المال أن أصله كان حراماً لأنه من جمع الجبابة ، فمن جهل موسى على الرداس كيف يستعمل الرداس أن يأمر أصحابه أن يأخذوا أعطياتهم من مال حرام ، ولو كان لهم ديون عليه ما استحلوا أخذ ديونهم من المال الحرام ، بل كان حلالاً ، وما أخذوا عظامهم إلا من الحلال ، وهم كانوا أيسر ورعاً وأكثر علماً ، ومن عابهم فهو أولى بالعيب منهم ، ما كانوا يستحلون غضب مال الساطان ولا غيره ، وهذا من خطأ موسى وأصحابه .

ولو كان لموسى علم بآثار المسلمين وبصر بسيرتهم لم يستعمل ما قد استعمله . فإن زعم أن الوالى أعطاهم إياه فما كان جائزاً للوالى . وهل يجيزون هم اليوم لبعض ولائهم يعطى جبائته ثمرة قرية ١١٩ لو فعل ذلك لضى أن يماقبوه ويعاقبوا من أعطاه ، لأنه لا يجوز لوالى الإمام يدين بطاعته يقوى بما فى يده من مال الله من خرج محارباً للإمام ، ولكن هذا الجهل وقلة العلم . فإن زعموا أن الصلت لم يكن إماماً لهم ، يحل لهم أخذ ما جمعه ولاته وهم فى محاربه ، كما لم يستعمل الرداس أخذ مال السلطان .

ثم ساروا حتى نزلوا فرقا^(١) قريباً من عسكر الإمام بمقدار فرسخ^(٢) أو نحو ذلك ، ثم أمر بهم الأعراب وأهل الجفا وأصحاب الحفات^(٣) ، وأكثرت الناس يصرعون إلى الفتنة وناس من ضعاف الناس لا يعرفون الحق [٢٠٣] من الباطل . فلما خذل الصلت واجتمع عليه أخلاط الناس إلا ببيعة بقيت معه في العسكر وهم الأقل ، خرج الصلت من دار الإمامة فتنحى عنها إلى منزل قريب منها . وظن من بقي من المسلمين أن موسى لا يعجل وأنه سيأتي إلى موضع الإمامة ويجمع المسلمين ويشاورهم في الأمر وينظرون في حدث الصلت ويحتجون عليه ، فإن كانت له ذنوب وقفوه عليها وسألوه على ما اعتزل وتبرأ من الإمامة ، أمن ضعف ؟ أم من إصرار على ذنب ؟ أم تحول من دار إلى دار انتظاراً منه لرأي المسلمين ؟ فلم يفعل موسى شيئاً من هذا إلى أن أرسل إلى راشد بن النظر فبايعه على غير مشورة من المسلمين ، وما حضره يومئذ أحد ممن يثق هو به لفقياً مسألة إلا من شاء الله . وقد كان - فيما بلغنا - بعضهم كارهاً لفعله مشيراً بغير ما فعل ، ولكن غلبتهم الكثرة .

وكان ساعد موسى ، فهم بن وارث وعبيد الله بن سعيد ، وهما غير أمية بن ولا رشيد بن ، فأما فهم بن وارث فقد كان ابنه أحدث حدثاً ،

(١) الفرق : من أعمال نزوى في عمان . ولد فيها أبو الشعثاء جابر بن زيد ، ولا يزال قبر ابنته الشعثاء معروف في الفرق إلى الآن .
(٢) الفرسخ : ثلاثة أميال .
(٣) أصحاب الحفات : أصحاب الأخطاء .

أنهم أنه كابر جارية بكراً على نفسها حتى استجارت منه فيما ذكر لنا
بفلامه ، فامتنع وما تموطى منه حق فيما بلغنا . وقد قال النبي ﷺ : « من
أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله » .

وأما عبيد الله بن سعيد فسفيه جاف بين السيئات في رأسه ، قبيح
أن يكون في جيش المسلمين مثله ، قريب من الفتنه جاهل بالسنة ، وهو
رئيس معهم كبير ، فبايعوا لراشد في غير موضع البيعة وعقدوا له في غير
موضع عقد الإمامة ، والله أعلم كيف كانت بيعتهم ، أحسنوا عقدها أم لا ؟
ثم ساروا به حتى أنزلوه دار الإمامة . وقبض خزائن المسلمين
وأنفق الأموال .

فأما أهل الفقه والعلم فيحتجون أنهم لم يرضوا ولم يروا عدل مانع
فعلهم^(١) الناس فقهرهم ، وبعض تحير ووقف ثم احتج باعتزال الصلت
لا بحدته ، ثم أرسلوا إلى خاتم الإمامة فأخذوه منه . فإن يكن الصلت
اعتزل متبرئاً بلا مخافة وسلم الأمر طائماً بلا تقيّة فقد انحلع من إمامته .
قد أخطأ إذا اعتزل بلا مشورة من المسلمين وبرائة منه إليهم حتى يقبلوا
ذلك منه أم لا يقبلوا ، لأن المسلمين قد اختلفوا في هذا بالرأى لا بالديانة .

(١) كتب في المخطوط « فقلوبهم الناس » .

فمنهم من يقول ليس للإمام الشاري^(١) أن يعتزل إلا أن يتغير عقله فلا يعقل ، أو يتغير سمه فلا يسمع ، أو يذهب بصره فلا يبصر ، أو يذهب لسانه فلا يتكلم ، فحينئذ يسهه أن يعتزل وليس للمسلمين [٢٠٤] أن يعزلوه إلا بحد يصيبه فلا بد أن يقيموا عليه إماماً غيره ، أو بذنب مكفر ليسموه بعينه شاهراً في البلاد الذي هو فيه مع عامة المسلمين فيحتجوا عليه ، فإذا أصرّ ولم يقب حل عزله ومحاربه وقتله إن قاتلهم كما فعل المسلمون بعمان ، سمو بحدته وتنادوا به في وجهه قبل محاربه . فلم يفعل موسى شيئاً من ذلك . وقد قال بعض المسلمين إن للإمام أن يعتزل إذا ضف عن الأحكام وعن محاربة العدو ، وللمسلمين أن يستبدلوا به من هو أقوى منه من غير أن تزول ولايته .

فلما أقاموا راشداً إماماً ، أثبت ولاية الصلت في مواضعهم ، منهم من كانوا يطمنون عليه وينكرون ولايته ، ومنهم من لم يكن يطمن عليهم . ولم يعزلوا منهم إلا قليلاً ، منهم من عزله ومنهم من عزل نفسه من غير أن يعزلوه . واستمانوا بأعوان الصلت وقودوا قواده ،

(١) الإمام الشاري : هو الذي يبايع على طاعة الله وطاعة رسوله عليه الصلاة والسلام وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعلى الجهاد في سبيل الله وان عليه ماعلى الشراة الصادقين . وقد سمي الأباضية أنفسهم « الشراة » من الآية القرآنية الكريمة : (إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم) . سورة التوبة آية ١١١ .

منهم الحواري بن بركة ، بعثه الصلت قائداً إلى والى سمائل^(١) لينمعه منهم في مسيرهم إلى الصلت ، فلما ظهروا استعانوا على الصلت بحواري بن بركة على ما كان يستعين عليه الصلت ، ولوه على الماشية وجملوه قائداً . ومنهم الحسين بن سعيد ، كان وفداً للصلت إليهم وحجة له عليهم فيما بلغنا ، فلما ظهروا عزلوه عن الرستاق^(٢) وولوه جرفار اختياراً منهم له وثقة منهم به بلا توبة .

فلما ولوا الأمر لم يظهروا للصلت ذنباً ، ولم يعنفوا له حكماً أو وجدوا له مظالم فيردوها ، فإن يكن ظالماً فقد ظلموا إذ لم يردوا المظالم وإن يكن بريئاً فقد كفروا ببيعهم عليه ومسيرهم إليه .

وقد قال الله تبارك وتعالى : (والذين يُؤذون المؤمنين والمؤمنات بغيرِ ما اكتسبن فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً)^(٣) .

وإن يكن الصلت كافراً فقد كفروا بوطنهم أثره واستعانتهم أعوانه . وإن قالوا قد كان المسلمون يبرون من بعض الأئمة ويتولون ولاته ، قين لهم نعم وليس على ما فعلتم ، إننا كان الإمام يحدث حدثاً لا يعلمه إلا الخواص من المسلمين فيمنزون الإمام منزلة الحدث ويتولون من تولاه من أعوانه من المسلمين إذا لم يعلموا منه مثل ما علموا .

(١) سمائل وسمائل : مدينة هامة من مدن عمان

(٢) الرستاق : مدينة عمانية في منطقة الحجر الغربي . تقع على ارتفاع ٨٠٠ قدم .

(٣) سورة الأحزاب : آية ٥٨ .

وأما مثل ما^(١) فعلمتم أنتم ، خرجتم عليه وسرتم إليه محاربين فلما أخرجتموه بالقر والفلبة وأنتم [٢٠٥] ولأنه نبئس الولاة هؤلاء الولاة ، ان يكونوا ظالمين للصلت فما ينبغي أن يلوا لكم ولا يقولكم وهم يقولون الصلت وكانوا له عالا . وإن يكن الصلت هو الظالم وخرجتم أنتم عليه من بعد ما ظهر ظلمه فما ينبغي لكم أن تقولوا ولأنه ولا تستعلموهم على شيء من أمركم . فإن زعموا أن المسلمين قتلوا عثمان ثم أثبتوا بعض ولاته على مواضعهم ، منهم أبو موسى الأشعري أثبتته المسلمون^(٢) على الكوفة ، قيل لهم أخطأتم على المسلمين وجهلتم سيرتهم ، إن المسلمين لما قتلوا عثمان استتابوا الناس من ولايته ، فمن هنالك استحل المسلمون استعمال مَنْ تاب ورجع إلى الحق . والمسلمون يقبلون التوبة وذلك حق عليهم قبول التوبة . ولقد كان ناس من أصحاب عثمان الذين كان المسلمون يطعمون عليهم ، ما لبثوا في المدينة بعد قتل عثمان ، ولقد خرجوا طرداً شرداً حتى لحقوا بمكة وخرجوا منها إلى البصرة مع طاححة والزبير ، ثم لحقوا بمعاوية بعد وقعة الجمل منهم الوليد بن عقبة ، ومروان بن الحكم فيما بلغنا . واتفقنا أن المنيرة بن شعبة كلف علياً في أن يثبت معاوية على الشام رجاء طاعته ، فأبى على ذلك وقال : (وما كنت متخذ المضلين عضداً)^(٣) .

(١) « ما » : زيادة من عندنا .

(٢) « المسلمون » : زيادة من عندنا .

(٣) سورة الكهف : آية ٥١ .

فإن الصلت سبيله سبيل عثمان حيث استعانوا بأعوانه بغير توبة ،
واقدر كان المسلمون يستقبون عثمان من الذنب فيقرب ثم ينكثه فيقع
فيما هو أعظم منه ، وكان دأبه ذلك حتى ختم عمله بأمره .

فمؤلاً ، الخارجون على الصلت ما أوقفوه على ذنب ولا استقبوه
ويسمونه كاذباً ومخلفاً ، ولا يسمون كذبه ما هو ، فإن زعموا أنه قد
أوعدنا أن يعزل واليا ثم لم يعزله فذلك خلفه . فإن الصلت يحتج فيما بلغنا
أنه كان يجيهم إلى عزل الوالى ويريد أن يعزله ثم ينظر فلا يرى لذلك
البلد أصح من ذلك الوالى فلا يعزله ، فهذا ليس هو منه خلف وإعما
هذا منه نظر منه . وم اليوم يولون ولاية الصلت بن مالك ويولون ولاية
كان يوليم الصلت ثم تركهم ويولون ولاية كانوا يصحبون الصلت وم
خلعوا الصلت وعزلوه . فإن قالوا برئنا منه [٢٠٦] وعزلناه ، فقد لزمتم
الحجة إذ لم يسموا حدثه ولا ذنبه الذى برءوا به منه فيعلم ذلك العامة
قبل خروجهم عليه . كما فعل المسلمون بعثمان . فإن قالوا نحن اليوم نسمى
حدثه الذى برئنا منه قيل لهم : أخطأتم اليوم ولا تقبل شهادتكم لأنكم
بنزلة قوم قتلوا رجلاً ثم شهدوا عليه من بعد ما قتلوه بأنه كان قتل
فلا تقبل شهادتهم ، ولو شهدوا عليه قبل أن يقتلوه لقبلت شهادتهم ،
فإن قالوا مال المسلمون قاتلوا أهل الشام وضاوهم حيث لم يقبلوا شهادتهم
على عثمان ، قيل لهم جهلتم السنة واحتجبتم بغير الحجة ، إن عثمان شاعت
أحداثه فى الأمصار قبل قتله بسنين ، فلم يخف على أهل الشام ولا غيرهم ،

منها صلاة الظهر أربع ركعات بعرفات في مجمع الحاج خلافا لسنة رسول الله ﷺ ، وقد كان رسول الله ﷺ صلاها وسنّها قصرأ ﷺ ركعتين' وأمر عقاب بن أسيد حين ولاءه على الحج أن يهلى ركعتين وكان عتاب من أهل مكة ، قد عرف في الأمصار سنة رسول الله ﷺ وعرفوا خلاف عثمان للنبي ﷺ . وقد آوى عثمان طريد رسول الله ﷺ الحكم بن أبي العاص ، وقد عصى عثمان رسول الله ﷺ ، والله يقول : (وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا)^(١) . فحق لإمام وجبت له النار أن لا يلي من أمور الناس شيئاً وإن كابر عزل أو قتل . وليس كمن دعا إلى مشاورة المسلمين فردّ موسى ذلك من بعد ما كان قبله ، فيما حدثنا الثقة ، وتفرد بالأمر وحده وأعانه على ذلك رعاع من الناس من لا علم لهم ولا معرفة بسنن الدين وسيرة المسلمين .

وإذا قيل لموسى إن عثمان أحدث كذا ، قال : ومن يعلم ذلك ؟ يريد أن يكذب المسلمين حين جهل سيرتهم ، وعلمنا ذلك والحمد لله من أخبأ المسلمين فصدقناهم ووطننا آثارهم . ومن الحجعة على موسى حين جهل أحداث عثمان أن يقال له إن الذين أخبرونا عن اسم عثمان فثبتنا معرفته بأخبارهم هم الذين أخبرونا بأحداثه ، فإن كذبناهم في خبرهم باسمه فإذا لا عثمان ولا أحداث . فإن قالوا إن الأمة قد أجمعت على معرفة عثمان قيل

(١) سورة الجن : آية ٢٣ . وقد وردت بعض الأخطاء في المخطوط في هذه الآية .

لهم إن الأمة لم تجهل أحداث عثمان ولكن تولاه من تولاه منهم على أنه معذور معهم فيما أحدث كذباً على الله وعلى كتابه لأن الله لم يخلف أحكامه ، لأن الله تبارك وتعالى [٢٠٧] لم يعذب عبداً على أمر ويرحم عبداً قد عمل به إلا على التوبة والاستغفار . وإنما جهل موسى سنن المسلمين فراراً عن الحجّة ، وقد بلغنا عنه أنه يقول : الغلبة هي الحجّة . وقد عظمت خطيئته في هذا لأن الدين لا يعتبر بالدولة ، وقد دالت الجبارة على المسلمين فقاتلهم وهزموم لتعظم أجور المؤمنين ويشق غضب الله على الفاسقين . وقد قال الله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ)^(١) .

فإن قال إن الصلّت قد تبرأ من الإمامة وجددنا لراشد البيعة من حيث لا يعلم الناس ، فهذا هو الخطأ وأجهل الجهل ، لأن الإمامة من الدين والدين لا يحجم ولا يكتم والإمامة لا تخلس ولا تقتصب . فإن قال قائل منهم فإننا نجد في بعض رأى المسلمين أنه لو أن رجلاً من المسلمين قدم إماماً كان حقاً على المسلمين أن يميزوا إمامه ، قلنا لهم ليس كل رأى شاذ معمولاً به ويترك ما اجتمع عليه فقهاء المسلمين وعلماؤهم .

إن الإمامة لا تكون إلا عن مشورة من علماء المسلمين ولو أن الإمام مات لكان جائزاً لمن حضر من فقهاء المسلمين أن يقدموا إماماً

ولا ينظروا من غاب وكان حقاً على من غاب أن يسلم لمن حضر من قهلاء المسلمين ، فأما إذا كان إمام يعزل أو يجارب فليس إلا بمشورة من المسلمين من أهل المصر حتى يكونوا شهوداً عليه وحجة ، ثم يكون حقاً على عامة المسلمين الرعية اتباعهم وتصديقهم .

فلم يفعل موسى بن موسى شيئاً من ذلك وزعم أنه لا حجة فيما بلغنا ، وقال الله : (وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ)^(١) . وقال : (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحِبِّي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أَحِبِّي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهِنَّ مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ)^(٢) .

قيل في التأويل ، والله لا يهدي القوم الظالمين للحجة ، لأن الظالم لا يليق حجة ، فإن احقح بحجة الباطل غلبته حجة الحق ، وقال الله : (بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ)^(٣) . وقال : (فَأَيُّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَىٰ عُدُوتِهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ)^(٤) ، بالحجة لا بالدولة . وما بعث الله نبياً إلا بحجة ولا خرج تخرج من المسلمين إلا بحجة بيّنة . فمن لم يقدر بكتاب الله ولم يكن على سنة رسول الله ﷺ ولا سنن المسلمين فليس

(١) - سورة الأنعام : آية ٨٣ .

(٢) - سورة البقرة : آية ٢٥٨ .

(٣) - سورة الأنبياء : آية ١٨ .

(٤) - سورة الصف : آية ١٤ .

هو من المسلمين [٢٠٨] بإمام وإنما هو إمام البغاة . وليس الإمام في الدين من قص وخطب ودعا ورجب ، إنما الإمام في الدين من علم التأويل وسنة الرسول ﷺ وبقه سنن المسلمين وآثار أهل الفضل في الدين ، وقال الله : (ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة والمؤمنون بعهدهم إذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون)^(١) .

قيل في التأويل في هذه الآية ، أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ، أن يقوم المصلى يصلى على غير تقوى .

فلما ظهر موسى وراشد على عُمان واستوليا على الأمر ، أخذ راشد موسى قاضياً ، ولم يكن الناس يقولون إن موسى يطلب شيئاً لنفسه إلا ماشاء الله ، فتمحقت التهمة عليه في طلب الدنيا . ثم أنبتوا ولاية الصلت على مواضعهم . منهم من كان يظعن عليه ، ومنهم من لم يكن يظعن^(٢) ولم يعزلوا منهم إلا الأقل ، ومنهم من اعتزل قبل أن يعزل . ووطنوا

(١) سورة البقرة : آية ١٧٧ .

(٢) كتب في المخطوط : من يكلم يظعن .

في ذلك أثره ، فإن يكن الصلت ظالماً فقد ظلموا^(١) بوطنهم أثره واستعلم أصحابه على غير توبة . وقال راشد ، لم يكن رأى عزل أحد من ولاية الصلت ، فإن يكونوا غير مبرئين^(٢) فإنما بقي قدر شهرين ولم يكن له أن يولى أحداً من الخونة ساعة واحدة ، وقد أخطأ في هذه اللفظة ، وقد استعلمهم إن كانوا عنده غير صالحين أكثر من ثلاثة أشهر على غير توبة . وإن يكن الصلت مؤمناً فقد كفروا ببغيم عليه . وليس لهم والحمد لله روح أبنا توجها ، فليس كما قال من لا علم له إن المسلمين يبرءون من الإمام ويقولون ولايته وهم لا يعلمون أن الولاية قد علموا منه مثل ما علموا هم منه . فن روى هذا من المسلمين فقد أخطأ وجهل . وإنما كان ترخيص من المسلمين في ولاية عمال إمام يبرأ منه المسلمون من غير علم من عماله بما علم المسلمون منه . وذلك أن المسلمين يطلعون من الإمام على مكفرة مستقرة ويخافون عند إظهارها الفرقة فبرءوا من الإمام وتولوا ولايته إذا لم يعلموا مثل ما علموا ، وأما إذا خرجوا عليه وحاربوه فلا [٢٠٩] يسهم أن يظهرها محاربة حتى يظهرها أحداثه ويسموها^(٣) كما فعل المسلمون بعثمان فإذا قتلوه أو عزلوه استقابوا الناس من ولايته كما استقاب المسلمون الناس من ولاية عثمان مرتين بعد قتله ، وبعد وقعة الجمل استقابوهم من ولاية

(١) كتب في المخطوط : طاموا .

(٢) كتب في المخطوط : فإن يكونوا بورين .

(٣) كتب في المخطوط : ويسموها بها .

عثمان وطلحة والزبير ، وهكذا وجدنا في آثار أسلافنا . فلم يفعل موسى وراشد شيئاً من هذا ، فإن يكن حقاً فقد كتباه وإن يكن باطلاً فقد ركبناه وحموا^(١) الأمر وألبسوا بعضها ببعض . وقد عيّر الله أقواماً فقال : (لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ)^(٢) .

فلما استوليا على الأمر دخل داخل على راشد فقال : انصحوني فإنني أقبل النصيحة . فظن أنه عند قوله فقال له الناصح أرسل إلى نفر من المسلمين لم يكونوا شهدوا أمر موسى وراشد وهم خيار أهل بلدهم مهم شيء من علم وفقه ، فقال له ارسل ، فإذا اجتمعوا عندك فقل لهم إني قد دخلت في هذا الأمر فإن كنت مصيباً فعينوني وآزروني وإن كنت مخطئاً فتوبوني . فقال له : اكتب هذا الكلام في كتاب ، فأملأه على صاحب له يقال له عمرو بن عباد ، فلما فرغ مما يريد من نصيحته ، فاطلع موسى على ذلك الكتاب فردّ تلك النصيحة ولم يرض رأى المسلمين ، والشورى حق في كتاب الله فمن ردّها ردّ الحق . قال الله تعالى : (والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون)^(٣) . فذكر فضل الشورى بين الصلاة والزكاة . ولو كان لموسى علم لشاور أهل العلم ، ولكن شاور في أمر

(١) حموا الأمر : صبروه أسود . عجلوه . وكتب في المخطوط . حموا الأمر .

(٢) سورة آل عمران ، آية ٧١ . وردت في بعض الأخطاء في هذه الآية في المخطوط .

(٣) سورة الشورى : آية ٣٨ .

الإمامة من لا يرضى أن يستشيريه في أمر حكم . فصار أمر الإمامة مع موسى أصغر من أمر حكم بحكم به بين خصمين فسبحان الله عن هذا !! كيف لا يستحى !! ثم أعظم من ذلك قوله إنه لا نعلم إماما اجتمع عليه مثل ما اجتمع على هذا الإمام !! وقد صدق ، ما نعلم إماما اجتمع عليه من أهل الجهل والعنف والضعف ما اجتمع على بيعة هذا الإمام !! فسبحان الله كيف لا يستحى هذا الرجل أن يوهب الناس أن هؤلاء أفضل ممن بايع الإمام ، يكذبه في ذلك أصحابه لأن محمد بن علي ، ومحمد بن محبوب ، وبشير بن المنذر ، ومن كان معهم في أقرانهم ونظرائهم فهؤلاء الذين ولو ابيعة الصلت والذين من قبلهم كانوا أفضل منهم ، وليس في أصحاب موسى من يداني أدنى واحد من أهل الفقه والعلم من الذين شهدوا بيعة الصلت ورضوا به .

فلما رد [٢١٠] موسى تلك النصيحة ، قال لهم قائل إن الإمامة لا تقوم بمشاورة أهل الأحن ولا بأهل المعصية ولا بسفكة الدماء ، وكل هؤلاء قد حضروهم في حشدهم وأهل الأطلاع ، فلما قال له ذلك غضب على أهل العلم وسخطهم تشهد عليه البيعة المأذنة . ثم أتى من قبلهم ، الذي أهدى إليه النصيحة ، جند من جنود الشيطان فأخافوه وأرعبوه ودخلوا منزله فكف الله شرهم وبأسهم . ثم إنه أتى إلى راشد فما استقباه من ذنب ولا لزمته عندهما عقوبة إلا أن قال له بايع !! فقال لراشد ، أبايكم على كذا وكذا شروط الله على الأئمة ، ولم يكن موسى يبضرها ولا يملها ،

فأبى راشد أن يبايع على ذلك وقبض كل واحد منهما على غير بيعة .
 فقال جلساء السوء : بابه على الجملة ، فقال الرجل . لا ، لكل زمان
 حكم ولا أبياهه إلا على التفسير وهم لا يعلمون تفسيراً ولا جملة ، لو سئلوا
 عن ذلك لم يهتدوا له . ثم إن الرجل قال لموسى : بمثم إيلنا من أخافنا
 وأرعبنا ، فقال : إنا لم نبعث أولئك ، فألزم نفسه الحجة من حيث
 لا يعلم فإن كان لم يبعثهم لمخفيق عليه أن يماقهم إذ تمدوا أمره وطلبوا
 رعيته ، وإن كان بعثهم فقد شارك في وزرهم ، وليس له والحمد لله روح
 أينما توجه . فإن قال موسى وراشد قد تبنا واستغفرنا من ذلك فإنما
 كانت توبتهما صرا فأظهرا ذنوبهما وأضرا توبتهما . إلى أن وقعت رمية
 في الدار التي سكنها راشد ، فقالوا كسرت جرة . وقد كان الرمي يقع في
 دور الأئمة فيما بلغنا من صبي يرمى سدره أو يرمى طائراً فتقع الحجر
 فلا يكون من الأئمة إلاخير ، وأئمة العدل أهل رافة ورحمة واحتمال في
 أنفسهم مالا يحملون في غيره . فاتهموا بتلك الرمية ابني محمد بن الصلت
 ابن مالك على غير سبب فيما بلغنا ، وقد قيل إن غيرها الذي رمى ،
 ولا نبرئهما ولا نحقق عليهما . فعظم شأن تلك الرمية فأحرقوا بها دار
 عمهما (١) شاذان (٢) ، وكان البعث إليه إلى دازه زعموا أنها كانت معه .

(١) « دار عمهما » : كتب في المخطوط « فأحرقوا بهما » .

(٢) شاذان : هو ابن الإمام الصلت بن مالك . وقد حدثت حروب بين شاذان وبين راشد
 ابن النظر بعد تولى راشد الإمامة وعزل الإمام الصلت بن مالك . ومن المواقع المشهورة بينهما
 وقعة الروضة ، بقرب تنوف بين نزوى والجبل الأخضر ، ومنها وقعة الرستاق بين سون =

ولم يكن راشد ينهى عن منكر ولا يأمر بمعروف . فإن قال قائل إنهم امتنعوا وشهروا الأسلحة ، فحق من طاف بداره آلاف من غواة الناس أن يفرغ منهم وأن يدفع عن نفسه بما قدر . ولقد بلغنا عن الثقة وصح معنا أنه كان بعض من هو حزب الصلت يقول لموسى نحن نأتيكم بالفلامين فكفوا عنا هذه البهوث فلم يلتفت موسى إلى ذلك . ولقد بلغنا أن عزان بن تميم [٢١١] كان يقول : لاقوم نحن نأتيكم بهما فلم يلتفتوا إلى ذلك حتى أحرقوا بهم ، وما حارب المسلمون عدوم من أهل القبلة بالنار قط . فإن قالوا نحن لم نحرق وإنما أحرق الفوغاء وأخلط الناس ، قيل لهم : ومن أغرى الفوغاء وأخلط الناس إلا أنتم فلا عذر لكم . ثم لم ينظر في ذلك الحرق ولا عمل فيه بإنصاف . ثم إن موسى جعل يسهك كتب كاتب الصلت الذي كان يعيبه وأجاز شهادته على ثلثمائة نخلة صداقا لامرأة ، شهد بها وحكم بشهادته على غير توبة ، وهو كان يعيبه ويطلب عزله ، رفع إلينا ذلك الثقة . واستمعناوا بسعيد بن محمد ،

== (الرباني) وابن عيني، ومنها وقعة الطافة، ومنها وقعة فرق وسندان . وانهت هذه الوقائع بأسر راشد بن النظر وبراعة موسى بن موسى بن راشد، وتولية عزان بن تميم الخروصي لإمامة عمان في صفر سنة ٢٧٧ هـ . والحق أن الفتن استشرت في عمان بعد عزل الإمام الصلت وكثر الضرب والظلم باليهود في عمان وقيات الأشعار في وصف الأمور المتردية وفي تصوير عمان آنذاك ومنها :

وكادت من ملاحها عمان يخاطب يوما فيها الغرابا

(انظر : حميد بن رزق : الشعاع السائق بالعمان ص ٤٨ - ٥٤ ، والسالمى : تحفة

الأعيان ج ١ ص ١٦٦ - ١٩٣) .

عل قصاص جروح^(١) لا يؤتمن عليها إلا أهل العلم والبحر والأمانة ، وهو اليوم كاتب لراشد وموسى كان يعيب الصلت بصحبتة . فإن قال إنى لم أستمع بهم كل الاستعانة ولم أتق كل الثقة ، قيل له القليل من أمانة الفاسقين والكثير سواء ، وليس هذا بمنزلة نهر طالوت يحل قليله ويحرم كثيره^(٢) .

ثم إن موسى قرب شاذان بن الصلت ، وكان يعيبه ويعيب أباه ، فجعل يهاديه ، يهدى هذا إلى هذا ، فيما رفع ذلك ثقة موسى الذين يتقونهم به . ولقد رفع إلينا أن موسى كان يكتب لشاذان إلى بعض ولاة الغلظة^(٣) واستخرجوا له ديونا كانت على الناس . فسبحان الله ما كان يحسب أن أبا شاذان كان يفعل هذا لشاذان !! فهل كانوا يعيرون للشيخ إلا بمنزل هذا !!

ولقد ذكر لنا أن موسى كان يقول لشاذان : اكتب إلى محاجتك فإن قضاء حاجتك من المروءة !! فسبحان الله ما ينفى الحكيم

(١) قصاص الجروح : الديات . والذي يتولى أحكام القصاص لابد أن يكون نقيها علما يستمد اجتهاده من أحكام القرآن الكريم ، فضلا عن أنه لابد أن يكون أمينا .

(٢) إشارة إلى الآية القرآنية الكريمة : (فلما فصل طالوت بالجنود قال إن الله مبتليكم بنهر فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فإنه مني إلا من اغترف غرفة بيده) سورة البقرة آية ٢٤٩ .

(٣) قد تأتي بمعنى « ولاة الغلظة » أى الذين هم عن علمهم غافلون أو ساهون ، وقد تأتي أيضا « ولاة الغلظة » ، أى أصحاب القلب الأغلف ، أى الذى لا يبص ولا يفهم .

أن يقول هذا تهمم ١١ ولكن غفرت ذنوب شاذان وأصحابه على غير توبة حين عزلوا الصلت وخلفوه في موضعه ١١ ثم إن فهم بن وارث ومصعب بن سليمان خرجا بمن خرج معهما من أخلاط الناس ، أهل الرستاق وغيرهم من أخلاط ، منهم من لا يدري حقا من باطل ومنهم من ظن أنهما يطلبان حقا ، وسار فيهم ممن كانوا هم يثقون به مثل زجر بن سليمان وغيره ، على نحو ما كانوا ساروا مع موسى ، وكان راشد بن النظر يقول إنه يثق بفهم بن وارث ولا يعرف مطلبهم ما هو . إلا أن فهما ومصعبا أيضا بإمامين في الدين ، ومصعب كان من عيون صلت وعيون موسى لأنه كان غير رشيد ، إلا أن الصلت كان عزله وتجنبه . ولم يكن لهم في مصعب على الصلت حجة ، وثبتت الحجة على موسى في مصعب حين أخذ عضدا ، ثم أوقع الله بينهم الفرقة والعداوة والبغضاء ، وثار بعضهم لبعض بالشنآن ، وكذلك جزاء من [٢١٢] خالف السفة . فسار فهم ومصعب حتى نزلوا موضعا يقال له الروضة قريب من نزوى نحو فرسخين ويزيد بشيء ، وراشد بنزوى ، وقد كان خروجه إليهم قوادا وليس فيهم فقيه ولا أمين على حجة ولا بصير بسير المسلمين في الحروب . فلقوهم قبل وصولهم إلى الروضة ثم ساروهم حتى نزلوا جميعا الروضة ، جند راشد وجند فهم ، وهم قد أمن بعضهم عند بعض وكلا الفريقين بحمد الله غير موافقين للحق إلا ما شاء الله . فلما نزلوها ليلا بات الفريقان آمنا بعضهم من بعض . ثم إن راشدا بث

من عنده جندا ، وعندهم قواد لا فقه لهم ولا فهم وفيهم عبيد الله بن سعيد ، قائد الفتنه ورأس الفئنه والخطيئة في عدد أخلاط ، منهم متمسك يحسب أن الطاعة قد لزمته . فخرجوا بين فاسق ومارق لا يتناهون عن منكر فعلوه ، لبئس ما كانوا يفعلون !! فهجموا عليهم في بضع الليل ففزع بعضهم من بعض ووقع بينهم مهايجة من القتال ، فقتل رجل فيما بلغنا في الليل ممن خرج من جند راشد ثم تحاجز الفريقان إلا أنه بقي بقية من الرماة فيما بين العسكرين .

ودار أصحاب راشد بفهم وأصحابه شرقا وغربا وأعلى وأسفل ، فلما أصبحوا اتبهم رجل من صحار يقال له غيلان بن عمر ، وقد كان غزا في سرية من قبل والى صحار ، فلقى القوم فسار حتى نزل معهم الروضة ، ولقى منهم فهم بن وارث وغيره من أصحابه فجعل يكلمهم ويكلمونه ويدعوهم ويدعوته إلى السلم وهم يوجبونه إلى ذلك والناس متفرقون ، إلى أن شبت الحرب فيما بينهم من ناحية العسكرين بعيد من موضع فهم وغيلان ، فتواضع الناس بالقتال . فحدثنا غيلان ، وكان صدوقا فيما علمناه ، أنه كان يكف الناس عن القتال ويحجزهم حتى تمب بدنه وصوته من شدة ما كان ينهى عن القتال ، إذ لم ير وجه قتال . وغلبه الناس على أصحاب فهم وتفرقوا عليهم وقتل من قتل في المعركة وفرّ فهم فأدركوه وأسروه وناسا من أصحابه . وقتل نصر بن منهال ، شيخ ضعيف كبير ضعيف عن القتال فيما ذكر لنا ، وكان قد سار مع فهم وقد ذكروا

أنه قتل وهو نائم . وقد سألنا واجتهدنا وتبعشنا من شهد الواقعة ، فلم يكن مع أحد منهم خبر ولا علم أى الفريقين بدأ بالقتال . وأخذ مصعب وأخوه كلاهما وأقبلوا على الجمل يقرونها ففعلوا فيما بلغنا ستة عشر جملاً وفرساً ونهبت أموالهم وأدواتهم وثيابهم فيما [٣١٣] ذكر لنا ، وليس هذا من سيرة المسلمين فى عدوهم من أهل القبلة ، لم يقرؤا دابة ولم ينهبوا مالا ولم يستحلوا سلباً ولم يقتلوا مولى ، ولم يجهزوا^(١) على جريح .

وهؤلاء قوم قتلوا المولى فيما ذكر لنا ، وقد رفع إلينا عن الثقة أن الرجل من أصحاب فهم كاتب يلقباً^(٢) ففوض عليه السيوف ، وكان الرجل يأتى مستسلماً فيدفع إليهم سيفه فيأخذونه منه ثم يقتلونه ، ولم يظهر لموسى فى ذلك إنكار ولا تمييز .

فإن قالوا إنما نهب وسلب وعقر الدواب ناس ليسوا بمن بعثنا وإنما فعل ذلك غوغاء الناس ، فقد خصموا أنفسهم وألزموا أنفسهم الحجة إذ اختلط فيهم من لا يستطيعون أن ينهوه عن المنكر . فكان الحق عليهم أن يظهرؤا إنكار ذلك ويغيروه على من فعله^(٣) من أصحابهم وغيرهم . ولقد دخل من دخل من المسلمين فيما بلغنا على موسى فقال له : انكر هذا المنكر وغيره . فقال : لا أظهر إنكار هذا ولا أغيره لأننا نخاف ،

(١) ولم يجهزوا : كتبت فى المخطوطة « ولم يجهزوا » .
(٢) تليجاً الفرد عنهم : خرج عن زمرتهم . تحمص منهم .
(٣) يغيره على من فعله : يوقع بمن فعله .

ولسكن من استنصف إلينا نصفناه . ومتى يعلم الضعيف المظلوم ما في قلب موسى أنه يريد إنصافه ، وما يفنى ما في القلب اللسان !! ولقد بلغنا أن لحوم الجبال المقورة كانت تباع في سوق بنزوى قريبا من موسى وراشد فلم يستطع المسلمون إنكار ذلك . وكانوا يعميون على صلت ذكر أحداث من سرايا كانت تطرو^(١) في أطراف عمان لا يدري كانت أو لم تكن ولم يعميوا على أنفسهم الأحداث الشنيعة وهي قريبة منهم يكادون يعاينونها بأعينهم . فهذا ما كان من أحداثهم وأخبارهم في وقعة الروضة^(٢) والحمد لله رب العالمين . وإذا سئل موسى عن تلك الأحداث ، قال : ومن يرضى بذلك ! ؟

فالحجة عليه أنه قد رضى بذلك لأن من لم يغيره ولم ينسكبه وهو قادر على إنكاره وتغييره فقد رضى . وقد اشتبهت أمورهم غير أن الفريقين جميعا غير راشدين ولا نعرف أن إحدى الفئتين سارت بسيرة المسلمين وكل بحمد الله عندنا غير معذور ، لأن فهما ليس هو بإمام في الدين ،

(١) طرا : قطع . مر . والطر : الطرف (الجمع أطرار) .

(٢) الروضة : موضع يقرب تنوف من جهة الثرب بين نزوى والجبل الأخضر . أما وقعة الروضة فكانت بين من لم يرضوا عن إمامة راشد بن النظر ، وبين أنصار الإمام الصلت بن مالك وابنه شاذان . واتصرت أصحاب راشد في هذه الوقعة وقتل من قتل من وجوه الأزدي ، وأسر من اليعمد الفهم بن وارث السكبي وخالد بن سعدة الخروصي وغيرهم فخيبتهم راشد بن النظر سنة أو أكثر . ثم سأل في شأنهم موسى بن موسى وجماعة من وجوه أهل عمان ونزوى فأطلقهم . وتوفى الصلت بن مالك بعد هذه الوقعة . وكانت هذه الوقعة سببا في تجميع اليعمد وبني مالك والعتيك وساروا إلى دار الإمارة في نزوى فأسروا راشد بن النظر بعد أن هزموا أهوانه ونفصوا عساكره وعزلوه عن الإمامة . (انظر : السالمى : تحفة الأعيان ج ١ ص ١٨٢-١٨٥) .

ولا سار مسيراً يرجو فيه المسلمون خيراً . وقواد راشد وجنوده أصلهم
ضعيف ورأيهم عنيف ليس فيهم فقيه يقوم لله بحجة .

والحمد لله رب العالمين والله ينتقم من الظالمين ، وقد ينتقم الله من الظالم
بالظالم ثم ينتقم منهم جميعاً .

ثم استقام الأمر لراشد واشتد سلطانه بعمان ، وقد تكون الأحداث
من قبل مهرة في طرف من سفلى عمان فربما يضربون الرجل ويستاقون
لناس بعض الإبل ، فلا أخذ رجلا منهم على ذلك ولا يبعث إليه سرية
وإنما بأسه وشدته على الرستاق [٢١٤] ومن أخذ أخذهم .

وفيا يصح عندنا من الخبر أن رجلا وقف على باب السجن فناول
كاتباً إلى الحواري بن عبد الله والأشعث بن محمد بن البضر^(١) ، هما
يومئذ من أصحاب راشد ومن حزبه ، فاطلع بعض جنود راشد ، فأخذوه
فاهتدوه بالسكتب إلى راشد فلما عرف الكاتب إلى من هم فأمر به
فحبس في السجن فبلغنا أنه ضرب مع ذلك ، فلبث في السجن إلى^(٢)
ما شاء الله . ثم أخرج فدخل من دخل على راشد بمن أنسكو حبسه فقال
لهم ، حبستم الرجل وليس عليه حبس لأنه إنما حل السكتب إلى أصحابكم ،
فقال إنما حبسناه ساعة ثم أخرجناه ولم نبيته في السجن ، والله لا يرضى
بقليل الظلم ولا بكثيره . ولقد بلغنا أن قوماً من أهل سلوت دخلوا على

(١) قد يكون الاسم الصحيح ، « النظر » .

(٢) « إلى » : زيادة من عندنا .

رجل في منزله فكشروا بابه وضربوه بالسيوف ، فحمل الرجل مضروباً إليه منتصفاً وأن يبعث سرية عنده إلى الذين ضربوه فلم يقصفه منهم . وقال ، من أجل رجل واحد أبعث إلى قوم هم أنصار ، فلم يفعل ولم ينصف الرجل من أعوانه . وكان حقاً على راشد لو كان إمام عدل لأنصف من نفسه ومن أعوانه كما ينصف أعوانه ونفسه . وقد قيل لا يكون الحاكم حاكماً حتى يكون إنصافه من ذنبه إذا أكل جاعدة غيره كما ينصافه من ذنب غيره إذا أكل جاعدته ، فإن لم يفعل فعليه ائمة الله والملائكة والناس أجمعين ، وأخطأ راشد السنة وجهل العدل ، وكفى بهذه من أحداثه ولم يجعل ضرب السيوف كرمية في داره .

وقد بلغنا أن إماماً من أئمة المسلمين^(١) يقال له سليمان بن عبد العزيز في حضرموت أفق مائة ألف درهم على لطمه حتى أنصف المظلوم ، فلو رأى أن دون هذا يسمه أو يحل له لاتسع بدون هذا . وما كان لراشد أن يتنازل عن الحق ولا عن إنصاف المظلوم ولو من ولده . ثم بهتوا قائداً يقال له زائدة بن خطاب فيما ذكرنا أنه معروف باللصوصية والسرقة ، فبعثوه في نفر من أعوانهم إلى حى الرستاق يقال لهم بنو غافر ، ولا تعلم لهم حدثاً يستحقون به أن يبعث إليهم سرية ، فلما دخل وادبهم تلقاه بمض من سرعان الناس وسفهاهم فيما بلغنا فهابوه وكان بينهم هناك

(١) يعنى بالمسلمين هنا وفي كل المخطوط ، الأباضية ، أو الذين هم على المذهب الأباضى .

شيء من قتال حتى جرح^(١) بعض أصحابه ، ولم يقتل في تلك الواقعة أحد
وفرّ منهم هو وأصحابه . فأتى الخبر إلى راشد فجهز إليهم سرايا وقواد
جفاة عماء ولم يسيروا بقصد ولم يهقدوا الرشد ، فذكر لنا أنهم أكلوا
من ثمرة نخلمهم وأكلوا من سوقة كانت لهم في أرضهم [٢١٥] ودخلوا
بيوتهم وكسروا أبقالهم . فإن يكن أهمل سلم فقد حرم الله عليهم
ما انتهكوا منهم ، وإن كانوا أهل حرب فقد حرم الله ما أكلوا من
أموالهم ، لأن الحرب من أهل القبلة لا يحل للمسلمين أن يأكلوا من
ثمرة تسقط من نخلمهم . ولقد بلغنا أن خوارج المسلمين^(٢) من أسلافنا دخلوا
قرية من قرى أهل اليمن فالتقط أحدهم ثمرة فالتهمها فزجره المسلمون
فألقاها ولفظها ، فتود^(٣) من لا علم له ولا فقه بسيرة المسلمين ، فلم يفكر
ذلك موسى ولم يغيره . فإن قالوا لم يصح هذا معنا ولم نعلمه ، قيل لهم
كيف كنتم تميمون هذا على صلت قبل قواده في طرف من أطراف
الأرض وهو لا يعلم فله من العذر مثل ما لكم فهذه سيرتكم في بني غافر
والحمد لله رب العالمين .

وعمر في سجن راشد أناس من بني غافر وأناس ممن شهد وقعة
الروضة في التيرد والهوان . وكان أبو خالد سليمان جريحاً مريضاً فيما ذكر
لنا نازلاً في بعض دور نزوى فأمر به راشد فتيد في منزله كبعض المبيد

(١) كتب في المخطوط « خرج » .

(٢) لاحظ هنا أنه يطلق على الأباضية « خوارج المسلمين » .

(٣) يعنى هنا راشد بن النظر وموسى .

وما يعرف المسلمون هذا القيد ، فإن يكن يستأهل السجن فكان يحبس به
وإن كان معذوراً من السجن فهو في القيد أعذر ، ولا نعلم أحداً من
سلطان العدل والجور سبق راشداً إلى هذا الفعل ، يقيد رجلاً في بيته وهو
مريض وهذه من عجائبهم . وأن ناساً من كلب اليعمد^(١) كتبوا إلى
شاذان^(٢) يسألونه الخروج على راشد فكاتب إليهم شاذان فيما ذكر لنا
العدل يقول لهم في كتابه :

أما أنا رجل من المسلمين لا أنفرد بالأمر دونهم ولا أريد أن
أكون في هذا الأمر رأساً فإن قام المسلمون فأنا معهم ونحو هذا من القول
فما رفع إلينا الثقة من المسلمين . نخرج إليه يمان بن مصعب بن راشد ،
وأبو خليلد وأبو النضر بن أبي خليلد ، وأبو النضر راشد إلى أبي خليلد ،
في ناس بايتوهم حتى هجموا عليه ليلاً فأخذوه وخرجوا به فاجتمع من
اجتمع معهم من اليعمد ولا ندرى ما أرادوا في اجتماعهم ودعوتهم ما هي .
فلما بلغ راشد اجتماعهم بعث من قبله قواداً جفاة لا علم لهم بحرب المسلمين
ولا بصر لهم بحجة على عدوم فساروا حتى نزلوا قرية يقال لها عيني ،
وأقبل شاذان بمن معه من وادي عمق مقجرداً يريد فيما قيل لنا قرية يقال
لها سوني^(٣) قريباً من عيني . فلما كان فيما بين القريةين ، حدثنا بذلك
الثقة ، وثب عليه أصحاب راشد بلا حجة ولا مناظرة وتداؤوا بدعوة الجفاء

(١) من اليعمد بنى كلب .

(٢) هو شاذان بن الإمام الصلت بن مالك .

(٣) سوني : التسمية القديمة لمدينة موالي .

وقالوا شأنكم خذوم ورأس شاذان خذوه ، فيما رفع إلينا ، وتحدث الناس بهذا [٢١٦] فابتدروهم سرعان الناس^(١) فاقْتلوا فيما بينهم وقتل من قتل من أصحاب راشد وفر عامتهم . وسار شاذان حتى دخل الباطنة ثم رجع إلى الرستاق ودخل وادي عمق وتراجع أصحاب راشد واجتمعوا ، وجاء عبيد الله ابن سميد بمن أجا به من أخلاط الناس ثم ساروا حتى لقوا شاذان وأصحابه في موضع يقال له الطباعة من أسفل وادي عمق فاقْتلوا وقتل من قتل وانهمزم شاذان بن صلت^(٢) وأصحابه ، فلم يظفروا بشاذان . وجعلوا يلقطون الناس ، البريء وغير البريء . واتفق حدثنا الحكم بن سليمان ، وهو ثقة مأمون ، أنه قال لموسى كم من مظلوم في هذا الحبس !! فأسروهم ورفعوهم إلى سجن نزوى ، فحدثنا بعض من يتولى راشداً وموسى أن رجلاً من الأسارى ضعف من المشى فسحبوه سحباً حتى مات في مسجبه . وقد حدثنا الرجل أنه أخبر موسى بهذا فما ظهر منه إنكار ولا تغيير !! ولو أن مشركاً محارباً سحب على وجهه حتى مات في مسجبه لسكان مذكراً عظيماً ، لأن رسول الله ﷺ نهى عن قتل المثلة^(٣) فيما بلغنا ، وهذا من المثلة . فإن قالوا لم نعلم ولم يصح معنا ، فهذه حجة صلت فيما كانوا يعيرونه ، مع أن الحججة عليهم أن قوادهم غير ثقة ولا عدل مع المسلمين . فإن قالوا هم ثقة معنا قيل لهم هذه حجة صلت في قواده مع أن عامة

(١) سرعان الناس : أوائل الناس .

(٢) يكتب اسم الإمام الصلت أحياناً من غير «ان» .

(٣) قتل المثلة : التنكيل بالقتيل .

من الناس وغيرهم يعلمون أن قواد هؤلاء ليس خيرا بقواد صلت . وقد علم خاصة من المسلمين أن هؤلاء أشرّ والشاهد دليل على الغائب . ثم إن شاذان هرب وبعثوا قواداً^(١) من قبلهم إلى الرستاق ثانية منهم أبو الجندى بن معدان ، معروف بالطيش^(٢) والسفه وإنما كان من جنود الشيطان مع ابن واحد في فارس فيما بلغنا من غير رشد ولا صلاح يظهر ، ومنهم محمد بن أبي فضل ، معروف بسفك الدم من الحرام قبل ذلك لا يرشد يعرف ولا بأقتصاد ، ومنهم عبيد الله بن سعيد ، سفيه أحمق لا يستقر عورته ، ويعرفه بذلك الثقة من المسلمين ، وأخلاق الأعراب الجفاة فساروا حتى دخلوا الرستاق فيما بلغنا فقطعوا الزراعة فيما ذكر لنا .

ولقد بلغنا أن أبا الجنود كابر امرأة على شيء من حليها واستفاض هذا الخبر ، فإن قالوا لا تقبل هذا إلا [٢١٧] بيّنة عدل ، قيل لهم أيضا وصلت من العذر مثل ما لكم فهل حكتم به لأنفسكم ؟ ومن الحجّة عليهم أنه من أمن الذئب على الغنم ثم كاف الغنم بيّنة عدل على الذئب فهو الآثم الظالم ، مضى مثل أن المفرط نام وأن الذى يستصحب الذئب ظالم . ثم بسطوا لعبيد الله بن سعيد يده بهان من غير صلاح ولا وقار ولا عفاف وأن لو شهد شهادة مع موسى ما قبل شهادته فيما عرف موسى منه . ثم سار عبيد الله بن سعيد إلى صحار^(٣) فعمل فيها أعمالا قبيحة ، فيما

(١) كتب في المخطوط : « وبعثوا قواد » .

(٢) كتب في المخطوط : « بالطيش » .

(٣) صحار : ميناء هام ومدينة هامة في عمان تقع على بعد ٢٤ ميلا شمال غربى الحابورة .

ذكر لنا ، من استرهاب الناس وأخذ أموالا فيما رفع إلينا ، وأذعن له
والى صحار وسلم له فيما بلغنا . ولقد ذكر لنا وشاع ذلك وشهر ، أنه
أرسل إلى شيخ ضيف يقال له عبد الرحمن بن الوليد وهو مؤذن الوالى ،
إلى صاحب حرسه بصحار وأمين له على يمض ضياعه ، فأرسل إليه
عبيد جنفا من جنوده ليجزوه إليه بغير حق فاستجار بالوالى فيما ذكر
لنا ، فلم يجزه وقال الوالى أنا كنفيل له كنفيل به فلم يكفوه ، وجُر إليه
كرها ليسأله تأخير حق له على بعض من استعان بعبيد الله عليه ثم هدده^(١)
عبيد الله وأوعده فيما بلغنا حيث لم يشفعه . وقد بلغنا أن والى صحار
كان يرفع إليه الخصماء وهو غير قفيه ولا بصير بحكم ، وما فعل ذلك
والى صحار إلا تعظيما لأمر الدنيا ومهابة للسلطان . وبلغنا أن عبيد الله
خطب إلى رجل كثير المال ضعيف القوى بنته فأبى أن يزوجه ، فأغرى
سفها ، من الناس بماله فزوجه الرجل تقية ومخافة فيما يرى ، فلما تزوج
إليه استولى على كثير من ماله أو على جملة . واتقد بلغنا أن الرجل
احتاج إلى قفيزين^(٢) من تمر فما نالهما من ماله ، وله مال كثير ، حتى

(١) كتب فى المخطوط : « هده » .

(٢) القفيز : مكيال . وفى العراق القفيز ربع الجريب ويسع ثمانية مكايك ، والمكوك
مكيال يسع صاعا ونصفا ، أى أن القفيز ١٢ صاعا (راجع انتاس الكركلى : العقود العربية
وعلم النبات ص ٥٢-٥٣ ، ٢٠٦) أى أن القفيز يساوى ١٢ صاعا . وفى بحث للدكتور ضياء
الدين الرئيس اعتمد فيه على المصادر الأصلية والمراجع الحديثة أثبت أن الصاع الشرعى - وهو
الصاع الذى أقره رسول الله صلى الله عليه وسلم - يساوى ٢٧٥١ جراما ويساوى ٢٧٥٠ لترا
(راجع : ضياء الدين الرئيس : الخراج والنظام المالية للدولة الإسلامية . ص ٣١٨-٣٢٨) .

اشتراها شراء . ولقد بلغنا أن والى نخل أراد أن يدخل في شيء من
إنصافه وكتب إليه راشد ، فيما ذكر لنا ورفع إلينا ، بعض أصحاب
والى نخل ، أن هذا قصور منك إلى الدولة . فسيحان الله أى دولة
لا ينصف فيها إلا دولة الجبارة ١١ ولقد ذكر لنا أن رسول الله ﷺ
قال : « لا قدست أمة لم تأخذ لضعيفها من قوتها الحق إلا تصفا » .
فكيف إذا بطلت الحقوق بمره ١١ وقد قال من قال ، لا يكون الحاكم
حاكما حتى يكون إنصافه من ذئبه إذا أكل جاعدة [٢١٨] غيره كإنصافه
من ذئب غيره إذا أكل جاعدته ، فإن لم يفعل فعليه لعنة الله والملائكة
والناس أجمعين .

والإمام لا يكون ضيفا ولا مداهنا ، وإذا ضعف عن إعطاء
الحقوق وتنفيذ الأحكام فقد زالت إمامته ، وإن داهن فقد كفر . وقد
كانوا يعميرون الصلت بانبه شاذان يوم كان ، والعين ترى والأذن تسمع ،
وقد علم أهل العقل على المساينة أن الظاهر من شاذان خير من الظاهر
من عبيد الله ، فإن عابوا بالباطل فالباطل أقبح وأشنع فيما بلغنا .
وكانوا يعميرون أصحاب صلت بالرشاء . وقبول الهدايا بالحوكيات ، فقد
حكى عن هؤلاء أقبح ما حكى على أولئك ، فقد ذكر عن ابن موسى
أنه يكتب إلى تجار صحار يسألهم القرض ويسألهم أن يتجروا له ، ولم
يكن من قبل يسألهم هذا ولكن تقوى عليهم بسبب السلطان .

ثم خرج موسى إلى صحار فروى عليه من أخذ أموال الناس أشنع
مما كان يروى على شاذان . فإن كان شاذان من عيوب الصلت
فإن^(١) موسى من عيوب راشد ، فإن قالوا لم يصح قيل لم وكذلك
الحكايات على أصحاب صلت لم تصح . ومن عاب صلته وأصحابه
وأنكر عليهم شيئا رضى بمثله عن راشد وموسى وأصحابهما فهو مع
المسلمين تهمتهم كاذب مكذب . ومن جعل لموسى وراشد على حدث
جعله من صلت منكرها فهو خائن جائر ولو بلغ في علمه علم الربيع^(٢) ،
لأنه لا يجوز على الله في صفته أن يمدب رجلا ويرحم رجلا واحدا على
عمل واحد على غير توبة . فاعقلوا يا أهل العلم وابصروا يا أهل البصر
وتفكروا يا أهل الفكر !! فإن قالوا إنا لا نبحث عن الدقائق ولا نهيج
فتنة بغير تسكين الأمور ، قيل لهم ، كيف وسعكم البحث عن الدقائق

(١) كتب في المخطوطات « فاني » .

(٢) الربيع : هو الإمام الربيع بن حبيب الأزدي الفراهيدي الممالي البصري ، كان الربيع
من أهل الباطنة من عمان ثم خرج إلى البصرة لطلب العلم . التقى الربيع بالإمام جابر بن زيد .
وقضى الربيع معظم حياته في البصرة طالبا ومطلوبا ثم عاد في أخريات حياته إلى وطنه في عمان ،
وكانت وفاته في النصف الثاني من القرن الثاني الهجري . وفي البصرة عكف الإمام الربيع بن حبيب
على كتابة مسنده . ويستند الأباضية الآن في الفقه على مسند الربيع بن حبيب . وقد نشر «الجامع
الصحيح» للربيع بن حبيب ، في القدس في سنة ١٣٨١ هـ . وفي دار الكتب المصرية بالقاهرة
مخطوطة « مسند الربيع » للربيع بن حبيب تحت رقم ٢١٥٨٢ ب . وقد رتب الجامع الصحيح
أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم الوردجاني ، من علماء أفريقيا في القرن السادس الهجري . ومن
أهم من حل العلم عن الإمام الربيع بن حبيب من البصرة إلى عمان في القرن الثاني الهجري خمسة
علماء عمانية هم أبو المنذر بشير بن المنذر الزرواني ، ومنير بن النير الجعلاني ، وموسى بن أبي جابر
الأزكري ، وعيوب بن الرحيل ، وعمد بن الملي السكنداني . (انظر : دكتورة سيدة كاشف:
عمان في فجر الإسلام من ٦٧ - ٦٨) .

على صلته وتهيبج الفطنة وقد كانت الأمور ساكنة والمسلمون يومئذ أحسن ألفة وأبعد من الريبة ١١ ثم جعل موسى يفسق أصحاب صلته حين كان من شاذان ما كان ولا يميزم ولا يسميهم ولا يسمي بهم ، وعامة أصحاب صلته هم أصحابه وولادة صلته وهم ولأنه لم يستعمل إلا من هو شر منهم ، ومن يعص ولاة صلته وقواده وأعوانه ١١ يعرف ذلك أهل العقل بالمعاينة لا بالظن ، وقد كان موسى يقرب أصحاب صلته ويميز شهادتهم ويستكثيهم ويستعين بهم على بعض الأحكام ويهدى إليهم [٢١٩] ويهدون إليه ، رفع إلينا ذلك الثقة مع موسى ، وقد كان يعيب صلته بهم . فسيحان الله كيف كانوا كفاراً متممين ثم صاروا بعد اعتزال الصلته أمناءه بغير توبة . وإن كان هذا الأمر مرتجى ما كانوا يعينون به على صلته أنهم قالوا كان له أصحاب يسجنون بغير رأيه ، فسلیمان بن محمد بن أبي حذيفة سجن رجلاً ضعيفاً بغير حق حتى اطلع على ذلك راشد فأخرجه ولم يغير على سليمان ما فعل . ثم نصحهم في أمر شاذان فقال لهم أوفدوا إليه وفدًا من أصحابكم يمتحنون عليه قبل سفك الدماء وتسالونه ما يطلب فردوا النصيحة وجمالوها غشا وتمجبوا من الحق وجهله سيرة المسلمين .

وقد كان المسلمون يوفدون الوفود إلى من خرجوا عليه أو خرج عليهم ، فمن جهلهم أن جهلوا بين المختار^(١) وبين عبيد الله^(٢) للحرب

(١) المختار بن أبي عبيد الثقفي : قتل على يد جيش عبد الملك بن مروان في الكوفة في

رمضان سنة ٦٧ هـ .

(٢) إشارة إلى عبيد الله بن سعيد ، وكان من أعوان راشد وموسى .

أبي خالد^(١) سليمان، وجهلوا وفد المسلمين إلى بنى هناه^(٢)، من وفدكم الحكم ابن بشير وأبو الحوارى فيما ذكر لنا، وجهلوا عدل السيرة في المحاربة . ولقد بلغنا أن بسطام الصفرى^(٣) خرج على عمر بن عبد العزيز^(٤) فبعث إليه عمر بن عبد العزيز قائداً فأمره أن يسايره ولا يهاجمه حتى يحدث حدثاً من سفك دم حرام أو أخذ مال بغير حله، فجهلوا هذه السيرة . وقد كان في أصحاب شاذان من يثقون هم به، منهم يمان بن مصعب، ونصر بن صغير فيما بلغنا، وقد كان في الحق عليهم أن يطئوا أمر المسلمين فقد تركوها جهلاً منهم وتهاوناً منهم عليها . وقد قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم)^(٥) . وقال : (ولا يحرمكم شأن قومٍ حَتَّىٰ آلا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خير بما تعملون)^(٦) . وقال : (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان)^(٧) .

فإن قالوا ما وصلت لم يكن يوفد وفداً ، قيل إنما كان صلت يبعث إلى قوم قد أحدثوا أحداثاً من سفك الدماء وأخذ الأموال وقطع الطرق

(١) كتب في المخطوط : « عبيد الله أحد بن سليمان » . وقد مر ذكر أبي خالد سليمان ، الذى أمر به راشد فقيده في منزله .

(٢) بنو هناه : قبيلة مقرها الرستاق المدينة في منطقة الحجر الغربي .

(٣) بسطام الصفرى : من فرقة الحوارج الصفرية .

(٤) اشتهر الخليفة عمر بن عبد العزيز بالعدل والورع (٩٩ - ١٠١ هـ) .

(٥) سورة النساء : آية ١٣٥ .

(٦) سورة المائدة : آية ٨ .

(٧) سورة المائدة : آية ٢ .

وقطع الطرق وقوم لصوص، ومع ذلك أيضا لو كانوا مجتمعين لم يعجل عليهم بالقتال حتى يبعث إليهم وفداً ويحتج عليهم . فإن يكن صلت مؤمناً فقد كفر من بنى عليه وقهره حتى اعتزل بغير إقامة حجة . فإن يكن صلت كافرأ فقد كفر من عمل بعمله وسار بمثل سيرته . فإن قالوا إنما ولينا ولاية صلت واستعنا بأهوانه لأنهم لم يكونوا يعلمون كيف يسمهم إلى إمام يحاربونه ويأخذون بعض [٢٢٠] ما جمعه ولاته من الحب وأنهم لا يظهرون ذنوبه ولا عيوبه . أرايتم لو أن ولاته اجتمعوا إليه فقاتلوك معه وهم أولياؤكم ، من كان أضل ؟ وهل سمعتم بأبين ضلالة ممن دعا إلى حق لا يسميه وأنكر منكرا لا يبيته ١٩ ولا يجيبه إلى هذا إلا الضلال الفوات الذين هم بمنزلة الشكك والمرجئة والحشوية يدينون بطاعة الإمام حتى إذا خرج عليه خارج فقلبه أو عزله فرجموا دخلوا في طاعته فمنهم من تبرأ منهما ومنهم من تولاهما ، وكلا الفريقين ضال والحمد لله .

وإن رجلا من خيارهم أو من أوثق أصحابهم كان صر عليه ولاية الصلت قال إن الصلت لم يزل إماما حتى اعتزل ثم هو يجمع صلتا وراشدا في الولاية جميعا ويعيب من عاب صلتا ويطن من طعن على الصلت وينسكرك على من عاب على الصلت فيما بلغنا ، وهو من قهائهم معهم . فقال الذي يحتج عليه أن لا يجمع بين صلت وراشد في الجنة أبدأ على غير توبة . ثم من عجائبهم أنهم زعموا أن قد دولوا^(١) ونصروا الحق معهم

(١) دولوا : أى صاروا أصحاب دولة .

على غير التسمية بحقهم ، وقد دلت الجبايرة على المسلمين^(١) ، والدين لا يعقبه بالدولة . وقد قال عمار بن ياسر رحمه الله فيما بلغنا : والذي نفسى بيده إنى أرى سواد قوم ليضربن فيما ضرباً يرتاب منه المبطلون ، والذي نفسى بيده لو ضربونا حتى يلحقونا بالشفقات من هجر^(٢) ، لعلنا أنا على حق وأنهم على باطل ، يقول رحمه الله ، ليس فى ديننا شك ولو هزمونا .

ومن عجائبهم أن الجنّ تكّتب إليهم راضية بفعلهم تعرض عليهم النصرة ، منكرًا وخداعا وسخرها بالظنم من الناس . والجنّ لم تكّتب أبابكر رحمه الله ولا كاتبوا عمر رحمه الله ولا كاتبوا المرداس ولا كاتبوا المختار^(٣) ولا كاتبوا عبد الله بن يحيى^(٤) رحمه الله ، ففضلوا

(١) دولت الجبايرة على المسلمين : سادت دولة الجبايرة على المسلمين .

(٢) الشفقات : الشفقت قشر شجر الغاف ، والغاف شجر يثبت فى الرمل وورقه أصفر من ورق النعناع . والمقصود بالشفقات من هجر : موضع فى هجر يثبت الغاف العظيم .

(٣) اشترك الحوارج فى الدفاع عن الكعبة ومكة أثناء حصار جيش يزيد بن معاوية لها ولعبد الله بن الزبير . وقد اتفق الحوارج مع المختار فى أن ملوك بى أمية مفتصبون جبايرة وظالمون ويجب مناعتهم . وأبلى المختار والحوارج بلاء حسنا خلال حصار الأمويين الكعبة فى سنة ٦٣ هـ إلى أن انتهى هذا الحصار بانتهاء حياة يزيد بن معاوية وعودة الحسين بن عمر السكونى ، قائد جيش يزيد إلى الشام .

(٤) تولّى عبد الله بن يحيى أمر الدعوة الأباضية فى حضرموت واليمن ، وهو مشهور بطالب الحق ، وكان ينتمى إلى قبيلة كندة الحضرمية . وقد أعلن ثورته ضد الدولة الأموية فى سنة ١٢٩ هـ بالاستيلاء على حضرموت ثم استولى على صنعاء . ثم أرسل قائده المشهور المختار ابن عوف الأزدى ، المعروف بأبى حمزة الشارى ، للاستيلاء على مكة والمجاز ونجح الأباضية فى الاستيلاء على مكة والطائف والمدينة سنة ١٢٩ و ١٣٠ هـ . لكن جيش مروان بن محمد هزم الأباضية فى سنة ١٣٠ هـ وقتل أبو حمزة الشارى ، كما هزم الإمام عبد الله بن يحيى طالب الحق ولائى حتفه .

أنفسهم ، على خطيئتهم ، على اشراف المسلمين رحمهم الله . ومن عجائبهم أن موسى يتكلم فيعلم على المسلمين ويقول ما هم وما القرآن وأى علم هاهنا ، وإن شربة النبيذ والأعراب - لا من عندى - من علماء هذا الزمان ، وهو في ذلك لا يستغنى عنهم . وجهله وقلة علمه ظاهر بين ، ومن ذلك أنه لم يحسن إقامة الجمعة ، ومن ذلك أن المؤذن كان يفرغ من الأذان الآخر يوم الجمعة ، وموسى في بيته وحيث شاء الله حتى يخلو وقت طويل ثم يأتي فيخطب بالناس ويصلى ركعتين يوم الجمعة . ومن السنة في الجمعة أن الخطبة متصلة [٢٢١] بالأذان والأذان متصل بالإقامة والإقامة متصلة بالصلاة لا فرق بينهما . ولقد كان بعض المبتدعين صلى ركعتين بعد الأذان واتبعه الناس على ذلك ، ثم إن محمد بن محبوب رحمه الله غير تلك البدعة وردّ الناس إلى الأمر الأول . وإن صلاة الجمعة ركعتين بعد الأذان أهون من انفساح الوقت لانتظار الأذان والخطبة حتى تبين موسى فرجع عن ذلك . ومن قلة علمه أنه خطب الناس يوم الجمعة ثم نزل عن المنبر وإمامهم في بيته أو حيث شاء الله فانتظروه وليسوا في صلاة ولا خطبة مقدار ما استمر الإمام من بيته إلى المسجد مرتين ، وبيت الإمام منفسح عن المسجد بما شاء الله ، ثم صلى بالناس ركعتين بلا إعادة خطبة خلافا للسنة . وقد قال الفقهاء لو أن الخطيب خطب يوم الجمعة ثم اشتغلوا عن الصلاة بأمر عنهم كان عليهم أن يميدوا الخطبة ولو خطبة موجزة . ومن خطاياهم أن

إمامهم سافر بجاوزوا الفرسخين ثم كتب إلى موسى أن يصلى بالناس
الجمعة ركعتين خطأ وغلط . والذي أدركنا عليه أشياء عرفناه من
رأى فقهاؤنا أن الإمام إذا سافر صلى الناس أربع ركعات من بعده حتى
يرجع ، لم نعلم بينهم في هذا اختلافا ، فنلظ الأمر والمأمور وكلاهما والحمد لله
قليل العلم ، ففرق الناس من المسجد على صلاة ركعتين لا يملون
ما فعل بهم^(١) ، والناس همج طغام لا يعقلون إلا ما شاء الله . فمن
بعد ما تفرقوا ما خلا ما شاء الله ، ثم أقام آت فأخبرهم أن صلاتهم
غير جائزة ، فحينئذ أقاموا الصلاة فصلوا أربعا وعسى قد غاب من غاب
فلم يعلم ما فعلوا ، وتحملوا أمر صلاتهم بخطأهم . فمن لم يكن عالما
بأمر الجمعة فكيف يكون عالما بأمر الإمامة ؟ فإن قالوا إنا نحفظ أن
الإمامة تجوز بعقد رجلين مسلمين ، قيل لهم ، كتاب الله وآثار السلف
حاكم على حفظكم وعلى من تحفظون عنه . ولو كان كما يقولون لبطلت
الشورى وتماكر المسلمون ، ولو كان إذا عن أمر لم يجتمعوا ولم
يتشاوروا ومكر كل اثنين منهم للسبق بالإمامة ، فاحتاجوا إلى حاكم
وشهود وصار بعضهم خصما لبعض ، حاشا لله من الرأي الشاذ وأين
فضل الشورى ؟ والله يقول : (والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة
وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون)^(٢) . فذكر الله تعالى فضل

(١) كتب في المخطوط « لا يعطون ما نمل لهم » .

(٢) سورة الشورى: آية ٣٨ .

الشورى بين [٢٢٢] الصلاة والزكاة . فإن قالوا إن الشورى في غير الإمامة ، قيل لهم إن الإمامة من أعظم أمور المسلمين فإذا لم يجز أمر الاشورى كذلك الإمامة لا تجوز إلا بالشورى . فإن قالوا إن الشورى باثنين ، قيل إن كان كما زعمتم كان كما وصفنا من التماكر والتجالس للاستباق والخصومة . وما قدم المسلمون إماماً إلا بمشورة من عامة من حضرهم من المسلمين ، وأهل العلم والفقه في ذلك المقدمون . وما بايع المسلمون أبا بكر رحمه الله إلا عن مشورة من المسلمين ورضى من المهاجرين والأنصار ، وطلب إليهم أن يقبيلوه فقال له على فيما بلغنا : هيهات لا تقال ولا تستقال !! وما استخلف أبو بكر عمر رحمهما الله إلا بمشورة من المسلمين . ولقد قطع على الناس في مرضه فيما بلغنا فقال : يا أيها الناس إني عاهد إليكم عهداً فهل أنتم راضون ؟ فقال له على : إلا أن يكون ابن الخطاب !! فسلم^(١) رحمه الله رضى المسلمين بعمرو . ولو اجتمع المسلمون على خلافه فما خالفهم . ولقد قال على فيما بلغنا : لا تكون الإمامة إلا برضى المهاجرين والأنصار . فإن قال هؤلاء^(٢) إن موسى قد شاور من حضره ، قيل لهم إن موسى ليس بفتيه ولا من حضره بفتهاء ، والذين استشارهم موسى بالإمامة لا يثق بهم إن شاورهم في حكم ، فسمجان الله عما يفعلون !! كل هذا مكاثرة^(٣) للحق وجهل

(١) كتب في المخطوطة : « فلما علم » .

(٢) كتبت في المخطوطة : « قالوا هؤلاء » .

(٣) كاثرة : غالبه في الكثرة .

بآثار المسلمين ١١ فإن قالوا إن موسى بن أبي جابر^(١) عزل ابن أبي عفان^(٢) من بعد ما بايع لوارث^(٣) ، قيل لهم إن موسى بن أبي جابر رحمه الله كان أعلم بالله وآثار المسلمين من أن يتفرد بأمر وحده لمبايعتهم لابن أبي عفان . فإن المسلمين كانوا مستضعفين متفترقين لا يولون أحدا من أصحاب راشد^(٤) ولا من ولاته ، خرجوا عليه من قرى شتى ومن قبائل شتى حتى جمعهم الله بعد الفارقة وكثرهم بعد الفلّة ، لا يطلبون ملك الدنيا وإنما يظلمون نصر دين الله وإظهار

(١) موسى بن أبي جابر الأزكوى: من علماء عمان وقهاؤها البارزين في القرن الثاني الهجرى. وكان أحد خمسة حلوا العلم عن الإمام الربيع بن حبيب وهم أبو المنذر بشير بن المنذر الغزوانى ، ومنير بن النير الجمالنى ، ومحبوب بن الرحيل ومحمد بن المولى الكندى ، وكان لموسى بن أبي جابر الأزكوى ورفاقه الأربعة الفضل الأكبر في ازدهار المائة العلمية في بحر الإسلام في عمان. وموسى ابن أبي جابر الأزكوى من سامة بن لؤى بن غالب وهو جد موسى بن علي لأمه . وقد توفى موسى بن أبي جابر الأزكوى في سنة ١٨١ هـ . أما حفيده موسى بن علي فقد توفى في إمامة المهنا ابن جبير في سنة ٢٣٠ هـ (انظر : السالى : تحفة الأعيان ج ١ ص ٨٩ و١١٦ ، وأبو هلال السيابى الساملى : إزالة الوعناء عن أتباع أبي الشعثاء . ص ٤١-٤٨ ، سيدة كاشف : عمان في بحر الإسلام ص ٦٨) .

(٢) بويج محمد بن أبي عفان بالإمامة في عمان سنة ١٧٧ هـ ، وكان من البعده إلا أنه نشأ في العراق ، وقد عزل محمد بن أبي عفان سنة ١٧٩ هـ وولى الإمامة بعده الإمام الوارث ابن كعب الحروصى .

(٣) هو الإمام الوارث بن كعب الحروصى . وهو أول إمام من بني خروسر . وهم من البعده . وحين أراد المسلمون عزل محمد بن أبي عفان ، حضر موسى بن أبي جابر السكر ، ولما وصل وارث إلى نزوى أخذ موسى بن أبي جابر بيده فقدمه إماما ، وكان ذلك في ذى القعدة من سنة ١٧٩ هـ (السالى : تحفة الأعيان ج ١ ص ٨٦-٨٧) .

(٤) هو الإمام راشد بن النظر . وهو من البعده من النجج . بايعه موسى بن موسى ابن علي هو ومن معه بقرى ما بلغهم أن الصلت خرج من بيت الإمامة وذلك في ذى الحجة سنة ٢٧٢ هـ (السالى : تحفة الأعيان ج ١ ص ١٦٩) .

سنن العدل ، فلما ظهوروا لم يقتدوا بشيء من آثار راشد ولا يجند من جذرده إلا من تاب ورجع عن خطاياہ .

وأظهروا من الإسلام ما كان مستخفياً فبايعوا لابن أبي عفان حتى نضع الحرب أوزارها من عمان ، ثم الأمر شورى بين المسلمين لأن المسلمين لا يجهلون فضل الشورى . فلما بايع المسلمون ابن أبي عفان على التماسك والنظر ، ظهرت منه أمور [٢٢٣] حفا فيها^(١) وجعل يستخف بحق أشياخ المسلمين ويفسق عليهم ، والمشهورين فيهم .

نظر المسلمون في عزله مع ما كان من الشرط ، والذين تولوا بيعته هم الذين عزلوه^(٢) ، وهم كانوا أعلم به ، كما قال عبد الرحمن بن عوف ، فيما بلغنا ، لعثمان : أنا أول من يبايعك وأول من يخلمك إن عشت لك ، ولم يقل ذلك إلا بحدته . وهؤلاء الذين خرجوا على الصلت ، ولم يحضر أحد منهم بيعته ، وهم مع ذلك يولون ولاته ويطشون أثره . وزعموا أن موسى^(٣) كان يقول ، فيما بلغنا ، إنما أريد أن أعير هذه الآثار ، فما غير أثر ولا مظلمة ولا عقب حكماً ولا استبدل خيراً بشراً ، بل قد اجتمع من اجتمع من المسلمين فقالوا إن القواد اليوم والأعوان

(١) حفا فيها : تفى هنا : جار فيها أو ظلم فيها أو منع من الحق والقيم .

(٢) كتب في المخطوطة : « هم الذين عزلوه » .

(٣) هو موسى بن موسى بن علي . وقد توفي والده موسى بن علي سنة ٢٣٠ هـ في إمامة المهنا بن جبير : وموسى هو من أحفاد موسى بن أبي جابر الأركوي . وقيل موسى بن موسى في وقعة أركي بتجربيش من الإمام عزان بن تميم وذلك في شعبان سنة ٢٧٨ هـ .

اليوم دون أولئك القواد والأعوان . ثم ثارت المصيبة فبيزوا وجملوا ينكرون بالمشار ثم جعلوا يولون ولاة ، ما اختاروهم لله وإنما ولوهم رضا وتقية ومصانعة . ذلك مما تراه العيون وتسمعه الأذن ، وهم يعرفون ذلك مع أنفسهم فيما يظنه المسلمون بهم . وقد يتوهم أنهم يولون بعض الولاة وهم كارهون لهم إلا المصانعة والدراة^(١) . فسبحان الله أى دين تكون فيه المصانعة والمداراة أقيح من هذا !! ثم لم يحبوا سنة ولم يمتقوا بدعة ، فإن قالوا إن صلتنا ولى محمد بن جعفر على صحار^(٢) ثم عزله قبل أن يتم شهرين ، قيل لهم إن الصلت لم يعزل محمد بن جعفر ولاكن أبا جابر كره بعض الأمور فاستأذن فأذن له ، فإن يكن ذلك إنما فقد وقع أمامكم فى أعظم من ذلك .

إنما قد ولى محمد بن جعفر على صحار ، فقبل أن يخرج إليها أتاه من أربحه فولاه وترك محمد بن جعفر ، ولقد بلغنا أن محمد بن جعفر كان يأخذ أصحابه ووالى صحار الذى ولوه عليها يسير إليها ومحمد بن جعفر لا يشعر ، فسكر راشد بخيار أصحابه وما فعل أئمة المسلمين العدل !! فأتى آت إلى موسى فعاتبه فى ذلك لمحمد بن جعفر فقال كيف أصنع ؟ ليس

(١) الدراة : الملاطفة ، والمخادعة ، والدفع .

(٢) تقع صحار على خليج عمان وعلى الساحل الرملى المنخفض لمنطقة الباطنة . وهى مدينة قديمة قامت فيها الزراعة كما كانت مركزا تجاريا هاما بين الهند والصين وأفريقية والشرق الأدنى وأوروبا . وقد استقبل فيها عبد وجيقر ابنا الجلندى وملكا عمان ، رسول محمد عليه الصلاة والسلام يدعوها إلى الإسلام فى السنة السادسة للهجرة أو الثامنة . وقد زارها وكتب عنها عدد من الجغرافيين والمؤرخين والرحالة منهم الإصطخرى وابن حوقل والقدسى والسعوى وأبو القدا .

أهل عُمان إلى اليوم كما كانوا بالأمس ! حدثنا بذلك الثقة عن بعض أنصارهم ، فصارت بمنزلة ولاته الأمرء ، من يقبل القرية بأكثر ولوه ، ثم الله أعلم بالآثار والأخبار ، فإن يكن حقاً ما حكى على [٢٢٤] صلت وأصحابه فحق ما يحكى على هؤلاء . أما المعايضة فهي أشنع وأما الأخبار فهي مثل الأخبار وأقطع . وقد صارت مأكلة لفساق السلطان لأن فيها تجارا وذمة ضعفاء .

ومن عجائبهم أن موسى رأى رجلاً ضعيفاً ليس بإمام من أئمة الدين ولا يخاف على دولة ، رآه جالساً خارجاً من المسجد يوم الجمعة قبل الصلاة ثم بصر به يصلى بعد ما انقضت صلاتهم ، فاتهمه أنه لا يرى الصلاة معهم ففسقه ودعا عليه وشهر به وأغرى به السفهاء فساروا إلى منزله قريباً من فرسخ من المسكر فشددوا يديه وراء ظهره وضربوه ، فيما بلغنا ، حتى أدوه ثم جاءوا به كأنه سافلك دم أو قاطع طريق حتى أتوا به إلى السجن . فحدثنا عدل ثقة من المسلمين أنه كان قاعداً في المسجد وقد جاءوا به فقال إنه كان يسمع شيئاً ليس يشبه الضرب ولكنه يشبه الدوس من شدة الضرب فلما أدخلوه السجن قال واقتلاه فيما بلغنا ، فلبث في سجنهم مريضاً شديداً فيما بلغنا وقال لهم ارققوا يديه وراء ظهره وأتوا به السجن . فسبحان الله من فعلهم ! ! فلا براءة لموسى ولا لراشد من ضربه ولا من قتله ، ولولا أن موسى أغرى به وراشداً أمر به ، ثم لم

يفسكروا على من ضربه ولا منعوا عنه . فإن كان حقا ما ظنوا به من
الخللاف عليهم ما كان لهم أن يفعلوا به ما فعلوا ، وقد ذم الله أفعالهم فقال :
(وإذا بطشتم بطشتم جبارين) ^(١) . وإن الجبابة لم يبطشوا بأيديهم إنما
بطش ^(٢) بأمرهم سفهاء متاريف ^(٣) أفرطوا في حديثهم .

ومما عابوا على صلت إذ لم يعاقب السجين ^(٤) يوم يومو ^(٥) أو تحيلوا فيما
فعل وهو ليس ^(٥) أشد مما فعل بالسجين ^(٦) ، لأن هؤلاء قد ضربوا من
ليس عليه ضرب ، وأوائك لم ^(٧) ينالوا أحدا بشيء فيما بلغنا . فإن قالوا
إن صلتا لم يحبس ابن ابنه حين حبس ^(٨) موسى وسببه ، قيل لهم قد فعل
رجل سفیه من أصحاب موسى أسرا ليس بهين وفي الظن أن موسى لم
يكن ليقرب إلى حبسه .

ومما عابوا على الصلت أنهم قالوا أن ابن أبي المقارن يسهر السوق
برأيه ولا يفسك عليه الصلت ، وقد يمكن أن يكون الصلت لم يعلم
بذلك وقد فعلوا هم ما هو أعظم من ذلك ، إنما أمر راشد ولادة القرى أن
لا يدعوا الناس يشترى من طعام أهل القرى وهو وولادته يشرونه لأنفسهم

(١) صورة الشعراء : آية ١٠٣ .

(٢) كتب في المخطوط : « إنما بطشوا » .

(٣) انترف : الجبار التتعم الذي يصنع ما يشاء ولا يمنع .

(٤) يومو : هكذا في المخطوط .

(٥) ليس : زيادة من عندنا وكذلك الواو التي سبقت هو .

(٦) في المخطوط كتب : السجين ، من غير الياء .

(٧) كتب في المخطوط : « وأوائك » .

(٨) كتب في المخطوط : « حسا » ، ولكن كتبها « حبس » لأنها تنفق مع سياق النص .

وهذا [٢٢٥] تحليل لما حرم الله (وأحل الله البيع وحرم الربا)^(١) .
فإن يكن حلالا فقد منعوا الناس من الحلال ، وإن يكن حراما فقد
استحلوا الحرام . والبيع والشراء جائز وإنما نهى رسول الله ﷺ عن
الاحتيكار والمفاحشة^(٢) وأن تغلقى الركبان بالجلوبة إلى الأسواق ، ونهى
العقهاء عن حرق ما ورد إلى الأسواق من طعام فإذا سر ثلاثة أيام أذن
لهم بالبيع . وقد قيل إن أهل البلد أيضا إذا طلبوا أن لا يخرج طعامهم
من بلدهم مخافة القحط وأن يكون طعامهم في بلدهم على قرائنهم حكم لهم
بذلك . فإن يكن أهل البلد طلبوا أن لا يخرج طعامهم فقد اشترؤهم
وقد أخرجوه ، وإن لم يكن أهل البلد طلبوا ذلك فقد منعوا طالب الرزق
وما أحل الله له . ولقد بلغنا أن تاجرا خرج إلى قرية يقال لها ايبيل فاشتري
منها برا^(٣) على حساب مكوك^(٤) وثلث إلا ربع السدس بدرهم ، فأخذه
والى ذلك البلد فقطره^(٥) وقيده حتى رد بضاعته التي اشتراها .

ثم الوالى رجع فاشتري ذلك الحب على حساب مكوك وثلث وزيادة
على ما كان اشتراه القاجر ، فأضر بالبائع وأضر بالمشتري ، وإنما كان عمله
لنفسه . ثم إن القاجر أتى راشداً فشككا إليه ، فسكن إنصانه إياه أن

(١) سورة البقرة : آية ٢٧٥ .

(٢) كتبت في المخطوطة : « المفاحشة » . والمفاحشة : القول أو الفعل القبيح .

(٣) البر : القمح .

(٤) المكوك : هو مكيال يسع صاعا ونصفا . أو نصف الوبة ، والوبة اثنا عشر وعشرون
أو أربعة وعشرون مداً النبي عليه الصلاة والسلام . ونلاحظ أن الموازين والمكاييل ومساياتها
تختلف من بلد إلى آخر ومن عصر إلى عصر . وجمع المكوك : مكايك .

(٥) قطره : صرعه صرعة شديدة . ولعله طلاه بالفطران .

طرحه في السجن ثم أخرج من السجن . ثم أتى إلى موسى فشكا إليه من
الوالى فطالب الإنصاف فقال نعم ننصف فلم يرفع به رأساً ولم يوصل إلى
الإنصاف ولم يكن منه شيء في هذا ، إلا أن موسى تكلم فقال إن الإمام
قد ترك ذلك الذى كان يأمر به ، فلم يكن منه إنصاف ولا توبة إلا هذا
فسبحان الله عما يصفون^(١) . ثم هم فيما بينهم يتهازون ويقطاعنون يسمى
إمامهم حمارا حليبا وتيسا عسفيا ، ويسمون قاضيهما أبا السطور ويسمونه
حتى سفهاء من أصحاب راشد ومن أصحاب موسى يسمى بعضهم بعضا
فيا بلننا . وقد قال الله عزَّ وجل : (تحسبهم جميعاً وقلوبهم شتى)^(٢) .
إخوان علانية أعداء سريرة إلا أنهم قد اجتمعوا على أنهم قد قهروا
المسلمين وأخافوهم وأرعبوهم ، وأخانوا عزان بن تميم وأخرجوه من منزله
وداره بكفالة لا تلزمه ، وهم يعرفون فضله وقد كان موسى احتاج إلى
رأيه . وحبسوا محمد بن عمر بن أخنس بلا ذنب ولا حدث منه إلا
بسوء الظن أو ببغى أهل الكذب وهو معروف فضله مع المسلمين :
ثم بعد ذلك أخافوه وبمثوا له الخليل تخاف من منزله بلا ذنب [٢٢٦]
ولا حدث حتى ضاقت عليه الأرض ، واستلقى إليهم فلم يجدوا له ذنباً
يستحق به العقوبة فعبسوه في عسكرهم ولم يأذنوا له بالانصراف إلى
منزله حتى أخذوا عليه كفيلاً ، وما ذلك منهم بمعدل . وهذا من
عجايبهم وما لا يحصى في تسعة عشر شهراً مذ ملكوا ولديهم المزيد .

(١) إشارة إلى قوله تعالى : (سبحان ربك رب العزة عما يصفون) سورة الصافات :

آية ١٨٠ .

(٢) سورة الممتحنة : آية ١٤ .

وإنما ذكرنا هذا من أحداثهم لأنهم حاربوا صلنا وخرجوا عليه بدون هذا من الحدث . وقال الله تعالى : (أكفاركم خير من أولئكم أم لكم براءة في الزبر)^(١) . وإن المسلمين مع هذا لا يرون الخروج عليهم ولا يستحلون عليهم ما استحلوا هم من الصلت إلا من بعد إقامة الحجّة وبذل النصيحة وإن كانوا لا يقبلون نصيحة ولا يسمعون حجّة ، يكابرون الحق ويدفعون العيان . وإن من دين الله الإمامة وهي حق لله واجب عباده لإقامة الحدود وإنصاف المظلوم والحكم بالعدل بين الناس عامة . وقد قال الله : (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون)^(٢) . وقال : (وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا)^(٣) . فإذا ظهر المسلمون اجتمع في الأرض قتهاؤهم وذوو الرأي وأهل الفضل منهم واجتهدوا لله في النصيحة واختاروا رجلا طاعة لله لا لطاعتهم ، ولا يريدون أن يملكوه ويعملوا ما شاءوا ولكن أرادوه أن يملك الأمور بالعدل والاتباع لمرضاة « الله »^(٤) . ثم يختارون الله أقتهم وأعلمهم وأقواهم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعلى الحكم بالعدل وعلى محاربة العدو ، والذب عن الحرم وعلى جباية مال الله من حله وإنفاقه في أهله . وإن لم يجدوا عالما قريبا فلا بد

(١) سورة القمر : آية ٤٣ .

(٢) سورة آل عمران : آية ١٠٤ .

(٣) سورة السجدة : آية ٢٤ .

(٤) كتب في المخطوط « أنفسهم » .

من هذه الخصال ، وأقل ما يكون من علم الإمام والوالى أن ينظر
الولاية والبراءة ، ثم مع ذلك ، ولا يدع التعليم ولا يدع مشاوره أهل
الفقه من المسلمين . فإن شاءوا بايعوا على الشراء^(١) وإن شاءوا بايعوه
على الدفاع^(٢) ، وفيهما شروط لا يعلمها كثير من أهل هذا الزمان
وما ضيعنا من صفتها إلا ليقتضى الأمر دون المسلمين ، ولا يقوم
رجلان يختلسان الإمامة « أو »^(٣) يقتصبانها كما روى من روى .
وأبطلوا الشورى بروايتهم ، والله تعالى يقول : (وأمرهم شورى
بينهم)^(٤) . فإذا اجتمع أهل العلم وأهل الفضل فبايعوه لزمهم طاعته
وكان حقا على العامة من الرعية أن يسمعوها ويطيعوها للإمام وأن
يسلموا لأهل العلم من المسلمين . فإن خرج على الإمام خارج [٢٢٧]
جمع جما ونظر المسلمون في حديثه ، فإن كان أحدث حدثا من سفك
دم وأخذ مال فإن أمكنوهم للحجة لم يجعل المسلمون عليهم حتى يحتجوا
عليهم ويدعوهم إلى إعطاء الحق الذى امتنعوا به ، فإن أجابوا إلى ذلك

(١) يبيع الإمام « على الشراء » أو كان « إماما شاريا » صفة للإمام الأباضى أو لبيعة
الإمام الأباضى ، فالإمام الأباضى يشرى نفسه لله ، وقد قال تعالى : (إن الله اشترى من المؤمنين
أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون فى سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا فى التوراة
والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذى بايعتم به وذلك هو الفوز
العظيم) . سورة التوبة آية ١١١ .

وأما « قطع الشرى » فهى عبارة استخدمها الخوارج والأباضية ، ومنها ما يتقدم فيقاتل
عن القوم ، أو من يتقدم إلى الساطان فيتسكلم عن القوم .

(٢) إمام الدفاع : هو الإمام الذى يبايع للجهاد والحرب .

(٣) « أو » : زيادة من عندنا .

(٤) سورة الشورى : آية ٣٨ .

حكم عليهم بكتاب الله ولم يعرض لهم إلا سبيل خير ، وإن كرهوا وحاربوا قوتلوا حتى يفيمثوا إلى أمر الله . وإن كان اجتماعهم بغير حدث يكون منهم ، أو فد^(١) المسلمون إليهم وفدا من صلحاء المسلمين يحتجون عليهم ويسألونهم ماذا يطلبون ، كما أرسل زيد بن صوحان إلى طلحة والزبير يسألهما ماذا يفقرن . فإن طلبوا وجهها من الحق أجابوهم إلى ذلك ، فإن لم يكن لهم حق إلا المسكارة والبنى بعث المسلمون إليهم جيشا يسايرونهم ولا يبدءوهم بالقتال حتى يحدثوا حدثا فحينئذ يحتجون عليهم ويسألونهم ردّ الحدث كما فعل عمر بن عبد العزيز بسطام الصفري^(٢) ، وكل هذا والمسلمون لا يبدءون بالقتال . فإذا قاتلهم فظفر الله المسلمين بالقتال على عدوهم ووضعت الحرب أوزارها لم يقتلوا موكي ولم يجهزوا على جريح يتشعط بدمه^(٣) ولم يعقروا دابة ولم يغنموا مالا ولم يسلبوا ولم يدخلوا منزلا إلا بإذن أهله ولم يكسروا قفلا ولم يهدموا بيوتا ، ولم يجبروا الناس على القتال ولم يمتعضوا الناس بالقتال على غير دعوة يبينون لهم فيها الحق ولا يهتجون مذنبها حتى يعرفوه ذنبه ، فهذه سيرة المسلمين في حربهم في أهل قبلتهم . فإن أحدث الإمام حدثا نظر المسلمون في حدثه ، فإن كان حدثا مثل قذف أو زنا أو شرب خمر أو ضربة ، لم يكن بدّ من إقامة الحدّ عليه ، ولا يقيم الحدّ عليه

(١) كتب في المخطوط : « وفد » .

(٢) بسطام الصفري : من الخوارج الصفرية .

(٣) تشعط بالدم : تضرب به ، اضطرب فيه .

إلا الإمام ، فحينئذ تزول إمامته ويباع المسلمون إماماً يقيم عليه الحدّ ، ثم يستتبيونه فإن تاب قبلت توبته وقد زالت إمامته .

وإن كان حدثه من غير الحدود مثل الجور في الحكومة واغتصاب الناس أموالهم ، نظر المسلمون في حدثه ثم استتابوه فإن تاب قبلت توبته على ردّ ما غصب ، والعدل فيما جار ، وعدل للظالمين والإنصاف بينهم إذا سحت عليهم الحقوقي لمن تعدوا عليه . وإن أصر على ذنبه وامتنع عن العوبة أظهر حينئذ المسلمون حدثه وذنوبه التي أصرّ عليها إلى عامة رعيته حتى يكون عامة الرعية شهوداً عليه ، ولا يقتلونه خلصة ولا يمزقونه خلصة ، فتقفلوا ذلك به لزمتهم النهمة مع عامة الرعية . فإذا شاعت أحداثه في رعيته ساروا إليه واستتابوه ما لم يقتل منهم أحد ، فإن تاب قبلت توبته وفي [٢٢٨] أنفسهم عليه ربيعة ، فإن كابر المسلمين عزلوه إن قدروا وإن قاتلهم قاتلوه حتى يقتلوه كما فعل المسلمون بعمان . ثم يستتبيون الناس من ولايته كما استتاب الناس من ولاية عثمان واقتلوا ظمير من أحداث عثمان ما لم يظهر من أحداث الصلت : ولقد استتاب^(١) المسلمون عثمان ما لم يستتب^(٢) هؤلاء الصلت ، وإن عثمان ضرب عمار بن ياسر رحمه الله وقد فتق بطنه وقد شاع ضربه ، وضرب عبد الله بن مسعود رحمه الله حتى مات من ضربه . وتحقيق ذلك قول عبد الرحمن بن جيل لعثمان :

(١) كتب في المخطوط : « مانا » .

(٢) كتب في المخطوط : « مان » .

ضربت الخبر عبد الله حتى ثوى في قبره للترب ميقاتا
وحرق المصاحف يا ابن أروى ووليت الجبابرة واعتدبنا
وقال :

تعاطى ابن مسعود لينبش قبره ألا شلتنا الكفمان من كف نابش
تصلى عليه بعد ما قد قتلته فيأشتر ذى نيل وإشتر رائش^(١)
رويداك تلتقى الله عن ذات قتله وتلقى ابن مسعود غداة التناوش

* * *

فهذا ما ثبت أن عثمان قتل ابن مسعود رحمه الله ونفى أبا ذر رحمه
الله وغيره من المسلمين ، أخرجهم من ديارهم كرها إذ بذلوا له النصيحة
وأمره بالمعروف ونهوه عن المنكر ، وما علمنا أن الصلت عزل أحدا
ولا ضربه .

فإن قالوا إن الصلت حبس فلانا بغير حق ، قيل لهم فهل
استتبتموه ؟ ! وعرض التوبة على المسلمين واجب فإن قالوا خفناه ،
قيل لهم كيف خفتموه أن تستتبيوه ولم تخافوا أن تعزلوه ؟ ! فإن
قالوا : هو اعتزل ، نحن لم نعزله ، قيل لهم حاربتموه وجمعتم الناس
عليه فاعتزل من دار إلى دار لا تدرون كيف كان اعتزله ! ! فإن كان
معكم إماما فاعتزل من خوفكم . كأن في الحق أن تؤمنوه وتضموه
وتعجبوا عليه ، وإن كان كافراً فأظهر كفره إلى عامة من استنصرتم به

(١) الرائس : الذى يعطى الأرض أى الدية أو الرشوة .

حتى يعلموا ما علمتم . فإن قالوا إننا^(١) صدقنا الناس ودخلوا في طاعتنا لم يكن علينا أن نبين لهم شيئاً ، قيل لهم إن الصلت كان إماما مجتمعا عليه فلا يزال إمامته إلا حدث مكفر ويصح مع عامة أهل الدار ، وأنتم كان ولائكم يدعو الناس إلى الطاعة ومحبون الصدقات بإمامته ، وخطباؤكم يدعون له ، وأولياؤكم ، فكان هذا كله بالفسادة ثم عزتموه بالشئ !! فإن رجعوا وقالوا نحن لم نزله ولم نروعه وإمامنا جئنا نصحاً له ، قيل لهم أخطأتم وأنتم تعلمون الخطأ من وجهين : وجه لكم ، أخذتم طعاما جمعه ولاته من الصدقة من حب وتمر من أركى ومطى بالثهر والغلبة ، وهو إمام معكم فيما تزعمون حرام عليهم غلوله [٢٢٩] وأخذ ما جمعه ولاته ، وإن كان كافرا فقد زالت إمامته . فقد خصمتم أنفسكم إذ زعمتم أنكم كنتم ناصحين وقد أخطأتم في أخذكم ما جمعه ولاته من الصدقة وخالفتم سيرة المرداس^(٢) رحمه الله ، لم يستحل أخذ مال السلطان إلا ما كان لأصحابه عطاء ، ولو أن المرداس رحمه الله استحل مال السلطان^(٣) لأخذه وتقوى به على محاربتة . ودخل

(١) كتب في المخطوط : « إذا » .

(٢) شهد أبو بلال مرداس بن أدية التيمي معركة صفين مع علي بن أبي طالب وأنكر التحكيم . ولم يعجه مقاتلة المسلمين بعضهم بعضا فانسحب وأقام في البصرة بعد موقعة النهروان مع قبيلته من بني تميم . وكان أبو بلال مرداس بن حدير أحد خاصة عبد الله بن وهب الراسبي ومن حضر صفين والنهروان . (انظر : الدرجيني : طبقات الأباضية (مخطوط) ورقة ٩٢ و ٩٣ ، والبرادى : الجواهر المنتقاة ص ١٦٧) .

(٣) بنى بالسلطان هنا معاوية بن أبي سفيان وواليه على العراق زياد بن أبيه ومن بعده عبيد الله بن زياد .

عليكم الخطأ من وجه آخر ، إنكم لما وليتم الأمر وهزلتم صلواتنا رجعت ترسلون إليه يقبراً من الإمامة وهذا منكم جهل وعنف كرجل تزوج امرأة رجل ثم أرسل إليه يطلقها فلا خير له في تزويجها طلقها أو لم يطلقها ، فقد استبان لكل ذي لب خطؤكم والحمد لله رب العالمين .

ثم جعل يظهر تفسيق أصحاب الصلوات وبسببهم الفسقة ولا يسمى للصلوات حدثاً بعينه وهم يجيزون شهادات أصحاب الصلوات^(١) ويستعينون بهم على أحكامهم يستكتبونهم وسعيد بن محمد بن محبوب هو اليوم لهم كاتب ، وقد كانوا يعييبون صلواتنا به وهو إن أراد أن يجوز راشداً في غلط في حكم أمكنه ذلك منه ، لأن راشداً لا يعقل ولا يبصر ويحسب الخطأ صواباً ، ويولونهم من أحكام القصاص في الجروح^(٢) فسبحان الله عما يصفون : فقد استبان خطؤهم لكل ذي لب وقد لهم الحق بالباطل . وقد أفتاهم فيما بلغنا نقيه من فقهاءهم بالغلط ، فما أفتاهم زعموا أنه إذا دخل الناس^(٣) في طاعتهم ولم يسألوهم عن شيء فليس عليهم أن يبينوا لهم ، فما^(٤) يقول مفتيهم إن لو كان الناس اختلفوا فاسألوهم ولم يدخلوا في طاعتهم حتى يبينوا لهم ، فإن قالوا قد دخلنا في طاعتهم ولا نسألهم عن شيء فما كان حقاً عليهم أن يقفوا في الفريقين مما . فأى الفريقين كان أولى بالضلالة ؟ من سأل بيان الحق ؟

(١) كتب في المخطوط : « السلت » .

(٢) كتب في المخطوط : « الجروح » وأحسبه تصعيف ، والجروح تعنى القصاص والدماء .

(٣) كتب في المخطوط : « دخلوا الناس » .

(٤) كتب في المخطوط : « فما » .

أو دان بالكتمان والجمجمة^(١) وكان عند من غلب كنفل حشوية^(٢) أهل العراق! فسبحان الله!! لقد فرق الله بين الحق والباطل، وما لموسى وراشد وأصحابهما من حجة عند من يعقل ويعرف الحق من الباطل، إلا أنهم يفزعون إلى اعتزاله وهم يقولون إنه لا وعيد ولا تهديد!! فأى وعيد أشد من غضبهم المال من أركى ومطى!! شئ لم يستحله أحد من خوارج المسلمين به^(٣) إمام جور^(٤)!! وهذا نقض لحجتهم. ويروى عن عبد الله بن حازم أن موسى بن موسى أرسله على الصلت بن مالك أن يعتزل فهذا من وعده المقدم. وقال الصلت، فيما بلغنا، إن كان كائن عزلت!! فلم يقولوا له إن اعتزالك حق ولم يقولوا له إن تمسكك بالإمامة باطل ولا استتابوه من ذنب، فإنما كانوا يقولون ولى [٢٣٠] واليا واعزل واليا ومعدلا^(٥) وكتابا.

(١) ججم الكلام: لم يبينه. ججم شئ في صدره: أخفاه ولم يده.

(٢) الحشوية: فرقة من الفرق التي ذكرها كتاب الملل والنحل، وذكرها أيضا ابن التميمي في كتابه «الفهرست». وأشار إليها أبو عبد الله محمد بن سعيد الأزدى القلبي في كتابه «الكشف والبيان» بجزأيه. وأهم ما يؤخذ عليهم الوقوع في التجسيم.

(٣) كتب في المخطوط: «بل».

(٤) يعنى بأئمة الجور حكام الأمويين وولاتهم باستثناء الخليفة عمر بن عبد العزيز، وحكام الباسيين.

(٥) التعديل، من عدل الشاهد أى زكاه، والتجريح من جرح الشهادة أو الشاهد أى ردها أو رده.

والتعديل والتجريح من مصطلح الحديث والفقهاء، فالتعديل هو التسليم لأحد بأنه حاصل على العدالة في الرواية والشهادة بسبب ما عرف عنه من استقامة السيرة في الدين والخوف من الله خوفا وازعا من الكذب. والتجريح قول أئمة الحديث والفقهاء عن أحد الرواة أو الشهود أنه غير ثقة =

فإن قالوا إن صلنا لما اعتزل وكفر زالت إمامته ، قيل لهم إذا حلتهم عليه أن يكفر وأخذتم الصدقات من جميع الولاة واستسوايتهم على الأمر فاتقوا الله ولا تكابروا الحق ولا تدنموا العيان . . . قوما فتعجبسومهم وإذا احتاجوا إلى شهادتهم أخرجوهم . . . على بيع المشامية من بعض الناس ويسأشهدونهم على ما يحتاجون . . . كفسار فلا شهادة لهم وإن يكونوا مؤمنين فلا حبس عليهم وليس . . . إليهم حقا فلا إله إلا الله !! فما ينبغى أن يكون الإمام كذابا ولا مخلفا ولا حسودا ولا بخيلا ولا مجولا ولا مبذرا ولا غدارا ولا مكارا . . . وما ينبغى للإمام أن يكون صدوقا وانيا جوادا رحيما كريما عفيفا ورعا قنوعا نزيها عن الطمع مصلحا بين الناس بجهده . . . بين رعيته وبحكمه وقسمه لا يتفاضلون معه إلا بقدر فضلهم في الخلق وحسن المعرفة بالحق والنصيحة . . . نسأل الله لنا ولكم الهداية كما يحب ويرضى والسلام عليكم ورحمة الله . تم الكتاب والحمد لله صلى الله على رسوله محمد وآله وسلم تسليما إلا ما وجدته منقطعا فيما بين الأسطر^(١) .

== أو أمين في روايته أو شهادته (انظر : أبو حامد النزالي : المستصفي من علم الأصول (طبعة مصر) . ج ١ ص ١٠٠ و ج ٢ ص ١٠٢-١٠٣ ، وابن حجر العسقلاني : نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ، طبعة مصر سنة ١٣٠٨ هـ ، ص ٣ ، عياض بن عياض : كتاب الأناج إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع ص ٣ ، وابن الصلاح الشهرزوري : مقدمة ابن الصلاح ، طبعة حلب ، ص ١١٤-١٣٧ ، والدكتور أسد رستم : مصطلح التاريخ ص ١٠٠-١٢٣ ، وانظر أيضا : الجرح والتعديل في التاريخ في مقدمة ابن خلدون (طبعة الكشاف بيروت) الكتاب الأول ص ٣٥-٣٨) .

(١) هناك بياض بين الكلمات وخاصة في هذه الصفحة ، وهي التي أشار إليها ناسخ هذا المخطوط .

(٢)
سيرة تنسب إلى أبي قحطان خالد بن
قحطان "رحمه الله"

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الواحد القهار العزيز القادر ، الباطن الظاهر ، الأول الآخر ،
ذو العزة والجبروت ، والقدرة والملايكوت ، وكل شيء سواه هالك
يموت . نحمده على آلائه وجزيل عطائه وسابغ نعمائه ، حمداً يوجب
الزيد وننجو به من العذاب الشديد ، الفعال لما يريد . ونستهدى الله
للسنن ونموذ به من الفتن ما ظهر وما بطن ، والمعصية والإحن ، وإنه
الجواد ذو المنن . وصلى الله على محمد الأُمى خاتم النبيين وسيد المرسلين
وأخبرهم وخيرهم إلى يوم الدين ، وعليه من الله السلام والصلوات ،
والرحمة والبركات ، وسلم على عباده وأوليائه ، من أهل أرضه وسمائه ،
من الأولين والآخرين ، إلى أن يبعث الله الخلائق ليوم الدين .
إن مما لا يسع جهله ولا يفكر عدله العلم بأن الله واحد فرد صمد

(١) أبو قحطان خالد بن قحطان: من علماء وثقهاء عمان في القرن الثالث الهجري. وكان
معاصراً لأبي المؤثر الصلت بن خميس وللإمام المهنا بن جعفر . وقد جاء عن أبي قحطان في
حديثه عن أبي المؤثر في صفحة ٢٦٦ من المخطوط: « فقد صحبنا أبا المؤثر ما شاء الله من الدهر
رحمه الله وغفر له ... » .

وكان أبو قحطان ممن يبرأ من موسى وراشد بسبب عزلها الصلت عن الإمامة .

ليس له صاحبة ولا ولد ، دائم حتى قيوم لا تأخذه سنة ولا نوم ولا تدركه
الأبصار وهو يدرك الأبصار ، ولا تحيط به الأنكار ولا تكفنه الأنظار
ولا يحويه مقدار ، ولا تحويه الأمكنة ولا تغيره الأزمنة ، ولا تقع
عليه الحواس ولا يقاس بالناس ، جبار قهار ، عزيز غفار ، [٢٣١]
يوجد ولا يبعث ، يعرف ولا يكيف ، يحقق ولا يمثّل . لا تدور
عليه الدوائر في الدنيا ولا في الآخرة ، لم يزل عالماً حياً قيوماً سميماً
بصيراً قديراً بائناً في ذلك عن صفة خلقه ، لا يوصف في ذلك باختلاف
ولا تكيف ، ولا بشبيهه ولا بمثيله فيقال فيه ما يوصف في سواه ،
فهو عالم بعلم وحى بحياة وقادر بقدرة وسميع بسمع وبصير ببصر والله
تبارك وتعالى عن ذلك . بل هو العالم لا بعلم غيره والحى لا بحياة
غيره والقادر لا بقدرة غيره والسميع لا بسمع غيره ، لم يزل عالماً بما
قد كان وبما هو كائن إلى آخر ما يكون ، وعالم بما يكون قبل كونه
أن لو كان كيف كان يكون ، المبتدئ خلق الأشياء لا من شيء ،
ثم خلق الشيء من الشيء ، ولو شاء تبارك وتعالى لخلق كل شيء من
لا شيء لأنه إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون . كان ولا مكان
ولا ملك ولا إنسان ، ثم خلق المكان فلم يتولج فيما خلق ولم بين
مما خلق ولم يفصل عما خلق لأنه لو كان بائناً ومنفصلاً لكان محدوداً ،
ولو كان ملاصقاً ومتصلاً لكان مازجاً لـ خلق . والله بر عظيم جواد

كريم مقال عن التحديد والتكليف لأنه (ليس كشيء شيء)^(١)
ولا يشبهه شيء (وهو السميع البصير)^(٢) .

فهذا تعداد خلق الأشياء والأماكن كما كان قبل أن يخلقها لم يزل
ولم يتحول ، ولم تجز عليه زيادة ولا نقصان ولا يشغله شأن عن شأن
وهو كل يوم في شأن فلا إله إلا الله العزيز الحكيم . ثم إن الله
تبارك وتعالى شاء أن يظهر قدرته وأن يرى العباد ملكه وعزته فخلق
الأشياء التي سبق في علمه أن يخلقها محصاة عنده كلها لا يحصيها
إلا هو ، ولا لأحد أن يعلم منها إلا ما شاء . وأراد ما ظهر خلقه من
خلقه ما أراد ، وحجبهم عن رؤية من أراد تبارك وتعالى . لا يسأل
عما يفعل وهم يسألون ، وحجب خلقه رؤيته ودلهم على معرفته بالآيات
التي أوضعها والعلامات التي بينها من خلقهم وخلق غيبرهم . وكذلك
قال في كتابه :

(سنبرهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يقين لهم أنه الحق)^(٣) .
وأقام عليهم حجته وأوضح لهم معرفته ولم يعذر أحدا . وإنه حي
غير هالك فهذا لا يسع جهله على حال من الأحوال . وخلق العرش
كما وصف انه كان على الماء بقدرته . . والله غني عن العرش
لأن العرش من خلق الله . اخبير من اخبير من ملائكته وخلق

(١) سورة الشورى : من آية ١١ .

(٢) سورة الشورى : من آية ١١ .

(٣) سورة فصلت : آية ٥٣ .

السموات والأرض وما فيهن وما بينهن من الخلق وأجرى ذلك بلفظ قدرته وجزيل نعمته . [٢٣٢] وخلق الجبال والبحار والرياح والأمطار والليل والنهار وما ذراً^(١) وبراً^(٢) مما يرى ولا يرى . وخلق الملائكة وخصهم بالسكن في سمائه واستعملهم بعبادته ونزههم عن الشراب والطعام والجماع والأنجاس والأرجاس^(٣) . واصطفى منهم رسلاً تفضيلاً منه لمن شاء . لا يسأل عن ذلك تبارك وتعالى . وخلق الجن من مارح^(٤) من نار ، وخلق آدم من صلصال من حمأ مسنون : وخلق حواء^(٥) من آدم .

وكذلك قال في كتابه الناطق على لسان نبيه الصادق : (يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيراً ونساءً واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً)^(٦) . ثم إن الله اختبر الملائكة وإبليس لطاعته ليعلم منهم الصادق فى حال علمه والماصى فى حال علمه وقد سبق بذلك علمه بسعادة من سعد من خلقه وشقاوة من شقى منهم . ولكنه تبارك وتعالى لا يعذب أحداً على علمه فيتكون له الحجة عليه حتى يحتج عليه ويعذر .
فرض الله الإسلام على الملائكة وإبليس والسيود لآدم .

(١) ذراً : خاق .

(٢) برأ : خلق من العدم .

(٣) الأرجاس : العمل القبيح .

(٤) المارح : الشاة ذات الالب الشديد .

(٥) ك:بيت فى المخطوط : حوى .

(٦) سورة النساء : آية (١) .

وكان إبليس قد عبسده الله ما شاء الله قبل خلق آدم فجعل السجود
لآدم طاعة له لا لآدم، فمن أطاعه فيها أمره نجما من عقابه ومن عصاه وقع
في عذابه . فسجد الملائكة كلهم أجمعون واستكبر إبليس فلم يكن من
الساجدين . وكذلك كان في علم الله أنه لا يطيع وأنهم يطيعون . فكفر
إبليس يومئذ بمعصية الله إذ ترك ما أمر به كفر نعمة ونفاق لا كفر
شرك^(١) لأنه لم يكن ذلك الوقت أشرك بالله وإنما صار مشركا بعد ذلك
لما دعا إلى عبادة نفسه وعبادة الأوثان . فلم يجعل الله عليه لما ارتكب
معصيته وضيع أمره أن دعاه إلى التوبة ، فقال تبارك وتعالى : (يا إبليس
ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي أستكبرت أم كنت من
العالين)^(٢) .

قال إبليس (أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين)^(٣) .
فلم يعتذر من ذنبه ولم يتب إلى ربه وأصر واستكبر وتولى وأدبر ، فأحبط
الله عمله وقال له (فاخرج منها فإنك رجيم . وإن عليك لعنتي إلى
يوم الدين)^(٤) .

(١) روى الشهرستاني أن زياد بن الأصفر إمام الخوارج الصفرية قال : الشرك شركان :
شرك هو طاعة الشيطان وشرك هو عبادة الأوثان ، والكفر كفران : كفر بالنعمة وكفر
بإنتكار الربوبية ، والبراءة براءتان : براءة من أهل الحدود (وهم من يرتكبون جريمة
السرقه أو القذف أو الزنا أو شرب الخمر . . .) وهي سنة وبراءة من أهل الجحود وهي
فريضة . (انظر : الشهرستاني : الملل والنحل ج ١ ص ١٨٤ - ١٨٥ - طبعة القاهرة ١٣١٧ هـ) .

(٢) سورة ص : آية ٧٥ .

(٣) سورة ص : آية ٧٦ .

(٤) سورة ص : الآيتان ٧٧ و ٧٨ .

فطلب إبليس النظر إلى يوم البعث حسداً منه لآدم وذريته لكي
يمصوا معصيته . فحرم الله عليه رحمته فصار إماماً للمصرين من الخلق أجمعين .
فن أمره الله بطاعته أو نهاه عن معصيته فارتكب نهى الله أو ضيع أمر
الله فقد كفر كما كفر إبليس . فإن لم يقب ويدم على الذنب الذي واقعه
وأصر عليه ، أحبط الله عمله وكان مع إبليس في لعنة الله لأن الله تبارك
وتعالى حكم عدل في عباده .

ثم أسكن آدم وحواء [٢٣٣] جنته وأراها كرامته وأباح لهما أن
يأكلا من الجنة رغداً حيث ما شاءا إلا شجرة حرّمها عليهما اختباراً منه
لها وحذرهما عداوة إبليس لهما وأن لا يخرجهما إبليس من رحمة الله وجنته
كما خرج هو .

وقد علم الله تبارك وتعالى أنهما سيعصيانه فلم ينفعهما الحذر لهما
والنصيحة لهما عما قد علم الله فيهما فخدعهما إبليس وغرهما ، كما قال الله
تبارك وتعالى : (فوسوس لهما الشيطان ليبدى لهما ما وورى عنهما من
سوءاتهما وقال ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة إلا أن تكونا ملكين
أو تكونا من الخالدين . وقاسمهما إني لكما لمن الناصحين . فدلاهما بفروور
فلما ذاقا الشجرة بدت لهما سوءاتهما)^(١) .

ووقعا فيما نهاهما ربهما نفويا بمعصيتهما إياه فلم يجعل عليهما كما لم
يجعل على إبليس قبلهما لما واقعا الذنب لأن حكمه في عباده عدل غير

جور (وناداهما ربهما ألم أنهكما عن تلكها الشجرة وأقل لهما إن الشيطان
لكما عدو مبين . قالا ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تنف لنا وترحمنا لنكونن
من الخاسرين) (١) .

فاعترفا بذنهما وأنابا إلى ربهما ولم يصرا ولم يدبرا فغاب عليهما الله
فصارا إمامين للتائبين . ولو لم يتوبا لكانا من الخاسرين ، ولكن التوبة
نجاة من الله لعباده جعل الله ذلك رحمة منه . وكل من أمره الله بطاعة أو
نہاء عن معصية فارتكب نهى الله أو ضيع أمر الله ، فقد عصى الله ، فإن
تاب ولم يصر كما تاب آدم وحواء تاب الله عليه لأن الله يحب التوابين .

فأفهموا رحمة الله وإياكم أصل الدين !! واعلموا أنه لا صغير من
الذنب مع إصرار ولا كبير مع استغفار . ومن أصر على الذنوب كان حقاً
على الله أن يحبط عمله ويلحقه إبليس ، ومن تاب من الذنوب مخلصاً كان
حقاً على الله أن يلحقه بآدم وحواء وليس منزلة غير هاتين ، فتيقظوا
وتفهموا (٢) لدينكم ففعلوا ولا تكونوا كالذين كفروا بأنفسهم الأثام
الضالة والروايات الكاذبة وادعوا لأنفسهم الجنة على المعاصي وقد نهىهم
الله عن ذلك ، « وقد زعموا » (٣) أن أمة محمد ﷺ لا تخلد في
النار وأنه يأتي على النار وقت تصفق أبوابها ليس فيها موحد . وقال
الله تبارك وتعالى تكذبوا لقلوبكم فيما أنزل على نبيه محمد ﷺ فقال :

(١) سورة الأعراف : الآيتان ٢٢-٢٣ .

(٢) كتب في المخطوط : « فتيقظوا وتفهموا » .

(٣) كتب في نسخة أخرى : « وهم يروون » .

(ذلك بأنهم قالوا لن تمسنا النار إلا ألاما معدودات وغرهم في دينهم ما كانوا يفترون)^(١) وقال في آية أخرى (وقالوا لن تمسنا النار إلا ألاما معدودة قل اتخذتم عند الله عهدا فلن يخلف الله عهدا أم تقولون على الله ما لا تعلمون . بلى من كسب سيئة [٢٣٤] وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب الفارم فيها خالدون)^(٢) . وإنما ذم الله لهم من قال هذا القول ، لأن لا يقول أمة محمد ﷺ مثل ما قال من قبلهم ، فلم ينفعمهم الله بذلك الذى قد علمه منهم وجعلوا لأنفسهم عند الله منزلة لم تكن لأبيهم آدم ﷺ ، لو لم يذب ما شتم راحة الجنة وإنما كان أخطأ فلولا التوبة للحق بإبليس لعنه الله ولكن أنقذه الله بالتوبة . فافهموا معاشر المسلمين أن حكم الله واحد وأن ليس لكم منزلة خلاف أبيكم عند الله . ولولا طول الكتاب لأوضحنا من الحجج على المشوية والمرجئة^(٣) أكثر من هذا ، ولالعاقل في هذا كفاية إن شاء الله .

ثم أهبط آدم وحواء وإبليس من السماء إلى الأرض للسابق في علمه ، وأسكنهم الله الأرض وجعل لهم ذرية وجعلهم عمارها وأسبغ عليهم النعمة واصطفى لهم رسلا حجة منه عليهم يحتاج بعضهم على بعض . وقد علم تبارك وتعالى من يعصيه منهم ومن يعطيه وسكن لا يعذبهم بعلمه لكيلا تكون لهم الحجة فيقولوا : (ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى)^(٤) .

(١) سورة آل عمران : آية ٢٤ .

(٢) سورة البقرة : الآيات ٨٠-٨١ .

(٣) كان المرجئة يتخرجون عن إدانة أى مسلم مهما كانت الذنوب التي اترفها . (انظر :

دكتور حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي ج١ ص ٣٢٧-٣٢٨ وما ذكره من مراجع).

(٤) سورة طه : آية ١٣٤ .

فأرسل الله فيهم رسلا يدعونهم إلى الله وتذرتهم وتوعدتهم وتحذرتهم ، فكان الرسول يأتي إلى قومه يدعوهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأنه رسول من الله إليهم وأن ما جاء به من الله فهو حق وأن يتبعوا ما أمرهم الله به أو نهاهم عنه . وكان الله تبارك وتعالى يأمر رسوله بأمر وينهاه عن نهى وكان حقا على أمة ذلك الرسول ومن كان بعصرهم أن يؤمنوا به ويصدقوه ويتبعوا ما أمر الله به ويتبعوا عما نهاهم الله عنه . فمن آمن بذلك الرسول منهم واتبعه اهتدى ، ومن كفر به ضل وغوى ، وكان الله ورسوله والذين آمنوا منه براء . ثم يبعث الله من بعده رسولا إلى قومه يدعو إلى ما يدعو إليه الرسول الذي قبله من التوحيد والتصديق بالرسول الأول وأنه رسول من الله ، والعمل بما أنزل الله على هذا الرسول الآخر . فكان على أمته ومن كان بعصرهم ، ومن بقى من أمة الرسول الأول ويعلم أنهم كانوا على حق ، « أن يعملوا »^(١) بما أمرهم به هذا الرسول الآخر لأن الله تبارك وتعالى كان^(٢) يأمر رسوله بأمر وينهاه عن نهى ، ثم يرسل رسولا من بعده فيحل له شيئا كان حرمه على الأول ويأمره بما لم يكن أمر به الأول . فمن آمن بهذا الرسول الأول والآخر اهتدى ومن كفر بهما أو أحدهما ضل وغوى . فتقايمت [٢٣٥] رسل الله على ذلك رسول بعد رسول ، كلهم التي تجمعهم شهادة أن لا إله إلا الله

(١) كتب في المخطوط : « ويعملوا » .

(٢) كتب في المخطوط : « كما » .

وأَنهم رسل الله وَأَن ما جاءوا به هو الحق . وقد يختلفون في الوظائف ، يقولون بعضهم بعضا ويصدقون بعضهم بعضا ويقولون من آمن معهم ويبرون ممن كفر بالله ووجد به وكذب به ، وليهم من أطاع الله وعمل بما أمره ، وعدوهم من عصى الله وضيع ما أمره به ، صلى الله عليهم أجمعين . إلى أن بعث الله محمدا ﷺ بشيرا ونذيرا وداعيا إلى الله يآذنه وسراجا منيرا ، على حين فترة من الرسل واقتراب من الأجل ، في أهل جهل وجاهلية وعصبية وحمية يستقسمون بالأزلام^(١) ويمبدون الأصنام ، ويأكلون الميتة والدم الحرام ويرثون النساء كرها ، ويأكلون مال اليتامى ظلما وبقولون الأولاد ، ولا يؤمنون بالمعاد ، ولا يخافون عقابا ولا يرجون ثوابا . فأنذهم الله بمحمد ﷺ فدعاهم إلى ما دعا إليه الرسل^(٢) من قبله إلى شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن ما جاء به من الله فهو حق عندنا ، وأن يؤمنوا بالرسول التي خلت من قبله ، وأن يعملوا بما أمرهم الله به ويتقوا عما نهاهم الله عنه مما أنزل . فكان رسول الله ﷺ إلى الله داعيا ومصدقا برسول الله كلهم ومواليا لهم ولبن اتبعهم وبيرا ممن كذب بهم أو يبعثهم . وكان الله تبارك وتعالى يأمره بأمر وينهاه عن نهى ثم حوله إلى غيره فيؤمن هو ومن اتبعه ﷺ

(١) الزلم : هو القدر ، وجمعها أزلام . والقدر هو السهام التي كان الجمال يربون يستقسمون بها أي يستشرونها فيها يهون بالقيام به من سفر أو تجارة أو نحو ذلك .
(٢) كتب في المخطوطة : « الرسول » .

بالتنزيل الذى كان يعمل به ، ويرجع إلى ما أمر به فيعمل به ويعلم أنه حق ، ويعلم أن الذى كان عليه ثم حوله عنه حق ، من ذلك القبلة^(١) التى صرفه الله عنها ، كان ﷺ صلى في أول مرة إلى بيت المقدس وحوله الله إلى الكعبة . ومن ذلك الصيام الذى كان يصومه هو وقومه في أول مرة ، كان عليهم الصيام ثلاثون يوماً ، وكان الطعام والشراب والجماع لهم حلال في الليل ما لم يصلوا العتمة أو ناموا فنفسوا ، فمن صلى العتمة أو نفس حرم عليه الطعام والشراب والجماع ، فحوله الله عن ذلك وأحل له ولأمته الطعام والشراب والجماع في الليل إلى طلوع الفجر . وقال النبى ﷺ [٢٣٦] « صوموا لرؤية الهلال وأفطروا عن رؤيته فإن عمى عليكم فأنتموا ثلاثين يوماً » . ومن ذلك أنه كان يوادع من وادعه ويمارح من حاربه حتى نزلت آية السيف^(٢) ، وأشباه هذا كثير يطول تمديده . وكان ﷺ لا يأمر قومه إلا بما أمره الله به ولا ينهاهم إلا بما ينهاهم الله عنه ، ولا يحل لهم شيئاً ولا يحرم عليهم إلا ما أمره الله . وكان القرآن ينزل عليه شيئاً بعد شيء وهو يأخذ من الله مما أحدث الله من أمره ويعلم أنما كان ذلك عليه أولاً حق ، والمسلمون يتبعونه فيما

(١) يذكر ابن هشام في السيرة أن الرسول عليه الصلاة والسلام ظل يصلى قبل بيت المقدس إلى شهر شعبان من السنة الثانية للهجرة ، حين أمره الله سبحانه وتعالى بالتحول إلى الكعبة بدلا من بيت المقدس . وكانت الكعبة معقدة اقترام وغفار قبائل العرب جميعا وهى البيت الذى رفع فواعده سيدنا إبراهيم مع ابنه إسماعيل .

(٢) آية السيف : هى الآية ٣٦ من سورة التوبة . قال الله تعالى : (وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة واعلموا أن الله مع التقيين) .
انظر : الفيروزابادى : بصائر ذوى التمييز ج ١ ص ١٢٥ .

يأمرهم ويأخذون من رسول الله ﷺ بالأحداث من أمره ويؤمنون بالذي كانوا عليه ويعلمون أنه حق . والقرآن ناسخ ومنسوخ ومحكم ومتشابه ومقدم ومؤخر وحلال وحرام وزائض وأمثال وأقسام ووعده ووعيد وآداب ، وفي القرآن ما يؤمن به ولا يعمل به وفيه ما يؤمن به ويعمل به . وكذلك حديث النبي ﷺ ناسخ ومنسوخ ومقدم ومؤخر وحلال وحرام ، ونهى حرام ونهى أرب . فسكان رسول ﷺ يأخذ مما أحدث الله إليه ويعمل به والمسلمون يتبعونه وناظرون إلى ما يأمرهم به النبي ﷺ فيأخذون من أمره بالأحداث حتى أنزل الله : (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً)^(١) . وكان بين نزول هذه الآية وبين وفاة رسول الله ﷺ اثنتان وثلاثون ليلة ، فيما أحسب أني حفظت والله أعلم .

فقد نزلت هذه الآية لم ينزل بعدها حلال ولا حرام ولا أمر ولا نهي ، فحلال الله مذ نزلت هذه الآية حلال إلى يوم القيامة ، وأنزل الله عليه قبل وفاته بلياليتين : (واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون)^(٢) .

فقبض رسول الله ﷺ من بعد أن بلغ رسالته وأظهر دعوته وبين حججه ، وأخذ الكفر والنفاق ، وأظهر دين الله على كراهية المشركين عليه والمناققين ، ﷺ تسليماً . فلما قبض رسول الله ﷺ ولم يكن

(١) سورة المائدة : آية ٣ .

(٢) سورة البقرة : آية ٢٨١ .

استخلف على أمته أحداً ، علم المسلمون أنه لا يسعهم إلا أن يقيموا دين الله ، وأنهم لا يقدرّون على إقامة دين الله إلا بإمام يعمل بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ . فنظروا في أصحاب [٢٣٧] رسول الله ﷺ فلم يروا أفضل من أبي بكر ولا أولى بالتقديم ؛ لأن النبي ﷺ أمره بالصلاة لما مرض ، فقال المسلمون إن رسول الله ﷺ آمنه على ديننا فنحن أجدر أن نأمنه على دنيانا . ولم يفعلوا ذلك إلا اجتهداً لله ، فوفّقهم الله وجمع شملهم وألف كلمهم . ولولا أن الإمامة فريضة في كتاب الله ما استبدع المسلمون إذ تركهم النبي ﷺ ، ولكن الله يقول : (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم)^(١) .

تقد قال من قال من المسلمين لهم أئمة العدل ، فقدموا أبا بكر رضي الله عنه وكان لذلك أهلاً ، فلما اجتمع رأيهم عليه ، لم يخالفهم أحد فقدموه إماماً على طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ ، فعمل بكتاب الله وسنة نبيه ووطئ أثره . فارتدّ من ارتدّ من العرب على فرقتين ، فرقة منعت الزكاة لم تر له طاعة ، وفرقة رجعت إلى الشرك ، فقاتلهما جميعاً حتى ردّهما إلى ما كانتا عليه ومنه خرجتا وأقرتا بما أنكرتا .

فسار أبو بكر رحمه الله بسيرة رسول الله ﷺ ووطئ أثره ولم يعب عليه أحد من المسلمين شيئاً من أموره ، لا من حكم حكمه ولا من قسم قسمه حتى قبضه الله إليه رحمة الله عليه ، والمسلمون له مجامعون وموالون

(١) سورة النساء : آية ٥٩ .

وعنه راضون . ثم استخلف عليهم من بعده عمر بن الخطاب الفاروق رحمه الله لما رأى فيه من القيام بحق الله والعمل بكتابه وسنة نبيه ﷺ ، فوقه الله على اختياره للمسلمين .

فوطىء عمر بن الخطاب رحمه الله أئمة صاحبيه وسار بسيرتهما وبلاه الله بفتوح المدائن وغنائم الأموال ففرض العطاء وجند الأجناد ومصر الأمصار ، وأنزل نفسه وأهل بيته بمنزلة بيت من بيوت المسلمين . ولم يزل يسير بالحق ويعمل به وبوالى عليه ويمادى عليه حتى أكرمه الله بالشهادة على يد عبد الحميرة بن شعبة يقال له أبو لؤلؤة ، مشركا لهيئنا لعنه الله !! فلما حضرته الوفاة طلب إليه من طلب من المسلمين أن يستخلف عليهم ، فقال عمر رحمه الله : إن تركتكم فقد ترككم من هو خير منى ، يعنى [٢٣٨] النبي ﷺ ، وإن استخلفت عليكم فقد استخلف عليكم من هو خير منى ، يعنى أبا بكر رحمه الله . ثم جعل الخلافة شورى في ستة نفر من المسلمين : عبد الرحمن بن عوف ، وعثمان بن عفان ، وعلى بن أبى طالب ، وسعد ابن أبى وقاص ، وطلحة ، والزبير^(١) . وأمر صهيباً بالصلاة حتى يختار أهل الشورى . ثم قبضه الله إليه واختار له مالهديه ، رحمة الله عليه ، والمسلمون عنه راضون وله مجامعون وموالون لم يعيبوا عليه شيئاً من أموره ولا من أحكامه حتى استشهد رحمه الله وجزاه وجزى أبا بكر عن الإسلام وأهله

(١) يذكر المؤرخون أن عمر بن الخطاب قال مخاطباً هؤلاء الستة : « إنى نظرت فوجدتكم رؤساء الناس وقادتهم ولا يكون هذا الأمر إلا فيكم » . ونلاحظ أن على بن أبى طالب رئيس بنى هاشم ، وسعد بن أبى وقاص وعبد الرحمن بن عوف زعماء بنى زهرة ، وعثمان بن عفان شيخ بنى أمية ، وطلحة سيد بنى تيم ، والزبير سيد بنى أسد .

أفضل الجزاء . فما شتا عصا المسلمين ، ولا فرقا شملهم ، ولا قطعاً حملهم ،
ولا شتتاً كلتهم ، ولا مالاً بهما عن دين الله هوى ولا إيثار دنيا
رضى الله عنهما .

فلما قبض الله عمر إليه واختار له مالديه ، اجتمع أهل الشورى الذى
جعل عمر رحمه الله الشورى فيهم فاجتمعوا على عبد الرحمن بن عوف لأنه
كان أنضلم ، فولى عبد الرحمن رحمه الله الخلافة عثمان بن عفان ، فاختره
على أصحابه ورجا فيه القيام بحق الله . فعمل عثمان بن عفان ست سنين أو
ما شاء الله والمسلمون له مجامعون ، وكان فى ذلك دون صاحبيه . فلما كان
فى الست الأواخر من عمره أحدث أحداثاً يكرهها المسلمون ولم يعرفوها
من سيرة النبي ﷺ ولا من سيرة أبى بكر وعمر رحمهما الله . فلما رأى
المسلمون ما نزل بعثمان رأوا لأنفسهم أنه لا يسمهم إلا دون أن ينكروها
عليه فكانوا ينكرون عليه .

فضرب عبد الله بن مسعود^(١) رحمه الله حتى كسر أضلعه فمات رحمه
الله وحرمه عطاءه قبل موته حتى مات . وضرب عمار بن ياسر^(٢) حتى

(١) عبد الله بن مسعود : هو عبد الله بن مسعود بن غانل بن حبيب الهذلى . صحابي
ومحدث كبير ومن السابقين الى الإسلام ، وهو أول من جهر بقراءة القرآن فى مكة . وكان من
ألزم الناس للنبي عليه الصلاة والسلام فى حله وترحاله . وقد روى عن النبي عليه الصلاة والسلام
أنه قال : « من سره أن يقرأ القرآن غضا كيوم ما نزل فليقرأ قراءة ابن أم عبد » . وقد عرف
عبد الله بن مسعود بابن أم عبد . وقد ولى عبد الله بن مسعود بعد وفاة الرسول عليه الصلاة
والسلام بيت مال الكوفة ، ثم قدم المدينة فى خلافة عثمان بن عفان فتوفى فيها عن نحو ستين عاماً .
(ابن حجر العسقلانى : الإصابة فى تمييز الصحابة ج ٢ ص ٣٦٨) .

(٢) عمار بن ياسر : من عدس من اليمن ، وهو حليف لبني مخزوم ، ويكنى أبا اليقظان . =

فتق بطنه . ونفى أبا ذر^(١) إلى أرض الربذة^(٢) . ونفى رجلا من المسلمين يطول تعديدهم . وآوى طريد^(٣) رسول الله ﷺ مروان بن الحكم وأعطاه مائة ألف من بيت مال الله ، وأبو بكر وعمر لم يؤمناه لما طرده النبي ﷺ وأخاه ، وآواه عثمان . وحى^(٤) فطر السماء لنفسه والله يقول : (قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا قل ءالله أذن لكم أم على الله تفترون)^(٥) . واستعمل السفهاء من أقاربه ، استعمل الوليد

= وكان عمار من المستضعفين بمكة . وقد بايع عمار عثمان مع غيره من المسلمين ، ولكن لم يلبث أن ظهرت ممارضته لعثمان عنيفة حادة . واشترك عمار مع جماعة من أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام في كتاب كتبه إلى عثمان يلومونه ويمظونه ، وأقبل عمار بالكتاب فكان أشد الناس ماراضة لعثمان . ونزل عمار بالكوفة ولم يزل مع علي بن أبي طالب يشهد معه مشاهدته وقتل بصفين في سنة ٣٧ هـ ودين هناك . (انظر : ابن سعد : الطبقات الكبرى ج ٦ ص ١٤ ، والطبري : تاريخ الأمم والملوك ج ٥ ص ٣٨) .

(١) تحدث عن أبي ذر العفاري المؤرخون القدامى وكتاب الطبقات وذكروا حسن إسلامه . وفي الطبقات الكبرى لابن سعد عن الرسول عليه الصلاة والسلام نقل عن عبد الله ابن عمر : « ما أقلت الفبراء ولا أظلت الحضراء من رجل أصدق من أبي ذر » . ونقل عن أبي هريرة ، قوله عليه الصلاة والسلام : « ما أظلت الحضراء ولا أقلت الفبراء على ذى لهجة أصدق من أبي ذر ، من سره أن ينظر إلى تواضع عيسى بن مريم فلا ينظر إلى أبي ذر » (انظر : ابن سعد : الطبقات الكبرى ج ١٤ ص ٢٢٨ - دار صادر بيروت . ١٣٧٧ هـ / ١٩٥٧ م) .

(٢) الربذة : قرية صغيرة على مقربة من المدينة .

(٣) كان الرسول عليه الصلاة والسلام قد طرد الحكم بن أبي العاص وأهله من المدينة بسبب إيذائهم للرسول عليه الصلاة والسلام (ابن سعد : الطبقات الكبرى : ج ٥ ص ٢٦) .

(٤) الحى : موضع فيه كلاب يحمى من الناس أن يرعى . ويقال حى فلان الأرض يحميها حتى حتى لا يقرب .

(٥) سورة يونس : آية ٥٩ .

وقد وردت أخطاء في الآية في المخطوط فصححناها .

ابن عقبة^(١) [٢٣٩] على الكوفة فجعل يلعب بالصحرة^(٢) ، ولولا طول الكتاب لتقصنا من أخباره أكثر من هذا ، وفي هذا كفاية لمن عقل وتفكر وبصره الله الحق .

فلم يجعل عليه المسلمون ولم يفتنوا عثرته ولا زلته بل أعذروا إليه واحتمجوا عليه وطلبوا منه الرجوع إلى الحق بأن ينصف من نفسه ويصبر للحق وينزل نفسه حيث أنزله الحق . فمرة يعدم أنه يعطيهم الرضى من نفسه ويصبر للحق ومرة يمتنع حتى كان آخر ذلك أنهم ساروا إليه من أطراف الأرض يسألونه التوبة والاعتزال عن أحكامهم ، فقبل لهم بالرجعة إلى الحق ورد المظالم إلى أهلها والإنصاف من نفسه . فقبلوا منه ورجعوا عنه حتى ينظروا فعله ، وكذلك في الحق عليهم ألا يردوا التوبة على أهلها . فألحقهم يزيد في آثامهم بكتاب منه إلى بعض عماله أنهم إذا وصلوا نهراً لا يُمسوا وإذا وصلوا ليلاً فلا يصبحوا ، يأمر بقتل المسلمين . فأظهرهم الله على كتابه بخاتمته ، فرجعوا إليه بالكتاب وسألوه أن يعزل عنهم وقالوا : قد كنا نتهكم في دين الله وفي ديننا فاعتزل أمرنا . فقال : لا أخلع مني بالآ كسانيه ربي ، يعنى الملك ، فحاصروه ، فرمى رجل من أصحابه رجلاً من

(١) كان الوليد بن عقبة أخا لعثمان بن عفان - لأمه - ، كان يلعب بالصحر وهو أمير على الكوفة . وروى أنه سئى بالناس الصبح وهو سكران ثم قال لهم : إن شئتم أن أزيدكم ركة زدتمكم ، فلما بلغ عثمان ذلك لم يسرع إلى إقامة الحد عليه بل أخر ذلك . (انظر : ابن قتيبة : الإمامة والسياسة ج ١ ص ٣٦) .

(٢) كتب في المخطوط : « بالصحرة » .

للمسلمين يقال له دينار فقتله . فطلب المسلمون أن يقيد^(١) لم قاتل صاحبهم فقال ، لا أقيد لكم رجلا ينصرني وأنتم تريدون قتلى .

فلما امتنع من التوبة وأصر من عطية الحق وظهر كفره في الدار والدعوة ولم يرتب أحد من المسلمين في قتاله فقاتلوه نظفهم الله به فهزموا أصحابه فقتلوه خليعاً من الإيمان خارجاً منه بحكم القرآن لأن المسلمين إنما قتلوه بحكم كتاب الله ، لأن الله يقول : (فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا إيمان لهم لعلهم ينتهون)^(٢) .

فلما نكث عثمان عن دينه وطمن في دين المسلمين قتلوه بكتاب الله ، كذلك كان في علم الله أنه يكون فـسـكـان ، فلم يغم المسلمون ماله ولا سبوا ذريته ، ولم يستحلوا منه سوى أن يعزلوه ، فلما امتنع وحاربهم قتلوه . فلما أظهر الله المسلمين على عدوهم لم يكن لهم بدّ من القيام بدين الله وأن يقدموا إماماً يقوم بالحق ويعمل به ، فبايعوا على بن أبي طالب على كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ، وعلى ما يبيع عليه أبو بكر وعمر ، والبراءة من عثمان وشيئته لا اختلاف بينهم في ذلك لأنه أول من شق عصا المسلمين وفرق كلمتهم وشتت شملهم وطرح الفرقة في أمة محمد ﷺ ، وكان طلحة والزبير ممن بايع على بن أبي طالب من بعد قتل عثمان . فقام على ابن أبي طالب بأمر المسلمين ، فولى الأمصار واستقاب ولاية عثمان ، ولم يكن يولى أحداً من ولاية عثمان إلا بعد التوبة من ولاية عثمان . وكان

(١) أئاد القاتل بالقتيل : قتله به قودا أى بدلا منه .

(٢) سورة التوبة : آية ١٢ .

[٢٤٠] يَسْتَعِيبُ الْوَلَاةَ وَالنَّاسَ شَاهِرًا ظَاهِرًا غَيْرَ سَرِيرَةٍ ؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِمَاعِاذٍ (١) : « يَا مَاعِاذُ احْدِثْ مَعَ كُلِّ ذَنْبٍ تَوْبَةٌ
السَّرِيرَةِ بِالضَّرِيرَةِ وَالْعَلَانِيَةِ بِالْمَلَانِيَةِ » .

فاسْتَقْبَابَ عَلِيِّ النَّاسِ مِنْ وَلايَةِ عُثْمَانَ عِلَانِيَةً غَيْرَ ضَرِيرَةٍ وَالْمَسْلُومُونَ
فِي ذَلِكَ أَعْوَانَهُ وَأَنْصَارَهُ مَجْمَعُونَ لَهُ .

ثُمَّ إِنْ طَلَحَهُ وَالزَّبِيرَ نَكَنَّا نَكَنًا بِيَمْتَمًا وَأَغْرَبًا (٢) أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ وَقَالَا
لَهَا إِنْ عُثْمَانَ قَتَلَ مِنْ بَدْمَا تَابَ وَإِنْ عَلِيًّا ابْتَزَّ الْإِمَامَةَ لِنَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ
مَشُورَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ . فَلَمْ يَزَلَا بِهَا حَتَّى خَدَعَاهَا وَغَرَاها
وَأَخْرَجَاها مِنْ بَيْتِها الَّذِي أَمَرها اللهُ أَنْ تَقْرَأَ فِيهِ لَمَّا سَبَقَ فِي عِلْمِ اللهِ مِنْ
فِتْنَةٍ مِنْ اثْنَتَيْنِ وَهَدَايَةٍ مِنْ اهْتَدَى . فَلَمَّا سَارَتْ عَائِشَةُ وَطَلَحَةُ وَالزَّبِيرُ
إِلَى الْبَصْرَةِ وَيَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى قِتَالِ عَلِيٍّ وَالْمُسْلِمِينَ ، وَيُظَهَرُونَ إِلَى النَّاسِ
أَنَّ عُثْمَانَ قَتَلَ مَظْلُومًا وَإِنَّمَا يُطَلَبُونَ بِدَمِهِ وَأَنَّ عَلِيًّا ابْتَزَّ الْإِمَامَةَ وَإِنَّمَا
يُقَاتِلُونَهُ حَتَّى يَرُدُّوا الْأَمْرَ شُورَى بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ . وَانْتَبَهُمْ عَلَى ذَلِكَ مِنْ

(١) معاذ : هو معاذ بن جبل ، وكان أنصاريًا من الخزرج ويكنى أبا عبد الرحمن . وهو
أحد السبعين الذين شهدوا بيعة العقبة من الأنصار ، وأخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمد
هجرته إلى المدينة بين معاذ بن جبل وبين جعفر بن أبي طالب . شهد معاذ بدرًا وحارب في البروك
وأرسله الرسول عليه الصلاة والسلام إلى اليمن ليُدبِّرَ أُمُومَ الْقُرْآنِ وشرائع الإسلام ويقضى بينهم
وجعل إليه قبض الصدقات من عمال اليمن . وكان الرسول عليه الصلاة والسلام يشير إلى علمه
بالخلال والحرام . توفي معاذ بن جبل في طاعون عمواس في الثامن سنة ١٨ هجرية . (انظر :
الاستيعاب لابن عبد البر على هامش الإصابة لابن حجر العسقلاني ج ٣ ص ٣٣٥-٣٣٩) .

(٢) كتبت في المخطوطة : « واغترأ » .

شاء الله من طعام^(١) الناس وغواتهم، وجاء البلاء، والتمحيص^(٢) والتمحيق^(٣) بأن الله يقول: (الآن . أحسب الناس أن يُتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون)^(٤) . وقال: (واتقوا فتنة لا تُصيبين الذين ظلموا منكم خاصة واعلموا أن الله شديد العقاب)^(٥) . فحذرهم الفتنة ولكن لا محالة عما علم الله . وطلبت عائشة بدم عثمان بعد أن كانت تظهر كفره وتشهد عليه بالكفر وتخرج مصحفها في حجرها فتقول: أشهد بالله أن عثمان قد كفر بما في هذا المصحف ، مع قول غير هذا ، ولكنه يطول التعميد . وقد عهد الله إليها في كتابه أن تقر في بيتها وضرب رسول الله ﷺ عليها الحجاب وحذرها الفتنة ، وقال لها ﷺ ذات يوم ولأم سلمة زوجته: أيكن تركب الجمل الأذنب وتقبجها كلاب الحوآب^(٦) !! وكان في يد أم سلمة إناء فارتمشت يدها حتى سقط الإناء من يدها ، وبسمت عائشة ، فقال لها النبي ﷺ: أظنك هي يا حير الشفتين! ^(٧) فلم ينفعها ما أمرها الله لأنه

(١) طعام الناس : أوغاد الناس .

(٢) عمس الشيء : خلصه مما يشوبه وطهره ونقاه .

(٣) عمق الشيء : أبطله وعماه .

(٤) سورة العنكبوت : الآيات ١-٢ .

(٥) سورة الأنفال : آية ٢٥ .

(٦) ذكر ياقوت الحموي في معجم البلدان أن « الحوآب » موضع في طريق البصرة .

(٧) حين خرجت السيدة عائشة مع طلحة والزبير لمحاربة علي وحين وصلوا إلى ماء الحوآب

نبتهم كلابه . فسألت عائشة محمد بن طلحة : أي ماء هذا ؟ قال : ماء الحوآب . فقالت ما أراي

إلا راجعة . قال : ولم ؟ قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لفسائه : كأن

ياحمدا كن قد نبجها كلاب الحوآب، وإياك أن تكوني أنت يا حمراء !! فقال لها محمد بن طلحة :

تقدى رحك الله ودعى هذا القول . وأتى عبد الله بن الزبير خلف لها بالله أنها غادرته . (انظر :

ابن قتبية : الإمامة والدياسة ج ١ ص ٩٩-١٠٠ ، ١٠٣ ، ١٠٥-١٠٦ ، ١٢٥-١٣٠

وإبن عبد ربه : العقد الفريد ج ٣ ص ١٠٣-١٠٤) .

لا محالة عما علم الله ، كما لم ينتفع من قد وصفناه في كتابنا ممن وقع في المصيبة بعد التحذير .

فلما عزمت هي وطلحة والزيير على قتال المسلمين وأخذوا البصرة وقتلوا من قتلوا من المسلمين في البصرة واتفقوا لحية عثمان بن حنيف والى على في البصرة وأحدثوا في البصرة أحداثاً [٢٤١] يكثر وصفها ، لم ير المسلمون لأنفسهم السلامة على ترك قتالهم للذي قد حملهم الله من كتابه من القيام بحقه ، ولم يتسرعوا بالعود عن قتالهم ولم يشكوا في دينهم ، كما لم يسع أبا بكر العود عن قتال من ارتد عن الإسلام وخلع طاعته ومنع الزكاة . والمسلمون شهود على أعمال العباد ويطنون آثار النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضی الله عنهما . وكذلك لم يتسرعوا بالعود عن قتال عثمان والإنكار عليه من بعد ما أظهر كفره في الدار والدعوة حتى قاتلوه فقتلوه بكتاب الله وعلموا أن من فكث فلا دين له . وقد أمر الله بقتال الفئة الباغية في كتابه ، فقال : (وإن طائفتان من المؤمنين اختلفتا ففصلحوا بينهما فإن بنت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فإن فات فصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين)^(١) .

فلما أنه لا يسعهم إلا أن يقاتلوا من بنى في الإسلام على المسلمين ، وقالوا لو شك عن محاربة من بنى من أمة محمد ﷺ لشكوا في قتال

(١) سورة المجرات : آية ٩ .

عائشة لأنهم كانوا يشهدون لها بالجفة للحديث عن النبي ﷺ أنه قال :
« زوجاتي في الدنيا زوجاتي في الجنة » ، والله أعلم .

فلما أحدثت عائشة البني في الإيمان علموا أنهم قد اختبروا بقيالها
فقال قائل منهم ، وأحسبه زيد بن حصن ، أما أنا فأشهد أنها زوجة
رسول الله ﷺ في الجفة ، ولكن الله قد ابتلاكم بها لينظر أتطيعونه
أم تطيعونها !! فقالوا إن طاعة الله أولى فساروا إلى البصرة فلم يعجلوا
على القتال حتى احتجوا على عائشة وطلحة والزبير . وكان من حجة
على عليهم فيما رواه أبو المؤثر رحمه الله ، ماذا تفعلون على ؟ اغتصابا
للإمامة أم جورا في حكم أم استثنائاً بفيء ؟ فلم يقبلوا الحق ولم
يرجعوا عن غيرهم مما قد علم الله . فزحف الناس بعضهم إلى بعض ،
فأما الزبير ففر من بعد ما أوقد نار الحرب وضرب الرجال بالرجال قتلته
ابن جرموز^(١) بيته في منامه ، والمسلمون يبرون من الزبير لأنه لم تكن
منه توبة وظفره بالباقيين فقتل طلحة في المعركة معانداً للإسلام . وأخذ
المسلمون بهودج عائشة ودخل عليها من دخل من المسلمين وفيهم عمار
ابن ياسر رحمه الله فقال لها عمار : السلام عليك يا أماء^(٢) !! قالت :
لست لك [٢٤٢] بأم . فقال لها عمار : بلى وإن كرهت !! قالت :
لولا ما سمعت رسول الله ﷺ فيك لأسممتك ماتكركه !! قال لها :
الله الله يا أم المؤمنين فخرى من شقمتي^(٣) الساعة وابقى وإنما أحللت دمي

(١) هو عمر بن جرموز التميمي ثم السعدي من بني مجاشع بوادي السباع

(٢) كتبت في المخطوط « يا أمأمة » وأصلها « يا أماء » أو « يا أم المؤمنين » .

(٣) كتب في المخطوط : « شقمتي » .

يقول قربنا ، أنحن قبلى !! ثم قال لها عمار : أخبرينا عن هذا القتال الذى تقَاتلينا ، أعهد عهد إليك رسول الله أم رأى رأيتيه ؟ قالت عائشة : بل رأى رأيتيه . فرح المسلمون وقالوا : رأى امرأة !! وبصروها بالحق . قالت : إني أستغفر الله وأتوب إليه . فكبر المسلمون حتى سمعهم من كان فى عسكرهم فكبروا ، والله أعلم ، وثابت عائشة وأظهرت توبتها . وكذلك فى الحق عليهم أن لا يردوا التوبة على أهلها لأن فى دين المسلمين أن من أصاب الدماء والأموال بدين منه يرى أنه مصيب فيه ، ثم تبين له أنه مبطل وأنه كان على باطل فرجع وندم وأقلع وتاب ولم يكن عليه سوى ذلك إلا أن يكون فى يده مال قائم بعينه يؤديه إلى أهله . ومن أصاب الدماء والأموال وهو بدين بتحريم ذلك ويرى أنه يرتكب حراماً كان عليه التوبة من ذلك والإقلاع والندم وإعطاء الختوق إلى أهلها لا يجزيهم إلا أن يعطوا الحق ولا يهدر عنهم ما أصابوا . فمن هنالك تولى المسلمون عائشة وقبلوا توبتها عن غير عطية حق إذا كانت إنما تدين بذلك وترى أنها على حق . فلما بان لها ضلالتها استغفرت الله ورجعت عن فعلها وتولاها المسلمون رحماً الله .

فأنهموا رحماً الله وإياكم آثار المسلمين ، فإننا قد شرحنا لكم أصل الدين وأصل سيرة المسلمين ، نفعنا الله وإياكم .

فما أظهر الله المسلمين على عدوهم استجابوا الناس من بيعة طلحة والزبير وعائشة وردوهم^(١) إلى الولاية لعل والدخول فى طاعته . فحمد

(١) كتب فى المخطوط : « وردهم » .

الكفر وأضاء الإسلام، ولم ينفموا مالا ولم يسبوا ذرية . وكذلك فعلوا يوم الدار لما قتلوا عثمان لم يسبوا ذريته ولم ينفموا مالا له . ولو كان السبي والغنيمة حلالا من أهل القبلة ما تركه المسلمون ولا ضيموا سنة نبيهم ، ولكن المسلمين يطئون آثار النبي ﷺ . إنما كان تنغم أموال أهل الشرك وتسبي ذراريهم ، إلا العرب فإنه لم يكن يسبي ذراريهم ولم يكن يسبي المناقنين ولا تنغم أموالهم ، إنما كان أمر يجهادهم . وكان ﷺ لا يحرم موارث المناقنين ولا منأكتهم ولا يستحل غنيمة أموالهم [٢٤٣] ولا يسبي ذراريهم وإنما أمر بقتالهم .

فإن قالت الخوارج ، السبي من أهل القبلة والغنيمة حلال واحتجوا بعلي وبوالي أبي بكر الذي وصل أهل دبا^(١) من عمان ، فقد كذبوا على عليّ وأبي بكر لأن الوالي الذي وصل إلى دبا إنما سبي أهل دبا . وغنم أموالهم برأيه لم يكن برأى أبي بكر ، فلما وصل بالسبي والغنيمة إلى المدينة وجد أبا بكر رحمه الله قد مات واستخلف عمر بن الخطاب رضى الله عنه فرد عمر رحمه الله السبي والغنيمة إلى أهل دبا من أهل عمان وأنتق على السبي حتى وصلوا وقال الذى سبهم : لو أعلم أنك سببتهم بدين لتقطعنك طرائف ثم بعثت إلى كل مصر منك بطائفة .

وقد أخبرناكم بسيرة عليّ في البصرة . فهذه آثار المسلمين واضحة

(١) توجد دبا الآن في العجيرة إحدى الإمارات العربية المتحدة وبها مقابر قبلها للصحابه

والحجة على الخوارج لأئمة ، ولكن يطول الكتاب عن حاجتنا التي نريدها من هذه السيرة ، وفيما كتبنا كفاية إن شاء الله لمن هداه الله .
فلما استقر الأمر لعليّ بن أبي طالب خرج عليه معاوية بن أبي سفيان يدعو الناس إلى قتال عليّ ويظهر أنه ليس يطلب الخلافة وإنما يطلب بدم عثمان حتى يدفع إليه قملة عثمان فيقتلهم بكتساب الله ويرد الأمر شورى بين المسلمين ، خدعاً منه يطلب الملك وصحبه عمرو بن العاص الامين . فسار معاوية^(١) بجيش عظيم من طغاة الناس أهل الشام ، فاقنتل هو وعليّ ما شاء الله حتى وقع بين الفريقين ألوف قتلى فيما ذكر لنا والمسلمون أيضاً ، لعليّ وعمار بن ياسر ومن شاء الله من المهاجرين والأنصار ، لا يشكّون في قتالهم يدينون الله بقتالهم والبراة منهم .

وقد اعتزل من الحزب عبد الله بن عمر وسعد بن أبي وقاص ووقفوا لما وقع القتال فلم يكونوا مع عليّ ولا عليه منذ قتل عثمان ، فمن المسلمين من وقف عنهم ومنهم من برأ . فلما بلغ الكتاب أجله وأراد الله أن يظهر من عورة عليّ بن أبي طالب ما أظهر من عورة عثمان الذي قد سبق في علمه من الفتنة التي تكون ، وقد حذرهم رسول الله ﷺ وسلم التهمة ، وقال فيما سمعنا والله أعلم : « يبعث في أمتي حكمان ضالان مضلان يضلان من اتبعهما » . وكان أبو موسى الأشعري

(١) يكتب اسم « معاوية » هكذا في المخطوط ، وأحياناً يكتب « معاوية » بدون ألف .

من يروى هذا الحديث ، فلم ينتفع بروايته للسابق في علم الله . وكان أبو موسى أحد الحكمين ، نعوذ بالله من الضلال بعد الهدى !

فلما بلغ الكتاب أجله كتب معاوية إلى عليّ يطلب الحكومة [٢٤٤] فبلغ ذلك المسلمين فأخبروا عمارا . فقال لهم عمار ائمتوا عليا فعاتبوه . فأتوا عليا فأنكر ذلك فرجعوا إلى عمار فأخبروه فقال لهم عمار ، جروا الخطوم^(١) ما اجتر . وقال عمار فيما سمعنا لعلي : يا علي الحق بالله قبل حكم الحكمين . ثم إن عمارا رحمه الله نادى ، هل من رائح إلى الجنة !! فانتدبت رجال حفظوا فيه الرواية فخرجوا معه ، وكان عليّ قد طالب إلى عمار أن يقسم على ربه أن يهزم معاوية كما فعل يوم الجمل أقسم على ربه أن يهزمهم فهزمهم الله ، لأن الرواية في عمار عن النبي ﷺ أنه قال : « رب ذى طمرين^(٢) لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبر قسمه » ، يعنى عمار بن ياسر رحمه الله . فطلب إليه أن يقسم على ربه أن يهزم معاوية فلم يفعل . وخرج هو ومن اتبعه فقاتلوا معاوية ، وكان قبل قتالهم معاوية وقد عطش فاستقى فأوتى بشربة من ضياع^(٣) فقال عمار : الله أكبر الله أكبر !! اليوم ألقى الأحبة محمدا وحزبه !! هذا اليوم الذى وعدنى فيه رسول الله ﷺ أن ألقاه !! وكان النبي ﷺ قد قال لعمار إن آخر زادك من الدنيا شربة

(١) الخطوم : كل ما وضع في أنف البعير ليقاد به . وتر القوس . والجمع خطم .

(٢) الطمر : الثوب البالى . الطامس : المجهول هو وأبوه .

(٣) الضياع : اللبن المزوج بالماء .

من ضياع . فلما شرب عمار الشربة قاتل معاوية وأصحابه حتى قتل هو ومن شاء الله من المسلمين رحمهم الله . فلما قتل عمار ركن على إلى حكم الحكيم وترك قتال الفئة الباغية ، فأنكر المسلمون عليه ذلك ونصحوه وأمره بتعلمهم ، فخالفهم ولم يقبل نصيحتهم . فلما اعتزلوه دعا نفسه إلى التوبة من الحكومة وأنه يقاتل هو وهم معاوية ، فقبلوا منه ذلك ، فنكت عن ذلك وامتنع . فاعتزلوه إلى موضع يقال له النهروان^(١) لما أتى الحكومة وترك قتال الفئة الباغية وركن إلى الدنيا واخذع من بعد ما كان يدين بتقال الفئة الباغية ولا يرى أن يدع قتالهم إلا حتى يرجعوا عن بنهم ويفيئوا إلى الحق والعدل كما فعل في طلحة والزبير إلا أن يرجعوا عن بنهم ويدخلوا في طاعته . فلما فارقه المسلمون أرسل إليهم ابن عباس أن يحتج عليهم فاحتج عليهم ابن عباس يقول الله تبارك وتعالى : (وإن خفتن شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها)^(٢) . فقال له المسلمون : إن كل حكم حكم الله فيه الرجال كان لهم أن يحكموا فيه ، وما حكم الله فيه ولم يجعل لأحد حكما فليس لنا ولا لأحد أن يحكم فيه ، وقد حكم الله في الفئة الباغية [٢٤٥] فقال : (فقاتلوا التي تبغى حتى تنفي إلى أمر الله)^(٣) ، فحكم في أهل الكتاب فقال : (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم

(١) النهروان : عند سامراء في العراق شمالي بغداد وعند مجرى قناة عند دجلة تعرف باسم مجرى النهروان .

(٢) سورة النساء : آية ٣٥ .

(٣) سورة المجرات : آية ٩ .

الآخر ولا يجرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون^(١) ، وحكم في المشركين من العرب : (وقاتلوم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله)^(٢) ، يقول حتى لا يكون شرك ، فأخبرنا عن هؤلاء الذين كنا نقاتلهم ما هم ، فإن يكونوا مشركين فليس لنا أن نرفع السيف عنهم حتى يعطوا الجزية ، وإن يكونوا أهل بغى فليس لنا أن نرفع السيف عنهم حتى يفيثوا إلى أمر الله ، والله ما فإوا ولا أدوا جزية ولا أسلموا !!

فلما احتجوا عليه بهذا لم يقدر ابن عباس ، رحمه الله ، أن يرد عليهم الحق وقد جاءوا به . فرجع إلى عليّ فقال : خصمك التوم !! وأخبره بقولهم فقال له عليّ : فما تقول يا ابن عباس !! قال ابن عباس : إن لم أكن معهم لم أكن عليهم !! فهذا ما جاءت به الروايات . من أخبارهم الواضحة التي لا تدفع لأن أمورهم كانت واضحة غير ملتبسة . فلم يقبل عليّ نصيحة المسلمين ولا نفقته الحجة للذي قد سبق في علم الله من الفتنة . فاعتزلوه وقدموا على أنفسهم عبد الله بن وهب الزناسي^(٣) . فأرادوا قتال معاوية ، وكان

(١) سورة التوبة : آية ٢٩ .

(٢) سورة الأنفال : آية ٣٩ .

(٣) كان عبد الله بن وهب الراسبي من الصحابة الزاهدين ، وكان ممن خرجوا بمد قبول على بن أبي طالب للتحكيم إلى النهروان وبايحه أصحابه على الإمامة في ١٠ شوال سنة ٣٧ هـ وقد قتل في معركة النهروان .

علىّ ومعاوية قد كتبنا على أنفسهما أن على كل واحد منهما كفاية من خالف من أصحابه .

فلما عزم المسلمون على قتال معاوية كتب إلى علىّ يعلمه بذلك ، أن تَكفِنِي أصحابك وإما أن تأذن لي في حربهم .

فخرج علىّ إلى أنصاره وإخوانه وأعوانه ومن كان يضرب بين يديه بالسيف ويطعن بالرمح ويذب عن الإسلام ، كلهم أهل فضل ، فيهم من يسمى سوارى المسجد لطول قيامهم في الصلاة ، جباههم وركبهم كصفن الإبل^(١) من طول السجود . فاختر علىّ قتال أهل الحق الذين يقاتلون في عزه وعز الإسلام ، فلم ير أن يدعهم وعدوهم معاوية فإن ظفروا بمعاوية استراح منه بغير قتال منه له ، وإن ظفر بهم معاوية كان ذلك الذي أراد . ولكن سار إليهم بمن اتبعه باغياً عليهم وهم يناشدون الله في دمائهم ، فأبى وحمل عليهم بطفام الناس وَمَنْ لا بصر له ولا دين ، قاتلوا على أنفسهم حتى قتلهم رحمهم الله إلا أربعة نفر أو ما شاء الله نجوا فلم يقتلوا . فنجوا أربعة نفر من أربعة آلاف رجل من المسلمين أو ما شاء الله وخيار الناس . فلما قتلهم استخفى الإسلام وضعف ، واستبشر معاوية وعمرو بن العاص بالملك لما [٢٤٢] قَتَلَ علىّ أنصاره وأعوانه .

ثم إنهم اتفقوا على الحكومة ، فحكّم علىّ أبا موسى الأشعري وحكم معاوية عمرو بن العاص ، ورضى الفريقان بذلك ، رضوا أن يحكم أبو موسى الأشعري وعمرو بن العاص ، فما حكما به رضوا ، إن حكما للعلىّ بالخلافة

(١) ثفن الإبل : الثفنة من البعير والثافة : الركبة .

رضوا، وإن حكما معاوية رضوا، وإن حكما لغيرهما رضوا. على هذا اتفقوا وليس هذا من دين الله في شيء، والحق من هذا واضح، ولكن سبق في علم الله الفتنة، لا محالة عما علم الله. فلما اجتمعوا للحكومة تقدم أبو موسى فخلع علياً ومعاوية، وقام عمرو بن العاص فخلع علياً وأثبت معاوية. فانفقوا على خلع علي، وكان لذلك أهلاً، واختلفا في معاوية. فتلاعن الحكمان في المقام فلم يرشد الله أمرهم جملة.

فلما خلع علي لم يرض بالحكم الذي أوجبه على نفسه وطلب قتال معاوية فمخذول ولم يتبمه من يكون فيه لمعاوية قتال.

وصار مخذولاً قد خذله الناس، من بين رجل أنكر الحكومة فخذله وآخر رضى بما حكم عليه فخذله. فلم يرض علي بما حكم عليه فكيف هذا؟! فإن تكن الحكومة باطلاً فقد كان ينبغي له أن لا يحكم، ولا هو رضى ممن حكمه، وأولا أتبع من نصحه، فانسلخ من رحمة الله ومن الملك وبقي مخذولاً حتى بعث الله عليه عبد الرحمن بن ملجم رحمه الله فقتله غضباً لله نائراً بدم المسلمين...

فلما قتل علي استقام الأمر لمعاوية واستولى على الناس بقيته، وكان بقية من المسلمين قد اعتزلوا من بعد قتل أهل النهروان إلى موضع يقال له النخيلة^(١) وإمامهم يومئذ الخوثر بن وداع. وكان الحسن بن علي قد قام مقام أبيه فكانت معاوية وخدمه وبعث إليه بمال ووعدته أن يجعله

(١) النخيلة: موضع بالبادية قرب الكوفة على سمت الشام.

الخليفة من بعده ، فكف عنه . ثم إن معاوية سار إلى أهل النخيلة بنفسه فقاتلوه ، فأعان عليهم الحسن بن عليّ معاوية بمن أجا به ، حتى قتلوا رحمهم الله . وذهب ركن الإسلام لما قتل أهل النهروان وأهل النخيلة ورجع دين الله سريرة بعد أن كان علانية ، وكذلك كان في علم الله . والحديث عن النبي ﷺ أنه قال : « بدأ الإسلام غربياً وسيرجع غربياً كما بدأ فطوبى للغرباء » . هذا ما سمعنا [٢٤٧] من خبر الحسن .

وأما الحسين ، فالذى سمعنا أنه أعان عبد الله بن جعفر على قتل عبد الرحمن بن ملجم ومثلاً به .

واستقام الأمر لمعاوية^(١) وظهرت دهوة أهل البنى وظننت دعوة أهل الحق ، فلما خلاص له الملك قبض الله روحه منساقاً لعينا . واستخلف على الناس ابنه يزيد فسار يزيد بسيرة شر من سيرة أبيه ، قتل المسلمين يقتل مشركي بدر ، فاستأمر قاتلاً لعينا فلم يلبث إلا يسيراً في ملكه ثم مات ، لعنه الله ولعن أباه .

ثم تقابمت الخلافة بالجبرة والسيرة المخالفة للحق وأهله ، لا يأتي واحد بعد الآخر إلا كان شراً من الآخر ، أهل دنيا ومُلك ،

(١) معاوية بن أبي سفيان : هو رأس الدولة الأموية . وقد أخذ الفقهاء المسلمون على بني أمية إيجادهم سنة الملك وخروجهم على سنة الخفاء قبلهم . أما المؤرخون فقد اعتبروا معاوية ابن أبي سفيان أول ملك في الإسلام (انظر : الطبري : تاريخ الأمم والملوك ج ٥ ص ٢٤ - الطبعة الأولى بالطبعة الحسينية المصرية ، وابن طباطبا المعروف بابن الطقطقي : الفخرى في الآداب السلطانية والدول الإسلامية ص ٧٩ - طبعة القاهرة ١٣٤٥ هـ / ١٩٢٧ م ، وذكرورة / سيدة إسماعيل كاشف : الوليد بن عبد الملك . ص ٣٠-٤٨ القاهرة ١٩٦٣ - الكتاب ١٧ من مجموعة أعلام العرب) .

واضمحل الحق وأهله إلا ناس تمسكوا بدينهم ، يعرفون ضلالة من ضل في قلوبهم ولا يطيقون جهادهم ، يؤذون في دينهم ويقتلون عليه ، ويقولون أهل النهروان وأهل النخيلة ، ليس لهم ذنب عند من يؤذيهم ويقتلهم إلا هذا . عدوهم من حادّ الله ووليهم من والى الله وهم قليل في كثير من خلق الله . فلما كثرت القتل في المسلمين والأذى ، خرج المرداس ابن حدير^(١) وأصحابه رحمهم الله ، بآئمين أنفسهم لله غضباً واحتساباً لرجاء الثواب يوم القيامة .

ولم يكن خروجهم لفريضة لزمتهم لأنهم كانوا قليلاً في خلق كثير ، وإنما فرض الجهاد على المسلمين إذا كانوا نصف عدوهم ، فحينئذ لا يسهم القمام ويجب عليهم الخروج في سبيل الله . ولكن المرداس رحمه الله طلب الشهادة هو وأصحابه وإنما كان قتالهم وسيلة توسلوا بها إلى الله . فقال رحمه الله :

ماذا نبألى إذا أرواحنا خرجت ماذا فعلتم بأجسادِ وأوصالِ
نرجو الجنان إذا صارت جاجنا تحت المعجاج^(٢) كمثل الحنظل الهالى
فأظهر المرداس وأصحابه دينهم ، وأظهروا البراءة من الجبايرة ، ودعوا

(١) شهد أبو بلال مرداس بن أدية التميمي معركة صفين مع علي بن أبي طالب وأنكر التكبير . ولم يعجبه مقاتلة المسلمين بعضهم بعضاً فانسحب وأقام في البصرة بعد موقعة النهروان مع قبيلته من بني تميم - وكان أبو بلال مرداس بن حدير أحد خاصة عبد الله بن وهب الراسي ومن حضر صفين والنهروان . (انظر: الدرجيني: طبقات الأباضية (مخطوط) . ورقة ٩٢ و٩٣ ، والبرادى: الجواهر المنتقاة ص ١٦٧) .
(٢) المعجاج : النار . الدخان .

إلى قتالهم . فقاتل المرداس رحمه الله على ما قاتل عليه أهل النهروان وأهل
النجيلة . فخرج إليه ألفا فارس وهو بموضع يقال له آسك^(١) ، وكان
المرداس وأصحابه أربعين رجلا ، فافتتلوا فأعطاه الله وأصحابه عليهم الظفر
فهزهمم وقتلوا منهم ما شاء الله .

فقال قاتل منهم وأحسبه في ذلك عمران بن حطان :

ألفنا مؤمن منكم زعتم ويقتلهم بأسك أربعونا
كذبتهم ليس ذلك كما زعتم ولكن الخوارج مسلمونا^(٢)
هي الفئة القليلة قد علمتم على الفئة الكثيرة ينصرونا

* * *

[٢٤٨] ثم خرج إليه وإلى أصحابه أربعة آلاف فارس فافتتلوا حتى قتل
المرداس وأصحابه شهداء سعداء إن شاء الله .

ولولا قتال أهل النهروان وأهل النجيلة والمرداس وأصحابه لطفى
الإسلام ولكن الله تبارك وتعالى لا يجمع أمة محمد على ضلال فهدام الله
لما ضلت الخلائق ، وهدى بهم ، فأحيا سنن الإسلام بموتهم حين صرعوا
عقراء وماتوا نحراء ، على إحياء دين الله وسنة رسوله ﷺ رحمه الله
وغفر لهم .

(١) خرج أبو بلال مرداس ضد معاوية وواليه على البصرة زياد بن أبيه غضبا لقتل أخيه
عروة بن أدية . وكان خروجه إلى الأهواز في أربعين رجلا في آسك فبعث إليهم عبيدالله بن زياد
أثنى رجل على رأسهم ابن حصن أتميمي فانتصر أبو بلال مرداس ومن معه من الأباضية على
جيش ابن زياد (الطبرى : ج ٦ ص ١٧٤) .

(٢) وردت هذه القصة وهذا الشعر في تاريخ الأمم والملوك للطبرى . وأثبت الطبرى كلمة
« مؤمنونا » بدلا من « مسلمونا » (انظر : الطبرى ج ٦ ص ١٧٤) .
ونلاحظ هنا أن كلمة « المسلمين » تبنى الأباضية أو الخوارج ، وهذا واضح في كل المؤلفات الأباضية .

وخرج قريب والزحاف رحمهم الله فلم يدعهما^(١) أهل البصرة يخرجون من القرية حتى قفلوها ومن شاء الله بهما قبل أن يخرجوا من البصرة . ولو كانت المسلمون تخرج جملة لكان فيهم بأس شديد ولكنهم يخرجون نثراً للسابق في علم الله .

ثم إن الخوارج أيضاً وقع بينهم اختلاف من قبل نافع بن الأزرق^(٢) ونجدة بن عامر^(٣) ، خالفا المسلمين في سيرتهما من بعد أن كانا على دين المسلمين ، استحلا استعراض أهل القبلة بالقتل وجعلهم مشركين ، واستحلا غنيمة أموال أهل التبلة بالقتل وسبى ذراريهم ، واستحلا الهجرة ، وإنما كانت الهجرة على عهد رسول الله ﷺ قبل فتح مكة فلما فتح رسول الله ﷺ مكة رفعت الهجرة فخالفا المسلمين . واختلفت الخوارج أيضا في بعضهم بعضاً ، يطول علينا تعديدهم وتعديد ضلالهم .

وخرج عبد الله بن يحيى طالب الحق باليمن فاتبعه المختار بن عوف رحمهما الله فسارا بسيرة أهل النهروان وأهل النخيلة والمرداس وأصحابه يطئون آثار النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، ويقولون خوارج المسلمين ويبرون ممن خالف المسلمين . فسار المختار بن عوف رحمه الله حتى أخذ مكة والمدينة وأقام فيها الحق ، وكان عبد الله بن يحيى في اليمن هو الإمام قد أقام فلم يخرج خارجة من المسلمين أقوى من

(١) كتب في المخطوط « يدعهما » .

(٢) نافع بن الأزرق : هو رأس فرقة الخوارج الأزارقة .

(٣) نجدة بن عامر الحنفي : هو رأس فرقة الخوارج النجدية .

عبد الله بن يحيى والمختار بن عوف ، فجاهدا في سبيل الله وأقاما دين الله
بمن كان مهتما من المسلمين . وكانت سيرتهم معروفة بالعدل حتى تقلوا
شهداء سعداء إن شاء الله ، رحمهم الله وغفر لهم .

وإنما نكتب لكم من خوارج المسلمين ما لا يدفع ، بالروايات [٢٤٩]
الصحيحة والآثار البينة إن شاء الله ، ويطول الكتاب أن نكتب كل
شئ خرج من المسلمين .

فاسقوت الجبابة على الأرض جبار بعد جبار فجعلوا الخيانة إرثاً لا تعلم
أن أحداً منهم عدل في سيرته . إلا أن عمر بن عبد العزيز قد ولى الأمر
من بعد سليمان بن عبد الملك فلم يبلغ كل الذى أراداه المسلمون وقصر عن
ذلك . وقد كانت سيرته سيرة عدل ولم ينقم عليه المسلمون من سيرته
ولا من أحكامه شيئاً وإنما طلبوا إليه إظهار البراءة ممن خالف الحق ،
وإظهار دعوة المسلمين ، والبراءة ممن خالفهم ، فلم يفعل ، وأمره ابنه بذلك
لما أمره المسلمون فقال له : يا أبى ابرأ منهم ولو غلت القدور بلحومنا
آخر النهار ! فلم يفعل عمر بن عبد العزيز^(١) ذلك ، فمن المسلمين من وقف
عنه ومنهم من برأ منه وتولوا ابنه عبد الملك .

(١) المعروف في التاريخ أن الخليفة عمر بن عبد العزيز (٩٩-١٠١ هـ) كان حريصاً
على توحيد صفوف المسلمين والتمس عدل الإسلام . ولم يكند يتولى الخلافة حتى أرسل له الأباضية
وفداً من علمائهم وهم جعفر بن السمك ، وأبو الحر على بن الحصين المنبرى ، والحنايت بن الكاتب ،
والمسبب بن كليب ، وأبو سفيان قنبر البصرى ، وسالم بن ذكوان . وتذكر بعض المصادر
الأباضية أن عبد الملك ابن الخليفة عمر بن عبد العزيز كان أباضية . (انظر : الدرجينى : طبقات
الأباضية . ورقة ٩٩ ، والصلحى : كتاب السير من ٩٧-٨٠ ، ومحمد على دهبوز : تاريخ المغرب
الكبير ج ٢ ص ١٧٥ ، ١٨١-١٨٢) .

وقد كانت خوارج المسلمين يخرج من يخرج ويتخلف من تخلف
فيقولى الخارج القاعد والقاعد الخارج ، على ذلك مضوا وانقضوا
رحمهم الله وغفر لهم .

ثم خرج الجلندى بن مسعود^(١) رحمه الله بعمان وقاتل هو وأصحابه
على ما قاتل عليه المسلمون حتى استشهدوا رحمهم الله . فلما قتل الجلندى
وأصحابه بمان رحمهم الله استولت عليهم الجبابرة فأفسدت ، وكان ولائها
أهل جور حتى كان آخر من فيها من أهل الجور بنو الجلندى وقد فهمتم
سيرتهم في أهل عمان .

ثم أنقذ الله أهل عمان بالفئة أهل الحق ، فخرجت عصابة من المسلمين
فأزالت ملكهم ، وملك المسلمون عمان فأظهر الله دعوتهم فيها وجعل
يدهم العليا . فلما اجتمع الناس فى المسكر بنزوى واختلط الناس ، وحضر
المسكر من أهل عمان رجال لهم أحدثة لا يؤمنون على الدولة ، خاف
موسى بن أبى جابر على الدولة رئيساً من أهل عمان كانوا قد حضروا
أن يطلبوا على الأمر ولا يكون للمسلمين قول وتقع الفتنة . فقال قد
ولينا فلانا قرية كذا وكذا وقد ولينا فلانا قرية كذا وكذا حتى
عدد الذين يخافهم ، وولينا ابن أبى عفان نزوى وقرىات الجوف ،
وأحسب أنه قال ، حتى تضع الحرب أوزارها . فقال بشير : كفا نرجو أن

(١) ولى الجلندى بن مسعود الإمامة فى عمان سنة ١٣١ هـ . واستشهد سنة ١٣٣ هـ ،
وقيل إنه استشهد فى سنة ١٣٤ هـ ، وكانت إمامته تزيد على السنتين . (انظر : السالى :
تحفة الأعيان ج ١ من ٧٣-٧٤) .

نرى ما نحب فقد رأينا ما نكره والحمد لله . فقال له موسى : ما فعلنا
إلا ما نحب ، ثم أعله إيمنا أراد أن يخرجهم من العسكر ويفرق بعضهم
عن بعض .

فلما خرجوا من نزوى [٢٥٠] كتب موسى بن أبي جابر
في آثارهم فمزولوا قبل أن يصلوا القرى التي ولاهم موسى رحمه الله .
وإنما كانت حيلة منه رحمه الله احتالها للمسلمين ، حدثني بهذا ثقة من
المسلمين من أهل العلم والورع . وبقي ابن أبي عفان في العسكر فظهرت
للمسلمين منه أحداث لم تعجبهم فلم يرضوا بسيرته وأخرجوه من نزوى
عن وجوههم حيلة منهم . فلما خرج من نزوى اجتمعوا واختاروا لأنفسهم
إماماً فقدموا وارث بن كعب^(١) إماماً . ولو كان لابن أبي عفان
أصل إمامة ما قدموا عليه وارث بن كعب حتى يظهروا للناس ما يحل به
عزله ويحتجوا عليه ، لأنهم كانوا أعلم بآثار المسلمين من أن يقدموا إماماً
على إمام ، ولكنه لم يكن عليهم أصل إمامة والله أعلم فمن هنالك
استحلوا تقديم إمام عليه . فوطئ وارث أثر الساف الصالح من المسلمين
وسار في عمان بالحق وظهرت دعوة المسلمين بعمان وعز الإسلام وخمد
الكفر ودفع الله الجبابرة . فسار وارث في عُمان ما شاء الله بالحق حتى
قبضه الله إليه . وكان سبب موته أنه غرق في سيل وادى نزوى فترق
فيه رحمه الله والمسلمون عنه راضون .

(١) عزل المسلمون محمد بن أبي عفان عن إمامة عمان (١٧٧-١٧٩ هـ) حين لم يرضوا
عن سيرته، وكانت ولايته سنتين وشهرين لإلا شيئاً، وولوا الوارث بن كعب الخروصي ١٧٩ هـ
وظل إماماً إلى أن توفي سنة ١٩٢ هـ وولى بعده غسان بن عبد الله اليمدى .

ثم ولى المسلمون من بعده عبد الملك بن حميد^(١) فوطيء عبد الملك ابن حميد أمر المسلمين وسار بسيرتهم وأظهر في عمان الحق وصارت عمان يومئذ خير دار لما ظهر فيها أهل الحق . فلم يزل على تلك الحال حتى ضعف وزمن ، فذكر لنا أنه كانت تقع الأحداث في عسكره وأنه دخل عقله نقصان والله أعلم . فقتاور المسلمون في عزله فأشار موسى عليهم أن يحضر العسكر ويقوموا بالدولة ، فحضر موسى بن علي رحمه الله العسكر ومن شاء الله من المسلمين ، فأقاموا الحق ومنعوا الباطل وشدوا عسكر المسلمين وعبد الملك في بيت المسلمين لم يزلوه ولم يزيلوه عن حاله حتى مات رحمه الله وهو لهم إمام .

ثم ولى المسلمون المهنيء بن جيفر فوطيء المهنيء بن جيفر أمر المسلمين وسار بسيرتهم . وكانت هنالك أحداث قد وقعت في إمامته من سفك دماء وحريق نار . وقد ذكر لنا أن محمد بن محبوب وبشير اطلعا من المهنيء بن جيفر على حدث نزول به إمامته وآهماه وكانا يبرءان منه في [٢٥١] السريرة . ولو كان محمد بن محبوب وبشير اطلعا من المهنيء ابن جيفر على حدث نزول به إمامته وتلحقه البراءة ما وسعهما السكوت . فإن يكن الذي روى عنهما حقاً فاطلعا عليه بما يستحق معهما البراءة وحدهما ، لأنه لا يجوز لهما إظهار البراءة منه حتى يظهر كفره في الدار

(١) ولى عبد الملك بن حميد الإمامة في عمان في شوال سنة ٢٠٨ هـ وهو من بني علي ابن سودة بن علي بن عمرو بن عامر ماء السماء الأزدي : وحين ضعف ومرض قام بالأمر موسى بن علي لئلا أن توفى عبد الملك بن حميد سنة ٢٦٦ هـ دون أن يعزل عن الإمامة (انظر أيضا : السالى : تحفة الأعيان ج ١ ص ١٠١ و ١١٤) .

والدعوة ، فبرئنا منه في السريرة ، وإنما علينا وعليهم الاتباع لآثار
الأصلاف وقولنا قول المسلمين ، ومن تولى المهدي بن جعفر من المسلمين
فهو لنا ولي .

ثم مات المهدي بن جعفر ولا نعلم أن أحداً من المسلمين أظهر
البراءة منه .

ثم تولى المسلمون الصلت بن مالك رحمه الله وكان يومئذ بقايا من
أشياخ المسلمين وفقهائهم رحمة الله عليهم ، وإمامهم يومئذ في دينهم محمد
ابن محبوب رحمه الله وغفر له ، فبايعوه على ما بويح عليه أئمة العدل قبله
فسار الصلت بالحق في عمان ما شاء الله حتى فنى أشياخ المسلمين جملة ،
الذين بايعوه لا نعلم أن أحداً منهم فارقه . وعمر الصلت بن مالك في إمامته
ما لم يعمر إمام من أئمة المسلمين فيما علمنا حتى كبر ونشأ في الدولة
شباب وناس يتخشعون من غير ورع ، يظهرون الدين ويبطنون حب
الدنيا ويأكلون الدنيا بالدين . فلما طال عمر الصلت بن مالك عليهم ماؤه
لما كبر وضعف ، وإنما كانت ضعفته من قبل الرجلين ، فأما السمع والبصر
والعقل واللسان فلم نعلم أنه ضاع منه شيء ولا نقص منه شيء فلما ذهب
أعلام المسلمين وفقهائهم وأهل الورع ومن يطلب الآخرة وبلغ الكتاب
أجله وأراد الله أن يحتجب أهل عمان بمثل ما اختبر به من كان قبلهم ممن
قد وصفنا وعددنا في كتابنا . وإنما كتبنا لكم يا أهل عمان هذا الكتاب
وشرحنا لكم فيه سير المسلمين لكي تفهموا وتفقهوا ضلالة من نار^(١)

(١) كتب في المخطوط : « سار » .

على الصلت بن مالك وعزله ، لأن حكم الله واحد في عبادته والمؤمنون شهود على أعمال العباد لأن الله يقول : (وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون)^(١) . فاختر الله أهل عمان بما اختبر به من كان قبلهم ليعلم منهم المطيع من العاصي في حال عمله ، وقد علمهم الله تبارك وتعالى قبل أن يخلفهم ولكنه لا يسأل عما يفعل .

فابتلى الله أهل عمان برئيس من رؤسائهم وعلمائهم كما ابتلى غيرهم ، فلما اختبروا قل بصرم وزالت عقولهم وحادوا عن الحق وخالفوا سيرة المسلمين إلا قليلا أتقدم الله . إن الله لا يجمع [٢٥٢] أمة محمد على ضلال ، والمؤمنون هم الأقل من الناس . . . وقد قال تعالى اسمه : (فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه والله يهدي من يشاء إلى صراطٍ مستقيم)^(٢) .

فلما بلغ الكتاب أجله فأراد الله أن يبدي من عورة أهل عمان ما أبدى من عورة غيرهم ممن قد وصفنا لكم في هذا الكتاب ، خرج موسى ابن موسى من أهل بيت علم وورع ، ووالده موسى بن علي^(٣) رحمه الله كان في أهل عصره مقدماً على أهل عمان رحمه الله وغفر له . ولم يبتل أهل عمان بدون من الناس لأنهم كانوا يطئون آثار أصحاب النبي ﷺ . وأصحاب رسول الله ﷺ اختبروا بأمر المؤمنين وبعمان بن عفان وعلى

(١) سورة التوبة : آية ١٠٥ .

(٢) سورة البقرة : آية ٢١٣ .

(٣) موسى بن علي : هو ابن علي بن موسى العالم الفقيه العماني . وقد توفى على بن موسى

في رجب سنة ٢٠٢ هـ أما موسى بن علي والد موسى بن موسى فقد توفى في سنة ٢٣٠ هـ .

ابن أبي طالب ممن كان له العلم والفضل والسابقة في الإسلام والقراية من رسول الله ﷺ .

فقام موسى بن موسى في أهل عمان فتكلم بلسان فصيح ويهتف في مجالسه وبصيح، فرة يظعن في الإمام والقاضي، ومرة يظعن في الولاية والشراة، ومرة يظعن في غيرهم ممن يقوم بأمر الدولة، ولا يوضح على الإمام حدثاً أحدثه ولا أحداً من أصحابه، ولا يسمى للإمام بمكفرة ولا يبين إلى ما يدعو إليه إلا أنه ناصح للدولة وأهلها. ويصل إلى الإمام ويتكلم مما لو كان غير الصلت بن مالك لحبسه في السجن، أو يوضح على ما يقول برهاناً ويمسك لسانه عن شتم أهل الدولة .

ولكن الصلت كان رفيقاً حليماً وكان يجله لموضع والده ولم يكن يؤمل فيه هدم الدولة لأنه يظهر أنه ناصح للدولة وأهلها، وهو يسعى في فسادها وهدمها. ولذی قد سبق في علم الله فلم تزل الأيام ترقى به ومجالسه تغلظ وهو يثب^(١) على الدولة حتى انتهت به الأيام أن جمع الأعراب والطفام من الناس ومن يسرع في الفتنة .

فتجمعهم الناس على منازل مختلفة، من بين رجل قد عضبه^(٢) أحكام المسلمين وأوعرته فهو يطلب عثرتهم، وآخر قد حسد من له في الدولة درجة رفيعة يطعم أن ينال بمثلها، وآخر يتعمد بلا بصر فيظن أنه محق وأنه يطلب حقاً ولا يدري أنه قد افتتن . فجمع موسى بن موسى الناس وسار بهم إلى فرق فوقت الفتنة في عمان، وكان موسى على أهل عمان أشد

(١) كتب في المخطوط « يوحب » .

(٢) عضبه عضياً : قطعه . أعمده عن الحركة . طمنه . ضربه .

فتنة ممن افتنن بعلى أو مثله . وعما فتن به من فتن ان قالوا إن وشل فرق^(١) لما وصل موسى ودعا الله أن يتحول عذبا فتحول عذبا ، حتى قبل لو استنجد أحد بعد محمد ﷺ لاستنجد موسى [٢٥٣] ولا يكفينا أن نكتب كل الذى تكلم به .

فلما وصل فرقا وهو يرغب فى دعائه ويؤلب على الدولة ولا يسمى للصلت بمحدث كفر به ولا أقام عليه حجة تزيل إمامته ولا دعاه إلى توبة من ذنب ، أصر وامتنع . ولم نعرف من سيرة المسلمين التى وصفنا لكم .

واعلموا ، رحمنا الله وإياكم ، أن الواجب علينا وعليكم الاتباع لآثار أسلافنا وأئمتنا فى ديننا ولم نخلق نحن ولا أنتم عبثا ولم نترك سدى . فلما وصل موسى فرقا يدعو إلى عزل الصلت بن مالك الإمام ، لا يطلب غيره ، اعتزل الصلت بن مالك من المسكر إلى بيت ولده شاذان واستخلف فى المسكر من استخلف . والذى ذكر لنا عنه أنه قال إنما اعتزل خوفاً أن يقع سفك دم بلا حجة وأنه لم يحضر من يحتاج به .

وفى كتاب الصلت بن مالك إلى الجمهور بن شيعة يخبره كيف كان اعتزله وبالله التوفيق :

« وذكرت فى الذى كان من قضاء الله وقدره ومن مسير هذا الرجل ابن موسى ومن كان معه إلى ، وقصودهم فى ذلك لما أراد الله حتى اعتزلت من الموضع ، وبلدك من نهب بيت مال المسلمين وجعلوه

(١) وشل فرق : ماء فرق . والشل : الماء .

دولاً وكل ما وصفته لك فقد فهمته عنك إن شاء الله . واعلم يا أخي أن هذه الدولة قد كان لها رجال كانت لهم حلوم راجحة عالة وصدور وقلوب سالمة ، كانوا على أمر واحد يظاً الآخر أثر الأذل ، وقد كانت بينهم الأعتاب فلم يبلغ بهم الأمر إلى مثل هذه الناية ، فلم يزالوا على ذلك حتى مضوا وانقرضوا رحمهم الله . ثم خلفنا نحن وأنتم من بعدهم وبلّيت بهذا الأمر من غير محبة مني فيه ولا طلب له ، إلى أن طلب من طلب إلى من أفاضل المسلمين وأهل الفقه في الدين ورغبت في طلب الفضل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة الحق .

وررجوت نصرة المسلمين لي على ذلك ، وكان يومئذ من قد عرفت من أشيخ المسلمين قدمت بهذا الأمر ما شاء الله ، والمسلمون لي أعوان ونحن وهم على أمر جامع ، إلى أن ذهب أهل الفضل ومن يحب الحق والعدل . ونشأ اليوم شباب وناس ظهرت رغبتهم في الدنيا وطلبوا الرئاسة فيها ، وكان موسى هذا يصل إلينا ويقول إنه يأتي ينصح ويكتب الناس ويؤلب على الدولة ، وسرة يطلب خلاف ذلك . فلم تزل الأيام ترقى به وهو يدعو الناس إلى أنه إنما يطلب [٢٥٤] الصلاح وإظهار الحق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويطلب إلينا مطالب لا أراها ولا أعرفها من الحق ولا مقاربة إلى ذلك . وأنا أدعوه إلى كتاب الله وسنة نبيه وآثار أئمة المسلمين وبما يجتمع عليه رأى المسلمين ، فيقول

وبرسل إليّ : أنا لا أنظر إلى قول فلان ولا أرضى إلا أن تنزل إلى
قولى ورأيت ، فلم أر ذلك من الحق . ثم حشد إينا وسار
بمن أجابه فكتب إلى من شاء الله من المسلمين فحضر من حضر وزحف
القوم إينا وتقارب الناس من بعضهم بعض ، فأمرت الشراة ومن كان
عليه هذا العى بالشخوص ومنع المسكر وأن يجاهدوا عن الدولة فكرهوا ،
وأمرتهم بالتقديم فتأخروا ولم يصلوا إليّ ، فكتبت إلى عمر بن محمد
القاضى فى الخروج إليّ وخرجت عليه فلم يخرج . وصرت أنا فى حد من
صار من الضعف وخفت أن تصل القوم ويدخلوا المسكر وتلقاهم رجال
فيتع حرب وسفك دم ، وأنا فى البيت بلا حجة ولا أمر يكون فيه
إظهار الأمر . نخت أن تسفك دماء الناس ، فرأيت إن تحولت إلى
منزل ولدى بلا ترك للإمامة ولا بخلع لما طوقنى الله من هذه الأمانة .
وأمرت بحفظ بيت مال المسلمين وحفظ السجين ، وأمرت عزان بن تميم
بالتيام فى ذلك . فلما بلغ إلى القوم ذلك دخلوا الدار وزعم موسى أنه
قد عقد للإمام برأيه ، وكسروا بيت مال المسلمين^(١) ، ونهبوه وأذهبوه .
وأطمعوا فى هذه الدولة عدوها وفعلوا ما لم يرض الله به ، وما اختلعت
وما برئت .

فهذا ما أخذنا من كتاب الصلت بن ملك ، ولم نكتب لكم

(١) كتب فى المخطوط : « بيت المسلمين » .

الكفاب كله لطول الكلام : وهذا ما سمعنا في عذر الصلت بن مالك من الاعتزال لأنه كانت محاربتة لهم لازمة وقولنا فيه قول المسلمين . فمن تولاه بعذر قبله منه أنه حلال له فعله ، أو توبة عرفها منه عن ترك حربهم توليناه على ذلك . ومن وقف عنه من المسلمين لما لم يصح عنده كيف كان اعتزاله عن محاربتهم وترك الدعاء إلى قتالهم وكيف عتسدهم لراشد ومن بعد ما عقدوا له ، لأنه كان يجب عليه لما عقدوا لراشد إماماً أن يحل ما عقدوا ويهدم ما شيّدوا ويدعوا إلى ذلك حتى لا يجد أعوانا عليه فيعذر من وقف عنه من المسلمين لما لا يصح معه ، وكان سائلاً طالبا للحق ولم يتخذ الوقوف دينا ، توليناه ما لم يبرأ ممن تولاه أو يقف عن [٢٥٥] تولاه على ما وصفنا .

ولما اعتزل الصلت بن مالك اغتئم ذلك موسى بن موسى وعقد لراشد إماما قبل أن يدخل نزوى ويسأل الصلت عن اعتزاله ويحتج عليه فيه ، أعن خوفة اعتزل أم ضعفة عن القتال والقيام بحق ما طوقه الله ، وامتناع بحدث لزمه منه الحق إن كان موسى يدعى ذلك ؟ ولا سأله حجة ولا عرض عليه توبة ولا سمي له مكفرة !! ولكنه عقد لراشد إماما على أهل عمان بالظبة والجبرية وقعد قاضيا له طالبا لذلك والدنيا . فوطئ موسى وراشد ومن اتبعهما أثر الصلت بن مالك وولوا ولاته وأنفذوا أحكامه كأنه ميت . وليس نعرف هذا من سنن المسلمين التي قصصناها عليكم في صدر كتابنا هذا . فإن يكن الصلت بن مالك

محقا فقد كفروا ببيهم عليه ، وإن يكن مبطلا فقد كفروا بوطنهم
أثره ، مع أنا نحمد الله لا نشك في ببيهم ، وإنما أوضحنا هذه الحجج
لكي تفهموا وتعلموا أن الخطأ من راشد وموسى لازم على أى الوجهين
كان ذلك . فانظروا يا أولى الأبواب وأهل العلوم والآداب فيما كتبناه
لكم وشرحناه وبيّناه وأوضحناه لكم من أثر السلف الصالح قبلنا
وقبلكم ، وألزموا أنفسكم النظر فيه وانظروا لأنفسكم نظر من أشفق على
آخرته . واعلموا رحمتنا الله أن الذى وجدناه في آثار المسلمين أن الإمام
إذا بايعه المسلمون فأعطوه صفة أبيهم^(١) وثمرة قلوبهم على طاعة الله
وطاعة رسوله وعلى العمل بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ لم يحل لهم أن
يزيلوه إلا بحدث يكفروه ويظهر به كفره في داره ودعوته ثم يستتيبوه
فيصر على ذنبه ولا يتوب ، أو يركب حدثاً يجب عليه فيه الحد فيقيمون
إماماً يقيم عليه الحد الذى أتاه مثل الزنا وما أشبهه ، أو تحل به إحدى
العاهات ، أن يذهب سمعه فلا يسمع ، أو يخرس لسانه فلا ينطق ،
أو يذهب بصره فلا يبصر ، أو يذهب عقله فلا يعقل . فعند ذلك يحل
التقديم للإمام عليه . وأما مادام يشف^(٢) الشيء ببصره ، أو يبين
الكلام إذا تكلم ، أو يسمع إذا رفع له الصوت ، أو يعقل ، فليس لهم
أن يمزلوه ولا يزيلوه . فقد بينا لكم حق الإمامة فانهموها .

(١) يتبع بيعة الإمام صفق الدين .

(٢) تشوف إلى الشيء : نظر وتطلع إليه .

وفي كتاب محمد بن محبوب^(١) رحمه الله إلى أهل حضرموت لما بلغه أنهم يريدون عزل إمامهم وتقدِيم [٢٥٦] إمام غيره، وكتب إليهم محمد بن محبوب رحمه الله: « قد بلغنا أنكم تذكرون ، أو من ذكر منكم ، عزل هذا الإمام وإقامة إمام غيره فاتقوا الله ثم اتقوا الله ، إن هذا جور كبير إن عزلتم إمام عدل على غير حدث وقد أعطيتموه عهدكم وبميثاقكم على أن تطيعوه ما أطاع الله ورسوله . فهذا عقد لا يحل لكم أن تحلوه إلا بحدث يكفر به الإمام ويحل به دمه ويستتاب فيصر على حدثه فلا يقرب ، فعند ذلك يحل خلمه ويحرم نصره ويستبدل من هو أعدل منه . فأما ما كان على عهده وعقده غير مصرّ ولا ناكث فحرام عليكم خلمه ، واجب عليكم نصره بالحق . فإن خلمتموه بغير حق ولا إصرار على حدث يستحق به خلمه فقد دخلت عليكم الفتنة وسلكتم جور المسالك وحلتم محل المهالك ، ولا زكاة لكم ولا جمعة ولا جهاد ولا نكاح لمن لا ولي له من النساء ولا ولاية ، ولا تجوز إقامة الحدود ولا إنفاذ الأحكام للإمام الذي تقيمونه . فاتقوا الله ولا تسفكوا دماءكم وتمصوا ربكم وتفرقوا كلمتكم » فهذا ما وجدناه عن أبي عبد الله رحمه الله .

فيا ممشر أهل عمان وباحملة القرآن نذكركم بالله الذي أنتم إليه صائرون !! هل تملون أن موسى بن موسى شاور في الصلت بن مالك

(١) محمد بن محبوب : من علماء ونقهاء عمان تولى وهو قاض بصحار في سنة ٢٦٠ هـ .

يمثل ما قد ذكرناه على المسلمين ؟! والذي كتبنا إليكم في هذا الكتاب لم نكتبه عن أنفسنا وإنما كتبنا لكم من سيرة المسلمين التي أنتم بها عارفون ، وما كان آباؤكم وأسلافكم يدينون . فاتقوا الله وانظروا الحق فاتبعوه حيث وجدتموه ، ولا تردكم عنه عصبية ولا حمية ولا هوى ولا شحفاء . فإن موسى بن موسى وأشياعه ان يفنوا عنكم من الله شيئاً إذا وقفت بين يدي الله وسألكم عن موثقتكم لموسى على الصلت ابن مالك ولولايتكم لمرضى على عزله للصلت بن مالك . ولا بد من السؤال فأعدوا للسؤال جواباً تفجون به من جبار يحكم بالحق ولا ينجى منه إلا بالصدق فإنه يقول في كتابه : (فرربك لفسألتهم أجمعين . عما كانوا يعملون) (١) .

ولو يسع المسلمون الوقوف عن أحد ممن يستوجب البراءة عندهم لأمسكوا عن أصحاب رسول الله ﷺ وأقاربه وصهرته ومن كانت له السابقة في الإسلام والفضل ، فلما خالفوا عن ذلك أنزلهم المسلمون حيث أنزلوا أنفسهم وخلصهم على المنابر وبرءوا منهم [٢٥٧] شاهراً ظاهراً ولم يكن في ذلك خفاء ولا استتار ولا تحكّم ، فهم أعلم وأحكم منا ومنكم يظاً آخرهم أثر أولهم ، يدعون الناس إلى ذلك . فلما وقعت بين أظهرهم في عصرهم أحداث مخالفة لكتاب الله وسنة نبيه ﷺ لم يسعهم جهل كفر من أحدث ذلك لأن الولاية والبراءة فريضتان في كتاب الله فبرءوا ممن خالف الحق ولو وسع المسلمون الولاية لمن شك ، لما وقعت الفتنة

في أصحاب رسول الله ﷺ فأمسك عن اتباع أهل الحق ووقف فلم يقل شيئاً ، ولتولى المسلمون عبد الله بن عمر ، وسعد بن أبي وقاص ، ومحمد بن مسلمة ، لأنهم كان لهم فضل في دينهم فلم يقولهم المسلمون لما وقفوا ، ووقف عنهم من وقف من المسلمين وبرا منهم من برا ، وقولنا فيهم قول المسلمين . والمسلمون يأتمون بالبراءة ممن ارتكب ما لا يحل له وخالف أهل الحق في ذلك ، ولا يقولون من وقف عن البراءة ممن ارتكب ذلك ، ولنا ولكم في آثار السلف الصالح هدى وبيان .

فأفهموا ما كتبنا لكم ترشدوا وتسمدوا ، فقد كتبنا على أنفسنا وعليكم حجة ، ولم نكتب إلا ما نعرف من الآثار الواضحة الشاهرة .
فهذا ما كان من خبر الصلت بن مالك رحمه الله ومن خبر موسى ابن موسى .

فلما استقر الأمر لموسى وراشد لبثا في ملكهما ما شاء الله وهما وليان لبعضهما بعض ، راشد إمام وموسى قاض له يدعوه بالإمامة والنصر على عدوه .

وكان في قرب ولاية راشد خرج عليهما نصر بن منهال وفهم ابن وارث^(١) وأبو خالد ومصعب^(٢) ، وخالد بن سعوية^(٣) وناس كثير . وكان فهم بن وارث وأبو خالد ومصعب ممن خرج على الصلت بن مالك

(١) هو فهم بن وارث الكلبي من كلب اليمعد .

(٢) ما أبو خالد ومصعب ابنا سليمان الكليان .

(٣) هو خالد بن سعوية المروسي .

وحضروا بيعة راشد وبايعوه، وكان مثلهم في ذلك مثل طلحة والزبير ،
نسكت هؤلاء بعد ما بايعوا كما نسكت هذان من بعد ما بايعا ، ولم نقل هذا
القول إنا نجعل بيعة راشد كما بيعة عليّ وإنما سقنا لكم الخبر . فأرسل
إليهم راشد الجيوش وكان موسى وليّه على ذلك يدعو إليه بالنصرة
والتقوا بموضع يقال له الروضة قريب من تدوف فاقتتلوا فهزم فهم ، وقتل
نصر بن منهل على فراشه على ما سمعنا ، وقتل من شاء الله في تلك الوقعة
وأسر من أسر ، فن الأسارى فهم وأبو خالد ومصعب وخالد بن سموة
ووقع في [٢٥٨] تلك الوقعة عقر دواب ونهب وأسلاب . فاقتتل الفريقان
على غير أمر واضح وما تبين لنا رُشد أحدهما لأنّ فهما ، كان فيمن
خرج على الصلت ، وأبو خالد ومصعب ، ثم رجعوا على راشد فخاربه من
بعد أن حضرا عقد إمامته وبايعوه . فرجعوا على بعضهم بعض واشتدّت
الفتنة ووقع سفك الدماء وبطول أن نعدّ لكم قصة أهل عُمان كلها .
فلم يزل موسى مع راشد حتى بلغ الكتاب أجله وأراد أن يبدى من
عورته وأن يهتك سرّه ، فرجع على راشد من بعد ما قدمه واختاره ، خلعه
وفسقه وبرى منه ودعا إلى حربيه من غير مخالفة لراشد منه له بحدث
يسمحق به معه الخلع في دينه لأنه كان يراه إماماً ، ففعل به مثل ما فعل
بالصلت بن مالك سواء ودعا إلى عزله وأب عليه .
وقد كنا سمعنا أن راشداً خرج إليه إلى أركى يسترضيه فلم يدرك
رضاه ، وأخذ في عزله من غير أن يظهر عليه حدثاً تعرفه الناس إلا أنه
يدعو إلى عزله كما دعا إلى عزل الصلت بن مالك ، بل كان الصلت معه

على ما كان يظهر منه خيراً من راشد لأنه خرج على الصلت بن مالك ولا نعلم أنه خلمه، وراشد كان يفسقه على ما سمعنا . فسار موسى ومن أتبعه حتى نزل فرقا واجتمع شاذان^(١) ومن أجابه عند ابنة^(٢) المجد، وكان الحواري بن عبد الله، والوليد بن مخلد، ومن أجابهم في موضع يقال له سندان في أعلى من الموضع الذي كان فيه شاذان ومن كان معه ناصرين لراشد . وكان راشد في موضع الإمامة وموسى في فرق ثائراً^(٣) على راشد من بعد أن كان وليه . وانفرد موسى وراشد والحواري بن عبد الله والوليد بن مخلد، من بعد الألفة والأخوة لأنهم كانوا تآلفوا على عزل الإمام الصلت بن مالك وبايعوا راشداً وصاروا حزباً وعادوا أعداء لموسى يطلب عزل راشد، والحواري والوليد يطلبان نصره . فلو كان أمرم رشيداً في الأصل لكان الحواري والوليد مصيبين في نصرهما لإمامهما ولكان موسى مخطئاً إذ نكث على إمامهم، ولكن أمرم في الأصل كان لغير الله فلم يجمع الله شملهم وردّ بعضهم على بعض . واجتمع موسى وشاذان على عزل راشد من بعد فرقتهما، وكان موسى يتكلم في شاذان ويعيب أباه، فعوذ بالله [٢٥٩] من الفتن ١١

فسار الحواري والوليد ومن معهما يريدان إلى راشد ولتقتل شاذان وأصحابه . والله أعلم ما أرادوا . فالتقوا من قبل أن يصلوا راشداً ، فهزم

(١) هو شاذان بن الصلت بن مالك .

(٢) كتبت في المخطوطة هكذا . ولم نستدل على الاسم من المراجع التي بين أيدينا .

(٣) كتب في المخطوط « سايرا » .

الحوارى والوليد وأصحابهما وقتل من قتل من أصحابهما ، فاققتل الفريقان على غير أمر واضح وما تبين لنا رشد أحدهما . ثم سار شاذان وأصحابه وأخذوا راشداً من موضعه بلا حرب وضربوه وحبسوه .

ووصل موسى ومن معه إلى العسكر ، وقد اجتمعوا بعد الفرقة من غير توبة فاجتمعوا وقدموا عزان بن تميم إماماً ، فأنه أعلم بأمرهم وبيعتهم !! وقد كان أبو المؤثر الصلت بن خيس^(١) يقول إن بيعة صفقة^(٢) عزان صحيحة .

ثم لم تحمد سيرته حتى قتل والله أعلم . وقولنا قول المسلمين ومن يرى من عزان بن تميم توليناه على ذلك . نصار موسى وأولياؤه أعداء وعاد هو وأعداؤه أولياء من غير توبة ولا رجوع إلى الحق . فهذا هو العجب العجيب وزهدت سيرة المسلمين وصار الناس أتباعاً لمن غلب على بيت المال لا ينظرون في ولاية ولا برامة . فاتقوا الله يا أهل عُمان وانظروا لأنفسكم ولآخرتكم وانظروا إذا وقتم غداً حيث تشهد عليكم جوارحكم فارجموا إلى الحق !! فما كتبنا إلا بما لم يخف عليكم .

فلما استوى الأمر لعزان بن تميم استتفى^(٣) موسى من غير توبة إلا أنا سمعنا أنه كان يستتبيهم سريرة : فإن يكن الذى سمعنا حقاً فما نعرف هذا من سيرة المسلمين ، فقد أوضحنا لكم ذلك لتعلموا خطأهم ، فقد

(١) كان أبو المؤثر الصلت بن خيس من علماء القرن الثالث الهجرى في عمان ومن شهدوا خروج موسى وراشد على الصلت .
(٢) تسمى بيعة الصفقة لأن البيعة يصحبها صفق اليدين بين المبايع وبين الإمام .
(٣) استتفى : اتخذها قاضياً .

أعلمناكم أن المسلمين استتابوا الناس من ولاية عثمان وطلحة والزبير علانية غير سريرة وقد بينا لكم ذلك .

فلما استقر الأمر لعزان خرج راشد وعبيد الله إلى والي صحار فاقتلوا فهزم راشد وعبيد الله وأسرا وسجنا وقيدا، فسجن راشد وقيد مع من كان يسجنه ويقيده من قبل فصار من بعد إذ هو إمام بمنزلة أهل الأحداث، ولعل الذي كان قيده وحبسه ممن كان يقيد برأيه ويحبس . فصار أهل عمان بمنزلة الجبارة إذا هزم الأمير اتبع أصحابه الأمير الآخر وذهبت الديانة .

فلبث موسى وعزان ما لبثا وليين في الظاهر وأما في السريرة فإله أعلم بهما . [٢٦٠] ثم لم يجمع الله شملهما ولم يرشد أمرهما فحول عزان القضاء عن موسى لما خافه ، وجمع الآخر^(١) في أزكى ، فعاجله عزان خوفاً أن يفعل به ما فعل بمن كان قبله . فأخرج اللصوص من السجن وجيش جيشاً فقتلوه ، ثم وضوا على أهل القرية تقتلوا من قتلوا وسلبوا من سلبوا وأحرقوا أنفاساً بالنار وهم أحياء ، وفعلوا ما لم يفعله أحد على ما سمعنا من أهل التوحيد ، وكل ذلك حفات تقدمت ووغر في الصدور لأنه منذ عزل الصلت بن مالك وقمت المصبية والإحن والدمن . فمأوى عزان المحدثين من أصحابه واتخذهم أعواناً وأنصاراً وأجرى عليهم النفاق ، وطرح نفاق من تأخر عن المسلمين إلى أزكى بماقب من عصاه وولى من عصى الله ولم بماقبهم . والحديث عن النبي ﷺ أنه قال : « من أحدث حدثاً في

(١) يعنى بالآخر : موسى بن موسى .

الإسلام أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله .^(١) فخدشهم من أعظم الأحداث !!
وقال الله : (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون)^(٢) .
والظالمون والفاستقون ، فمن برأ من عزان بن تميم من المسلمين توليفاه
على ذلك .

فلما قتل موسى بن موسى غضب الفضل بن الحواري ، والحواري
ابن عبد الله ، وسارا على عزان . فخرج الحواري بن عبد الله غضباً لقتل
موسى بن موسى من بعد أن كان الحواري وموسى كل واحد منهما قد
فارق صاحبه لأن موسى يدعو إلى عزل راشد والحواري يدعو إلى نصرته
فأى فرقة أشد من هذا !؟

فقتل الفضل بن الحواري للحواري بن عبد الله إماماً في صحار على فتنته
وخطئه وسمائه من غير توبة ولا رجوع إلى الحق . فبث إليهما عزان
ابن تميم الجيوش ، وكان أهيف بن حمام^(٣) من قواده وغيره . فالتقوا
بالقاع^(٤) وسفكوا الدماء فيما بينهم على غير برهان ولا حجة ولا بيان .
فهزم الحواري والفضل وقتل من قتل متهما ، وأسر من أسر ، وتفرق
الباقون ، ولم نعلم رشد أحد الفريقين . فلما استقام الأمر لعزان بن تميم
بث الله ابن بور على أهل عمان فقتل عزان وقتل خلقاً كثيراً وقطع

(١) رواه البخاري ومسلم .

(٢) سورة المائدة : آية ٤٤ .

(٣) كان الأهيف هنائي أي من بني هناة .

(٤) القاع بالقرب من صغار .

الأيدى والآذان واستقرى على البلاد ، فذهبت عمان من أيدي أهلها فأصبحوا في البلاد بعد الذمة لأن الله يقول : (إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم)^(١) .

فغير أهل عمان إلا من شاء الله ، وطلبوا الدنيا وتنازعوا الدولة بينهم لطلب الملك . فبعث [٢٦١] الله عليهم من هو أطلب للدنيا والملك منهم ، فما اعتبروا ولا علوا . ورجعوا إلى راشد بعد أن كان في السجن خليماً مقيداً أسيراً ، عقده إماماً وقصروا الجمعة وجبوا الزكاة . وباع راشد الصوافي فهذا من العجب العجيب من أفعال أهل عمان .

ثم خذله وتركوه ثم جعلوا الإمامة وفرضها وما أوجب الله فيها على أهلها لعباً ولهواً ، كلما أرادوا صافقوا رجلاً ببيعة ثم خذله حتى بايعوا ست عشرة بيعة^(٢) ، أقل أو أكثر ، لم يفوا الله بواحدة ولا ساروا بحق الإمامة ولا اتبعوا من قدموه في بيعتهم بأثر الأسلاف من المسلمين . بايعوا راشد بن النضر بيعتين ، وبايعوا عزان بن تميم ، وبايعوا الصلت ابن القاسم بيعتين ، وبايعوا الحواري بن عبد الله ، وبايعوا أبا سعيد الترمطى ، وبايعوا محمد بن الحسن ، وبايعوا الحسن بن سعيد ، وبايعوا محمد بن يزيد ، وبايعوا حكم بن ملا بيعتين ، وبايعوا عزان بن الهزبر .

ولم نكتب بيعتهم أولاً فأولاً وإنما نحن سميضهم ، وعزان بن الهزبر كانت بيعته قبل الحكم بن الملا وغيره . فأما عزان فلسفياً فنقم عليه

(١) سورة الرعد : آية ١١ .

(٢) كذب في الخطوط : « ستة عشر بيعة » .

في بيئته أكثر من أنه لما ولى الأمر لم يظهر دعوة المسلمين ولا بين للناس دينه ، فكان من أهل دينه وعن يخالفة في عسكره مجتمعين على غير بيان . والحق واحد والمسلمون قد علمت أنهم لم يقبلوا من عمر ابن عبدالعزيز وقد كانت سيرته معهم محمودة إلا أن يظهر دين المسلمين ولم يقبلوا غير ذلك والآخر تبع الأول . وإذا جاز لعزان الإمساك جاز لغيره لأن حكم الله في عباده واحد عدل ، وقولنا فيه قول المسلمين .

فلما أرجف^(١) من أرجف من أهل عمان وغير أثر الأسلاف واتخذ رأيه وهواه ديناً ، فيقدمون رجلاً ويسمونهم بالإمامة ويقصرون الصلاة خلفه ويحبون الجزية والزكاة ، حتى إذا خرج عليه وعليهم المدو وخذلوه وأقام من أقام منهم مع من خرج عليه من الأجناد بحث في صلاح البلاد والقيام بالخراج وعدد الأموال حتى إذا خرج السلطان قد مره أو غيره إماماً وخطبوا له الخطب ودعوا له بالإمامة وقصروا الصلاة وجبوا الزكاة . فافهموا يا أهل عمان سيرتهم واعرفوا غلطهم وخطأهم وفتنتهم وبلاهم ، أنهم إنما يتذكرون وينظرون إذا جى القائد الجوف ثم يحملونه هو على الرعية فيجذبونهم بالسلطان ، يجي [٢٦٢] أهل الجوف وجباتهم يجذبونهم حتى فقد اجتمعت جباتهم وجباة الأجناد في أيام الحواري بن مطرف ، وما تعرف هذا من آثار الأسلاف . في آثار أسلافنا أنهم قالوا : « ولا نجبي جزية ولا صدقة حتى نكون حكاماً على الناس ، ولا نبعث جباتنا يجبون أرضنا ولم نحمها ويمر فيها حكمنا ونمنع

(١) أرجب : خاض في أخبار الفتن ونحوها ، ومنه المرجفون في المدينة وفي الشيء .

من جبيننا من الظلم والمدوان » ، فهذا القول خلافاً لعلهم وبهذا ندين ،
ومن خالف قول المسلمين برئنا منه . وقد علمت أنهم لم يمنعوا أحداً
من جبوا !! فالله الله يا أهل عمان لا تؤثروا على أنفسكم من لا يفني
عنكم من الله شيئاً واتقوا يوماً لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو
جاز عن والده شيئاً ، إن وعد الله حق فلا تفرنكم الحياة الدنيا
ولا يفرنكم بالله الفرور .

فلما علم المسلمون فتنهم وخطأهم اعتزلوهم وبرئوا منهم وضلواهم .
فلما علم المسلمون خلاف المسلمين ، وأخذ الناس إذا أبصروا الحق
رجعوا إليه لأن الله لا يجمع الأمة على ضلال ، أخذوا يظهرون إلى
الناس أن المسلمين^(١) أصحاب ضلال وأنهم يبرءون من آبائهم وأمهاتهم ،
ويلقبونهم بالأتقاب وهم يعرفون سيرتهم ، ويعلمون علام فارقومهم ، والله
سائل كلا عما يقول ويسئل ، وقد قال الله تعالى :

(والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا
بهتاناً وإثماً مبيناً)^(٢) . ولنا ولهم موقف أخير ، النجاة من ينجو فيه .
قال الله : (هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم)^(٣) .

وقد كان قولهم وأمرهم أهون من هذه الأيام لأنهم لم يكونوا
يسرون سيرا وإنما كانوا يلقون أخباراً وأقوالاً إلى غواة الناس . وإنما
كانت السير للمسلمين يسرون في الفتنة ويشرحون للناس دينهم ويبينون

(١) المسلمون : تعنى في المخطوط الأباضية أو الحوارج ، وتعنى أيضاً المسلمين عامة .

(٢) سورة الأحزاب : آية ٥٨ .

(٣) سورة المائدة : آية ١١٩ .

ضلالة من ضل عن آثار المسلمين إلى أن بلغنا أن فاسقا مناققا في دين الله زالاً عن سنة رسول الله ﷺ مخلطاً في دينه تابعاً لكل ناعق ينفق أو شيطان ينفق ليس له دين يحجزه إنما هو تبع لمن كانت له دولة ، أخذ يظهر سيره ويصوب أمره ويسمى المسلمين السفهاء والضلال ، ويدعو الناس إلى التوبة ، وينكر على المسلمين [٢٦٣] الشراة وينسبهم إلى البدعة . فأول ما سير سيرته أظهر الشتم لمن سمعه من المسلمين وسجع في ذلك سجماً ، ولن نعجز عن السجع ولا عن الشتم ، ولكن ليس من ديننا أن نسير السير بالشتم والسباب ، وإنما نبين للناس الحق . ثم من بعد ذلك دعا إلى التوبة ، والروايات التي يلفظها وبروايته برئنا منه ، إذ قال ما لم يعلم ، وروايته أكثرها فيه وشيئته . وإنما فارقناهم لما جهلوا المسلم ، وارتكبوا الإثم لما رووا الروايات عن الأسلاف وخالفوهم بالأعمال . فليس الإيمان بالقول إنما الإيمان بالقول والعمل . فانظروا رحمنا الله وإياكم سيرتنا وسيرته وفعلنا وفعله ، ثم عرضوا ذلك على سيرة المسلمين من أسلافكم ، فمن كان متعباً لآثر السلف من المسلمين اتبعوه ، ومن كان مخالفاً للآثر فاحلوه وفارقوه . ففي الحق علينا وعليكم أن نكون تبعاً للأسلاف مفارقين لأهل الخلاف . واعلموا أن هذا الذي سير إليكم سيرة لم يوضح لكم فيها دينكم ، وإنما يموت عليكم لكي يشككم !! فتدبروا سيرته تجدوا ذلك فيما وجدنا من الآثار عن محمد بن محبوب وموسى بن علي رحمهما الله في كتاب كتبتناه إلى عبد العزيز بن محمد . وكذلك في الحق على من دعا

إلى الله وإلى طاعته أن يبين للناس الصواب فيما يدعو إليه ، والحديث عن النبي ﷺ أنه قال : « إذا ظهرت البدع في أمتي فعلى العالم أن يظهر علمه فإن لم يفعل فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين » .

هذا خلاف لسيرة هذا الضال المارق المخطط لأن في سيرته تمويهها وتشكيكا وتخليطا وكذبا وغير ذلك ، وسيستبين لكم ذلك إن شاء الله .

فأما التمويه الذي يمّوه على الناس ، وآياته التي يلفظها في سيرته ، وعن البرسم^(١) والمجنّون من أهل الولاية إذا تكلموا بما يجب به البراءة منها في هذليهما أنهما في الولاية . فعاشر المسلمين انتبهوا من سنتكم^(٢) وتيقظوا^(٣) من رقدتكم !! فإن كان موسى وأتباعه وأشياعه لما

ساروا إلى الصلت بن مالك كانوا مبرسمين ومجنّنين علمتم قوله وقبلتم روايته ، وإن كان غير ذلك علمتم صدقنا أنه يمّوه عليكم حتى تكونوا بين خصلتين ، إما أن تشكّروا [٢٦٤] ففتقنوا أو تكونوا حيارى ، كما قال الله تعالى : (فمن يُرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يُرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا كأنما يصعد في السماء)^(٤) .

قيل في التفسير شاكا حيران ، فنبهوا بالله أن نكون من أهل هذه الصفة . وإما أن يتولى أهل فتنة ومن يجب أن تبرءوا منه ففكرونا

(١) البرسم : العاصب بالبرسام ، والبرسام : التهاب في الحجاب الذي بين الكبد والقلب .

(٢) السنة من النوم : (بكسر السين) حبة منه .

(٣) كتبت في المخطوطة : وتيقظوا .

(٤) سورة الأنعام : آية ١٢٥ .

مثلهم ، كما قال الله : (ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين)^(١) .

وقد حفظنا عن بعض المسلمين من أهل العلم والورع أنه قال : من تولى يهودياً فهو يهودى وكذلك من تولى ظالماً فهو ظالم . فانظروا وتدبروا ولا تتبعوا الأهواء فيتخسروا !! ومن تمويهه أيضاً عليكم في سيرته أنه قال وفي وليين قتل أحدهما صاحبه لا يعلم كيف قتيه ، وفي عشرة نفر كلهم في الولاية قتل بعضهم بعضاً لم يعرف كيف اقتتلوا ، وفي قوله من لعن مؤمناً كمن قتله ، فيما سبحان الله ما أعظم جهله وأشد مكابرتة !! كما قال الله : (يُرِيدُونَ لِ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مَتَمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ)^(٢) .

فيا أولى الألباب وأهل العقول والآداب !! هل تعلمون أن هذا الذى رواه لكم نظيراً لما أوضحناه من فعل موسى وأشيعاه ، وإنما كتب لكم هذه الروايات لكي تقولوا موسى وأشيعاه ، أو تشكروا فتفقوا . فقد وضعت الحججة عليه في سيرته والحمد لله وألزم نفسه الحججة . هلا كانت هذه الروايات تملك بها هو وأصحابه وأهل دينه في الإمام الصلت بن مالك لأنه كان إماماً للمسلمين !! فقد كان ينبغي لهم أن لا يخرجوا عليه ولا يرهقوه ولا يربحوه لأنه أعظم حرمة من الولي من

(١) سورة المائدة : آية ٥١ .

(٢) سورة الصف : آية ٨ .

ووردت بعض الأخطاء في النسخ في الآية القرآنية وقنا بتصحيحها .

سائر الناس . وإن يكن كافراً ولم تكن له إمامة فليوضح هذا الضال
وأشياءه كفر الصلت أو تغلبه على الإمامة ، وروايته التي رواها في سيرته
حجة على نفسه من حيث لا يعلم . وإنما التشكيك الذي يشكك الناس
فيه أنه قال ، وفي كتاب محمد بن محبوب إلى محمد بن علي : وما بقي
بينك وبين أحد من إخوانك حجاب ولو غزل عنكبوت فلا تهتكه
بالظن ، فإن شتم المؤمن أو لعنه كقتله . فيما سبحانه الله ما أبين غلطه !!
فلا تمسك بهذه الرواية في الصلت بن مالك !! فقد هتكوا في أمره
الباطن والظاهر . فهذا وشبهه من تشكيكه . وأما التخليط الذي
يخلط على الناس في سيرته قوله إن الصلت [٢٦٥] بن مالك اعتزل وبرأ
موسى من الخطأ في عزل الصلت وأنه قد استحل ذلك وليس عنده فيه
شك ولا ريب . روى عنه في سيرته أنه قال : وقد رأيت علي حال أن
يجتمع أهل عمان بالذين لا يختلف في تقديمهم ، والثقة ، حتى ينظروا
في الصلت بن مالك وراشد بن النظر وعزان بن تميم ، فما اتفق عليه الرأي
وكان الصواب عملنا به إن شاء الله وتمسكنا به ولا حول ولا قوة إلا
بالله . فهذا هو التخليط !! أرايتم يا أهل عمان إذا جمع موسى التقات
وأهل العلم بالله في أمر الصلت وراشد وعزان ، فحرموا عليه ما استحله
من الإمام الصلت بن مالك ، كيف تكون توبة موسى وهو يروى
في سيرته ما يشكك الناس به ، ويشهد عليهم أن شابا من بني إسرائيل
تعلّم العلم ليطلب الشرف فلم يبلغه فابتدع بدعا أدرك بها ما طلب ثم ندم
على ذلك ورجع إلى التوبة والاجتهاد حتى خرق ترقوته وأوثق نفسه

بسلسلة إلى سارية في المسجد ، قيل فأوحى الله تبارك وتعالى ، لو كان ذنبه
فيما بيني وبينه لغفرت له بالغا ما بلغ . ولكن كيف بعبادى الذين أضلهم ؟
فيا معاشر أهل العقول أيسع ما يصفونه على الناس ؟ فكيف توبة موسى
إذا جمع أهل العلم فقالوا له إنه أخطأ منذ عزل الصلت بن مالك إلى أن
عقد لعزّان ، وقد مات على ذلك من مات ونشأ عليه من نشأ ، فكيف
بالذين أضلهم ؟ فهذا وما أشبهه من سيرته من التخليط مما يشكك
للناس في سيرته . إنه يروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قال :
« ليس حد أعظم من تحريم ولاية المسلمين » .

وقولى فيما يروى عنه أيضاً أنه قال : « ادروا الحدود ما استطعتم
وإذا وجدتم للمسلم^(١) فرجاً فخلوا سبيله » . فيا سبحان الله من هاهنا
عجيباً ؟ هل هو وأهل دينه للصلت بن مالك بروايته وعلمه ؟

فحرمة الإمام العدل أعظم حرمة من حرمة المسلمين ! فهل ادروا
عنه الحدّ وخلوا سبيله ؟ فقد كانوا يجدون للصلت بن مالك رب مخرج
فاستحلوا حرمة وحقروا ذمته ونقضوا عهده وحلوا عقده . فإن يكن
الصلت مؤمناً مسلماً فقد خالفوا الحق على ما روى هذا المارق ، وإن يكن
كافراً فيصح كفره حتى يعلم صدق قوله ، سيرته وروايته حجة عليه لمن
كان له بصر . فهذا وأشباهه من سيرته مما يشكك الناس . فافهموا
رحمنا الله ، وإياكم أن يردّكم هذا المارق لغير دين الله . فقد أوضحنا

(١) كتب في المخطوط للمسلمين .

[٢٦٦] لكم الحجة وقد لبس عليكم الحق ، ولم يوضح لكم الصدق ، ولم يأت على قوله ببرهان . وشاهد على ذلك من القرآن قوله : (لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وأنتم تعلمون)^(١) . وقوله : (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب لتُبَيِّنَنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبَيَّسَ مَا يَشْتَرُونَ)^(٢) .

وأما الكذب الذى فى سيرته الذى بدأت فيه ، قوله إن عدوه من الناس شهدوا بما استحل موسى عزل الصلته ثم صار فى حال الزمانة وتغير العقل فى بعض الأوقات .

فهذا هو الكذب الواضح ، فقد علمتم يا أهل عمان أن الصلته ابن مالك كان يحكم بين الناس بالعدل فيبرز إلى الناس فى ولايته صحيح العقل واللسان والسمع والبصر والله شاهد على قولنا وقوله . ومن كذب فى سيرته أنه روى عن أبى المؤثر رحمه الله لما مات المهنا بن جيفر ، أراد أبو المؤثر إظهار البراءة منه حتى منع ذلك ، فهذا من كذبه ، فقد صحبنا أبا المؤثر ما شاء الله من الدهر رحمه الله وغفر له ، فما علمنا أنه يذكر المهنا بسوء ولا أمر بالبراءة منه . ومن اتقى الكذب على الله أو على رسوله أو على المؤمنين فقد خسر خسراناً ميبئاً ، والكذب فآحة الكفر ، وقد جاء عن المسلمين أن الكذب ينقض الدين ، فهذا وأشباهه من سيرته

(١) سورة آل عمران : آية ٧١ - وورد فى المخطوط بعض الأخطاء فى الآية القرآنية فصحتها .

(٢) سورة آل عمران : آية ١٨٢ .

كذباً، وقدبروا سيرته تجدوا ذلك . وأما قول هذا الضال في سيرته وهذا كتاب فصل ، وهذا كتاب أبي جابر ، وهذا كتاب موسى ، وأشباهه ، فليس له عندنا جواب إنما هو هذيان^(١) منه يكثر به سيرته ، وليس قوله هذا كتاب فلان ، وهذا كتاب فلان ، من سير المسلمين في شيء ، ثم العجب العجيب لمن يزيد^(٢) في سيرته قوله ، إن راشداً كان ضعيف الفراسة قليل التجربة للسياسة فتباعد عنه من ولاءه ، وأحاط به من عاداه ، فأخذه قسراً وحبسوه جبراً ، فهذا هو العجب العجيب . نيا معاشر أهل عمان كيف جاز له ولشيعة أن يعزلوا إمام عدل قد أقام الحق في إمامته أكثر من ثلاثين سنة وقدموا ضعيف الفراسة قليل التجربة للسياسة ؟! فما عذرهم إذا لقوا الله فسألهم عن فعلهم فكيف الخلاص لهم مما فعلوا مثله [٢٦٧] فيما أقرت في سيرته هو وشيعة ، كما قال الله : (فاعترفوا بذنبهم فسحقاً لأصحاب السعير)^(٣) .

وكما قال : (شاهدينَ على أنفسهم بالكفر أو ائتك حِبَطَاتِ نِعْمَاهُمْ وفي النار هم خالدون)^(٤) .

والعجب أيضاً لمن ولاء وقدمه على الصلت بن مالك الإمام ثم ضفت فراسته وعنفت سياسته ، كيف يتباعد عنه ويتركه ولم يفسره ويعينه حتى تقوى فراسته وتستقيم سياسته ؟! فافهموا رحمنا الله وإلاكم خليط هذا

(١) كتب في المخطوط « هذوان » .

(٢) كتب في المخطوط « مرد » .

(٣) سورة الملك : آية ١١ .

(٤) سورة التوبة : آية ١٧ .

الضال المارق . فقد نقضنا بالحق سيئته ، وأبدينا عورته ونضحته ، فإنما إنما
كتبنا الذى وجدنا فى سيرته ولم نقل عليه باطلا . وقد نظرنا فيه وفى سيرته
فوجدنا كما روى أهل العقل أنه قال ، الحث حدثان ، فحدث من فيك
وحدث من فرجك . فهذا المارق قد أحدث من فيه فى سيرته من حيث
لا يشمر . وقد روى أيضاً عن بعض أهل الأدب أنه قال ، لم أندم على
ما لم أفل وإنما ندمت على ما قد قلت . وروى عن غيره أنه قال ، أما
على ردّ ما لم أفل أقدر ولا أقدر على ردّ ما قد قلت . وروى عن غيره
أنه قال ، عجبا لمن يتكلم بالكلمة إن رفعت عنه ضرته وإن لم ترفع
عنه لم تنفعه ، وروى عن أبى سعيد الخدرى ^(١) أنه قال : الكلمة أسيرة
فى وثاق الرجل ^(٢) ما لم يقلها فإذا قالها كان ^(٣) أسيراً فى وثاقها .

ومما عجبنا منه أيضاً فى سيرته أنه لم يميز للصلت يسع ما وسع الأنبياء
صلوات الله عليهم دون أن يحارب وحده حتى يقتل ، فهذه على الطرف من
سيرته أنه لم ير أن يسمه إلا قتل موسى ومن معه فى محاربتهم ويقتل وإلا
كفر ، فأحل دمه ودم موسى وشيمته فى سيرته من حيث لا يدري .

ومن تخليطه وتمسفه وتوريطه وضلالته وعماه وكفره وخطئه أنه
صوب موسى وطهره وزكاه ثم خطأه وادعى له التوبة ، وقال فى سيرته ،

(١) أبو سعيد الخدرى : هو سعد بن مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة بن عبيد بن الأبيجر ،
من أفاضل الأنصار ، حفظ عن الرسول عليه الصلاة والسلام كثيرا ، وروى عنه كثير من
الصحابة ، وتوفى سنة ٧٤ هـ .

(٢) فى نسخة « صاحبها » .

(٣) فى نسخة « صار » .

قد أخطأ أبوه من قبله آدم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقد أخطأت أم المؤمنين ، فهذا من تخليطه أنه أقر عليه بالخطأ ثم ادعى له التوبة . فأين قوله في سيرته فيما شدد وضيق التوبة على الناس فيما روى عن الشاب الذي أخطأ أن الله أوحى لو كان ذنبه بيني وبينه غفرت له بالفاء ما بلغ ولكن كيف بعبادى [٢٦٨] الذين أضلهم . فكيف تجوز التوبة لموسى وقد أضل خلقاً كثيراً من خلق الله !؟ فأجاز لموسى ما لم يجوز لغيره . فافهموا سيرته فإننا قد أوضحنا حجبتنا وحجته .

ثم زعم هذا المارق أنه يسمى المسلمين السفهاء والضلال ، ومن أسفه وأضل منه !! إنه كان يخطب ويدعو في خطبته لراشد ويقولاه ويحكم له ثم عزل راشداً بالعداة وهو واهيه وعقد بالمشى لعزان بن تميم ، وتولى عزان وفسق راشداً في خطبته . فقال قائل لما سمعه قد فسق راشداً : وبقابا ما أطعمه في أسنائه !!

والذي كتبناه لكم يا أهل عمان ، كثير منكم يعرفه لأنهم كانوا مع راشد فلما عزل كانوا مع عزان . فنفاشذكم الله يا أهل عمان ويا حملة القرآن ويا أصحاب الولاية والبراءة ويا أصحاب الصلاة والزكاة !! لا تضيعوا أصل إيمانكم ولا صلواتكم ولا زكواتكم ولا تحبطوا أعمالكم بولايتكم أهل الفتن ومن ضل عن السنن ممن قد سمينا لكم في كتابنا أو من قد عرقت ضلالتهم من سوى ذلك ، فإن الله حرم الولاية للكافرين وأمر باتباع المؤمنين والولاية لهم . قال الله تبارك وتعالى : (إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا)^(١) .

(١) سورة المائدة : آية ٥٥ .

ثم بيّن الذين آمنوا فقال : (الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون)^(١) . ثم مدح من تولاهم فقال : (ومن يقول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون)^(٢) . (ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى وأصله جهنم وساءت مصيرا)^(٣) . (ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين)^(٤) . وقال لنبيه ﷺ : (واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين . فإن عصوك قتلٌ لى برى مما تعملون)^(٥) . وقال : (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم)^(٦) ، إلى آخر الآية . وقال : (يا أيها الذين آمنوا لا يتخذوا آباءكم وإخوانكم أولياء إن استحبوا الكفر على الإيمان ومن يتولهم منكم فأولئك هم الظالمون)^(٧) . وقال : (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطاناً مبيناً)^(٨) . وقال : (لا يتخذ المؤمنون [٢٦٩] الكافرين أولياء من دون المؤمنين

(١) سورة المائدة : آية ٥٥ .

(٢) سورة المائدة : آية ٥٦ .

(٣) سورة النساء : آية ١١٥ .

(٤) سورة المائدة : آية ٥١ .

(٥) سورة الشعراء : الآيتان ٢١٥-٢١٦ .

(٦) سورة المجادلة : آية ٢٢ .

(٧) سورة التوبة : آية ٢٣ .

(٨) سورة النساء : آية ١٤٤ .

ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء. إلا أن تتقوا منهم تَقَاءً وَيَحذركم الله نفسه^(١). يقول يحذركم عقوبته وبأسه. فاتقوا الله يا أهل عُمان واحذروا عما حذركم الله وانتهوا عما نهاكم وزجركم وارجعوا إلى دين أسلافكم وأمنائكم تبعواً بالله عليكم، ولا يفرنكم الطمع في سيرته فإنه إنما يطلب منكم أن تمسكوا وأن تقولوا الحق فيه وفي شيمته وأوليائه لما خاضوا في المعاصي أو تورطوا. ولا يفرنكم بدعوته لكم الألفة من بعد ما طرحوا الفرقة في عمان وأوقدوا فيها نار حرب لا تخمد وسلوا فيها سيفاً لا ينفد .

فهل كان هذا الاشتباك ولتمسك والألفة في الإمام الصلت بن مالك حيث كانت تنفع الألفة ؟ فلما فعلوا ما فعلوا طلبوا ما لا يبالوا ، ومتى يرجع في الضرع^(٢) الحلب ؟ لقد باء بالفتنة إلى يوم القيامة ، يموت على ذلك كبيرهم ويولد على ذلك صغيرهم . نعوذ بالله من الفتنة معاشر المسلمين !! انظروا إلى ما دعوناكم إليه ودعاكم هذا السفیه الزالّ عن الحق ، يدعوكم إلى الألفة عن المعصية ولباس الأمور بعضها ببعض وترك إيضاح الحق فيما حدث من الفتنة بين أظهركم . وقد قال الله تعالى تكذبياً لهم (لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وأنتم تعلمون)^(٣) .

(١) - سورة آل عمران : آية ٢٨ .

(٢) الضرع : مدر اللين للشاة والبقر ونحوها ، وهو كاللدى للمرأة . الجمع ضروع .

(٣) سورة آل عمران : آية ٧١ - وقد لاحظنا بعض الأخطاء التي وردت في المخطوطة في كتابة هذه الآية وقد قنا بتصحيحها .

نحن ندعوكم إلى الرجعة إلى الحق وإلى كتاب الله وسنة نبيه وآثار
المسلمين أن تتبعوها وتنزلوا الناس حيث أنزلوا أنفسهم وأنزلهم الحق .
قد علمت أن في نسب الإسلام ، وأنزلوا الناس حيث أنزلوا أنفسهم ،
والسيرة فيهم على قدر منازلهم .

معشر المؤمنين المسلمين ١١ قد كتبنا لكم أخباراً وقصصنا عليكم
من السنن آثاراً ، ولم نأل في الردّ جهداً على مَنْ ظلم وتمعدى وشتم
المسلمين ، وتولى الظالمين ، ولم نأل لكم نصحاً ولم نطلب على ذلك ثمناً ولا
ربحاً ، فإن تقبلوا فرشداً أصبتم وأن تردوا فخطأً حرمتم . وإن يضر الله
ولا رسوله ولا المؤمنين مخالفة من خالف الحق واتبع غير أهل الصدق ،
والله غنى عن عباده ، فمن عبده بغير بصر ولم يكن له فيما أمره نظر فتخطط
العشواء وارتكب الأهواء ، وقد احتج الله على عباده بالرسول وجعل
المؤمنين [٢٧٠] شهوداً عليهم في الأعمال فمن اتبع الحق سلم ومن زال عنه
خسر وأثم .

جعلنا الله وإياكم ممن قبل النصيحة . وأأذنا الله وإياكم ممن لم يقبل
النصيحة ، وأأذنا الله وإياكم يوم القيامة من النصيحة ، والحمد لله ربّ
العالمين ولا إله إلا الله الملك الحق المبين وصلى الله على محمد خاتم النبيين
وعلى آله الطيبين وسلم تسليماً .

(٣)
كتاب البيان والبرهان رد على من قال
بالشاهدين تأليف أبي المؤثر رحمه الله
من نسخة معروضة على أبي الحواري

بسم الله الرحمن الرحيم

أما بعد فإن الله تبارك وتعالى بمحمد ﷺ بالحق بشيراً ونذيراً
(لينذر مَنْ كان حياً ويحقّ القول على الكافرين)^(١) . وأنزل عليه
قرآناً مبيناً دليلاً على نبوته وعلماً على رسالته وحجة على من أرسل إليه
وجعل نظامه^(٢) مخالفاً لنظم الناظمين وسرده مبايناً لمعانى البشرين ليفصل
بين كلام المختلفين . قال الله : (لَتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ)^(٣) .
ومنع جميع المطبوعين من الإنسانين وسائر الحيوانين من الإتيان بمنله
والمضاهاة له بشكله وجعل ذلك برهاناً لتصديقه وبياناً لتحقيقه ، فقال :
(فليأتوا بحديث مثله)^(٤) . وقال : (فأتوا بسورة من مثله)^(٥) . ثم :
(وإن تفعلوا)^(٦) . فأتقوا الله في ردّه وتضييع أحكامه !! فأقر أهل

(١) سورة يس : آية ٧٠ .

(٢) كتب في المخطوط : « نظامه » .

(٣) سورة النحل : آية ٦٤ .

(٤) سورة الطور : آية ٣٤ .

(٥) سورة البقرة : آية ٢٣ .

(٦) سورة البقرة : آية ٢٤ .

التوحيد بقنزله أنه من عند الله وكذب بذلك أهل الشرك . فاستبقى الله عند الذين آمنوا دليل بينهم ، الذى فيه نسخة دينهم وحجتهم على الذين خالفهم فى عدلهم وبيان حلال ربههم وحرامه وفرائضه وأحكامه . فاختلف أهل القبله فى تأويله بعد الإقرار منهم جميعاً بقنزله ، فجهل بعضهم موقع الحق وعموا عن سبيل أهل الرشد والصدق فجعلوا الخاص عاماً والعام خاصاً والمحكم متشابهاً والمتشابه محكماً ، وبدلوا كلام الله بتأويلهم وحرفوا الكلم عن مواضعه بأقاويلهم مضاهاة لمن سبقهم من الذين كفروا من قبلهم إلا من ثبتته الله من الذين آمنوا وأيدم بحججه المنيرة كما هدى الذين اعتقدوا من قبلهم بالتباعد أمره بما وقفهم الله بمنه ورحمته . وكان مما جرى فى الاختلاف والتنازع بين هذه الأمة أمر الأئمة إذا أخذوا مخالفة كتاب الله وسنة رسوله [٢٧٩] صلى الله عليه وسلم . فتأولوا فى ذلك تأويلات مختلفة واحتجوا بحجج متناقضة فدخلت عليهم من قبلهم الشبهة لتركمهم ما أوضح الله من السنة والتاسم بزعمهم المدل من الروايات الكاذبة وتركمهم الآيات الواضحة . فقال بعضهم : الأئمة أولياء الله وأمناؤه فى أرضه لهم العون من الله والتوفيق ، محال أن يكونوا مخذولين ولسكهم فى جميع أمورهم مصيبون لعدل الله ودينه ولو كان ذلك مخالفاً لما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من عند الله . واعتقلوا فى قولهم بعلل نكره ذكرها للاشتغال بها عماله قصدنا فيحتاج إلى نقضه . وقال بعضهم ، بل لهم الطاعة^(١) على ظلمهم ولهم الأمة والتسليم والرضى بحكمهم على المعرفة

(١) كتب فى المخطوط : « الطاعة » .

بفسقهم وجورهم وغشهم ، وعطلوا عنهم من الحدود ما حكموا به على غيرهم . وقال بعضهم ، بل هم بذلك مشركون خارجون من ملة التوحيد داخلون في صفة أهل التنديد يحكم عليهم بأحكام المشركين ويحرم منهم المناخة والموارثة والذبيحة ما كان يحرم على المسلمين من عبدة اللات والعزى . فقصر بهم قوم عن منازلهم وغلا قوم فيهم فحكموا عليهم بما لم تبلغه درجاتهم . فشهد المسلمون عليهم جميعاً بالاضلال وأبصروا خطأهم من كتاب الله وقالوا فيهم بما أنزل الله من مخالفة أهل العلو والتقصير . فقال إن الأئمة أمناء الله وخلفاؤه في أرضه ما استقاموا على عدل الله ووفوا له بعهده ، كما أخذ ميثقهم فإذا ركبوا الحدود فهم بمنزلة غيرهم من المسلمين يقام عليهم حد ما أصابوا ، وإن امتنعوا من إعطاء ما أوجب الله عليهم إعطاؤه حاربهم المسلمون على ذلك وأخذوهم كما كان ذلك الحكم واجباً على غيرهم . وليسوا بمشركين ما لم ينتضوا جلتهم ولعنهم كفار منافقون ضلال فاسقون ، وإنما كانت لهم الطاعة وعلى ذلك كانت بيعتهم فكيف تكون لهم الطاعة على نقض ما عليه بويعوا . وإنما جعل الله لهم الطاعة إذا وفوا بما عهد إليهم ، كما قال وجعلنا منهم أئمة يهدون (بالحق وبه يعدلون)^(١) : وقال : (يهدون بأمرنا لما صبروا)^(٢) . ولم يجعل الله لأحد حقاً في معصيته ، وقد قال لنبية :

(١) قال تعالى في سورة الأعراف ، آية ١٨١ : (ومن خلقنا أمة يهدون بالحق

وبه يعدلون) .

(٢) قال تعالى في سورة السجدة ، آية ٢٤ : (وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا

وكانوا بآياتنا يوقنون) .

(ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا)^(١) . وقال : (ولا تطع منهم آتماً أو كفوراً)^(٢) . ولم يفوض الله إلى أحد أمره بل جعل ذلك إليه ، وجعل المتخير على دينه كائناً ، فقال : [٢٧٢] (اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء)^(٣) . وقال : (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضللاً ميئناً)^(٤) .

وكان من سنة المسلمين إذا أحدثت الأئمة انهماك شيء من الكبائر مستحلين لها دائنين أو محرمين مصرين منتهكين لها باتباع شهوراتهم وميلولة في أهواء أنفسهم وتضييع حق لازم لله مما يقرون بحكمه فيه ، استقياهم المسلمون من ذلك وسألوم الرجعة عن الهلكة فإن تابوا قبلوا توبتهم وأنبتوا لهم إمامتهم ما لم يصيبوا حداً يقيمه عليهم إمامهم . وكذلك قال الله : (فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين)^(٥) . فذلك في المشركين فكيف في غيرهم !؟ وإن أبي الأئمة إلا تمادياً في غيهم ومضياً في كفرهم وكابروا المسلمين واعتزوا على الله وشهر ذلك في مصرم وقامت الحججة على الرعية بكفر إمامها وصارت الدار عندهم دار كفر لا يقول فيها أحد ، لم تتقدم مع المسلمين ولا يقيه

- (١) سورة الكهف : آية ٢٨ .
- (٢) سورة الإنسان : آية ٢٤ .
- (٣) سورة الأعراف : آية ٣ .
- (٤) سورة الأحزاب : آية ٣٦ .
- (٥) سورة التوبة : آية ١١ .

إلا لمن أظهر تكفيره ويكون من تولاه هالكا بولايته . فإن كان المسلمون هم الأكثرين وهو وأولياؤه الأقلين سأله المسلمون الاعتزال عن أمرهم والترك لإمامتهم ، فإن فعل تولوا أمره وولوا على أنفسهم من يقوم بدين الله ويأمنوه على أمر الله ، فإن أبى أن^(١) يفتلخ من الإمامة وحارب المسلمين حاربوه وقتلوه كافراً حلال الدم ، وقد مضت بذلك السنة من المسلمين في عثمان .

وإن كان المسلمون هم الأقلين والإمام الكافر وأولياؤه في أرضه الأكثرين الأعلين وامتنع من الاعتزال والتوبة ، قدم المسلمون لأنفسهم إماماً وحاربوه مع إمامهم ، وقد جرت سنة المسلمين بذلك في علي .

ثم قد حدث في أهل هذه الدعوة القريبة أمر عظمت فيه البلية وبطلت فيه الحكمة واستبدت فيه الفرقة في خروج موسى على صلت وتقديمه لراشد عليه إماماً قبل قيام الحججة على الرعية ، وتحول الدار من الإسلام إلى الكفر وادعاء موسى للإمامة وجبرهم للناس على طاعتهم وادعائهم أن ذلك دين الله . فوقع في ذلك التنازع ووضح أن هذا أمر لم يسبق أحد من المسلمين موسى إليه ، ولكنه ابتدعه من تلقاء نفسه ولم يتبع سبيل [٢٧٣] من مضى من المؤمنين قبله .

وقد قال الله : (ومن يتبع غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه)^(٢) . وقال :
ومن (يتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً)^(٣)

(١) كتب في المخطوط: « ابان » .

(٢) سورة آل عمران : آية ٨٥ .

(٣) سورة النساء : آية ١١٥ .

ورغب عن ملتهم وملة إبراهيم ، وقد قال الله : (ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه)^(١) . فقال بعض من أراد أن يصح بدعة موسى^(٢) :
أرأيتم لو أن موسى جاءكم اليوم هو وبعض من عنده فشهدوا عندكم أن
صلينا أحدث قبل خروجنا عليه كذا وكذا حدثاً يلزم راكبه التفسيق
فاستبناه فأبى وأصر ، ألم يكن يلزمكم تصديقهم ؟!

قلنا لهم إن هؤلاء قوم قد علمتم أنه يلزمنا في دين الله الذي افترضه
علينا أن يزعم أنهم كافرون لأنهم خرجوا على إمامنا وقدموا عليه إماماً
فركبوا في ذلك ما حرم الله عليهم فيلزمنا أن نكفرهم ونحلهم ، فكيف
يجل لنا قبول شهادة قوم ، الفريضة علينا تكفيرهم الذي من أجله وجب
الفريضة علينا في تكفيرهم ونحن محرم علينا قبول شهادتهم في غير ذلك !!
وكيف في ذلك الذي به استحقوا الكفر عندنا ؟ فإن قالوا أفلستم
تجزون شهادة قومكم ؟ قلنا إن هؤلاء كفرهم عندنا غير كفر قومنا ،
كان كفرهم بتأويل غلطوا فيه وليس^(٣) هؤلاء بمتأولين ولكنهم مكابرون
لنا جهرة بمخالفة الحق مع أن قومنا لا تقبل شهادتهم في حال المناصبة
والمحاربة ، ولا تقبل أيضاً شهادتهم فيما يكفر المسلمين ، وهؤلاء إنما شهادتهم
من كفار المسلمين ، فحرام علينا قبول شهادتهم . قالوا ، أفرأيتم لو أنهم
جاوا إليكم بشاهدين من الإيمان عندكم ممن لم يساعدهم على حديثهم ولم
تظهر إليكم ولايتهم فيشهدان معكم أن صلحاً أحدث كذا وكذا حدثاً

(١) سورة البقرة : آية ١٣٠ .

(٢) يعنى موسى بن موسى الذى قدم راشد إمامنا وعزل الصلت .

(٣) كتب في المخطوط : « ولبسوا » .

يكفر به من انتهكه ، فالأ واستتبهاه من ذلك فأبى وأصرّ ولم يقب ، وأرّخا لكم الوقت الذى فيه كفر فعلمتم أنه كان قبل تقديم راشد ، ألم تكن يلزمكم إمامة راشد ؟ قلنا لهم إن راشداً قد ادعى هو^(١) وموسى وأولياؤها أن الله افترض علينا أن نتولاهم على ذلك وأن نسمى راشداً بالإمامة ، وجبرنا على قبض الصدقات من أموالنا وتسليمها والفرض من الله علينا أن نكفرهم فكيف تصح إمامة من ادعى أن الله افترض تسميته بالإيمان ، على من يعلم هو أن الله افترض تسميته بالكفر ، وإن لم يعلم ذلك من [٢٧٤] البعض . وكذلك المستحق من الله علينا أن الله افترض تكفيره على من كان صلت عنده مؤمناً وهو على ذلك يجبرهم على الدخول فى طاعته ويسفك دماءهم على ذلك وهو يلزمه أن يعلم أن الله قد أحل لمن كان صلت عنده مؤمناً أن يخرج عليه لأن^(٢) حجته قامت عليه ، ولأنه يعلم أن عليهم أن يكفروا من خرج على إمامهم ، فكيف تصح إمامة من سفك دماء قوم على ما يعلم أن الفريضة عليهم فعله وعلى ما يعلم أنه حلال لهم ؟ ! وهذا يضطرون إليه لأنهم لم يكونوا أقاموا الحجة على الرعية فى صلت ، وإنما تصح إمامته عندهم بعد بالشاهدين ! ! وكيف تثبت الإمامة لمن حاله قصصنا ! ! فإن قالوا ، أن رأيتم لو أن راشداً تاب من جميع هذه الأمور التى ذكرتموها من الإدعاء والجبر وردّ ما لزمه ردّه وإعطاء جميع الحقوق من نفسه ، أكانت إمامته تصح عندهم ؟ ! قلنا

(١) كتب فى المخطوط : « ادعى هم هو » .

(٢) كتب فى المخطوط : « لأنه لم » .

إنه قد أقر على نفسه بهذا القول إن دماء الذين قتلهم كانت حراماً عليه
وسفكها محرماً لها فيلزمه في هذا النقص والأخذ بها . ولا يجوز أن يقيم
تلك الحدود عليه في النقص إلا إمام ، فيلزمه أن يعزل ثم يقدم إمام
يأخذ منه النقص فيها لأولياء الدماء . فإن قالوا ، أفرأيت إن عفا أولياء
الدم ولم يقتصوا ولم يكن سفك شيئاً من الدماء وتاب من جميع ما ذكرتم ،
أكانت إمامته تصح عندكم . ١٩ . وقد كان عفو الأولياء من قبل
تقديمكم إياه إماماً .

قلنا إن راشداً لا يستحق الإمامة ولا يجوز من قبل أنه عندنا عليه
البيئة بأمر يكفر بها من ركبها . فإن قالوا إن علمكم بذلك ليس بحجة
عامة للمسلمين . ولكن ما تقولون ، أتلتزم إمامته من لم يكن علم ذلك وارتاب
أيضاً من تلك الأمور مع ما يتوب منه من غيرها ؟ قلنا إن راشداً بين
الجهالة مستدلاً على ذلك منه ، لأنه لا يفتقر الأحكام . ولا يعرف ما عليه
يقول المسلمون ولا ما عليه يبرءون ، ولا يقبل قوله في تعديل من شهد
عنده ، فكيف تصح إمامة إمام إذا قال لواليه أو لغيره من المسلمين إنه قد
شهد معي شاهداً عدل بكذا وكذا لم يسمه أن يقبل منه قوله ، فهأى
معنى كان الإمام إماماً إلا بإبانة في التصديق بالصحة معه بمعرفة
الشاهدين معه ولزوم [٢٧٥] المسلمين قبول ذلك منه وتقليد الحكم
بالصحة معه . وكيف يجوز أن يقبل قول من لا يعرف ما تجب به
العدالة في العدالة ؟ فإن قالوا ، فما الحد الذي من وصل إليه وجب أنه عالم

بالولاية والبراءة فإن ذلك مقبولا منه دون غيره ؟ ! قلنا ذلك معروف مع المسلمين غير خفي ولا ملتبس لأن المسلمين قد قالوا إن الولاية لا تقبل إلا ممن يبصر ما يتولى عليه وما يبرأ عليه ، فهذا قد أعلمونا أن في المسلمين ممن يبصر ذلك وأنه مقبول منه ، قالوا ولا يقبل ذلك ممن لا يبصر . فعلمنا أنهم قد علموا من يبصر ممن لا يبصر . ولو جاز أن يكون راشد في الحد الذي يقبل منه ذلك لجاز ذلك في جميع المسلمين ، ولما كان منهم ضعيف لا يبصر ، ذلك لأن راشدا أضعف الضعفاء وأجهل الجهال ممن أقر بالدعوة في معرفة ذلك وغيره ، فهذا ما يبطل جواز الإمامة لراشد على حال من الحال .

فإن قالوا أرايتم لو أن راشداً كان بحد من تجوز له الإمامة في العلم والورع وتاب من جميع ما ذكرتم حتى يصير في جميع أموره إلى منزلة يكون مثله مستحقاً للإمامة ، ثم جاء بالشاهدين اللذين ذكرنا ، أكنتم تجيزون إمامته وتثبتون فرضها ؟ ! قلنا إن الذين قدموا راشداً ليسوا في حد من تجوز به الإمامة لأنهم ليسوا من أهل العلم ولا من مساند المسلمين الذين يلون عقد الإمامة ، وإنما كانت بيعة من غير مشورة المسلمين ولا رضى منهم ، فذلك عقد فاسد غير صحيح . فإن قالوا ، ومن الذين تجوز لهم الإمامة ؟ ! قلنا إن المسلمين قد أجمعوا أن الإمامة لا تسكون إلا عن مشورة ، وإنما قدم المسلمون أبا بكر وعمر رضى الله عنهما وغيرهما من الأئمة عن تراض من المسلمين ومشورة من أهل العلم والمساند .

وقد علمت أن مجيء الأمر من موسى في راشد على خلاف ذلك ، فليس يجوز أن يصح أمر قد وجب خلافه لمن مضى من المسلمين ، مع أنا أخبرنا في كتاب « الأحداث والصفات »^(١) ما تصح به الإمامة وأخبرنا بمقالة المسلمين فيه ، فليس نحتاج إلى القصد إليه في هذا الكتاب دون ما إياه اعتمدنا من إبطال مقالة فيمن قال بالشاهدين ، وفيما ذكرنا في كتابنا من مخالفة أمرهم لما مضى عليه المسلمون كفاية للذين يعقلون ودليل على فساد عقدهم . فإن قالوا : أفأرأيتم لو أن راشداً كان على الحق الذي تجوز له فيه الإمامة بـوكان الذين قدموه هم العباد والسند ومن لا يختلف في أن عقد الإمامة به صحيح ، فقدموا [٢٧٦] راشداً على مثل ما قدموه عليه ، وصلت إمام لتبرهم من المسلمين وهم قد علموا منه الضلال والإصرار ولم يقيموا على غيرهم من المسلمين الحجة في ذلك ، وكان راشد في حال ما تحبون من الثقة والعلم ولم تكن منه الأحداث التي ذكرتم ، ثم جاءوا بالشاهدين اللذين^(٢) ذكرنا في صدر هذا الكتاب ويشهدان أن صلنا أحدث حدثاً سميناه مكفراً لمن واقعه واستتاباه فأصر على ذلك وأبى الرجعة عنه ، ووصفا الوقت الذي فيه كفر وأصر ، وشهدا أن الذين قدموا راشداً قد علموا منه مثل ما علما هما ، ولم يدخلوا في شيء من عقدهم للشاهدين ولا في شيء منه ، ولا علمت منهما ولاية لهم ، وهم على ما وصفنا من الأمانة والعلم والثقة والورع عن الأحداث وتابوا

(١) بشر أبو المؤثر هنا إلى كتابه السابق « الأحداث والصفات » .

(٢) كتب في المخطوط : الذين .

منها بعد شهادة الشاهدين عندكم ، أليس قد لزمكم إمامة^(١) راشد ووجيت عليكم طاعته ؟ إنا نقول في ذلك ولا حول ولا قوة إلا بالله انا نسأل هذين الشاهدين عن راشد فإن زعما أنه لهما إمام وأنه ومن معه مصيبون فهما داخلان في جملتهم يلزمهما ما يلزمهم لأنهما قد حكما أن إماماً موجوداً ثابت الإمامة ، وإمامنا بحاله غير زائلة إمامته فيلزمهما شاهدان أيضاً كما لزمهم . ويسأل الشاهدان شاهدين إلى مالا يتناهى فهذا شاهد في العيان والقياس . وإن قال الشاهدان إنا نبرأ من راشد ومن معه ، قلنا لهم إن شاهديكم قد برئنا منكم وشهدا عليكم بالكفر فقبل شهادتهما بالكفر ، فكفركم في قولكم لأنكم مصدقون زعمهم لهما ، ثم تقبل شهادتهما على صلت ونستقيبه نحن ونظهر حديثه إن لم يتب كما فعل المسلمون قبلنا . وإن قالوا ، أرأيتم إن وقف الشاهدان وقالوا : لسنا نقول شيئاً إلا هذه الشهادة ، فما أنتم صانعون ؟ قلنا إن هذه لا يخلو أن في الحكم من الله الذي حكم به عليهما أن يكونا جاهلين لما لا يسمهما جهله فهما كافران ، أو يكونا جاهلين لما هما معذوران بجهله ، والفريضة عليهما العلم ليس الجهل ، وأحد الفريقين هم الحججة عليهما ، إما نحن وإما أنتم ، فأنتم إن كنتم الحججة عليهما فقد هلكا بالجهالة لما دعوتنهما إلى الدينونة بديننكم لأنهما عالمان من صلت مثل علمكم . وإن كنا نحن الحججة عليهما فجهلا تكفيركم وجهلا أمانتنا ، ونحن الحججة عليهما التي تقطع عذرهما ، فهما هالكان [٢٧٧] بالجهالة ، لأننا قد دعوناها

(١) كتب في المخطوط : إمامته .

إلى تكفيركم وإيس هاهنا فرقة ثالثة قاضية بيننا وبينكم فتكون هي
الحجة ، وليس أحد من أهل الأديان المائلين إلى شرع الفتنه بحجة
الصواب لا يخلو أن يكون عندنا أو عندكم ، فقد بطلت شهادة الشاهدين
من هذه الجهة .

فإن قالوا ، فإن ضعف ضعيف من المسلمين عن الإمضاء على أمر
فهو هالك عندكم ، قلنا إذا كان ذلك الأمر مما لا يضر الناس على
جهله كفر من جهله . ومن الدليل على إبطال مذاهبهم في هذا أنهم
إذا عذروا من علم بمثل علمهم من إثبات عدلهم فقد عذروا نحن أيضاً
إذا أعانوا الشاهدان أن نعلم أنهم مصيبون . فإذا كنا معذورين كان
جميع الناس معذورين بجهالة إمامة إمامهم ، وإذا وسعهم ألا يسموه بالإمامة
وسعهم ألا يسموه بالإيمان ، وإذا وسعهم ذلك وسعهم ألا ينصروه على عدوهم ،
وإذا وسعهم ألا ينصروه وسعهم ألا يؤدوا الصدقة ، وإذا وسعهم ألا يؤدوا
إليه الصدقة لزمته ولا يقره على ذلك وحرم عليه أن يكرههم قبض الصدقة ،
وحل لهم ألا يصلوا معه الجمعة ركعتين في غير الأمصار ، وسعهم ألا
يقبلوا قوله . فإذا وسعهم هذا فيه فقد صح أنه ليس هاهنا إمامة لأنه
يسع الناس جميعاً ألا يتولوه وألا يصدقوه ولا يصلوا معه الجمعة ركعتين
في غير الأمصار ولا يسلموا إليه صدقة ولا ينفذوا له حكماً ولا ينصروه
على عدوه ، فإذا جاز لهم هذا فيه لزمهم ألا يتركوا الأمور معقدة من
الحدود والأحكام ووجب عليهم إقامة إمام غيره ووجب عليه ألا يعارضهم

في ذلك . فهذا والحمد لله بيان فبهان (لِن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى
السمع وهو شهيد)^(١) ، على أن أسر الشاهدين باطل . فإن قالوا إنه
يلزم من علم مثل علمهم الحكم لإمامهم بالإمامة ، فعلى شاهديهم أن يأتيا
بشاهدين وعلى الشاهدين أن يأتيا بشاهدين حتى يكون ذلك صائراً
كالشهرة فيكون الحكم بالشهرة هو الأصل ، لأنه إذا جاء شاهدان
بشاهدين وآخران بآخرين ثم تتابع ذلك فلما أن ينقطع دون ذلك الشهرة
فيكون ما ذكرنا من الفساد ، وإما أن يكون يصير إلى الشهرة لحد تتابع
الكثرة ولا يحتاج إلى ما زعموا من أسر الشاهدين ويكون الأمر
في الإمام كما ذكرنا من فعل المسلمين في الماضين من كفر الأئمة مثل
عثمان وعلى والحمد لله رب العالمين . ويقال لهم : ألسن تعلمون أن الفريضة
من الله على المؤمنين الذين لم يعلموا [٢٧٨] مثل علمكم في إمامكم
وإمامهم عندهم على العدل ، فقدّمتم أنتم إماماً أن يشهدوا عليكم بالكفر
والضلال وأن يستحلوا دماءكم على ذلك . فإن قالوا إن الله لم يفرض
ذلك على المؤمنين فقد أحلوا الخروج على الأئمة وأوجبوا على الناس
طاعة كل من تسمى بالإمامة وخذلان إمامهم ، لأنهم إذا لم يكن ذلك
فريضة عليهم فخلال لهم ترك الإمام ، فيكون كل من أراد الخروج على
إمام جاز للمسلمين تركه . فهذا قول لم يسبقهم إليه أحد ، وقد قاتل
المسلمون من خرج على أئمتهم ، قاتلوا الأشعث بن قيس مع أبي بكر ،

(١) سورة ق : آية ٣٧ ورد في المخطوط أخطاء في كتابة هذه الآية وقنا بتصحيحها .

وقاتلوا أهل الجبل^(١) مع عليّ ، وقاتلوا معاوية مع عليّ ، وقاتل المسلمون أيضاً بعمان من خرج على أئمتهم . وقد قال الله : (قاتلوا التي تبغى حتى تقف إلى أمر الله)^(٢) . وقد صحح بنو الخارجين بالتسمى بالإمامة على إمام المسلمين ..

وإن قالوا ، بل الفريضة بتقديم الإمام لأن هذا لا اختلاف بيننا وبينكم لأنه قد يسهو ألا يخبر بعله ولا يقذف ولا يبرأ ولا يقتل وأن ذلك خير له ، وأنتم تزعمون أنه ليس عليه فرض إظهار ذلك وليس إظهاره بدين يلزمه الدعاء إليه ، وأنتم تزعمون أن هذا دين وفريضة يلزمكم الدعاء إليها . فإن قالوا إننا لسنا نقول إنها دين وفريضة أمرنا الله بها ولكننا نقول إنه حلال من الله لنا إن شئنا فعلنا وإن شئنا تركنا مثل ما حل لنا أكل الخنزير وتركه^(٣) ، قلنا فما الدليل على ذلك إن المسلمين كانوا يخرجون على الجبارة وهم الأتلون ولا يكون ذلك فرضاً عليهم ولكنهم كانوا يكونون مخيرين إن شاءوا فعلوا وإن شاءوا لم يفعلوا . قلنا لهم إن المسلمين كانوا إذا خرجوا لم يتسموا بالتخلف عن إظهار الحق والدعاء إليه ويذعمون في دينهم أن على الناس إجابتهم وإن من خالفهم كافر ضال وإن دعوتهم هي الحق والهدى . وأنتم تقولون أن المسلمين

(١) « مع » : زيادة من سندنا .

(٢) سورة الحجرات : آية ٩ .

(٣) لايجل للسلم أكل الخنزير إلا لو اضطر للضرورة الملحة دون أن يتمد ارتكاب الإثم

أو يجبل للإثم . قال تعالى في سورة المائدة الآية ٣ : (فن اضطرر فمخمة غير متجانف لإثم فإن الله غفور رحيم) .

مؤمنون بولاية إمامهم وأن الفريضة عليهم تكفيركم في حين عقدكم ، فكيف تدعون أنفسكم بمن مضى من المسلمين ، والمسلمون قد كان الدين والفريضة عندهم من الله قتال أهل الكفر والخروج على الجباية ولكنهم كانوا مستضعفين أذلة في دار تقية ، فإذا أزموا ذلك أنفسهم بالشراء^(١) في سبيل الله صبروا على غلبة ذلك حتى تفتى أرواحهم ، ولم يكونوا يقولون إن سعة ذلك عندهم [٢٧٩] كسعة أكل الخنزير ، ولا يشبهون ذلك بالعلم بالزاني لأن العلم بالزاني قد يجب عليه الرجوع عند المسلمين عن قذف صاحبهم ، ولا يجوز للمسلمين الرجوع عما أزموه أنفسهم من القيام بدين الله .

فإن كان في دينهم أن الله أحل لكم الرجوع عن ذلك المقتدر تركه وأحل لكم في الأصل أن لا تقيموا به وليس هو لله دين ، ولكنه زعمتم حلال فقد زعمتم أن الإمامة غير مفترضة وأنه يجوز الرجوع عنها وتمطيلها بعد إثباتها . وهذا ما قد سبقكم المسلمون إلى خلافه ، ويمود النقض عليهم في ذلك كالتنقض عن أبطل فرض الإمامة . فكيف شبهتم فعلكم بفعل المسلمين في خروجهم على الجباية ؟ وهم يقولون إن الله افترض على من خرجتم عليه سفك دماء من خرجوا عليه ، وأنتم تقولون إن الله افترض على من خرجتم عليه سفك دماءكم ، وهذا مما لا يدل على إبطال في التخيير ، وتشبيههم ذلك بالعلم بالزاني والقاتل . وإن رجعوا

(١) سمي الخواص والأباضية أنفسهم بالشراء .

فقالوا بل نزع من أن الله افترض علينا التيام بهذا الأمر وتقديم الإمام الذي قدمناه ، قلنا ، وافترض على المؤمنين تكفيركم عليه ؟ قالوا ، نعم قلنا ؟ واستحلال دماءكم ؟ قالوا ، نعم !! حتى يأتهم بالشاعدين !! قلنا فلو وجدنا أن افترض على المؤمنين أمر أو افترض على المؤمنين من غيرهم أن يكفروهم عليه ويسفكوا دماءهم فليدلكم ذلك ويحكم ذلك على أنه كفر لأن الله لا يفترض سفك دماء أحد والديفونة بكفره على الإيمان الذي افترضه عليه ، بل الله أكرم من ذلك وأعدل . وإذا وجب أنه حرام في الأصل وجب أنه لا يحل للشاهدان كما قد ذكرنا في صدر كتابنا هذا ، إنما كان أصله حراماً في أساسه لم يحل إلا يتحول ذلك الأصل الذي كان به حراماً . وإن قالوا إنهم مخيرون ورجعوا إلى ذلك قلنا لهم ، أرايتم فعلكم هذا هو إيمان أو كفر ؟ فإن قالوا إنه إيمان ، فقد علمنا أن الله فرض الإيمان وألزم الناس الولاية لأهله ، وإن قالوا إنه كفر فقد حكموا بفساد أصلهم . وإن قالوا إنه لا إيمان ولا كفر ، قلنا فما هو ؟ فإن قالوا لا ندرى !! قلنا لهم ، وكيف يجوز لكم أن تدعونا إلى ما لا تدرسون ما هو ؟ وقد يمكن أن يكون كفراً !!

فإن قالوا ، نعرف أنه ليس بكفر ولا إيمان ، قلنا ، فليس على الناس الدخول فيه أم عليهم الدخول فيه ؟ فإن قالوا إنه يجب على الناس الدخول فيه ، فقد كلفوا الناس الدخول في غير الإيمان . [٢٨٠] وإن قالوا لا يجب على الناس الدخول فيه على حال فقد بطلت إمامة إمامكم إذا جاز للناس

أن يتركوه ، وقد بينا فساد ذلك في صدر الكتاب . وإن قالوا إنه ليس بإيمان ولا كفر قبل مجيء الشاهدين فإذا جاء الشاهدان وجب أنه إيمان في تلك الحال التي يجيء فيها الشاهدان ويلزم الناس الدخول فيه ، قلنا وما الدليل على تحوله من الإيمان إلى إيمان بمجىء شاهدين ؟ قالوا لأنه يلزم تصديقهما . قلنا فيكون إيمان في أول حال يلتقيان فيها أول إنسان يجبرانه أو الإنسان الثاني أو الثالث أو حتى يلتقيا جميع الناس ؟

فإن قالوا حتى يلتقيا جميع الناس من أهل المصر فقد زعموا أن إمامهم باطل حتى يأتي شاهداً إلى جميع أهل البلد كلهم ، وإن كان المسلمون مالمسكين للأرض جميعاً فحتى يشهر لتاؤهما للناس ويلتقيا جميع أهل المشرق وأهل المغرب ، وهذا هو الحال . وإن قالوا حتى يشهر لتاؤهما للناس ، فتعلموا أن الشهرة للحدث من الإمام هي المحكوم بها لا خبر الشاهدين ، وهذا أوضح الدليل على انتقاض قولهم . فكيف يجوز أن يكون عقدهم لا إيمان عندهم وهو عند المسلمين كفر بإقرارهم أن ذلك فرض على المسلمين ، فإذا شهر خبر شاهدين تحول عقدهم إيماناً وعندهم وعند المسلمين إن هذا لمهو الضلال البعيد .

وليوجدونا أمراً هو كفر عند بعض المسلمين ، لا إيمان عند بعضهم ، ثم يتحول إيماناً بخبر مخبرين وهو قائم غير زائل وهل زاد هذان الشاهدان على أن أخبر الذين كان عندهم لا إيمان ولا كفر بمثل ما كانوا يعلمون^(١) فيما تحول عقدهم من اللإيمان^(٢) إلى إيمان ؟ وكيف يتحول

(١) كتب في المخطوط : « يعلمون » .

(٢) كتب في المخطوط : « الايمان » .

أيضاً إيماناً عند قوم كان وقوعه عندهم وقوع كافر^(١) . . . بل هو كافر حرام عند العالمين مثل علمهم إذا كان غير دين ولا فريضة ولا إيمان ، وقد أباح الله ذم من ركبهُ للمؤمنين وفرض عليهم سفك دمه وتكفيره ، وهو عند غير العالمين مثل علمهم^(٢) . . . قالوا إنه عند أول إنسان يلقاه للشاهدات أن يتحول إيماناً وهو بعد مع غيرهم الحق من الله أنه كافر ، فيأتوا ببرهاتهم إن كانوا صادقين ! ! وقد تقتضوا ذلك في الشهرة من لقاء الشاهدين . فكيف بواحد أن يكون يلقي به يحول الله فرضاً على العباد أو عليهم خاصة ، وإذا كان إيماناً وجب فرضه على المؤمنين ولكنه كفر فوجب القرض على المؤمنين [٢٨١] الحكم بأنه كافر . وإذا جاز أن يكلف الله المؤمنين أن يقولوا قوماً على الكفر الذى هو كفر عنده وهم عالون به وإن سموهم بالإيمان عليه كما جاز أن يبرءوا من الذين آمنوا على إيمانهم بفريضة الله عليهم إذا أدى الذين آمنوا فريضة الله ! ! هذا هو الخسران المبين ! !

ولا نعلم أن الله أسر المؤمنين بأمر كلف الناس تكفيرهم عليه . وكيف يأمر الله الناس أن يبرءوا من أوليائهم على أن فعلوا الإيمان . والله يقول : (الله ولىّ الذين آمنوا)^(٣) ، (والله ولىّ المتقين)^(٤) ، ليخرج الذين آمنوا وعملوا الصالحات . من الظلمات إلى النور بالمون لهم على

(١) هناك كلمات كثيرة غير واضحة في هذه الفقرة من الصفحة .

(٢) توجد هنا كلمات غير منقوطة وغير متسقة مع النص .

(٣) سورة البقرة : آية ٢٥٧ .

(٤) سورة الباقية : آية ١٩ .

الإيمان : وكيف الله يأمر الناس أن يبرءوا من قوم الله وليهم إذ ضلوا
الإيمان الذي فرضه عليهم ١٩ فإنما مثلهم في عزهم للإمام وخروجهم
وتقديمهم عليه إماماً ثم قالوا تبين حدثه كقوم قتلوا رجلاً فلما قتله
قالوا نحن نشهد عليه إنا ارتد عن الإسلام فلا قود^(١) علينا فيه . لو قالوا
قتل أخانا لسكننا نقبل شهادتهم ، ولو جاز لهم ما ادعوا على الإمام لجاز
للقاتلين دعواهم على المقتول . ومثلهم في قولهم إذ جاءوا زعموا بالشاهدين
على الإمام مما يضلّه ويأصراره أن ذلك سبب عقدهم ، بمنزلة نفر من أهل
العلم جاءوا إلى إمام قتلوه ثم قدموا إماماً قبل أن يتبين حدثه وأقاموا
الحجة بكفره على رعيته ، فجاءهم المسلمون ليأخذوهم بما صنعوا وجاء^(٢)
أولياء دم الإمام يطلبون منهم التقصاص ، فأقاموا شاهدين بأنه قتل أخاهم
ثم قالوا للمسلمين أنه يجب عليكم الدخول في إمامتنا وإنما كان عقدهم
لإمامهم وهم مع المسلمين حلال الدم بالمنزلة ، فأبرءوا أنفسهم من التقصاص
بما أقادوا من الشاهدين . وكيف يجوز عقد هؤلاء وهو لا يقبل الشاهدان
منهم ولا ممن قال إن عقد إمامهم ثابتاً وأنه دين ولا يقبل إلا بشاهدين
من المسلمين غيرهم من أجل أنهما إذا كانا متولين لإسماهما فهما كافران
عند المسلمين ولا تقبل شهادتهما . فقتلهم كمثل ثلاثة نفر علماء جاؤوا إلى
إمام فزعموا أنه زان ثم أخذوه فرجوه وقدموا لأنفسهم إماماً ، واتبعهم
على ذلك بمض زعيمة الإمام ، ثم جاءهم المسلمون ليأخذوهم ويتصوا منهم

(١) أقاد القاتل بالقتل : قتله به قوداً أي بدلا منه .

(٢) كتب في الخطوط : « وجاءوا » .

وطلب ذلك أولياء القتول فجاؤوا بأربعة شهداء شهدوا على الإمام بالزنا ، هل كانت إمامتهم تم عند أحد من المؤمنين الذين يعقلون كتاب الله وهم في حد عقدهم فذمة كفار [٢٨٢] لازم الحد لهم !! وإنما أبرءوا أنفسهم من حد القاذف بما أقاموا من البينة !! وكيف يثبت عقد قوم حال وقوع عقدهم وهم مع المسلمين أئمة فاسقون ؟ وكيف يجوز عقد قوم أيضاً كان حال وقوع عقدهم الرجال استحقاقهم للكفر مع المسلمين وإباحة دماهم !! حاش الله ومعاذ الله !!

ويقال لهم أرأيتم هؤلاء التذفة والقتلة الذين قدموا إمامهم وهم في تلك الحال مع المسلمين كفار ؟ هل يسع المسلمين أو يلزمهم تقديم إمام لأنفسهم ليقم على القاتلين حد ما أصابوا وذلك قبل شهودهم ؟ فإن قالوا إن ذلك لا يجوز للمسلمين فقد حظروا^(١) على المسلمين إقامة الأئمة وأباحوا لهم تعطيل الحدود وإمامهم ميت ، فقد بطلت الإمامة في هذا القول ، وكفر من قبلها من المسلمين عندهم . وإن قالوا بل يجب على المسلمين تقديم إمام لأنفسهم وإقامة الحد على القاتلين الذين قدموا إماماً لأنفسهم قبل محبي شاهدهم ، ولكن إذا جاء شاهداهم حرم على المسلمين تقديم إمام غير إمامهم ، قلنا أرأيتم لو أن المسلمين قدموا لأنفسهم إماماً كما أمرهم الله ولم يعلم بذلك القاتلون ثم جاءوا بإمامهم ليأخذهم بالحد فجاؤوا بالشاهدين ، أكانت إمامة إمامهم تبطل أم تبطل إمامة إمام المسلمين الذين لم يقتلوا ؟ أم يثبتان معاً ؟ فإن ثبتتوها فقد جوزوا

(١) كتب في الغلطوط : « حضروا » . والمحظر : التبع .

إمامين في مصر واحد . وإن قالوا بل تبطل إمامة القاتلين ، فقد علمنا أنها كانت باطلا لأن كل إمامة لإمام جاز بطلانها بمقام إمام وهو الأخير وتكون إمامته فرضاً ، فالأول لاشك أنها كانت باطلا لأنه إنما تبطل إمامة الأحداث . فإن بطلت إمامة الأول فليست في أصلها بفرض ولا صحيحة لأنه لا تبطل إمامة بمدل وحق تقدم إمام وبعد وجوبها ، ولا يجوز أن يكون إمام موجود بحق وعدل في مصر ويحمل الله فرضاً على المؤمنين تقديم إمام غيره فيه . وإن قالوا إن إمامة المسلمين الذين لم يقتلوا لا تبطل إذا سبقوا وقدموا إمامهم لأنهم قدموا إمامهم بفرض ، ولكن إن لو لم يقدموا حتى يأتي شاهدا القاتلين حرم على المسلمين التقديم وثبت عقد القاتلين ، قلنا وقد كان الفرض من الله على المؤمنين تقديم إمام [٢٨٣] لأنفسهم وإمام القاتلين موجوداً ؟ فإن قالوا نعم ، قلنا فهل يمكن أن يكون إمام الله إذا بتقدمه ويفترض الله تقديم إمام عليه على المؤمنين ؟ فإن قالوا نعم ، قلنا نعم وقد يجوز ذلك في اثنين وثلاثة وعشرة لأنه إذا جاز تقديم إمام على إمام وكلاهما بإذن من الله ، جاز ثلاثة وعشرون وألف حتى يكون أهل الدار كلهم أئمة لأنفسهم ، وهذا هو حد بطلان الإمامة لأنه إذا كان كذلك كان كل إمام ليس عليه إمام سوى نفسه ، ولا يكون ها هنا وجود إمام . وإن كان على إمام إمام ، فالإمام الأعظم هو الإمام الذي يأخذ هؤلاء ، وليس هؤلاء بأئمة ولا حق لهم فيها لأنهم ليس لهم حقوق الأئمة . فإن قالوا إن إمامة إمام المسلمين هي التي تبطل إذا جاء الشاهدان ، قلنا وكيف

تبطل والله أسرم بها؟ قالوا: فإذا جاء الشاهدان ١١ قلنا، فهل وجب أمر لم يكن أخبر عنه هذان الشاهدان حتى جاء هذا الوقت ١٢ قالوا: لا ١١ قلنا فما العلة التي حض^(١) الله بها فرض الإمامة، أثبتها بفريضة وحكم بها، فالأمر الذي له حكم بها أو الأمر الذي له حكم بأنها كفر ١٢ فإن قالوا نخير الشاهدين أبطلها ١١ قلنا فهذه الإمامة نفسها هي التي حكم الله بها لا زيادة فيه ولا نقصان وهي حلال، قالوا نعم . قلنا فعلى اليوم نفسها حرام هي التي حلال حكم، واجب هي حرام كفر، والحلال الحكم الواجب هو الحرام الكفر، ويفسد في هذا مقالهم .

فإن قالوا قد يجب الحكم فيكون واجبا، قلنا مثل ما ذا قالوا، يجد الرجل في يده حالا فينتزعه منه رجل فيحكم عليه الإمام برده ويقتله عليه ويكون ذلك حكما بواجب نرضا عليه، ثم يقيم البيئنة به فيكون الواجب على الإمام والفريضة أن يقره في يده وأن يجازب دونه إن عارضه، فيكون الذي هو حرام الذي هو حلال، ويكون الرجل يذف الرجل فيكون الحكم من الله على الإمام أن يجمده فيجده أو لا يجمده، ثم يقيم الازداف على المقتوف البيئنة على الزنا فيكون الواجب على الإمام تركه ويكون ذلك الفرض عليه . وكذلك قد يتقل الرجل الرجل ويقيم البيئنة عليه مع الإمام فيجب على الإمام قتله، ثم يقيم البيئنة أنه قتل أباه فيبرئه الإمام من التود، فتكون تلك الأحكام الواجبة اللازمة مكفرة لمن حكم بها قبل مجيء البيئنة .

(١) كتب في المخطوط: « حط » .

قلنا إن الذى ذكرتم فى القياسات مخالفة للحكم فى الإمامة [٢٨٤] وليس أن هذا الحكم الواجب يفتقض ولكنه يجب بوجود البيئنة حكم غير ذلك الحكم نفسه مصدق للأول مثبت له ، ويكون ذلك الحكم نفسه الماضى وأن لو كان مضى كان غير منقضى بل هو حق وفريضة تلزم الناس ولاية من بعده من أئمة المسلمين وهذا الحكم حكم عقد الإمامة . أنتم تزعمون أنه هو نفسه يلزم تقضه وحل عقده وتركه ويكون التمسك بذلك العقد والإقامة عليه هلكة ، وهذا الحكم الذى قد ذكرناه من إقامة الحد وأخذ المال وقتل القتال وسفك الدماء على ذلك أحكام جارية جائزة وغير واسع القاذفين والفائلين والآخذين للأموال على الصفة ، وإن كانوا غير كاذبين فيما صنعوا عند الله أن يمتنعوا من الإمام إذا أراد أخذهم بذلك . فإن امتنعوا ضلوا بالامتناع لأن امتناعهم امتناع من حكم الله والإمام مصيب عادل فى ذلك ، وترك الأخذ منه لهم بذلك مضل له ويلزم أن ذلك الحكم فى الإمام لا يفتقض ولا يقال إنه نفسه حكم حرام ، ولكيه حلال جائز واجب فرض . ثم قد وجب حكم آخر من الله تعالى فعلى الإمام تنفيذه وليس له أن يقول إن الذى حكمت به . من ذلك كان فاسداً ، ولا أنه اليوم فاسد ، ولا أنه حرام بعد إذ كان واجباً ، ولكن كان الحكم الذى وجب غير الأول .

فإن قالوا ، وكذلك لا يقال إن ذلك الحكم فى الإمام منقضى ولكن وجب خلافه . قلنا والخلاف الواجب مصدق للأول مثبت له . فإن قالوا

(١٢ - كتاب البر)

نعم ، قلنا فهو واجب غير زائل ولا منقضى . فإن قالوا نعم ، قلنا بإمامة الإمام غير منقطة فإن حكمها لا يبطل . فإن قالوا وكذلك أيضاً ذلك الحكم ثابت لا يبطل ، قلنا نعم . فإن قالوا فامضوا عليه ، قلنا فنحن ماضون على تشييته أنه عدل . ألا ترون أننا لا ننتقض ما حكمنا به من حد القاذف وإنما نحد للشهود عليه بالزنا حدّ آخر ، والمال إنما نفتزعه بحكم آخر على نحو ما أنه زال زوالاً حادثاً وكذلك الدم . فإن قالوا وكذلك أيضاً نقول إن الإمامة زالت على نحو ما تزول به زوالاً حادثاً من إصابة حدث مهلك وإصرار ، قلنا فإنما وجب زوالها إذا أتى من أ كفر الإمام ، فإن قالوا ، نعم مجيء بالشاهدين بكفر الإمام . قلنا فقد كفر الإمام فعل غيره ولم تجده أحدث أمراً كان محرماً عليه وإنما فعل ما أنتم مقرون له بأن الله فرضه عليه قبل مجيء الشاهدين ، وكيف يكفره مجيئهما ؟ ولا نجد الإمام تزول إمامته إلا بمحدث [٢٨٥] من الإمام أو عاهة تحل فيه ، وهذا الإمام قد أزلتم إمامته التي هي فرض عليه من قولكم وقولنا بغير حدث من قبله ولا فيه . وقد صح أيضاً أن المال لم يكن للأول مفروضاً بمجيء الشاهدين وكذلك القتل والقذف ، ومجيئهما موجب أن الفرض عليهما كان غير الظاهر عند الإمام فيما بينهم . وهذان الشاهدان غير موجبين أن إمامة الإمام غير فرض بل هما حاكمان بأنها فرض في الباطن والظاهر على قولكم وقولنا ، وقد أجمعنا على أنه يجب فيما وصفتم بحكم غير الحكم الأول ولم يجتمع على ذلك في الإمام . فالإمام حكم إمامته التي هي فرض واجب بإجماعنا لا يبطل إلا بإجماع يبطلان ذلك

الفرض ووجوب خلافه ، كما قد اجتمعنا على وجوب حكم غير الحكم الأول فيما وصفوا من المال والنقل والقتل والقتل أو يأتون بدليل من كتاب ناطق أو سنة مأثورة^(١) ولن يجده . فهذا نقض لقولهم فيما عارضوا به من تسوية الحكمين وإثبات أن ذلك الحكم في المال غير منتقض ولا حرام ، وإن حكمهم بإبطال الإمامة يوجب أن ذلك الفرض الحلال هو الحرام الكفر إذ صار باطلاً لآلة دخلت من قبل الإمام . وإنما وجدنا بطلان الإمامة بالعلل الدواخل من قبل الأئمة ، لا من غيرهم ، أو يرجعون إلى قول المسلمين من أن إمامة إمام المسلمين غير القاتلين ثابتة لا تزول وأن إمامة إمام الآخرين زائلة حرام من أصلها كفر باطلة . ويقال لهم ، أرايتم لو أنكم إذ قدمتم راشداً إماماً وكان على الحال التي وصفتم أن لو كانت فيه ، لم جئتم بالشاهدين لتقييموها وأنتم دماؤكم حلال للمسلمين وأنتم عندهم كفار ضلال مناقون فماتا^(٢) أو مات أحدهما هل كان يجوز لكم الرجوع عن إمامتكم والترك لها ؟ فإن قالوا إنه يجوز لهم ، قلنا ويجوز لكم إمضاؤها ؟ فإن قالوا نعم فقد جعلوا لأنفسهم التخيير في إمامهم والتخيير في محاربة المؤمنين وسفك دماهم . وإن قالوا يجب علينا تركها ، قلنا وإذا كان يجب عليكم تركها فهي ليست بإذن من الله لأن الله لو أمركم بها لم يأذن لكم في تضييعها ، وإذا جاز لكم ذلك جاز الرجوع عن كل إمامة بفريضة ، وهذا ما قد نقضناه في صدر

(١) يعني القرآن الكريم والسنة النبوية .

(٢) أي الشاهدان .

هذا الكتاب . وإن قالوا بل يجب علينا المضي له ، قلنا ويلزمكم محاربة الإمام ومن معه بفرض من الله ؟ قالوا نعم ، قلنا ، وكذلك يجب على من مع الإمام [٢٨٦] من المؤمنين قبلكم ؟ قالوا نعم ، قلنا وأنتم مؤمنون وهم مؤمنون ، ولا يجدون بداً من ذلك ، فنقول ، قد أسر الله المؤمنين أن يحارب بعضهم بعضاً ويقتلون بفرض وأنتم تستغفرون^(١) لهم ويقتلونكم وهم يلعنونكم ، فأى ضلال أبين من هذا ! ! والله يقول : (المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض)^(٢) . وهؤلاء يقولون : « بعضهم أعداء بعض » . وإن قالوا إنا إنما يجوز لنا التصود بالحاربة إلى الإمام نفسه ومثله لعدا بجدته وليس لنا أن نقاتل المسلمين ، قلنا فإن الإمام لم يبرز إليكم وجاءكم المؤمنون فحالوا بينكم وبينه . فإن قالوا ، قاتلهم رد عليهم الكلام الأول . فإن قالوا تركهم فقد تركوا إمامتهم ، وكذلك انقض الله عليهم تركها . وإن قالوا نمسك على ما نحن عليه ونمتزل ، قلنا فإن الإمام بعث المؤمنين إليكم فدعوكم إلى الدخول فيما خرجتم منه وإلا حاربوكم ، وكذلك أمرهم الله عندكم فما أنتم صانعون ؟ فإن قلتم ندخل في دعوتهم فهو ما قلنا من أصل إمامتكم باطل لوجوب نقضها عليكم ، وإن قلتم نمتنع من ذلك ونقاتلهم ، فقد قاتلتم المؤمنين وأنتم تقولون أن قتالكم فريضة عليهم ، وهم يقولون إن قتالهم حرام عليكم ، فأى الفريقين أهدى سبيلاً وأولى بالأمر إن كنتم تعلمون الذين

(١) كتب في المخطوط : « تستغفرون » .

(٢) سورة التوبة : آية ٧١ .

آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون . وقلنا لهم
أرأيتم أيضاً لو أن هذين الشاهدين لم يعرف المسلمون عدلها ولم يقبلوا
تعديلكم لهما لأنكم عندهم كافرون ، أو جاء الإمام أو غيره بمرح
أو شهد عليهما شهود بحد فأقامه عليهما إمام المسلمين ، أكنتم ترجعون
عن إمامتكم أم تمضون ؟ ! فإن مضيتم كان ما ذكرنا من استحلالكم
لدماء المؤمنين ، وإن كان لكم الرجوع كان الصحيح أنها باطل
في أصلها . وما نجد الله أحل محاربة أحد إلا مشرك أو باغ وكلاهما
يسميان بالكفر وهو لا يجب عليهم أن يسموا من يحاربونه مؤمناً .
إن في هذا الشفاء . من العمى .

وكان مما سألوها عنه أن قالوا : أرأيتم لو أن قوماً مؤمنين عندكم
علماء ممن يثبت به عقد الإمامة خرجوا على إمامكم فقدموا إماماً مثله
يستحق الإمامة فبرئتم منه ثم جاءوكم بشاهدين مذمكم على إمامكم بما
يكفره ، ما [٢٨٧] تصنعون ؟ ! قلنا لهم هو بمنزلة إمام خرج عليه قوم
وكفروا فبرئنا منهم ، ثم كفر الإمام فبرئنا منه ، فإن كنا مغلوبين
في حدّ تقيّة لانتطيع التكلم بعلينا ولا نقدر عليه برئنا من الإمام إذا
كفر ، وبرئنا من الذين كانوا خرجوا عليه قبل أن تكفر رعيته بولايته ،
وتقوى من تولى الإمام ممن لم يعلم مثل علمنا وتولاهم على محاربتهم
الخارجين على إمامهم . وإن كنا نقدر على الإنكار برئنا من
الخارجين عليه وإن أصروا أظهرنا كفره وراجعناه فأطلعنا^(١) على ذلك

(١) كتب في المخطوط : « فأطلعنا » .

المسلمين حتى يشهر كفره وتقوم الحججة على أهل مصره وتحول داره إلى الكفر بعد الإيمان ويهلك من تولاه ثم نساله الاعتزال عن الإمامة ، فإن فعل قدمنا إماماً لأنفسنا وطلبنا إلى الخارجين أن يدخلوا فيما دخلنا من العدل ، فإن أبوا قاتلناهم ، فإن فعلوا قبلنا منهم . وإن أبى الإمام أن يمتزل وكابر واغتر ومضى كلّى إصراره وإبائه وامتناعه من الحق بعد ما وصفنا من ظهور حدثه قاتلناه وقتلناه وقدمنا إماماً لأنفسنا . ونحن في جميع ذلك نبرأ من الخارجين عليه قبل أن يكون ذلك لهم حلاً إلا من أهل ما وصفنا من اللل في كتابنا قبل الشهرة ، لأنهم كان خروجهم في حال يحل للمسلمين تكفيرهم واستحلال دمائهم ، ولا يكون مصيباً ولا عاقلاً من كان بهذه المنزلة . فإن قالوا أرأيتم لو أنهم إذ خرجوا كلّى إمامكم اطلع منكم رجل ، بن المسلمين على كفره أو رجال وهم لا يستطيعون إظهار ذلك إلى المسلمين ، وجاء الخارجون عليه وهم يعلمون أن الخارجين قد علموا مثل علمه وكان علمه مساوياً لعلمهم بكفر الإمام قبل خروجهم عليه ، وذلك مع المسلمين غير علوم وهم مسلمون بولايته ، ما كان كلّى هذا العالم مثل علم التقديم للإمام ١٩ قلنا عليه أن يمضى على البراءة من الإمام وأن يستتيب المتقدمين من صنيعهم فإن تابوا وتركوا ذلك تولاهم وإن أبوا برئ منهم لتعديهم إلى ما لم يأذن به الله لهم . قالوا فإن حاربوا الإمام على هذه الصفة وحاربهم المسلمون مع إمامهم أيتولى الذين حاربوهم ١٩ قلنا نعم لأنهم كذلك استحق الله عليهم . قالوا فهل عليه أن يقاتل مع الإمام ١٩

قلنا فيأتي إلى الإمام فيستتبه فإن قدر على ذلك فإن تاب عنده أخبر بذلك الخارجين العالمين مثل علمه ودعاهم إلى الكف [٢٨٨] فإن تابوا وكفوا تولاهم وتولى الإمام ، وإن كرهوا التوبة قاتلهم مع الإمام وتولى الإمام . وإن لم يقدر على أن يستتبه الإمام وأصر الإمام أيضاً عنده وأبى أن يقوب فليس له أن ينصره لأنه عنده كافر ، ونصرة الكافر حرام ، وهو يقول الناصرين له من المسلمين كل علمهم ويحرم دمائهم ويبرأ من الخارجين . فإن قالوا فليس له أن يقاتل ، قلنا بلى له أن يقاتل عن إخوانه قتال دفع عنهم ، وأما نصرة للإمام فلا .

فإن قالوا فكيف ؟ قلت إن قتاله دفع وهو في جلتهم ، وقاتلهم فرض ونصره ومقامهم واحد . قلنا إن ذلك يسمى منه عند الابتداء بالمحاربة وعند الهزيمة ، وذلك أنه لا يبدأ بقتال أحد ولكنه ينظر فإذا قصد أحد إلى قتله وقتل أحد من المسلمين ضربه دونه وهذا هو حد قتال الدفع الذي قال الله : (قاتلوا في سبيل الله أو ادفعوا)^(١) . فالدفع لهم هو المنع من قتل من حرم الله عليهم قتله . وإذا وقعت الهزيمة بالكافرين الخارجين لم يجوز له أن يأخذ منهم أسيراً ولا مولى يأتي به إلى الإمام وهو يعرف كفره لأنه قد انقضى أمر الدفع ، وإنما كان دفعه عن أوليائه فقد كفى الله ذلك ، ويتولى إخوانه إذا أخذهم أسارى وجاءوا بهم إلى إمامهم ليقتلهم أو يعفو ، كما كان المسلمون يأمررون المهزمين من البغاة الكافرين .

(١) سورة آل عمران : آية ١٦٧ .

قد بينا لكم فيه الهدى والشفاء وأوضحنا الأدلة والحمد لله رب العالمين،
فانهموا ، ويحكم الله واتقوا الله ربكم .
وقلنا لهم ، أستم تعلمون أن الله حرم على الناس دماء بعضهم بعضاً
إلا بجلها ممن وجب عليه القتل بالحدود الواجبة ، وقد قال الله :
(ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق) (١) . وقال النبي ﷺ :
« أسرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها حرمت
دماؤهم وأموالهم إلا بجلها وحسابهم على الله » . وقد علمتم أن الله
أوجب على المؤمنين نصرته أمتهم ما كانوا معهم غير محدثين ، فكيف
يجل لكم الخروج على من أوجب الله على المؤمنين نصرته ؟ وكيف
ثبتت إمامة قوم خرجوا على من أحل الله له أن يقتلهم وأن يكفروهم
ويستعمل دماءهم من المؤمنين بفريضته وكتابه ؟ وإنما يتبع في هذا العمد
شهادة شاهد أو مجيء آت ١١ وقد عظم الله حقوق المؤمنين ورفع
درجاتهم وشرف منازلهم وقال هم أوليائي وقال : (الله ولي الذين [٢٨٩]
آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت
يخرجونهم من النور إلى الظلمات أولئك أصحاب النار هم فيها
خالدون) (٢) .

وأى ظلمة أشد من ظلمة ممن دعا إلى دين فيه مجاهدة المؤمنين
ومحاربتهم وسفك دماؤهم ١١ وأى نور أضوأ من نور من نصر إمامه
ودان بطاعته ما لم يعلم منه ضلالا وهو عنده مؤمن بأمر العدل ١١

(١) سورة الأنعام : آية ١٥١ .

(٢) سورة البقرة : آية ٢٥٧ .

فإن جاز أن يعقوب هذا الإمام الأحدث راشد ، أن لو كان كما وصفوا جاز أن تكون توبة الكافر منبذلة لإمامة إمام سابق من الأئمة الذي به لزم الأحدث التوبة واستحق به الكفر . ويقال لهم الإمام الأول أولى بالتوبة من الحدث ، والرجعة إلى إمامته لأنه كان أصله على العدل والسنة ، وهذا كان أصل عقده به لزمه الكفر عند المسلمين . فاتبعوا الله ربكم !! ولا تجادلوا بالباطل لتدحضوا به الحق والله لا يهدي كيد الخائنين . وقد يجوز لأصحاب صلت عند راشد وأصحابه ، ويجوز لفيرهم مثل ما جاز لفيرهم مثل ما جاز لموضي وراشد في صلت ويلزمكم اتباع كل خارج خرج عليهم ويلزم ذلك في الذي يأتي إلى ما لا نهاية له ولا انقطاع ولا غاية ، وقد بيننا لكم الآيات إن كنتم تعقلون . فن شرح الله صدره للإسلام وهداه لنور الإيمان انتفع بالموعظة واعتدى بآيات الله ، ومن ختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة لم يزد من الحق إلا بعداً وكان على الذين لا يؤمنون عمى للوقت الذي في آذانهم .

نسأل الله المنان برحمته على من يشاء من عباده أن يمن علينا بالهدى لما هدى له أوليائه الذين أورثهم الحكمة أنه ولي ذلك والقادر عليه . وصلى الله على رسوله محمد خاتم النبيين وسلم كثيراً .

(٤)

سيرة لبعض فقهاء المسلمين إلى الامام الصلت بن مالك رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى الإمام الصلت بن مالك المبتلى بأمر أهل عمان ومن وصل إليه كتابنا هذا من المسلمين من أهل عمان من أهل الصيحة لهم والشفقة عليهم من إخوانهم وأهل دعوتهم من أهل الستر في أمكنتهم . سلام عليكم فإنا نحمد إياكم الله الذى [٢٩٠] لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة وإليه المصير . ونوصيكم وأنفسنا بقرى الله والعموف على طاعته وإصلاح ذات بينكم وبذل النصائح فيما بيننا وبينكم بصدور سالمة وحجور حليلة وحجة قائمة وأنفس غائمة وقلوب صادقة وأعمال موافقة وكلمة جامعة وعصمة مانمة ، وتماون على عظم الإسلام وعقيد موافقه واستكمال فرائضه باتفاق الكلمة والوقوف عند الشبهة ، وترك طلب الغايب وسلوك أبواب المعاطب والنشل والتنازع والفرقة بعد اتفاق الكلمة والجماعة . فإن التنازع والفرقة أظلم المعصية وأشد الفتنة ، فاحذروا التنازع والفتنة والتدابير والاختلاف والتشاجر فى أمر تد كنفيم مثوته وعرقم عاقبته . فعاتبوا أنفسكم فى خلواتكم وارسوها واعزلوها وذموها فاعترفوا بذنوبكم وتوبوا منها إلى ربكم وارجعوا إلى معالم دينكم الذى أعز به

الله نصركم وقوى فيه أمركم وأعلى به كلمتكم وجمع به ألقاكم ، بمثل
الذي كنتم عليه وأنضل من الحجة والمؤنة والمؤازرة وترك قيل وقال ،
ومسالك سبيل الضلال ، وأخلاق الجهال وما التوفيق إلا بالله .

أما بعد أعاذنا الله وإياكم الفتن وانهاج حزب الملمون والركون إلى
كل مفتون ، والندامة عند حلول المنون .

كتابنا إليكم معاشر إخواننا ونحن من الله في حرز كنين وستر
حصين والله على ذلك وعلى كل حال محمود .

وقد بلغنا عن بعضكم خبر أراعنا وبلغ إلينا وقتل علينا الذي وقع
بينكم من الاختلاف والنشاجر والتقاطع وترك الاجتماع والائتلاف .

والذي اختلفتم فيه أمر لا اختلاف فيه عند من يبصر دينه ويعرف ربه
ويحشى عقابه ومنقلبه ، ولم يختلف فيه أحد من أهل هذه الدعوة ، وإنما

اختلفت الأمة في شيء استحله قوم وحرمه آخرون فاختلف المهلّون
والمحرمون ثم نصب كل قوم ما في أيديهم ديناً يوالون فيه من تابعهم

وفارتقون عليه من خالفهم . والذي اختلفتم أنتم فيه ليس به شيء من
ذلك ، والحلال والحرام عندكم مبصر ببصره من فكر في الدين وعرف

ما للمسلمين . وأنتم [٢٩١] تريدون أن تختلفوا في شيء ليس هو من الدين
ولا اختلف فيه ولا في مثله المسلمون ، وقد يكون الاختلاف في شيء

يكفر من جهله ، ويضل من ترك معرفته ورد مقالة من يعرفه . فاتقوا الله
وأصلحوا ذات بينكم وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين !! وكونوا

إخواناً على طاعة الله ودين الله وكلمة الله .

إن أوجب الأمور وأرضاها وأقربها إلى الله وأعمها نفعاً للمسلمين وأجمعها للمضاربة والمؤازرة والتناصر على إحياء الحق والعدل وقمع الجمل وأهل الجمل، وإن أبغض الأمور كلها إلى الله وأبعدها من الله وأقربها من سخط الله وأمقتها عند الله وعند المسلمين من شق العصا وفرق الملاء وصدع الشعب واقترف الكذب وخالف الكلمة وفارق الجماعة وأظهر المصيبة والفتنة . فاتقوا الله واسمعوا وأطيعوا ولا تختلفوا فيما يسع الناس جهله ويسلمون برده إذا رددتموه إلى أولى العلم بالله وبدينه ممن يتقف على معرفته وينظر معناه وشرحه وتفسيره . وسنبين ذلك لكم ونسهل لكم فيه المسالك وتنحور^(١) . إن شاء الله بمعرفة من المهالك ولا حول ولا قوة إلا بالله . وسوف نضرب لكم فيه الأمثال ، ونوضح لكم فيه الهدى من الضلال ، ونفسر لكم مسأله حتى تعرفوه ولا تجهلوه . فاتقوا الله ولا تقطعوا بالبراءة ولا تمجّلوا بمجلة أهل الخرق والحقى وترك الحق والصدق . وكل من رأيتموه يدعو إلى الفتنة أعوانه ويميب إخوانه فإنه صغير المنزل ضعيف الحيلة ، إذ قال إني عايت من رجل من المسلمين أمراً لا يسعني إلا البراءة منه والمعادة له ممن تولاه بعد أن يعدله فى الذى عرفت منه . فإن سئل^(٢) الفائل لذلك إن كانت معه حجة فى دينه أو مخرج فأبانه وإلا فهو عندنا هالك .

ما تقولون فى رجل مسلم رأى رجلاً مسلماً يسرق أو يزنى أو يعهل

(١) تحور : تنهى . عدل .

(٢) كتب فى الخطوط : « فانسال » .

عملاً يستوجب به عداوة الله وعذابه، فقال الذي رأى إني قد رأيت فلاناً يعمل كذا وكذا عليه لعنة الله وأنا أبرأ منه، ولم يره أحد غيره، فسئل الرجل عما قتل فوجد ذلك، أتبرءون منه كما يرى هذا الذي رآه أم لا؟ فإن قلتم إنكم تبرءون منه وتولون الذي قال عليه ما قل بلا برهان منه في الذي قال، فقد أخطأتم الحق [٢٩٢] وزغتم عن الطريق. وإن قلتم إنكم لا تبرءون منه، بقول هذا وحده وهو أولى بالبراءة ممن قال عليه ما قال إن لم يكن معه بذلك برهان، وهو الحق. وأنا سأسئلكم عن الذي رآه نفسه ينتهك حراماً ثم لم يرمه توبة، كيف يصنع فيما بينه وبين الله، أتبرأ منه أم تتولاه؟ فإن قلتم تبرأ منه في نفسه فقد أصبتم، فإنه لا ينبغي لمسلم أن يتكلم بأمر ليس معه فيه برهان ولكن يسهه الصمت. فإن قلتم إنه يتولاه في السر والعلانية فقد أجزتم له ولاية أعداء الله اللئيمين كبار ما يهون عنه بغير إظهار توبة ولا ندامة فقد وسعتم له ما لا ينبغي له أن يسهه، وألزمتوه ما لا يلزمه في ولايته إياه في السر إذ لم يرمه توبة ولا ندامة. وإن قلتم إنه لا تسعه إلا البراءة منه في السر والعلانية فقد ضيقتم عليه وحملتوه ما لا يجب عليه البراءة عنكم، لأنه إذا برىء منه في العلانية بلا برهان برئتم منه، وإن وسعتم له البراءة في السر فذلك الحق عند إخوانكم، وهو الذي تريد منكم وتريد أن تكونوا عليه، وتدعون من خالفكم عليه. فلا تظهرون ما يفرق به ملؤكم ويشقت به ألفتكم وتختلف كلمتكم فإن الخطيء منكم يحمل وزره ووزر من اتبعه حتى يلقى ربه قبل حسابه.

واعلموا رحمنا الله وإياكم أنه لم يهلك من هلك من الماضين قبلكم من أوائل الناس إلا بالبنى والتكليف والاختلاف والترك لما أمروا به ، والوقوع فيما نهوا عنه . ألا وإن الله قد أخذ ميثاقكم فأقرتم وأنتم تشهدون على أن تعصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا وأن تذكروا (نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون) (١) .

وهذا الذى أمرتم ودعيتم إليه ووجب عليكم العمل به والمعرفة له ، فمن دعاكم إليه فأجيبوه واتبعوه وأطيعوه واعرفوا نصيحته ، فإنه قد أسركم الله بالذى أسركم به من الاجتماع والألفة والأخوة والعصمة بالطاعة ، وهى الحبل المتين ، والسبب المبين ، والعروة الوثقى ، والعهد الأوفى . ومن دعاكم إلى ما لم يكلف الله [٢٩٣] العباد معرفته ولم يؤاخذهم على تركه ويسمعهم جهله ويسلمون برده ، وذلك قوله فى محكم كتابه : (فإن تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول) (٢) .

ولا تجيبوه وردوا عليه مقالته واحذروا كل « متطلع إلى الفتنة وإلى المعصية وإلى ما فى إجابته تشذبت أمركم وتفريق جماعتكم وإفساد » (٣) ذات بينكم . فمن عرقتم ذلك منه فاتهموه واهجروه وأعرضوا

(١) سورة آل عمران : آية ١٠٣ .

(٢) سورة النساء : آية ٥٩ .

(٣) اجتهدنا فى كتابة هذه الجملة التى بين قوسين لأنها تكاد تكون مسموحة فى المخطوط .

عنه ولا تقبلوا قوله ولا تجيبوا دعوته فإنه أقرب الناس إليكم ضراً ،
وقولوا له إنا لا نبرأ من أهل الولاية بقول عام^(١) ، وإنا قد أصبنا ذنوباً
وخطايا ، وركبتا أموراً لا يسمها إلا عفو الله وتجاوزه . ولكن نتوب إلى
الله جميعاً ونستغفر الله من جميع ما اكتسبنا مما لا ينبى لنا ، ونحن نتمسك
بالذى كنا عليه قبل الاختلاف ، في الحلال والحرام ، ونتولى من يتولى
المسلمون ونبرأ ممن برئ منه المسلمون ، ورأينا رأيهم ، ونحن أتباع لهم
تبع آثارهم ونطأ أعقابهم ونسأل الله التوفيق لذلك .

فهذه دعوتنا لمن خالفنا ، فنأظهر الرضا بالإسلام وأطاع المطيعين لله
من الحكام وأقام الصلاة وآتى الزكاة وصيام شهر رمضان وحج البيت
الحرام من استطاع إليه سبيلاً ، قبلنا ذلك منه ولم نلتمس ما وراء ظهره
بما ليس لنا كشفه ولا ينبى لنا بحمته . فمن قال إن هذا لا يسعنا
حتى نبرأ ممن برءوا منه وتولى القائلين في أهل الولاية بالبراءة ، فإننا
نسألهم الحجة على ذلك . فإن قالوا إن الذى وقفنا عن ولايتهم ممن
تولون أنتم كانت منهم أمور استحقوا بها الوقوف عندنا لأنهم ماتوا
على غير توبة منها ولا اتصل عنها ، فإنما نسألهم عن رجل أصاب ما يصب
الناس من الذنوب التى تجب فيها الحدود فأقيم عليه الحد فمات من حده
ذلك ، فما منزلته ؟ فإن قالوا إنه عدو فقد صدقوا . فما تقولون فى رجل
من المسلمين يُسأل عن ذلك المحدود وما هو عنده ، فقال ، والله ما أدرى
ما هو ولكن لا أبرأ منه ولا أتولاه . فإن قلتم إن ذلك يسهه حتى

(١) كتب فى المخطوط : « عام » .

يسأل ويعرف رأى المسلمين فقد أصبتم . وإن قلتم إنه لا يسه الشك في الحدود والشاك فيه الرادّ لعل ما جهل من ذلك إلى المسلمين هالك ، فقد خالفتم جماعة المسلمين وأنتم إذاً ليس فيكم جاهل ولا يسأل عنكم إلا عالم بالأمر كلها التي ترد إلى غيره علم شيء ينزل به ، وهذا أضيّق ما يصير الناس إليه ، وهذا من القول ينبغي شرحه وتفسيره . فمن أصاب ذنباً لا ينصبه ديناً يدعو إليه ، ويفارق من خالفه ، والوقوف والإمساك واسع ما لم ينصب الحرام ديناً ويدان به [٢٩٤] ويدعو إليه ، فإن قلتم يبرأ فقد أصبتم وواقتم إن شاء الله وهذا الذى يطلبه المسلمون إليكم . أفلا تتقون الله وتخشون عقابه وتخافون عذابه أن تختلفوا فيما يسعكم جهله والصمت عنه خير لكم ، والتسكّم فيه فسادكم ، وتوغر صدور بعضكم على بعض ويحمى قلوبكم ، وليس لكم فيه روح ولا راحة ، وليس معكم فيه عذر ولا حجة إلا أن تفرقوا كلّيكم واتشتوا أموركم وتفسدوا ذات بينكم ، غرة^(١) وجهالة واضحة ، استخفافاً بحق المسلمين وحرمتهم ، وجرأة على توهين أمركم وإشمامت عدوكم يخافوا الله وراقبوه !! واحذروا ما حذركم الله وقص عليكم نبأ من كان قبلكم فإنه يقول : (وجعلناهم أئمة يدعون إلى النار ويوم النيامة لا ينصرون)^(٢) .

(١) القرّة : الغفلة .

(٢) سورة القصص : آية ٤١ .

وقال : (ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم ألا ساء ما يزرون)^(١) .

فليحذر كل امرئ منكم أن يقول قولا فيه فساد وفرقة بين المسلمين ، وعيب لضعيفهم وجاهلهم ، ووهن لأمرهم وجرأة لعدوهم ، وإم ظلم ، وإتيان مالا يذنبى ولا يجهل من الأمر وما ليس من أخلاق المسلمين ولا من آثارهم . فمن أتى ذلك فقد أتى ذنباً عظيماً وقال أمراً جسيماً يسأله الله عنه ثم لا يجد منه مخرجاً . لكن المسلمين^(٢) أهل تراحم وتماطف وبرّ ونصح لله فى الخاصة والعامة وفيما تجتمع كلمتهم ويصلح ذات بينهم ، وحمل ضعيفهم وقويهم وجاهلهم على^(٣) الرفق وحسن النظر . فمذكركم بالله وبالإسلام وحقه وحرمة لما أخذتم فى أمركم وفى الذى بينكم بالذى يجمع الله به كلمتكم ويصلح ذات بينكم ويذهب نزغ^(٤) الشيطان عنكم ويرد ألفتكم وجماعتكم ، هذا الجهد بالنصح منا لكم والشفقة عليكم وأن تقبلوا فخص^(٥) أنفسكم ، ونسأل الله توفيقكم أن تردوا ، فقد أبلغنا إليكم واحتججنا بالله^(٦) عليكم وما توفيقنا إلا بالله ، عليه توكلنا وعليه فليتوكل المؤمنون .

(١) سورة النحل : آية ٢٥ .

لاحظنا وجود بعض الأخطاء فى كتابة هذه الآية القرآنية فى المخطوط فقمنا بتصحيحها .

(٢) كتب فى المخطوط : « المسلمون » .

(٣) كتب فى المخطوط : « عن » .

(٤) كتب فى المخطوط : « نزغ » .

(٥) كتب فى المخطوط : « فخص » .

(٦) كتب فى المخطوط : « الله » .

واعلموا رحمنا الله وإياكم أن أبواب الوقوف والجهالة معروفة بيّنة في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ ، فافهموا ذلك !! ولا يكون الوقوف إلا فيما دون الوظائف من الأعمال والأحكام ، فإذا صارت المنازعة دون الوظائف ما لم يترك فريضة يكفر أهلها بتركها عند وقتها فيدعها من جهالة منه أو عمد ، فإذا جاء وقت فريضة فتركها من جهالة منه [٢٩٥] أو عمد فقد هلك وانقطع عذره ، ومن انقطع عذره ومن انتهك كبيرة أوجب الله لأهلها عليها النار ، عمداً فقد هلك ، وما كان دون الفرائض التي يكفر أهلها بتركها ، أو دون الكبائر التي يكفر منتهكها بجهالة^(١) أو عمد من السيئات التي لا يكفر منتهكها ، فإنه لا يقطع عذره إن انتهكها بجهالة أو عمد ما لم يمنع من التوبة عنها إذا استتيب منها ، فإن منع التوبة فقد هلك وانقطع عذره . ومن ركب شيئاً من الكبائر التي أوجب الله عليها النار أو ضيع شيئاً من الفرائض التي يكفر أهلها بتركها عند وقتها ، خطأ ، فهو معذور ما لم يكن من جهالة منه أو عمد . والخطأ أن يرمى جاهلاً فيصيب مسلماً ، أو يريد شيئاً فيخطئ ، بغيره وهو يرى أنه مصيب فيما نعل^(٢) ، ونظيره في كتاب في اللغو . قال الله : (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم)^(٣) . واللغو ، أن يحلف الرجل على يمين وهو يرى أنه محق وليس كما يرى ، وذلك من الأيمان مرفوع عنه ،

(١) الجهالة : ضد العلم . إضاعة الحق .

(٢) فعل ، أخفناها لتخفيف الجلته .

(٣) سورة المائدة : آية ٨٩ .

وذلك لو أن رجلاً نسى وقت صلاة ، أو صيام يوم من شهر رمضان وكان ذلك منه نسياناً ، كان مرفوعاً عنه إذا أداها حين يذكرها ، والجاهل معذور بجهالته مادون الوظائف من الكبائر والفرائض ما لم يتمك كبيرة منتهكها ، بانتهاكها كلها ، أو تضييع فريضة يكفر بتضييعها وتقع عليه الدعوة فيردها أو يرى علامتها فيتولى عنها . فهو فيما يجمل معذور حتى يعاين ولا عذر له بعد المعاينة إلا الوقوف على ما كان يجمله .

واعلموا أن من دين المسلمين^(١) البراءة ممن انتهك الكبيرة التي أوجب الله عليها النار ، أو ضييع فريضة يكفر أهلها بتركها ، أو امتنع من التوبة من السيئات التي يكفر منتهكها . وعلى الناس في معاينة ما كانوا يجملون ، الوقوف والبراءة ممن عاينوا منه ركوب الكبائر التي أوجب الله عليها النار أو ضييع الفرائض التي يكفر أهلها معها ، والوقوف مما يدرى حتى يدرى ، والوقوف على منازل وحدود ، والوقوف في كل أمر من الشرائع بعد معرفة الوظائف . وأهل الجهالة معذورون ما لم تلم الحجة بالدعوة أو المعاينة أو المباشرة على حد ما وصفنا ، وهو مما يجمل فيقف حتى يعرف ما كان يجمل . ويكون الوقوف على مسلم تكلم بشبهة يدعى فيها العلم فيوقف عليها حتى يستبين صدق ما تكلم به من كذبه . ويكون الوقوف أيضاً على مسلم أحدث حدثاً فادعى للبيئة فيما جنى فيوقف عليه حتى يصير [٢٩٦] إلى ما ادعى من البيئة . ويكون

(١) لاحظ أن المسلمين تسمى الأباضية في هذا المخطوط وفي كافة المصادر الأباضية .

الوقوف على مسلم تسكلم بشبهة فادعى في ذلك أنه حرام أو حلال فيوقف عليه حتى يبصر صواب ما قال من خطئه . وتكون المفازعة بين الرجلين المسلمين فيما يقع من المسلمين فبرى، كل واحد منهما من صاحبه ، فيوقف عنهما حتى يلزم أحدهما بالحجة ، وإنما يراد بالحجة صواب ما اختلفنا فيه من خطئه . ويكون الوقوف على رجل شهد على مسلم بالكفر ، فيوقف عليه حتى ينظر إلى ما شهد به ، فإن جاء معه شاهد^(١) آخر مضت شهادته على ما من شهد عليه بالكفر ، فإن لم يأت بشاهد آخر استتيب ، فإن تاب رجعت ولايته وإن منع التوبة سقطت ولايته من تمتعه التوبة بتكفير المسلم بغير حجة ثبت له . وقد تكون الشبهة فيوقف على أهلها حتى يكون العلم والبيان والمعرفة . والشبهة أن الرجلين من المسلمين يختلفان في حلال أو حرام فقطع كل واحد منهما عذر صاحبه ويبرأ كل واحد منهما من صاحبه ، ولا يدري من شهدهما حق ما تفرقا عليه من باطله ، فيوقف عنهما حتى يحجى العلم فيبين لهما منزلتهما إسلاماً أو كفرآ . وإذا رأى الرجل رجلاً يعمل عملاً لا يدري الذي شهده أ كفره ذلك العمل أم لم يكفره فهو معه على حاله حتى يعلم ويكون في الرجل يتسكلم في الأحكام لشيء لا يدري من شهد صدق ما قال من باطله إذا كان مما يخشى عليه الكفر فيه فهذا على حاله في الدعوة .

وافهموا رحمنا الله وإياكم وباب آخر من الوقوف فيما دون الدعوة في شهادة الأحكام فيما كان من إمضاء الأحكام من نحو الشاهدين

(١) كتب في المخطوط : « شاهدان » .

والأربعة ، فإذا ثبتت الشهادة انتطع الوقوف ، وذلك فى رجلين شهدا مع الإمام على رجل أن فلاناً زانٍ ، لم تكن لهما شهادة ووقف عليهما ، فإن قالا فى مجلس الحكم لا شهود معهما غيرهما ، جلدا الحد واستتعبا ورجعت ولايتهما وانقطع الوقوف عنهما . وإن ادعى أن معهما شاهدين غيرها ووقف عليهما ، فإن جاء الشاهدان فى المجلس فشهدا معهما ويثبت الشهود الأربعة ، أقيم الحد على من شهدوا عليه بالزنا ، وانقطع عنهما حين تمت الشهادة ورجعت ولايتهما . ويكون فى رجل شهد مع الإمام أن فلاناً قتل رجلاً من المسلمين [٢٩٧] وإن ادعى أن معه شاهداً آخر وقف عليه حتى يجيء بالشاهد الذى ادعى ، فإن جاء به وتمت الشهادة لم يقف الإمام على شىء من الأحكام ، لأن الوقوف بعد ما قامت البينة العادلة الكاملة تعطيل لحدود الله ولا يسع الإمام أن يطل حدود الله . وما كان من شهادة الدين فإن الواحد والاثنين وأكثر وأكثر من ذلك بمنزلة سواء يقطع بهم عذر الجاهل ما دام على منزلة الجهالة التى عذر الله بها من صفة الواحد إذا وصفه .

وفى القوم يختلفون فى حكم فيبرأ بعضهم من بعض ويدعى كل قوم الحق فى أيديهم ويشهدون على أسلافهم أنهم كانوا على ما شهدوا واحققوا به ، فإنه لا شهادة للفريقين جميعاً فيما يدعيان فيه للحجة ، ويوقف عنهما حتى يعرف حق ما قالا من باطله ، فيصدق أهل الحق وتجاز شهادتهم . والدعوة بمنزلة ينبغى أن يكون تصديقها كتصديق النبى ﷺ ، ومن ترك هذه المنزلة لا يعذر ولا يعذر الجاهل بجهالة صفته ، وكل صفة توصف .

فيعذر الجاهل إذا قال لا أدري من هو بهذه الصفة ما منزلته . فإذا عاين تلك الصفة من أهلها لم يكن له عذر فيما يروى وتلك السيئات التي أوعده الله المغفرة مع التوبة منها . وكل صفة لا عذر للجاهل بجهالته فإنه إذا واصفها أو عاملها لم يكن له عذر بجهالتها وينقطع الوقوف عنه ، وتلك الوظائف التي لا يسع الناس جهالة صفتها وجهالة منزلة العامل بها . والوظائف معرفة الله وتوحيده ، وشهادة أن لا إله إلا الله ، والإقرار بما جاء من عند الله ، وجميع صفة الإيمان ، وما كان من الوظائف التي لا يتم الإيمان إلا بمعرفتها فهو مجهول ما لم يقع العمل به والمعاينة له ، أن يبلى بالدعوة فيردها فإذا بلى بهذه الخصال الوقوف ولم تسع الجهالة فيه ، وينقطع الوقوف أيضاً عن الميت إذا لم ترج له حجة فيها حياة . وذلك لو أن رجلاً قتل مسلماً فقال إنما قتلته لأنه كان قد كفر وأقام على ذلك شاهداً واحداً هلك قبل أن يقيم عليه الشاهد الآخر . أو رجل قتل مسلماً فادعى أن له شهوداً على أنه كان قد كفر ولم يتم بيئته حتى هلك . أو رجل شهد على رجل بالكفر وقال إن معه شهوداً على ما قال فوقف عليه حتى هلك ولم يتم الشهود [٢٩٨] فيكون بمنزلة الوقوف عليه بمنزلة براءة عند من وقف عليه ولا تجوز شهادته إلا في الشيء الذي وقف عليه فيه إذا كان معه غيره .

وقول المسلمين ، معاصر الإخوان ، في المعاينة ما دون الوظائف مما يكفر الناس البراءة أو الوقوف وفيما دون الكبائر من السيئات الوقوف

أو الولاية ، وما دون الوظائف من الصفة غير مجهول ، ولا شهادة لأحد في الاختلاف في الدين إلا لأهل الحق إذا عرف أن الحق فيما دعوا إليه والحمد لله رب العالمين .

واعلموا رحمنا الله وإياكم أن دار الإسلام كانت على عهد رسول الله ﷺ واحدة لم تزل ثابتة على عهد رسول الله ﷺ وخلافة أبي بكر وعمر رحمهما الله وبعض خلافة عثمان حتى أحدث . فلما أن أحدث عثمان ما أحدث أنكر المسلمون عليه فتحولت الدار من عثمان وصارت الدار في يد من أنكر عليه الذي أحدث . وكانت الدار منذ قتل عثمان في يد من أنكر عليه وعلى أهل الجور وخالفهم ودعا إلى الحق والدل . فإذا كفر الإمام بقول أو عمل ولم ينكر عليه أهل الدار تحولت الدار عنهم جميعاً ، وإن أنكروا عليه فالدار كما هي . ونظير^(١) ذلك وقياسه أن عثمان لما أحدث أنكر المسلمون عليه حدثه فلم تحول الدار عنهم وكانت دار عثمان التي تحولت قصره الذي كان فيه هو وأصحابه محصورين .

وكانت الدار كما هي إلا من فارق الجماعة وطعن على المسلمين مثل معاوية بن أبي سفيان وأصحابه ففارقوا الجماعة ، ولم تزل الدار ثابتة للمسلمين حتى حكم على بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان الحكيم . فأحدث على وأنكر عليه المسلمون فتحولت الدار عنه . فإذا أحدث الإمام وأنكر عليه بعض أهل الدار ولم ينكر عليه بعض واختلفوا فيما بينهم

(١) كتب في المخطوط : « ونضير » .

صارت الدار مع من أنكر الجور ودعا إلى للحق حتى يظهرهم الله على من أنكروا عليه أو يفنوا. وإذا وقع الوقوف على الإمام بقول أو عمل لم يسقط أن يكون إماماً حتى يبرأ منه أو يستتاب فيرجع إلى التوبة ويكون على منزلته، ولا يكون إماماً موقوفاً عنه لأن الوقوف عنه لا يجوز له شهادة ولا حكم وجميع حقوق المؤمنين منقطعة منه ولا يستطيع حينئذ أن يكون إماماً وليست له شهادة ولا قضية .

وإذا اختلف الإمام [٢٩٩] وأهل الدار في حكم فإن لم ألا يقطعوا فيه شيئاً حتى يراجعوا المسلمين في ذلك فيخبروهم بصواب ذلك وخطئه . وإذا كره الإمام الإمامة وأراد الرجعة وترك الإمامة فليس ذلك له ولا لأهل الدار أن يكرهوه على الإمامة .

وإذا شهد رجل عند الإمام على أمر والإمام شاهد على ذلك الأمر لم يكن للإمام أن يقضى فيه بشهادة نفسه مع آخر إلا بشهادة رجلين ، وليست له شهادة فيما هو الحاكم فيه إلا ما أقر به المقر معه من الحق في مجلس الحكم ، فله أن يحكم عليه بإقراره معه وهو حاكم ، وإن أمر الإمام القاضي أن يقضى في ذلك أو في غيره فإن شهادة الإمام مع شهادة آخر غير جائزة على هذا الوجه . فإذا شهد رجلان من المسلمين عند الإمام على شهادة في دم أو غيره وعلم الإمام أنهما شهدا بباطل فإنه يقول لرعيته احتسبوا إلى القاضي أو إلى غيره فإن لي في هذا علماً لا يسعني إمضاء شهادة أحد فيه .

وإذا عاب أهل الدار على الإمام أسراً لم يبلغ به كفر فليس لهم أن يحملوه بذلك. فإن عجز الإمام عن سياسة أهل الدار وقصر بصره عن إمضاء أحكامهم، أو ضعف عن نكابة عدوهم، فإذا كان بهذه المنزلة أمره أن يعتزلم أو يحملوا مكانه غيره برضى من عامة المسلمين .

وإذا نزل بأهل الدار حكم اشتبه على الإمام أو قصر بصره عنه فليس لهم أن يحملوه حتى يثبت ويسأل علماء المسلمين عن ذلك، وليس لهم أن يقولوا اقض برأيك فيما ليس عنده به قرآن ولا أثر حتى يسأل أهل العلم من المسلمين. وإذا حكم الإمام بحكم أكفره وهو لا يدري، ولم يبصر أهل الدار كفره وقصرت أبصارهم عنه فخرجوا من الدنيا على جهالة كفر الإمام وهم يتولونه فقد هلكوا هلاك الإمام وسقطت ولايتهم. وإذا شهد رجلان على رجل عند الإمام أنه قد كفر فإنه ينبغي للإمام أن يسألها عن تفسير الأمر الذي أكفره ليعلم أى الحدود يقيم عليه. وليس للإمام أن يرجع في حكم أمضاء بحكم الله وإن رجع الشهود عن شهادتهم إلا أن يعان كذبهم، وإنما يكون المعاينة لتكذيب الشهود إن شهد رجلان على رجل أنه قبل فلاناً ولم يقف عن المشهود عليه فقبل شهادتهما وبرى الإمام منه، وذلك حكم الله عليهم فيما ظهر لهم فعابنوا الذى شهدوا عليه أنه قتل، حياً لم يقتل، فإن [٣٠٠] ولاية الذى قتل ترجع بحياة من لم يقتل، وعابنوا كذب الشهود فيكون الذى أمضى والذى ارتج^(١) فيه حكم الله، فينزل الشاهدين طاعنين في الدين.

(١) ارتج : اضطرب . التبس . وقد كتبت الكلمة في المخطوط بلا قطع ، هكذا : «ارتج» .

وأفضل ذلك في رأينا أن يقتلا لما جهلا الإمام من قتل الرجل المسلم
وإذا أقرأ أنهما شهدا زوراً وطلب ذلك أولياء المقتول ، وقال بعض الفقهاء
ليس لأولياء المقتول أن يختاروا أحدهما فيقتلوه ويردوا على ورثة المقتول
نصف الدية . وتكون شهادة على رجل أنه قد مات فيقسم ماله ثم يرجع
الشهود عليه في أشباه ذلك مما يعين فيه كذب الشهود إذا ارتجعوا كانوا
طاعين في الدين .

وعلى الإمام الوفاء بعهده الله وإمضاء الأحكام على من قتل متعمداً
أو من له حرمة عنده من معاهد أو مسلم وأهل الجزية . وعلى الإمام أن
يسأل الشهود إذا شهدوا على رجل مسلم بالكفر ما أكفره ليعلم أي
الحدود تقام عليه . فإن وصفوا ما ليس بكفر ، كفروا ببراءتهم من المشهود
عليه بما أثبتوا من اسم الكفر عليه ، وبرئ منهم بما وصفوا بما ليس
يكفره ، وهم بمنزلة الطاعين فيما برئ ، والله أعلم بالصواب ، وعليهم التوبة
مما أوجب الله لإمام المسلمين على المسلمين أن يسمعوا له ويطيعوه
وينصروه ويسددوا إمامته ويتولوه ما أقام فيهم بدين الله وأحسن السيرة
وعمل بالكتاب والسنة وكان لجميع المسلمين فاصراً ولجميع الرعية حافظاً .

فإذا فعل إمام المسلمين فعلا لا يدرى المسلمون أصاب فيه أو أخطأ
وحكم حكماً لا يدرى المسلمون أصاب فيه فيما بينه وبين خالقه أم لا ،
فالخلق على المسلمين أن يقولوه على الحال التي كان بها عندهم ولا يبرءوا
منه ولا يتقوا عنه بعد إذ تولوه ، لأن الوقوف ليس مزبلاً ولاية أثبتتها

الله له بعلم وفريضة، لأن الوقوف جهل والجهل لا يزيل علماً والوقوف ليس بضد الولاية فيزيلها .

فإن بين الإمام المسلمين ذلك العمل الذي فعله وعملوا حكم الله فيه وعلّموا أن الإمام تعدى حكم الله في ذلك، مشى إليه المسلمون فاستتابوه من ذلك الظلم، فإن أنكر ذلك الإمام، وزعم أنه مصيب في حكمه عادل في قضائه بعد ما تبين للمسلمين ظلمه فيه وزعم الإمام أن ظلمه ذلك أصابه بحكم الله والإمام مصر على معصية الله غير تائب منها ولا نازع عنها، فإمامته زائلة [٣٠١] عند المسلمين ولا طاعة له عليهم ولهم أن يخلفوه ويولوا على أنفسهم رجلاً يعدل عليهم . فإن أبى الإمام المحدث أن ينتزع^(١) من إمامته من بعد ظهور حدثه وإصراره على معصية الله، فقد حل للمسلمين قتاله وحربه ومناصبته وصار عندهم ضالاً منافقاً . فإن قتله المسلمون على الإيلاء من الاختلاع^(٢) من إمامته فقد سفكوا دم من أحل الله لهم سفك دمه وهم لا يشككون في ظلمه وعدوانه لله، فإن قتل^(٣) المسلمين فغير مصيب ولا موفق .

وإذا أحدث الإمام حدثاً فاستتابه المسلمون فأزروه على أنفسهم من بعد توبته ونزوعه^(٤) فهو على حاله الأولى التي كان عليها من الولاية إذا تاب ونزع .

(١) كتب في المخطوط : « ينتزع » .

(٢) الاختلاع والانتخلاع : الانتزاع . زوال الشيء من مكانه .

(٣) يعني إن قام الإمام بقتل المسلمين .

(٤) نزع عن الشيء : كف وانتهى عنه .

وإذا بدا الإمام من بعد حدثه ذلك وظهوره منه بمنزلة يتم فيها على دماء المسلمين ويسمى في طلب ذلك منهم ، وفارق المنزلة التي يجوز للمسلمين أن يهتموه فيها لتقلهم لسميه في السبب الذي يجوز لهم التهمة عليه ومقارفته الأحداث التي يحل بها خلع الإمامة ، فجازر للمسلمين عزله^(١) عنهم لأنه لا ينبغي للمسلمين أن يأتئوا^(٢) أهل الأحداث على الدماء والأموال و^(٣) أن يلي أمر المسلمين أهل الأحداث والتهمة على الدماء والأموال . فإن أمره المسلمون أن يعتزل عنهم فأبى ذلك عليهم وزعم أن إمامته لا يجوز خلعها للمسلمين بالحدث وموضع التهمة على الدماء ، فإن الإمام محارب للمسلمين وممتنع بحق الله فـللمسلمين قتاله ومناصبته وعزله .

فإن أعزل عنهم طائفاً وأظهر توبة وصالحاً تولاه المسلمون ، وعلى المسلمين أن يولوا على أنفسهم من يعدل عليهم أميناً مسلماً ، وإن أبى الإمام أن يخضع عنهم من بعد مقارفته المنزلة التي يحل بها خلعهم عند المسلمين فقد حل حربه وقياله للمسلمين . فإن قبلة المسلمون على إصراره وتماديه على معصية الله وامتناعه بحق الله فغير ولي ، بل هذا عدو لله ظالم خليع من الولاية . وبهذه المنزلة كان معهم عثمان بن عفان بمقارفته الدماء وسفكها ، فاستحل المسلمون دمه . ولو قتل المسلمين لكانوا أولياء الله وقتلهم ظالماً متعدياً تاركا لحق الله .

(١) في نسخة : « خلعهم عنهم » .

(٢) كتب في المخطوطة : « يتمنوا » .

(٣) حرف « الواو » زيادة من عندنا .

وإذا أحدث الإمام حدثاً يعلم المسلمون أنه ضال [٣٠٢] فشى إليه المسلمون فاستقابوه من ذلك الحدث فأبى عليهم وزعم أن الذي فعل من ذلك جائز له وقال ، بل أنتم المخطئون في إعابكم عليّ وأنا المصيب ، فإن الإمام مصرّ على معصية الله محدث ، ظاهر حدثه ، وطى المسلمين أن يخلموه وإن أبى ناصبوه وقتلوه^(١) . وهذه المنزلة استحل المسلمون قتل عليّ بن أبي طالب والخروج عليه . . .

وذلك أنهم نعموا عليه التحكيم في دماء المسلمين من بعد سفكها وفي دماء الظلمة لهم ، وعلموا أن ذلك لا يجوز في الدين فخرجوا بإرادة أن يتوب من ذلك فيقرّوه على إمامته أو يمضى على حدثه فيستحلوا قتاله . فدعوه إلى كتاب الله وإلى المحفوظ من سنة رسول الله ﷺ ، فأبى ومضى على حدثه واستحل قتل المسلمين لخروجهم عليه فبرأ منه المسلمون رحمهم الله . وكان حدثه ظاهراً يستدلون عليه بكتاب الله والسنة عن رسول الله ﷺ . وتولى المسلمون أصحاب النهروان^(٢) رحمهم الله لالتماسهم منه الحق ودعائهم إياه إليه . وكان الذي انفرق عليه عليّ بن أبي طالب وأصحاب النهروان وأصحابنا^(٣) كتاب الله

(١) لاحظ أن المؤلف يفصل الكلام عن حقوق الإمام وواجباته تجاه رعيته وأبضا عن حقوق الرعية وواجباتهم لزاء الأئمة .

(٢) أصحاب النهروان : هم أصحاب علي بن أبي طالب الذين رفضوا التحكيم بينه وبين معاوية بن أبي سفيان . وخرج إليهم علي بن أبي طالب وحاربه في النهروان .

والنهران عند سامراء في العراق وعند مجرى قناة عند نهر دجلة تعرف باسم مجرى النهروان .
(٣) أصحابنا : يعنى من سار على مذهب أصحاب النهروان وهم الخوارج والأباضية .

الحاكم فيه والموضح له . فقتل على أصحاب النهروان ، وهم خيار أصحابه ، وكان إمامهم يومئذ عبد الله بن وهب الراسبي^(١) رحمهم الله . ثم تغادر من بعدهم طوائف من المسلمين فصاروا بالنخيلة^(٢) وإمامهم رجل يقال له الحوثر بن وداع ، فسار إليهم معاوية وأصحابه وأعانه على قتلهم الحسن ابن علي بن أبي طالب ، فقتلوا رحمهم الله .

ثم خرج من بعده زياد بن حراش ، رجل من أهل الكوفة ، فدعا إلى ما دعا إليه المسلمون . ثم خرج من بعده رجل يقال له تميم بن مسلمة وأصحابه بقرية من سواد الكوفة .

ثم خرج من بعده علي الأعرج يجمع عظيم فنزل قرية يقال لها حروراء^(٣) ، وإنما سمي الخوارج بالحرورية على اسم القرية التي نزلوها يقال لها حروراء . ثم خرج من بعده عصابة من أهل البصرة أميرهم رجل يقال له طواف ، قتلهم عدو الله عبيد الله بن زياد . ثم [٣٠٣] خرج من بعدهم قريب والزحف حتى قتلوا جميعاً رحمهم الله . كل هؤلاء كانوا يدعون إلى الحق . ثم خرج من بعدهم أبو بلال المرداس

(١) عمدة الله بن وهب الراسبي الأزدي . كان من الصحابة الزاهدين ، وكان ممن خرجوا بعد قبول علي بن أبي طالب للتحكيم ، إلى النهروان . وبإيase أصحابه على الإمامة في ١٠ شوال سنة ٣٧ هـ . وقد قتل في الحرب ضد علي بن أبي طالب في معركة النهروان .

(٢) النخيلة : موضع بالبادية قرب الكوفة على سمت الشام .

(٣) حروراء : قرية بظاهر الكوفة تبعد عنها ميلين ، نزل بها من اعتزل عليا بسبب التحكيم . وقد ذكرها ياقوت في معجم البلدان . وذكر كتاب الفرق مثل البغدادي صاحب « الفرق بين الفرق » أن الخوارج الذين اعتزلوا علي بن أبي طالب بعد التحكيم لسوا إليها وسماوا « حرورية » .

ابن حدير التميمي^(١) في فئحة أربعين رجلا من أهل البصرة ، فسار حتى نزل الأهواز في ولاية يزيد بن معاوية وعبيد الله بن زياد على الكوفة . فأرسل عبيد الله بن زياد إلى أبي بلال قائداً يقال له مسلم بن زرعة الباهلي ، في ألقى رجل من الطغام ، فدعاهم أبو بلال إلى الحق . ثم بعث إليهم عبيد الله بن زياد قائداً آخر يقال له عباد بن علقمة فقتلهم رحمة الله .

ولم يزل المسلمون دعوتهم واحدة يتولى القاعد الخارج ، والخارج القاعد ، لم يذبحوا هجرة ولا اعترضوا الناس بالسيف ولم يفتنوا لأهل قبيلتهم ولا سبوا لهم ذرية . وإنما اختلف من اختلف قبلكم من أهل هذه الدعوة على ما ادعى كل فريق منهم من الرأي ونصب رأيه ديناً ودعا إليه وفارق من لم يجامعه عليه طلباً للرياسة وسوء رأى في السياسة وركوناً إلى الدنيا ، وفتنة بلوا بها وحاوا فيها ، فوعدت الفرقة بين من كان من بقايا المسلمين^(٢) ، وكان يومئذ عبد الله بن أباض^(٣) رحمه الله ،

(١) أبو بلال المرداس بن حدير التميمي : شهد أبو بلال مرداس بن أدية التميمي معركة صفين مع علي بن أبي طالب . ثم أنكر التحكيم ولم يجبه مقاتلة المسلمين بعضهم بعضاً فانحجب وأقام في البصرة بعد موقعة النهروان مع قبيلته من بني تميم . وهو من الخوارج المعتدلين ، أو القعدة ، الذين لم يلجئوا إلى السيف لغرض آرائهم .

وكان أبو بلال مرداس بن حدير أحد خاصة عبد الله بن وهب الراسي . (انظر : الدرر جني : طبقات الأباضية - مخطوط - ورقة ٩٢ و ٩٣ ، والبرادي : الجواهر المتفحة ص ١٦٧) .

(٢) لاحظ هنا أن صاحب هذه السيرة بعد أن يعرض لأسباب خروج الخوارج أيام علي ابن أبي طالب ، يبين باحتصار الذين خرجوا بعد علي أيام معاوية بن أبي سفيان وابنه يزيد . ثم يشير إلى أسباب تعدد فرق الخوارج بعد أن كانوا جماعة واحدة .

(٣) عبد الله بن أباض : من قبيلة تميم في البصرة . عاصر الإمام أبا الشعثاء جابر بن يزيد =

وعبد الله بن صفار ، ونافع بن الأزرق ، ومن شاء الله من المسلمين ،
فاختلفوا فيما بينهم ودعا كل واحد منهم إلى رأى .

وأول من فارق المسلمين ودعا إلى الجور نافع بن الأزرق^(١) وكان
من أشرف أهل البصرة من خيار المسلمين ، فخرج معه بشر كثير فسار
حتى نزل الأهواز وهو على الإسلام . فلما ظهرت له الدنيا وأقبلت إليه ،
أحدث عدو الله أحداثاً خلعه الله ومن اتبعه من الإسلام ، وكان لذلك
أهلاً . وهو أول من شق العصا ونرق الملاء وصدع الشعب واقترب
الكذب وخالف الكلمة وفرق الجماعة وانتحل الهجرة وكفّر أهل القبلة
وبرى من أهل التقية وشرك المقيم واعترض الناس بالسيف وسبى ذراريهم
وغنم أموالهم .

ثم كان من بعده نجدة بن عامر الفاسق ، فسار سيرته ، وكان من
بعده نجدة بن عطية ، وكان على طريقته وشرعته . ثم كان من بعده
عطية وزياد الأعسم فلا زاد ولا غنم !! ثم كان من بعد زياد ، صالح ،
ثم كان من بعد صالح [٣٠٤] شبيب . ثم كان من بعد شبيب

العماني وأخذ عنه . وكان جابر بن زيد مقلد البصرة ، كما كان من أوائل التابعين الذين عنوا
بتدوين الأحاديث والسنن كما يعتبر مؤسس المذهب والفكر الأباضي . وعاصر عبد الله بن أباض
أحداث الدولة الأموية منذ معاوية بن أبي سفيان إلى عبد الملك بن مروان . وأول مانسح عن
عبد الله بن أباض حين خرج هو وجميع فرق المحكمة للدواعي عن مكة مع عبد الله بن الزبير ضد
جيش يزيد بن معاوية في سنة ٦٤ هـ ثم رجوعه إلى البصرة بمد أن أمنت مكة . وكان عبد الله
ابن أباض لا يلجأ إلى التقية ، أي إظهار خلاف ما يبطن ، أمام أصحاب الجيروت والقوة .

(١) نلاحظ هنا أن كاتب هذه السيرة يمدد لنا الفرق الخارجة والنظرية منذ خروج نافع
ابن الأزرق رأس طائفة الحوارج الأزارقة .

أبو بهس فاستحل هو وأصحابه الملاعين أموراً تقشع منها الجلود ،
استحلوا نكاح الجوسية 11 ثم كان من بعدهم عبد الله بن صفار وأصحابه
وهم الصفرية الخبيثة الغوية . ثم من بعدهم الجهم وهم الجهمية . ومن
بعد الجهمية الثعلبية ، استحلّت الثعلبية قتل الناس ضرّاً وعلانية .

وكان هؤلاء أئمة ضلال ودعاة إلى الضلال . ومنهم شعيب
الكرماني وداود ومطر ومنصور والميضم وعزيز وحزمة وأبو إسحاق
وأبو عوف .

ثم كان من بعد ذلك فرق كثيرة ، فرق أهل الضلال ، ضلوا
وأضلوا كثيراً عن سواء السبيل ، ومنهم المرجئة والمعتزلة
والمجبرة الزنادقة ، ونحن نبرأ منهم جميعاً ولولا طول التفسير
لفسرنا لكم مما شر الإخوان أحدثهم وآراءهم وقولهم ودعوتهم وأعمالهم
وما دانوا به في عباد الله وساروا به في بلاد الله من الغشم والظلم والجور
بعد أن كانوا على الإسلام . وثبتت الطائفة من المسلمين على ما قال
عبد الله بن أباض رحمه الله من العدل والحق المعروف .

ثم افرقت الإباضية على ثلاث فرق ، شعيب وأصحابه ، وعبد الله
ابن يزيد وأصحابه ، ثم من بعدهم هرون الخالف للمسلمين الخارج من
عدل الحق ونوره ، وهم الذين يقال لهم الشعبية . وفرقة ثانية وهو عبد الله
ابن طريف صاحب عبد الله بن يحيى الإمام رحمه الله ، بلغنا أنه خطب إلى
عبد الله بن يحيى ابنته وكان هو من الموالى وعبد الله من العرب ،
(١٤ - كتاب السير)

تقال له عبد الله ما أكرهك من ناس وأنت أفضل منها ولكن أخاف أن^٢ يكرهك أهل بيتها ، فأغضبه ذلك وخرج من عسكر عبد الله بن يحيى واعتزل عنه ورأى رأياً وقال قولاً ونصب رأيه ديناً يدعو إليه وأعانه على ذلك من أعانه من أهل الفسق ، ووجد على ما دعا إليه أعواناً ، ونحن نبرأ من هاتين الفرقتين الشعبية والطفوية^(١) . ونحن وأتم معشر الإخوان الفرقة الثالثة الذى قلنا إن الحق فى أيدينا وبرئنا من جميع أهل هذه الفرق ، ولا شك فى ديننا [٣٠٥] ولا فى دعوتنا . وإنما هلك من هلك من أهل هذه الفرق إذ أعجبوا بأرائهم ، واتبعوا أهواءهم ، وغلبت عليهم دنياهم ، ووجدوا على ذلك أعواناً وأنصاراً فنمق كل ناعق منهم بكفره ، ومضى كل فاسق منهم على غيّه ومكره .

ولو كان كل داع إلى ضلالة أو ناعق نعق لصوب فتنة وجهالة أو مبدع لبدعة وترك السنة والشرعة ، لم يجد على ذلك معيباً ولا لدعوته مستجيباً ، لحدت الفتن وظهر عدل السنة . فإننا نحذركم الله ونذكركم بالله وبآيات الله ألا تكونوا لهم أمثالاً ، ولا ترجعوا بعد العلم جهالاً ، ولا تشتروا بالهدى ضلالاً ، ولا يرضى أحدكم عن نفسه أن يفارق إخوانه ويميب أعوانه من أهل دعوته ، فإن الأمر بحمد الله بينكم سهل واضح لم تختلفوا فى شيء تمرّ فيه التوبة والرجعة .

(١) تحدث جميع كتاب الفرق عن آراء الفرق ومذاهبها مثل البندادى والشهرستانى

وابن حزم ، ومن الكتاب الأباضية القلهاتى صاحب الكشف والبيان .

وارجعوا إلى أنفسكم وإلى إمامكم وإخوانكم بما فيه ألفة جماعتكم
وعزّ دعوتكم وإعلاء كلمتكم، يريكم ما تحبون ويكون لكم ما لا تحسبون
ويغلب لكم من تحاربون، فإن لكم عدواً في البر والبحر يحبون أن
يظنوا نوركم ويتغير سروك^(١) وينشئت أمركم ويذل نصركم وينفل حدّكم،
وينقض عهدكم وينفك عهدكم ويفرق جماعتكم ويختلف كانتكم وتفترق
كلمتكم، فيرجعوا عليكم ويسيروا إليكم. فالخذر الخذر معاشر أهل
الدين والعلم والبصرا ! واعلموا رحمتنا الله وإياكم أن الله قد أقام أئمة
العدل مقاماً لا يقوم بأدائه الرعية إلا من عرف حقهم وحرمتهم لأن الله
قد أقامهم مقامات الأنبياء وهم ورثة الأنبياء، والرسل صلوات الله عليهم،
لأن الأنبياء والرسل لم يورثوا ديناراً ولا درهما وإنما ورثوا الكتاب
والسفة. ولو أن فرقة من المسلمين خرجوا على إمام المسلمين يلتمسون منه
أشياء ويدعونها عليه بما لا يستدل المسلمون أنهم فيه صادقون ولا كاذبون
والإمام يذكر ذلك ويدعى عليهم ظلماً أيضاً لا يعرف المسلمون ما يذكر
فيه، فخرجوا عليه واستحلوا قتاله من قبل أن يوضحوا عليه تلك الأشياء
فهم بقاء على الإمام ويحل للإمام قتالهم، وذلك أنه لا ينبغي للمسلمين
أن يقاتلوا إمامهم بالأشياء التي يدعون عليه حتى يوضحوا عليه [٣٠٦]
ما ادعوا ويستتبيوه، فيصروا ولا يتوب ويأبى الاختلاع عليهم. فإن تعدوا
عليه فقاتلوه ورجعوا إليه يطلبون إزالة إمامته بالدعوى لا أكثر من
ذلك، فقد حل للإمام ولجميع المسلمين قتالهم بتعديهم سنة المسلمين وتركهم

(١) السرو: الفضل. الرواة.

رأى من كان قبلهم . وبهذه المنزلة كانت الخارجة على عبد الوهاب^(١) لاستحلالهم الخروج عليه بالدعوى للشروط التي يثرون على أنفسهم بالظلم فيها ، وقولهم نزلت لنا أصبنا من هو أعلم منك .

وقد كان المسلمون رحمة الله عليهم ولوا من ولوا من أصحاب رسول الله ﷺ وفي الرعية من هو أعلم منهم في الأحكام . ولو كان لا يستحق قائم بلى على من هو أعلم منه إماماً ماتولى إمام المسلمين عليهم حتى يخرج في رعيته من هو أعلم منه فيزيله وبلى ذلك الذى هو أعلم منه ، فإن خرج أيضاً من هو أعلم من ذلك أزاله فيكون أمر المسلمين مختلطاً أبداً ويكثرون ينظرون كل يوم من يأتى فيزيل إمامهم . وقد ولى المسلمون أبا بكر رحمة الله عليه من بعد وفاة رسول الله ﷺ ومعاذ بن جبل^(٢) حاضر . وقد قال رسول الله ﷺ : « يأتى معاذ أعلم العلماء » ، وقال فى موضع آخر : « معاذ أعلم أمتى بالحلل والحرام » .

فلما استحل الخارجون على عبد الوهاب الخروج عليه بالأشياء التي يعلم المسلمون أنها بدعة وخطأ وأنها لا تزيل إمامته ، علموا أنهم مخطئون مبتدعون فدعومهم إلى ترك ما دخلوا فيه من البدعة ومراجعة الحق . فأبوا إلا تنادياً وإصراراً على المعصية ثم رجعوا إلى المسلمين وإلى إمامهم ، فقاتلهم المسلمون وإمامهم عبد الوهاب على إصرارهم على المعصية وادعائهم أن

(١) بئى هنا عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم ، من أئمة الدولة الرستمية فى المغرب .

(٢) كان معاذ بن جبل أنصارياً من الخزرج ، وهو أحد السبعين الذين شهدوا بيعة العقبة

من الأنصار . أرسله الرسول عليه الصلاة والسلام إلى اليمن ليعلم الناس القرآن وشرائع الإسلام ، وكان يشير عليه الصلاة والسلام إلى علمه بالحلل والحرام .

إمامته زائلة بلا حدث أو ضحوا عليه عند المسلمين . ثم كانوا لما أراد الله إكمال السنة وبيان بغي^(١) الخارجين عليه والراجعين إليه والمستحقين لقتاله على غير الوجه الذي يستحل المسلمون منه قتال أئمتهم ، لأن المسلمين رحمة الله عليهم إنما كانوا يستحلون قتل الأئمة في الأمر الواضح الذي يصدقه كتاب الله والسنة من رسول الله ﷺ ، ولم يكونوا رحمهم الله يستحلون قتال الأئمة على الظن والشبهة واللبس والدعوى بلا إيضاح . فقد خرجت هذه الفرقة الخارجة الخبيثة [٣٠٧] على غير ما خرج عليه المسلمون من ضلالهم وبغيهم فاستكلموا السنة^(٢) . برجمتهم إلى المسلمين وإمامهم . فقتل الله تلك الفرقة الخبيثة المبتدعة !! ونصر الله المسلمين عليهم وأظهر أمرهم وهم كارهون !!

وأما الوجه الذي لا يكون الإمام فيه مصدقا من الوجه الذي يكرن فيه مصدقا فشكل منزلة ادعائها الإمام قبل أحد من الناس مما لا يجوز أن يكون الحاكم فيه ، فيقول إن لي على فلان كذا وكذا وأنكر فلان ذلك ، فإن عليه في ذلك البينة العادلة ولا يصدق على من ادعى عليه ، لأنه لا يجوز أن يكون هو الحاكم لنفسه بوجه من الوجوه . فكل ما لا يكون هو الحاكم فيه فإنه لا يعطى ذلك بالدعوى لنفسه إلا أن يأتي على دعواه ببينة عدل ويحكم له القاضي .

(١) كتب في المخطوط : « بغيهم » .

(٢) إما أن تكون « السنة » أو « البينة » لأن الكلمة كتبت في المخطوط . بلا نقط .

وأما الوجه الذى يكون فيه مصدقا فإذا ادعى الإمام شيئا لا يلى الحكم فيها غيره مما هو فيها أمين الله وأمين المسلمين على إمامه المحكومة فهو فى ذلك مصدق ولا يسأل عن ذلك كيف فعله وعلى المسلمين السمع والطاعة له .

ألا ترى أن الإمام لا يسأل البيئنة على يد سارق قطعها ، أو زان جلده ، أو قاتل قتله ، ولا يجوز لأحد أن يسأله عن ذلك اتهاماً منه له ، لأن الإمام هو الذى يلى الحكم فى ذلك ولا يسأل البيئنة على حكم من الأحكام يلىه بوجه من الوجوه . إذا قال قد قامت معي البيئنة العادلة لم يكلف أن يقال له أحضر البيئنة حتى نسمعها لأنه فى ذلك أمين الله وأمين المسلمين لا يسعهم أن يعصوه فيما استحق الله عليهم أن يطيعوه فيه ، ولا يسلونه عن ذلك كيف فعله ، ولا يسعهم الإمساك عن ولايته والوقوف عنه . وليس على المسلمين من الأحكام التى حكم بها الإمام مشونة ولا عليهم الكشف عن تحتها ، فإن كان الإمام حكم فى تلك الأحكام فيما بينه وبين الله بحق فبعظه أخذ وربه أطاع ، وإن حكم فى ذلك يجوز لا يعلمه المسلمون لحظه ترك وربه عصى والله محاسبه بذلك وولى القضاء فيه يوم القيامة .

والمسلمون معذورون بولايتهم على الذى أظهر لهم من دين الله ، ولم يكلفهم الله علم ما غاب من أمره .

فهذا الذى مضت عليه أسلاف المسلمين رحمة الله عليهم ، وقد أوضحنا لكم فافقدوا بهم وخذوا بهدام تفلحون ، ولا حرل ولا قرة إلا بالله العلى العظيم .

ويسأل الذين قالوا إن الوقوف يجرز في الإمام [٣٠٨] لمن رأى منه ما ينكره ، أخبرونا عن رأى الإمام يحكم بحكم من أحكام الله فجعل ذلك الحكم ولم يدرِ أصاب فيه الإمام أو أخطأ ، أيسع له أن يقف في الإمام ولم يسأل العلماء فيعلمره بصواب ذلك من خطئه ؟ ! فإن قالوا لا يسهه الوقوف في الإمام حتى يسأل العلماء فقد تركوا قولهم . وإن قالوا نعم يسهه الوقوف ، قيل لهم أفوسع له الخروج من طاعة الإمام ولا يؤدى إليه حقا ؟ !

فإن قالوا نعم فقد زعموا أن الإمامة ليست بمفترضة . والإمام لا يجلو أن يحكم بحكم يسع الناس جهل ذلك الحكم فوسع له ، وزعم في قوله الوقوف عن الإمام وإزالة إمامته وترك السمع والطاعة له . فإن أعلمته العلماء أن الذى حكم به الإمام فى ذلك حكم الله الذى وصف فى كتابه ، فإنه غير حجة عليه فى ذلك ووسع له جهل ما جهل من ذلك إلى يوم القيامة ولا تلزمه إمامته ، فأى ضلال أضل من هذا ؟ !

وإن قال إن الوقوف لا يسع فى الإمام إلا بحدوث ، قيل له : وما الحدث الذى تزعم ؟ ! أظلم هو ؟ فإن قال نعم ، قيل له فالحقيق عليك أن تبرأ على الظلم الذى هو كفر عندك . فإن قال إن الحدث الذى رأيته لم أعلم ما هو ؟ كفر أو إيمان أو طاعة أو معصية ؟ !

قيل له ، فإذا رأى رجل الإمام وهو يحكم بأحكام الإمام التى وصف

في الكتاب ويؤدى الزكاة على حد ما انترض الله عليه ، أنوسع له جهل ما رآه يعمل من ذلك ؟

فإن قال نعم . قيل له ، أنوسع له الوقوف في الإمام . بما جهل من ذلك أنه لا يدري أصاب في ذلك أم أخطأ ؟ فإن قال نعم ، قيل له في إمامته زائلة لأن حقوقها قد زالت في قولك ١١ فإن قال ، ليست بزائلة ١١ قيل له نهى ثابتة ؟ فإن قال نعم ، قيل له لحقوقها ثابتة ؟ فإن قال نعم ١١ قيل له ، فقد أثبت الإمامة وحقوقها لمن لا يدري ولم يسمع الوقوف فيه ، فهذا في الاختلاط . وإن قال لا يسمع الوقوف في الإمامة بالذى حكم فيه ولا يدري ما هو ، فهذا قول المسلمين .

ويقال لهم أيضاً ، أخبرونا أن قوماً خرجوا على الإمام فادعوا عليه أنه ظلمهم واغتصبهم أشياء ولم يقيموا عليه بينة ، ثم رجعوا إليه ، أى إلى الإمام ، أستم لا تدرن لعل الإمام فعل ذلك الشيء الذى ادعوا عليه ؟ فإن قالوا نعم ، قيل لهم ، أنوسع عندكم الشك في الإمام [٣٠٩] والوقوف فيه ؟

فإن قالوا نعم ، قيل : أو يسمعكم الشك أيضاً في الذين خرجوا عليه ؟ فإن قالوا نعم ، قيل لهم : أنوسع لكم أن تمخذوا الإمام وأن تسلموه إلى الخارجين عليه إذا ادعت الخارجة أمراً لا تعرفونه ولا تدرن لعله فعله ؟ فإن قالوا نعم ، فقد زعموا أن الله لم يستحق عليهم نصرة الإمام ولم يوجب عليهم القيام بإمامته . فأى خارجة خرجت على الإمام وزعمت أنه

ظلمها ، أيسلم إليها الإمام ولا يكون إماماً يوماً واحداً حتى تخرج عليه
خارجة تدعى ظلمه فيسلم إليها فتقتله ، فأى دين يقوم لله على هذا ؟
وإن قالوا لا يسعنا أن يخذل الإمام حتى يعلم بما خرج عليه من
خرج !! فإن أوضحوا كفا معهم وإن لم يوضحوا كفا عليهم ، فقد تركوا
قولهم ورجعوا إلى قول المسلمين والحمد لله رب العالمين .

ويقال لهم ، أخبرونا عن رجل أجاب الإمام ودخل في طاعته ثم إنه
تولى الإمام ، ثم رآه بعد ما تولى يركب دابة لا يعرفها فجعل الذى رآه
فعل الإمام من ذلك أطاعة ذلك أم معصية ؟ أيسعه الوقوف في ذلك
أم لا ؟ فإن قالوا يسعه ، قيل لهم فيسعه إذاً أن يقف في الإمام إذا
رآه فعل ذلك ، فإذا وسعه أن يقف في الإمام لم تسكن عليه للإمام طاعة
لأن طاعة الإمام لا تكون إلا على من علم أنه إمام . وأما من يسعه
أن إمامته زائلة فلا يكون عنده !! فأى دين أجعل من هذا ! .

ويقال لهم أيضاً ، أخبرونا عن إمام المسلمين قام خطيباً يوم الجمعة
فحمد الله وأثنى عليه ، وكان في مسجد عظيم لا يسمع الناس كلامه ،
لا يدرون لعل الإمام دعا إلى الظلم والعدوان في خطبته ؟
فإن قالوا نعم ، قيل لهم أنوسع لمن لم يسمع الإمام أن يقف فيه
والخروج من إمامته لحال أنه لا يدري أشرك بالله وكفر به !! ولو
أن المسلمين قالوا لهم قد سمعنا الإمام يقول عدلاً ، وسمعهم أيضاً الوقوف
في المسلمين وترك حقوقهم لموضع الشبهة . فإن قالوا لا يسمعهم الوقوف في
الإمام ولا في المسلمين ، فقد تركوا قولهم من أجل أنهم زعموا أن اللة

التي يجوز بها الوقوف من أجل قبل لا يدري أهو^(١) طاعة أو معصية أو كفر أو إيمان . فإن قالوا إن الوقوف يسعهم في الإمام بذلك فقد ذهبوا إلى إبطال الإمامة وإزالتها !! فأى دين يقوم لله بهذا !! ويقال لهم ، الإمام حجة الله على المسلمين وغيرهم ما أقام الحق وأحسن السيرة وعمل بالكتاب والسنة ولم تظهر^(٢) منه الأحداث [٣١٠] التي تزيل الإمامة ، وحجة على من كان في سلطانه أن يقر بإمامته ، ويجاهدوا من جاهده ويسموا له ويطيعوا ولا يبحثوا^(٣) اتهاماً له عن الأحكام التي ائتمنته الله عليها .

وعلى المسلمين ولاية من كان في طاعته ممن أظهر الرضى واستقبل القبلة حتى ترى منه موبقة يفارق عليها . وليس على الناس معرفة أن الإمام مصيب في الأحكام عند الله فيما غاب عنهم ، غير أن الله كلمهم الولاية له ونصرته والقيام بإمامته ما لم تظهر منه الأحداث التي يعادى عليها .

وللإمام منزلة ليست لغيره من المسلمين في تصديق أقواله في الأحكام وإمضاؤها لأن المسلمين ائتمنوه على ذلك ، ولو أن غيره أراد ذلك لم يطعه لما جعل الله من المنزلة للإمام لما قدره المسلمون من إمامتهم .
والإمام يعولى على جهة ما تولى عليه المسلمون في الحكم الظاهر ، ولم يكلف الله الناس علم ما غاب عنهم من أمره . وليس على الناس

(١) كتب في المخطوط : « الذى » .

(٢) « تظهر » : زيادة من عندنا حتى تستقيم الجملة .

(٣) كتب في المخطوط : « ولا يبحثوه » .

فريضة أن يعلموا أن الإمام لا يظلم سرّاً ولا علانية ، وليست هذه المنزلة إلا للنبي ﷺ . والإمام حجة على مَنْ كان في غير سلطانه ممن أبلغه المسلمون الأخهار عن إمامته وعدله فيها أن يرضى بإمامته وأن يقولوا أنه عدل ولي مسلم وأن يدين بمداوة من عاده وولاية من والاه^(١) ، فعلى هذه الجهة تقوم حجة الإمام .

وإنما قلنا إن الامام حجة ، ما قام بدين الله ودعا إليه ، وللإمام في حدّ الحجة ما ليس لغيره من المسلمين من إمضاء أحكامه وإجازة دعواه في الأشياء التي يلي الحكم فيها . فإن ترك الإمام الذي يكون لله في الناس به حجة لم يكن حينئذ حجة على أحد إلا أن يقوم بحج الحجة فيكون فيه حجة . والمسلمون أيضاً حجة ما قاموا بدين الله ودعوا إليه ، فإن تركوا القيام بدين الله والقول بالعدل لم يكونوا حجة .

والحجة على معان شتى لبعض الناس ، فيها ما ليس لهمض ، ألا نرون أن النبي ﷺ في حدّ حجة ما ليس لغيره من معرفة أنه معصوم موفق في السرّ والعلانية وأنه لا يكذب سرّاً ولا علانية وإن الله مثيبه لا معاقبه ، على هذا تقوم حجة النبي ﷺ . فالشاك في ذلك من حجة النبي ﷺ من أجل أنه لا يصير إلى معرفة الرب إلا بمعرفة ذلك من النبي ﷺ . فالشاك والمكذب والراد عليه مشرك لأنه لو كان وادماً للناس الشك في حرف يسمعون من النبي ﷺ لسمعهم الشك [٣١١] فيما يقول . وليس للإمام في حجته ما للنبي ﷺ من معرفة أنه معصوم موفق

(١) كتب في المخطوط : « ولاء » .

لا يسلم سرّاً ولا علانية . وإنما حجة على المعنى الذى ذكرنا لكم من الطاعة والرضى بأحكامه ، ونصرته والقيام بأمره ما أطاع الله ووطىء آثار المسلمين رحمة الله عليهم . وليس للمسلمين فى حجّتهم جميع ما لإمام المسلمين من تصديق أقوالهم فى الأحكام وإجازتها ، لأن للإمام منزلة ليست لهم لدى قومه المسلمون من أماناتهم . وإنما يكونون حجة بما قاموا به من دين الله ودعوا إليه . ألا ترون لو أن الامام قتل رجلاً قتله على ما استحق به عندى القتل فيه لكان ذلك جائزاً له ما لم يتبين أنه ظلمه . ولو أن رجلاً من المسلمين قتل رجلاً قال إنما قتله على ما استحق به عندى القتل لكان غير مصدق فى ذلك ولم يكن له من ذلك ما يكون للإمام . والنبي ﷺ فى حجّته ما ليس للإمام . وللإمام فى حجّته ما ليس لغيره من المسلمين .

والحجج تقع على المعانى التى وصفنا لكم ، غير أن الحجة جميعاً القيام بدين الله . والناس يعرفون فى حد الحجة ، ولبعضهم فيها ما ليس لبعض على قدر الخصال التى استحقوا بها اسم الحجة . فافهموا رحمنا الله وإياكم ما أوضحنا واستمعينوا بالله على ذلك بعنكم .

وإن قال قائل إن رسول الله ﷺ حجة على الناس جميعاً ، وإن الناس ليسوا بحجة على أحد ، فيقال لهم ، ما الالة التى بها زعمتم أن المسلمين ليسوا حجة ؟ فإن قالوا إنا أصبنا الناس يكونوا هالكين بترك الإيمان من قبل أن يلقوا المسلمين فلما أصبنا الناس يكونون هالكين ولم يلقوا المسلمين ، هلمنا أن المسلمين ليسوا حجة . فيقال لهم أليس

من أصدناه يكون هالكا بترك الإيمان من قبل أن يلقي فلاناً ثم أتى فلاناً فدعاه إلى الإيمان فلا يكون حجة عليه لأنه لا يكون هالكا وإن لم تلقه الحجة . فإن قالوا نعم ، فيقال لهم أخبرونا عن أبي جهل وأبي سفیان وأبي معيط^(١) ، الذين^(٢) كانوا بالغين من قبل أن يبعث النبي ﷺ ، هل كان يسعهم ترك الإيمان قبل أن يبلغوا النبي ﷺ ؟ إن قالوا نعم ، قيل لهم فلم أن النبي ﷺ حجة عليهم وقد أتاهم وقطع الله عذرهم ؟ فينبغي أن لا يكون رسول الله ﷺ في قولهم حجة [٣١٢] عليهم . فإن قالوا إن رسول الله ﷺ حجة ، فقد تركوا قولهم وقالوا بقرل المسلمين .

ويقال لهم أخبرونا عن تزوج ذات محرم منه ولم يعلم أنها ذات محرم منه ، هل يكرن هالكا بوطئه إياها في حال الجهل منه بها أنها ذات محرم منه ؟ إن قالوا لا يكرن هالكا ، فيقال لهم فإن كان رجلان من المسلمين أتياه فأعلماه أنها ذات محرم منه ، هل يسهه وطؤها ؟ إن قالوا لا يسهه وطؤها إذا أعلمه الرجلان ، قيل لهم ، فالرجلان حجة عليه ؟ إن قالوا ، لا ، قيل لهم ، لم ؟ إن قالوا لأتاهما شاهدان . قيل لهم ، فمن الحجة عليه أن يفارقا ؟ إن قالوا : النبي ﷺ ، قيل لهم : فلم يقطع النبي ﷺ عليه عذره بالأمس من قبل أن يقوم عليه الرجلان . فإن قالوا إن في حجة النبي ﷺ ما يقطع عليه حتى يقوم عليه الرجلان . قيل لهم ،

(١) هو عقبة بن أبي معيط بن أبي عمرو بن أمية .

(٢) كتب في المخطوط : « التي » .

فالرجلان عليه حجة !! فإن قالوا لا ، قيل لهم : كيف وقد زعمتم في بدء كلامكم أنه لا يكون هالكا في حال الجهل منه بوطئها ، فلما أعلمه الرجلان أنها ذات محرم منه لم يسمعه وطؤها بمد المعرفة فهو هالك ، فلا نرى إلا أن الرجلين إلا وهما حجة عليه ، وقد نقضوا قولهم ، إذ قالوا إن المسلمين ليسوا حجة في الذي قاما به على التزوج بذات المحرم منه . ويقال لهم ، أخبرونا عن المتزوج بذات محرم منه ، أليس لا يكون هالكا حتى يأتي من يعله ؟ ! فإن قالوا نعم ، قيل له ، فإذا أتى من يعله لم يكن الذي حجة حجة عليه ؟ ! فإن قالوا نعم ، قيل لهم ، فإنما كان رسول الله ﷺ حجة !! وإن قام المسلمان أو غيرها عليه ! ! فإن قالوا نعم ، فإن شاء قام المسلمان فإذا قطع الله عذره ، وإن شاء لم يقوموا فلا يكون هالكا .

وأية حجة أعظم من حجة المسلمين الذين إن شاءوا أتاموا فقطع الله عذر من قاموا عليه وإن شاءوا لم يقوموا فلم يقطع الله عذر من لم يقوموا عليه !! وهذا الوجه لأن المسلمين هم القاطعون عليه بحجة الله وحجة النبي ﷺ . فعلى هذا المعنى قلنا إن المسلمين حجة ، وأية حجة أعظم من هذه الحجة !!

ويقال لهم أخبرونا عن رسول الله ﷺ ، هل يكون حجة ؟ ! فإن قالوا نعم ، قيل لهم ، وكيف يكون رسول الله ﷺ [٣١٣] حجة ، ورسول الله هو الذي قطع على من بعثه الله إليه !! فينهى أن لا يكون في قولكم رسول الله حجة لأن رسول الله هو القاطع على من قام

عليه . فإن قالوا إن رسول الله ﷺ حجة وجاه لهم ، جاز لمن قال إن المسلمين حجة ورسول الله ، وهو القاطع عذر من قاموا عليه كذلك في دين الله والحمد لله .

ويقال لهم أخبرونا عن الحق أحجة هو أم لا ؟ فإن قالوا إن الحق ليس حجة ، قيل لهم ، فإذا كانت الأنبياء محتج بهم -ير حجة !! فلا بد أن يقولوا إن الحق حجة . فإن قالوا إن الحق حجة ، قيل لهم أخبرونا عن الحق الذي احتجت به الأنبياء على الناس ، أليس ذلك الحق عند المسلمين ؟ ! فإن قالوا بلى ، فيقال لهم ، فالحجة إذاً في أيدي المسلمين والمسلمون القوام بها ، وقد رجموا عن قولهم إن المسلمين ليسوا بحجة .

وإن قالوا لا ، فقد زعموا أن اليوم ليسوا مسلمين لا هم ولا غيرهم ، وقد خرج الناس كلهم من الإسلام !! فأى ضلال أضل من هذا !! وإن زعموا أن المسلمين لم يذهبوا بعد ، فيقال لهم ، أيكون المسلم مسلماً بلا حجة في يده ولا حق عنده !! فإن قالوا بلى !! الحجة معه غير أنه ليس حجة على غيره ، قيل لهم ، أفتكون الحجة في يد من لا يكون بها حجة ؟ ! فما المعنى الذي سميت به النبي صلى الله عليه ؟ ! أليس معناه محتج بالحق ؟ فإن قالوا فقد هلكوا وزعموا أن النبي ﷺ كان محتج بغير الحق .

فإن قالوا معناه ، من سميناه حجة لمحتج بالحق فالحق حجة والقائم به حجة على معناه أنه محتج بالحق ، فإذا أقروا بذلك فقد زعموا أن

المسلمين حجة من قبل أن الحق في أيديهم وهم محتجون بالحق وهم حجة على معنى أنهم يحججون بالحق . ويقال لهم أخبرونا عن المسلمين ، أليسوا أهل دين الله ؟ فإن قالوا بلى !! قيل لهم ، فأهل دين الله ليسوا حجة في دين الله ؟ فإن قالوا لا ، قيل لهم ، فإذا جاز لقائل يقول إن أهل دين الله ليسوا حجة في دين الله ، جاز لمن قال إن غير أهل دين الله حجة في دين الله !!

واعلموا رحمنا الله وإياكم أننا ضربنا لكم هذه الأمثال وأقننا عليكم هذه الحجج كي تعرفوا أن المسلمين حجة وأن الحق هو الحجة ، وأن من دعا إلى الحق من المسلمين فيه الحجة . ونحن نعلمكم [١٣٤] آثار المسلمين وعمن يقول بحجة الحق وندعوكم إلى الحق وإلى الألفة والاجتماع ، ولا تشذوا ولا تفرقوا ولا ينزغن الشيطان بينكم . فإننا حجة الله عليكم لكتابنا هذا إليكم ، فإن قبلتم فالحق قبلتم وإلى الحق أجبتكم ، وإن رددتم فالحق رددتم وعن الحق صددتم !! فاتقوا الله ثم اتقوا الله في قبول ما كتبنا به إليكم . وإنما أردنا بهذا التفسير من هذه الحجج أن يقر القارئ منكم أن المسلمين هم الحجة وإن كنا بذلك عندكم . فنحن حجة الله عليكم ونسائلكم عن الذي أقننا به الحجة عليكم في أنفسكم وجماعتكم وإصلاح ذات بينكم ، ولم نفشكم . واعلموا رحمنا الله وإياكم أن الدنيا قد أدبرت والآخرة قد أقبلت ، والرحيل قد أزف وأن الفرح والسرور من الإخوان قد ذهب ،

وبقينا فيمن شاء الله من الغوا، والمعجاج . ونحن كما قال الأول
وهو لبيد^(١) :

ذهب الدين يماش في أكنافهم وبقيت في خلف كجلد الأجر
والفقص في أهل العلم والبصر والثبات والتدبر ، وقد أهل للبر
والتواصل والتراحم . وقلّ أهل الورع والتزّه والكرم ، والثبت عندما
اشتبه ، وعدم أهل الوفاء والحفاظ واتقاء العيوب . وكل هذا قد ابتليناه
مع الصمت والمجز والسكل والتواني الذي دخلنا ، والركون إلى الدنيا
ومنافسة أهلها فيها . فما أسوأ حالنا وأعظم خطرنا إن لم يتداركنا أرحم
الراحمين برحمته ، فإن رحمته وسعت كل شيء ، وهو كثير التجاوز
واسع المغفرة .

ولعمري يا معشر الإخوان لو أن أهل العلم أعزوا العلم كما أعزّه الله
لقهروا به أهل الدنيا ولسكانوا لهم تبعاً ، ولكنهم بذلوه لغير أهله فهانوا
على الناس . فلذلك اجترأ الطغام والخفأة والضمفة ومن لا علم له ولا رأى

(١) لبيد بن ربيعة : شاعر معروف من أشرف الشعراء ومن الفرسان المعبرين ويقال
إنه عاش نحو ١٤٥ سنة وإنه مات في أواخر ملك معاوية بن أبي سفيان . وكان لبيد قد حظى
بشهرة واسعة حتى في أيام شبابه كناطق بلسان قبيلته كلاب إحدى بطون هوازن . واقد كان
في جملة أعضاء الوفد الذي وجهته تلك القبيلة لفاوض الرسول عليه الصلاة والسلام في مسألة الانضمام
إلى الجماعة السياسية الجديدة ، وفي ذلك الحين أعلن إسلامه . ولاشك أن الشعراء كان لهم أثر
سياسي كبير فالشعراء في العصر الجاهلي كانوا مفخرة لقبائلهم ، كما كانوا يلعبون أدواراً سياسية
هامة في إثارة الحرب أو إقامة السلام وذلك عن طريق أشعارهم وبياناتهم . ولبيد من أصحاب
المعلقات وكان يتردد في الجاهلية على بلاط الفاسنة . وكانت قصائد لبيد تتميز بالناحية الدينية
في العصر الجاهلي ، ولما أسلم غلبت على شعره مسحة الدين أيضاً فكان شعره نموذجاً للشعر
الديني الإسلامي .

على العلماء لتضييع العلماء علمهم . وقد أخذ الله على العلماء في علمهم أن يقوموا به ويعملوا به ولا يتبعوا فيه الأهوا: ، ولا يخشوا فيه أحداً ، ولا يشتروا به ثمناً قليلاً . وقد قال الله في كتابه : (بما استُحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشوني ولا تشتروا بأياي ثمناً قليلاً)^(١) .

[٣١٥] فأعلم العلماء بالله أخوفهم لله ، وأشدّهم تواضعاً وتذلاً وأعلمهم بعلمه وأتركهم عن معصيته^(٢) . فمن لم يعمل بعلمه كان عليه وبالاً وحجة وحسرة يوم القيامة ، وهو الذي يسأل غداً مع الأشياء التي يسأل عنها من ماله وكسبه وقوته وعمره وعن فيما استعمله .

وقد جاء في الحديث عن أبي ذر^(٣) رحمه الله قال : « أخوف ما أتخوف على نفسي غداً إذا وقفت على ربي أن يقال لي قد علمت فبماذا عملت فلا يكون لي عذر ولا حجة » .

وقال بعض الحكماء في الزمن الأول وأنتى على عالم كان قبله فقال : إن هذا كان بالله عالماً وكان بعلمه عاملاً ، فأصبح علمه له اليوم نافعاً وعمله له من عذاب الله واقياً .

(١) سورة المائدة : آية ٤٤ .

(٢) « معصيته » : زيادة من عندنا .

(٣) تحدث عن أبي ذر الفزارى المؤرخون الندامى وكتب الطبقات وذكروا حسن إسلامه . وفي الطبقات الكبرى لابن سعد عن الرسول عليه الصلاة والسلام نقلاً عن عبد الله بن عمر : « ما أقلت النبراء ولا أظلت الخضراء من رجل أصدق من أبي ذر » . ونقلاً عن أبي هريرة ، قوله عليه الصلاة والسلام : « ما أظلت الخضراء ولا أقلت النبراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر ، من سره أن ينظر إلى تواضع عيسى بن مريم فلينظر إلى أبي ذر » . (ابن سعد : الطبقات الكبرى ج ١٤ ، ص ٢٢٨ - دار صادر بيروت - ١٣٧٧ هـ / ١٩٥٧ م) .

وهناك أحاديث كثيرة يطول فيها الكتاب . وكذلك جاء في الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لا ينزع الله العلم فيقبضه من قلوب العلماء ولكن يميت العلماء فإذا ماتت العلماء أخذ الناس رؤساء جهالاً فيسألون فلا يعلمون وقالوا بغير علم فضلوا وأضلوا عباد الله » .

واعلموا أن العالم الخائف من الله بمنزلة ومكان رفيع فقال الله : (يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات) (١) .
يقال سبعين درجة فضل العالم على العابد .

وكذلك جاء في الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال : « موت النقيه ثلثة في الدين لا يسدها شيء ما اختلف الجديدان » (٢) . وكذلك قال : « ما عند الله شيء أفضل من القمه في الدين » . وكذلك قال : « مثل العلماء مثل النجوم إذا هي ظهرت للغاس اهتدوا بها في ظلمات البر والبحر وإن تغيب عنهم حازوا عن الطريق فضلوا عن سبيلهم » ، في أحاديث كثيرة وفي تفسير هذه الآية : (أو لم يروا أننا نأني الأرض نقصها من أطرافها) (٣) ، يعني موت العلماء .

وقال بعض العلماء : إنما العلم قبضات فكلمة مات عالم قبضت قبضة من العلم .

فسأل الله أن يجعلنا وإياكم ممن اتقوا بعلمه وعمل به ، ولم يرد به غير الله عوضاً من الدنيا وأهلها .

(٢) سورة المجادلة : آية ١١ .

(١) الجديدان : الليل والنهار .

(٣) سورة الرعد : آية ٤١ .

دعانا إلى الكتاب إليكم للودّ الذي يلقي الله في قلوب المسلمين لبعضهم بعض . وقد جاء في الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال : « أوثق عرى الإسلام الحب في الله والبغض في الله » .

ويقال إن الأرواح جنود مجنّدة فما تعارف منها ائتلف [٣١٦] وما تناكر منها اختلف .

وجاء في الحديث أن أوتيس القرني رحمه الله قال إن للقلوب أسماء وأبصاراً يتعارف بها أهل طاعة الله .

وقال الله لنبيه ﷺ : (لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما ألتت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم إنه عزيز حكيم)^(١) .

وقد بلننا الذي جرى بينكم فاشتد حزننا وإشفاقنا عليكم وتخوفنا أن يقع بينكم ما وقع بين الخوارج قبلنا وقبلكم ، وحسن بالله ظننا ورجونا أن لا يشمت الله بكم عدوكم ولا يمسكن الشيطان منكم . فعليكم بتقوى الله واحذروا الاختلاف والفرقة بين المسلمين ، فإن الله يعلم أنا لم نكتب إليكم طلباً بكتابنا دنياً نستفيدها منكم ، وما أردنا إلا نصيحة لله ولكم معاشر المسلمين . . . واعلموا إن انفرقتم لم يجد أحدكم أفضل من صاحبه . ولا تظنوا أن بنى جلندي^(٢) الجبارة أعداء الدعوة والإسلام .

(١) سورة الأنفال : آية ٦٣ .

(٢) نجح الأباضية في عمان في إقامة إمامة مستقلة عن الأمويين والعباسيين وولى الجلندي ابن مسعود بن جعفر بن جلندي الإمامة في سنة ١٣١ هـ . ولكن العباسيين نجحوا في القضاء على الإمامة وعلى الجلندي بن مسعود في سنة ١٣٣ هـ أو ١٣٤ هـ . ويذكر المؤرخون العمانيون ، أن عمان بقيت بعد استشهاد الجلندي بن مسعود حوالي أربعة وأربعين سنة « في يد الجبارة من ابني الجلندي متقادين لأمر بنى العباس إلى سنة ١٧٧ هـ ثم رجعت الدولة للمسلمين » .
(انظر : السالمى : تحفة الأعيان ج ١ ص ٧٤) .

ألا وان هذا يسرهم منكم ويطلعهم فيكم ، ولو قدروا عليكم ما استحبوكم يوماً واحداً بعد الذى كان منكم في أمرهم . فإياكم والبراءة من المسلمين بغير حجة فإنه من برى من مسلم بغير حجة فهو أولى بالبراءة . فانقادوا لإمامكم وأهل الفقه فيكم ، واعلموا أن التوبة ليست بضرب وإنما هي أن يقول صاحب الذنب ، أنا أستغفر الله وأتوب إليه من هذا الذنب ، ثم لا يعود إليه .

فإننا نذكركم بالله معاشر المسلمين واليوم الآخر في أنفسكم ، ولا تعلموا عن معرفة الولاية والبراءة ، ولا تعلموا عن نور الكتاب وفصل أحكامه وبصائرته ، فإنه أضوأ وأنور من نور الشمس وضوئها ، ولا تعدلوا بين الحق والباطل ، ولا تجعلوا الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالفسدين في الأرض ، ولا المقتين كالنجم ، وأن تميموا^(١) قوماً لا ينقم عليهم إلا فراق المعصية ، وبغضهم والبراءة منهم على معصية الله ، لم يستحلوا حراماً حرمه الله ، ولم يفتضوا عهداً ولم يخونوا فريضة ولم يقطعوا رحماً ولم يقطعوا حق جار ولا ابن سبيل ، ولم يخيفوا آمناً ، ولم يقتلوا معتزلاً كافاً ، ولم يستعصروا الناس ما مسكوا به من الحق ولكن بما تركوا وضيعوا تقوموا عليهم ، ودعوهم إلى مراجعتهم . فن أبن وعصى الحق وأصر على المعصية ورد الدعوة واستحل قتالهم والبراءة منهم ، فعند ذلك استحلوا [٣١٧] قتالهم حتى يفيثوا إلى أمر الله أو تفتى أرواحهم . على ذلك درجوا به من الدنيا وخرجوا يتبع الآخر منهم الأول . ومن

(١) كتب في المخطوط : « تميموا » .

برى من مسلم بلا حجة فقد قتله ، ومن قتل مسلماً فقد علمتم مصيره
ومقتله . ومن قال في مسلم ما فيه فقد اغتابه ، ومن قال فيه ما ليس فيه
قد بهتم . وقد علمتم ما حرم الله من دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم ،
وشتم المؤمن كقتله .

فاتقوا الله يا معاشر الإخوان في الذي قد طلع بينكم وذكر عنكم ،
أن تطفثوه وتيتوه وتخفوه ! لقد سررتكم بهذا عدوكم وسؤتم به وليكم .
واعلموا أن سيرة المسلمين قبلنا وقبلكم في أهل قبايتهم أن يدعوهم
إلى ما ضيعوا من أمر الله وعطوا من حدود الله وتركوا من أحكام الله ،
فإن أبوا قاتلهم على الاعتداء عليهم ، ولا تغم أموالهم ولا تسبى ذراريتهم ،
ويوفى لهم وتؤدى إليهم الأمانة ، وتصل منهم القرابة وتبرّ الوالدين
وتحسن الصحابة للرفيق والزوجة وما ملكت اليمين وابن السبيل ، ويؤدى
إليهم جميعاً ما افترض الله عليهم مما أزم أداءه . ويتبع في ذلك سنة
رسول الله ﷺ والخليفتين من بعده أبى بكر وعمر رحمة الله عليهما ،
وأئمة الهدى من بعدهما . فهذا دين المسلمين الذى ندين به ونتولى عليه
من دان به وتمسك بجملته . من كان على هذا الذى وصفنا في جملة
كتابتنا وأقر به لنا وعرفه أنه الحق من دين ربنا ، وقبّله عنا ، فهو منا
ونحن منه نستغفر له ونتولاه . ومن تولى عن هذا وسخطه ، وعابنا به ،
وفارقنا عليه ، برئنا منه وفارقناه . . . على تركه للحق وردّه على من دعا
إلى عدل دين الله ونور بصائرهم .

الله مولانا ومحمد نبينا ﷺ والإسلام ديننا ، ندين به لربنا ، غير
خرجة به صدورنا ، ولا كايالة عن وصفه ألسنتنا ، ولا متواهنة فيه
حجبتنا من كتاب ربنا ، بالله استعنا وعليه توكلنا (١) .

فذكركم بالله والموقف (٢) الأشرف الذي لا يكتمون الله فيه حديثنا
(يوم تجد كل نفس ما عملت من خير مُحضرا وما عملت من سوء تود
لو أن بينها وبينه أمداً بعيداً) (٣) .

لما فكرتم في الأمور التي قصصناها عليكم وكتبنا به إليكم ،
وحضرتهمه أنفامكم وألبابكم ، وأوقتته آذانكم ، وفهمته أذهانكم ،
فإنا قد أطلنا في كتابنا عليكم وقد علم [٣١٨] الله ما أردنا بذلك إليكم
ولم يمعنا أن نعرفكم أمكنتنا ونسعى لكم بأسمائنا إلا خوفاً أن يقع
في قلوب منكم ما تحمله معرفة ذلك على الإنكار له ، والرّد لصوابه .
وقد كتبنا بما رجونا فيه ألفتكم ورجعتم وإقبالكم إلى بعضكم
بعض وإنا بكم أن تكونوا إخوانا علانية وسريرة ، ولا تكونوا
إخوانا علانية أعداء سريرة . فقد قيل إن ذلك سيكون في آخر الزمان ،
فأعاذنا الله وإياكم أن نكون نحن وأنتم أهل ذلك الزمان ، وارجعوا
إلى معالم دينكم ورضاربكم وعزّ دعوتكم وتمام نعمتكم وألفة جماعتكم .
وأظهروا للناس ما قد بحثنا به عنكم وتفرق في الأمصار منكم من
طعن بعضكم على بعض وقطع حقوق بعضكم لبعض ، فإنه وصل إلينا

(١) وردت بعض الأخطاء في هذا النص في المخطوط ، نقمنا بتصحيحها .

(٢) كتب في المخطوط : « الموقف » .

(٣) سورة آل عمران : آية ٣٠ .

عن أفواه الخاصة كما وصل إلينا عن أفواه العامة ما قد وقع بينكم ،
فإن وصل إلينا خلاف ذلك مما نقله منكم . . . فذلك حاجتنا وفيه رغبتنا
لم نطلب على ذلك عوضاً ولا عرضاً ولا ثمناً . . . ولا نسألكم عن
ذلك جزاء ولا شكوراً . وإنما أردنا بذلك الجزاء من الله على ما قد
علم من رغبتنا وإعزاز الإسلام وأهله وإعلاء كلمته في داركم ومصركم .
فإن تم هذا فيكم ، وأوعز عن الرجعة إلى ما كتبنا به إليكم أحد
منكم ، فإن لنا رأياً في الخروج إليكم والنزول عليكم إن كنا كذلك
ولا قوة إلا بالله .

فإذا نظرنا حجة الحق قوبناها معه عليها ، وتركنا حجة أهل العلق
وطلب المعائب ، فإن الذنوب كلها لها توبة إلا قاتل نبيّ أو من قتله نبيّ ،
وما دون ذلك ففيه التوبة . ومن كان إنما يريد بإخوانه العلة فإن الله
لا يرضى بالاعتلال . فانظروا رحمنا الله وإياكم لأنفسكم نظر من يعلم
أن الكتاب أخذ عليه ميثاق العباد أن يصدقوا بعدل كتابهم ، ولا
يقولوا على الله إلا الحق ، فإن الله سائلكم عن ما حملكم من ميثاق
الكتاب . فإن أخذتموه بقوة وتفكرتم في الذي كتبنا به إليكم
وجدتموه كالذي وصفناه من دين ربنا . وقد أبلغنا في النصيحة إليكم
وأوعزنا في القول إليكم ، وما توفيقنا وإياكم إلا بالله ، هو حسبنا
ومولانا ونعم الوكيل ونعم المولى ونعم النصير ، وصلى الله على محمد خاتم
النبيين وعلى جميع الأنبياء والمرسلين ، والحمد لله رب العالمين والسلام عليكم
ورحمة الله وبركاته ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم [٣١٩] أقوى
معين وأهدى دليل . نسأل الله التوفيق .

(٥)

سيرة منير بن النير الجمعاني^(١) إلى الامام غسان بن عبد الله^(٢) رحمهما الله

بسم الله الرحمن الرحيم

سلام عليك . أما بعد فإني أحمد إليك الله وأوصيك ونفسي بتقوى
الله الذي خلقك فبرأك في خلقك ، ورزقك فلم يرزقك معه رازق ،
وأنعم عليك نعمًا ظاهرة وباطنية في خصال شتى يعجز عنها الإحصاء ،
ويضعف عنها الشكر إلا ما وفق الله من الخير وحمل عليه من مكروهه
الطاعة ، وذلك بيد الله يؤتية من يشاء والله ذو الفضل العظيم . وأن
نسأل الله الذي له مقاليد السموات والأرض أن يفتح لنا ولك من رحمته
ومفاتيح فضله ، وما بياقنا وإياك لكرامة الآخرة وبمصمنا وإياك به مما
نحاذر من فتن الدنيا وشُرور أهلها فإنما نحن به وله .

(١) منير بن النير الجمعاني : هو من العلماء الحنابلة الذين حملوا العلم عن الإمام الربيع بن حبيب
من البصرة إلى عمان ، وكان لهم الفضل في ازدهار الحياة العلمية في عمان في فجر الإسلام .
(٢) الإمام غسان بن عبد الله اليمامي من الفجج - ولي الإمامة بعد وفاة الإمام الوارث
ابن كعب رحمه الله في جمادى الأولى سنة ١٩٢ هـ . وظل إمامًا حتى توفي في ذي القعدة سنة
٢٠٧ هـ فكانت إمامته خمس عشرة سنة وسبعة أشهر ويقول السالمي : « وكانت تلك الأيام
صدر الدولة وقوتها ووجه العلماء » وكان مقام الإمام غسان في نزوى في بيت الإمامة في العقر ،
وفي زمانه سميت نزوى « بيضة الإسلام » وكانت قبل ذلك تسمى « تحت ملك العرب » .
(انظر : السالمي : تحفة الأعيان ج ١ ص ٩١-٩٥) .

أما بعد ، أحسن الله إليك في الأمور كلها وبارك لنا ولك في عواقبها ، فإنه ولي ذلك ومولاه والقادر أن يهب لنا ولك ما نسأله ، ويبلغنا وإياك من رحمته ما لم نبلغه بهمتنا ولم نمض فيه مسألتنا ،
فإني كتبت إليك وأنا ومن قبلي من إخوانك وأهل رعيتك من أهل خاصتك على ما تحب ، والله الحمود حبيب إلينا سلامتك وصلاحك ورشدك ورضيك وما زاد الله لك من مزيد رحمته عزيز علينا عنتك ونسألك ، حراس في الأمور كلها على ما يسرك من موافقة الحق ولا قوة إلا بالله .

أناي كتابك تحنني على الإنبال إليك في الأمر الذي عرفت قبل اليوم رغبتى فيه وحرصى عليه الذي أرجو فيه من القرة للدين وأهله ، والبركة والعذر مع الله والمسلمين ، من دنا منهم أو قصي ، والمناصحة لله والحجة على من شك وارتاب أو عرض إلى شيء من الباطل ، مع إظهار السنة وإطفاء البدعة ، ونشر المعروف ونسب الدين الذي أنزل الله به الكتاب وأرسل به الرسول ﷺ ، ومضى عليه أئمة المسلمين وقاداتهم وخوارجهم^(١) وما أثروا بأعقابهم من الحسن الجميل الذي زينهم الله به في الدنيا وأوجب لهم به عليه الكرامة في الآخرة ، وذلك الذي طلبوا . لم يخرج من خرج منهم لأعراض الدنيا وباطلها ، ولا رضوا لأنفسهم بالوهن في الدين والتقصير عما سمي أسلافهم من المبالغة في دين الله

(١) لاحظ في السطور القادمة شرح صاحب السيرة لمعنى اسم الخوارج ووضعتهم ونهج حياتهم .

مناصحة لله وغيره للدين إذ ترك الدين [٣٢٥] وسنة الدين وشرعة الدين . واختلفت الأهواء وتفرقت بالناس السبل فألقى الله البصر في صدورهم ، فأبصروا من الحق ما جهل الناس ، وعرفوا منه ما أنكر الناس ، وحافظوا منه على ما ضيع الناس ولزموا ما ترك الناس ، لا يخافون في الله لومة لائم ، ولا يخشون الدوائر ولا ينظرون في عواقب أمور الدنيا . فسار من سار منهم في « دار العالانية » بسيرة معروفة موصوفة منسوبة غير مخزية لهم ولا فاضحة لهم ، ولا متمقب عليهم مالا يوافق الحق ولا يواطى رضوان الله ، حتى مضوا على الصدق والوفاء وما بدلوا تبديلاً . لم يزدادوا في أيام الحياة إلا زهداً بالدنيا ورغبة في الآخرة ، قد تركوا الدنيا وراء ظهورهم وجعلوا الآخرة بين أعينهم للذي يرجون من موعود الله الذي لا خلف له قوله : (ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة في سبيل الله ولا يطشون موطئاً يغيظ الكفار ولا يقولون من عدو نيلاً إلا كتب لهم به عمل صالح إن الله لا يضيع أجر المحسنين . ولا يفتقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون وادياً إلا كتب لهم ليجزيهم الله أحسن ما كانوا يعملون)^(١) . فشر القوم لا يألون تنافساً وسباقاً إليه مع الذي وفوا الله من البيعة التي اشترى عليهم (أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ)^(٢) .

(١) سورة التوبة : الآيات ١٢٠ - ١٢١ .

(٢) سورة التوبة : آية ١١١ .

ثم وصف الخصال التي جرت عليها البيعة فيما بينه وبينهم وثبتت بها لهم عليه الجنة فقال ، « العائبون » من كل ذنب وخطيئة وعيب وريبة وعى وشبهة وشك وفقنة وباطل وضلال ، « العابدون » المخلصون لله العبادة لا يريدون بها غير الله ولا يريدون بها إلا ما عنده ، « السائحون » في الصيام والخيرات ، « الراكعون » مع أهل الركوع بتمام ما فرض الله مع الركوع على المسلمين الصلاة ، « الساجدون » الحامدون ، « الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر » ، « الحافظون لحدود الله وبشر المؤمنين »^(١) .

وسار « أهل التقية » منهم في دار القية سيرة بيّنة معروفة غير ملابس عليهم فيها ، ولا شكّاك ولا مرتابين ، يعرفون بسياهم وورعهم وتحريمهم وفضلهم الذي فضلهم الله به في الناس ، وبما خصهم به دون الناس من معرفة الحق وصدق الإخاء والوفاء [٣٢١] بما كتب الله عليهم وأصلون لمن وصل الله بحقه ، قاطعون من عصى الله في حكمه ، التراؤف والتراحم فيما بينهم ظاهرة مقبولة ، كلهم واحدة بالحجج الواضحة على من خالف الحق ولزم الباطل . هم والناس (خصمان اختصموا في ربهم فالذين كفروا قطعت لهم ثياب من نار يصب من فوق رؤسهم الحميم . يصبر به

(١) نلاحظ هنا أن كاتب هذه السيرة أتى بالآية القرآنية من سورة التوبة : آية ١١٢ ، مفصلة بالشرح ، قال الله تعالى : (التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله وبشر المؤمنين) .

ما في بطونهم والجلود . ولهم مقامع من حديد . كلما أرادوا أن يخرجوا منها من غمّ أعيدوا فيها وذوقوا عذاب الحريق^(١) .

فمنهم المشرك بالله الكافر الخارج بشركه ، ومنهم الحاكم بغير ما أنزل الله ، ومنهم الأمين عليه ، ومنهم الشاك فيه المرتاب المتحير ، ومنهم المبتدع المشرع في الدين ما لم يأذن به الله ، الخارج من الإيمان ببدعته الداخل بها في الكفر ، ومنهم ذو الطمع البائع خلاقه بالثمن القليل ، ومنهم الجبار الظالم المتعدى الظهير على الله باستحلال المحارم ، ومنهم ذو الشهوة الذي تنازعه نفسه إلى مباشرة ما يدين بتحريمه . فكل هؤلاء يجمعهم الكفر ، وبه دخلوا النار ، وإن تفرقت بهم المنازل واشتقت بهم الأهواء ، فمؤلاء قد عرفهم المسلمون .

وفرقة أخرى دخلوا مع المسلمين من الباب الأعظم وخرجوا من النفق الأصغر ، سمى الله المنافقين بما استحقوا به عند المسلمين وأنصوا فيه إلى الله ، فعظمت مئونتهم على المسلمين ، وكفى لهم بالله جازياً^(٢) بعلمه فيهم . فكل هؤلاء سقاط قد سقطوا من الإسلام ، خارجون من الإيمان ، داخلون في الكفر . فإننا نسأل الله أن يستنقذنا وإياكم من جميع الأهلئق الموبقة لأهلها .

وذكر الخضم الذين أبصروا سبيل الحق وعرفوا به جور الناس عنه ، وأنكروا على الناس ترك ما تركوا من طاعة الله وركوب ما ركبوا من

(١) سورة الحج : الآيات ١٩-٢٢ .

(٢) كتب في المخطوط : « حازياً » .

معصية الله وتضييع ما ضيعوا من حقوق الله واشترعوا ما شرعوا مما لم يأذن الله به ، أنكروا ذلك وأخصموا الناس بالحجج الواضحة والحق المبين ، فأفلبهم الله على خصمهم في الدنيا والآخرة ، وذلك قوله : (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين)^(١) . فلا يهديهم له في الدنيا ولا في الآخرة ويفعل الله ما يشاء . فبالذى أبصروا من الحق واستقاموا عليه من أمر الله من بعد البصيرة والمعرفة والتمسك بجملة الطاعة والانتها عن جملة المعصية ثبت لهم الإيمان ودخلوا به الجنة . فمليك بتقوى الله واتباع طاعته التي وصف بها [٣٢٢] أوليائه . فإننا وإياك قادمون على الله ومستولون عن العمل والعمر والنعم والتقدمة ، فأعدّ واستعدّ للقاء الله ، ثم انظر فيما مضى عليه أئمة المسلمين وقادتهم . فإن يكن الذي مضوا عليه هو الحق فتركه ضلال ، وقال الله : (فإذا بعد الحق إلا الضلال فأنى تصرفون)^(٢) .

قد بلغك إن كان بلغك الذي مضى عليه المسلمون قبلنا وقبلك ، عمار بن ياسر ، ومن أخذ أخذه من أصحاب صفين ، وأصحاب النهر ، وأصحاب حروراء ، وأصحاب النخيلة ، وقريب والزحاف ، وأبو بلال ، وعبد الله بن يحيى ، والجلندي بن مسعود ، وأصحاب الخطم . فإن كانوا خرجوا من بيوتهم عن إخراج أو ضمير في دنياهم ، أو غضب لمشائهم ، أو طمع لعرض الدنيا ، أو حمية أو عصبية ، أو على عمى أو ضلال من

(١) سورة إبراهيم : آية ٢٧ .

(٢) سورة يونس : آية ٣٢ .

سيرتهم ، أو إرادة الملك ، فقد خالفوا الحق . فعند من نرجو الحق بدم ١٩ وإن كانوا خرجوا جهاداً في سبيل الله وابتغاء مرضاته لا يريدون شيئاً من أعراض الدنيا ولا يخافون في الله لومة لائم ، ولا يخشون الدوائر ولا يهتمون للعواقب ، ولا ينزلون الناس عندهم اشرف ولا قوة ولا أرحام ولا قرى ولا نفع ولا قرابة من رسول الله ﷺ ولا منهم إلا بحيث أنزلوا أنفسهم من طاعة الله وممصيته حتى مضوا لسبيلهم رحمهم الله وغفر لنا ولهم على الصدق والوفاء ، فلنا ولكم فيهم أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً .

فقد بلغني أن عمار بن ياسر رحمه الله كان يقول لعلي بن أبي طالب: وبلك يا علي !! الحق بالله قبل أن يحكم الحكمين !!! وذلك أنه كان يتخوف عليه الركون إلى الدنيا ، وليس بين قوم وبين الهلاك إذا أمكن لهم دينهم واستخلفوا في الأرض وأملك عنهم عدوهم إلا أن يركنوا إلى الدنيا بما يكون فيه وهن الدين وضعف عن الحق .

وقد بلغنا عن عبد الله بن الراسبي رحمه الله أنه قال لما حكم الحكمان في دين الله قال ، لا حكم إلا لله ولو حكم الحاكمون بغير ما أنزل الله والله يقضى بالحق وهو خير الفاصلين . وبها كانت لهم الحجة على من حكم في دين الله بغير ما أنزل ، فأوضح الله عذرهم وألجج حججهم وأعلى كلمتهم وجعلها كلمة باقية في أعقابهم موروثه عنهم [٣٢٣] يتبع فيها من أبصر الحق سبيلهم .

وَبَلَفْنَا عَنْ الْمُرْدَاسِ بْنِ أُدِيَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ ، أَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ الْخُرُوجَ كَانَ
يُنْتَخِبُ أَعْلَامَ الْمُسْلِمِينَ وَتَقَاتِمَهُمْ يَشْتَرَطُ عَلَيْهِمْ اللَّهُ وَلِلدِّينِ وَلِأَهْلِ الدِّينِ عَلَى
الْخُرُوجِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ : إِنَّكَ تَخْرُجُ جِهَادًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْتِنَاءَ مَرْضَاتِهِ
لَا تَرِيدُ شَيْئًا مِنْ أَعْرَاضِ الدُّنْيَا وَلَا لَكَ فِي الدُّنْيَا حَاجَةٌ وَلَا لَكَ إِلَيْهَا
رِجْعَةٌ ، أَنْتَ الزَّاهِدُ فِي الدُّنْيَا الْمُبْغِضُ لَهَا أَرَاغِبٌ فِي الْآخِرَةِ الْجَاهِدُ فِي طَلِبِهَا
الْخَارِجُ إِلَى الْقَتْلِ لِغَيْرِهِ ، فَاعْلَمْ أَنَّكَ مَقْبُولٌ وَأَنَّكَ لَا رِجْعَةَ لَكَ إِلَى الدُّنْيَا
وَأَنَّكَ مَاضٍ أَمَامَكَ لِشَيْءٍ ، إِلَّا الْحَقُّ حَتَّى تَلْقَى اللَّهَ ، فَإِنْ كَفَيْتَ عَلَى هَذِهِ
الْحَالِ فَارْجِعْ إِلَى مَا وَرَاءَكَ فَاقْضِ مِنَ الدُّنْيَا حَاجَتَكَ وَلِبَانَتَكَ^(١) ، وَاقْضِ
دِينَكَ ، وَاسْتَرْفِسْكَ وَجِدْ^(٢) فِي أَمْرِكَ بِالْفَرَاغِ ، وَوَدِّعْ أَهْلَكَ وَأَعْلَمِهِمْ
أَنَّهُ لَا رِجْعَةَ لَكَ إِلَيْهِمْ ، فَإِذَا فَرِغْتَ بَايَعْتَكَ^(٣) .

فَمَا سَمِعْنَا بِقَوْمٍ قَلَوْا فِي كَثْرَةِ النَّاسِ ، أَوْ فِي بَيْعَةٍ وَلَا أَمْضَى مُقَدَّمًا ،
وَلَا أَظْهَرَ دِينًا وَلَا أَرْضَحَ عِذْرًا ، وَلَا أَنْفَسَى عَدْلًا وَلَا أَكْرَمَ صَبْرًا
مَنْهُمْ حَتَّى مَضَوْا لِسَبِيلِهِمْ رَحِمَهُمُ اللَّهُ وَغَفَرَ لَنَا وَلَهُمْ وَجَزَاهُمْ عَنِ الْإِسْلَامِ
وَأَهْلَهُ خَيْرًا .

وَقَدْ بَلَفْنَا عَنْ أَبِي يَحْيَى رَحِمَهُ اللَّهُ ، وَالْحِخْتَارِ بْنِ عَوْفٍ ، وَبَلِجِ بْنِ عَقْبَةَ ،
وَأَصْحَابِهِمْ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ مَا لَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْبَاطِلِ عَلَيْهِمْ فِيهِ
مُتَعَلِّقٌ إِلَّا مِنْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَتَرَكَ الْحَقَّ وَدَخَلَ فِي الْبَاطِلِ ، فَقَدْ وَضَحَ عِذْرَهُمْ

(١) الْبَايَعَةُ : الْحَاجَةُ .

(٢) كَتَبَ فِي الْمَخْطُوطِ : « وَوَجِدْ » .

(٣) تَأْمَلْ عِظْمَةَ هَذِهِ الْبَيْعَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَكَيْفَ كَانَ الْجِهَادُ خَالِصًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

واستبان سبيلهم لمن وطئ عنهم العدل الذي أثروا بأعقابهم ، وما انتشر في البلاد من الفضل الفاخر في سيرتهم وخطبهم ، وما نشروا من المعروف حتى مضوا لسبيلهم ، ففقر الله لنا ولهم .

وعن الجلفدى بن مسعود ومن معه من بوارع كل قوم وما عرفوا به من المعروف والعدل والإحسان والصدق والصبر والاقتصاد والبصيرة والمعرفة والورع والتزاهد والتحرج والعبادة والسمت^(١) بالحسن الجميل . لم يأخذوا الصدقة بغير حقها ولم يضيعوها في غير موضعها ، ولم يستحلوها من الناس على غير الإئتمان في الأرض والحماية والكفاية والمجاهشة^(٢) عن حريم المسلمين ، ولا على غير زيادة^(٣) عن حتى الله ، بل أخذوها بحقها بعد إحكام الأمور التي تعينهم في دين الله وأهل الرعية ثم وضعوها في مواضعها وقسموها على أهلها بحكم القرآن فريضة من الله والله عليم حكيم .

ثم بلغنا عنهم والذي ائتمام عليه رأيهم أن يرفضوا بصدقة البحر إلا ما طاب بأنفس الناس [٣٢٤] أن يفعلوه لهم لما يفتخون من الدخل عليهم في سبيل الله إذ لم يحموه ، ولا يولون أمرهم ولا يبعثون في حوائجهم ولا يستعملون على صدقاتهم وأهل رعيته ولا يستقضون على أهل ولايتهم ، إلا أهل الثقة وأهل العلم والفهم والورع والتحرج المرونون بالفضل ، الموصوفون الخير من أهل البيوتات من قومهم ، غير سقاط ولا أدياء

(١) سمت يسمت : هيا لهم وجه الكلام والرأى .

(٢) جاحش عن نفسه وعن غيره : دافع .

(٣) زيادة : مدافعة .

ولا متهمين ولا مقترفين . منهم موسى بن أبي جابر : والحسن بن عقبة ،
والوليد بن خالد ، وموسى بن سعيد ، وجعفر بن بشير ، ومعين بن عمر ،
ولوط بن سام ، وحجيم بن المغيرة ، والمهاس بن مفلح ، والنير بن عبد الملك ،
وعبد الله بن أبي ، وعمارة بن هام ، ومحمد بن عبد الله بن سوم ، وعمر
ابن يحيى ، وحيد بن عبد الله ، ويحيى بن يزيد ، وعمر بن عبد الله ، وضرباؤهم
من الناس^(١) ، لا يمتلق عليهم بالسيئات ، ولا يلجأ إليهم القبيح ،
ولا يتهمون في دينهم ، مرضيون في إخوانهم ، متبع رأيهم ، معروف فضاهم
معروفون به . قد احتتم آراؤهم^(٢) في قوة الحق وأحكام أمور الدين على
ماتيين من الشراة إلى ثلثمائة إلى أربعمائة قائد من أهل الفضل والرحى^(٣)
والبصيرة والثقة والمعرفة والعلم والنقه والحزم والقوة ، له على كل عشرة
من أصحابه مؤدب من أهل الفقه يعلمهم الدين ويؤدبهم على المعروف
ويسددهم عن الزيف ويقيمهم على الطريقة ويهديهم سبيل الرشاد : ليس
الدنيا من ذكركم ، ولا جمع المال من شأنهم ، ولا الشهوات من
حاجاتهم .

وكيف لا يكون ذلك كذلك من باع الله نفسه ليجود بها على
ترك الدنيا ويزهدها بما فيها !! غير أن رجلا منهم ، فيما بلغنا ، تآقت
أنفصهم إلى النساء ، فلما ذكروا ذلك استوحش منهم أئمتهم وقادتهم ،

(١) لاحظ هنا أن كاتب هذه السيرة ذكر طرفا من أسماء أهل العلم والفضل الذين امتلأت

بهم عمان منذ فجر الإسلام فيها .

(٢) كتب في المخطوطة : آراءهم .

(٣) الرحي : سيد القوم .

فلم يكن من القوم إذ ذكروا النكاح نظر إليه دون أن يعرضوا أمرهم على أهل الفضل من أهل العراق^(١) : فلما وصل ذلك إليهم فزعوا منه وساءم ذكر الشراة الذين باعوا الله أنفسهم للنساء وطلب الشهوات ، فكتبوا إليهم : « إنكم كتبتم إلينا تخبروننا عن الشراة أن أنفسهم تنازعهم إلى النساء ، وهذا أمر عظيم ، غير أنهم إن لم يقدروا على الصبر فليعرض الفقير منهم نفسه على النساء المسلمات الصالحات ، فإن قبلته المسلمة بمشرة درهم^(٢) ينجزها لإياها ولا يبقى لها عليه دين بعد العشرة فليتزوج ، وإن صبر عن النساء فهو خير له ، فإن لم يقدر على وفاء حقها فلا يحمل [٣٢٥] على نفسه لامرأة ولا لأحد من الناس ديناً للذى طوق نفسه من البيعة وحمل على نفسه من الميثاق » .

فلما عرض القوم أنفسهم على النساء بذلك الشرط لم يقبل منهم إلا قليل منهم ، فصبر القوم على ما لم يقروا له وقبلوا البصيرة واحتدوا بهدى أهل الفضل واتبعوا أمرهم ، ولو خالفهم إلى ما نهوهم عنه ، وكرهوا عليهم من ذلك ما كان لهم واسعاً .

وكان المرء يرزق منهم في الشهر سبعة دراهم في غلاء من السعر ، فيصبر على القوت اليسير رغبة في الآخرة والثواب من عند الله . وقد بلغنا أنه ربما فضل مع الرجل منهم الدرهم والدرهمان فيتعطوع بذلك النضل

(١) لاحظ هنا الصلة العلمية والفقهية والأدبية بين البصرة وبين عمان في القرون الأولى للإسلام .
(٢) لعل هذا هو الحد الأدنى للمهر حينذاك .

فيده في فناء المسلمين رحمهم الله وجزاهم خيراً مع ما أظهروا من السنة وإدناء الجلابيب على النساء ورفع الخمر فوق الأذقان وستر النواصي وسائر الزينة إلا الوجه والبنان فما وراء ذلك فهو حرام على من أبداه من النساء أو نظر إليه من الرجال شهوة^(١) . والنطاق من تحت الدرع إلا فقير لا تقدر على درع سابقه فلها أن تنزّر فوق درعها^(٢) .

ونهى النساء عن الجلوس في السكك والخروج في يوم المطر أو الريح العاصف ، ورفع ذبول الرجال ومقصير أشعارهم إذا أسبغت على العواتق .
والإنكار على أهل القبلة أن يتشبهوا بزى أهل الذمة والإنكار على أهل الذمة أن يتشبهوا بزى أهل الإسلام ، ونهى الرجال أن يبدوا ما فوق الركب . أهل نقه وأهل علم وحلم وتودد ووقار وسكينة ولب وعقل وبرّ ومرحمة وصدق ووفاء وتخشع وعبادة وورع وتخرج وصلة ونصيحة ظاهرة مقبولة ، لا يطمعون بمطامع السوء ، ولا يتعاطون من الناس الحقوق ، ولا يدخلون في خصومات الناس ولا يجتمعون على استخراج الحقوق ، ولا يستترشون على طلب الحوائج التي تعنيهم من أهل الرعية ، ولا يستفضلون في الرزق على السعة ، ولا يفتاب بعضهم بعضاً ، ليس من شأنهم الغيبة ولا البغي ولا الحسد ولا التقاطع ولا التدابر ولا البغضة ولا شيء من أخلاق أهل الريبة ، يحرصون على ما رابهم في الدين ومع أهل الدين ويكرهون العيوب ، وبهجرون أخلاق الفجور والمعاصي .

(١) يشير بذلك إلى الآيات القرآنية من سورة النور (٣٠-٣١) ومن سورة الأحزاب

(٢) ٣٢-٣٥ و٥٩ .

(٢) يشير بذلك إلى النساء المجاهدات في الحرب .

هم أنوار في الأرض وعودا في اليباس ، يعرفون بسيام^(١) . وكيف لا يكون كذلك مَنْ باع الله نفسه ينتظر حقتها صباحاً ومساءً ۱۱؟ ليس لهم في شيء من الأمور ولا لأحد من اليباس دنت رحمته أو بدت أو عظم خطره أو صغر ، أو ارتفع شأنه أو تواضع ، هو إلا ما وافق الحق مع ما لا يحصى من أخلاقهم الحسنة الجميلة [٣٢٦] التي زينهم الله بها في الدنيا ، وترك عليهم الغناء الحسن الجميل في من خلف بأعقابهم ، حتى إذا خلفوا الدنيا وفتنتها وتركوا وراء ظهورهم ما فيها ، نزل بأقوام تسمرا بدمهم بالإسلام فاعتقدوا الشرى في غير صدق أهله ، فركنوا إلى الدنيا ومال بهم الهوى إلى باطلها ، ورضوا بالحياة الدنيا من الآخرة . قال الله : (فما متاعُ الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل)^(٢) . فباعوا الكثير الباقي بالقليل الفاني ، وصغر الدين في أعينهم وهان عليهم فأهانهم الله وأنزل بهم الخزي وألبسهم شيعاً وأذاق بعضهم بأس بعض ، فتكروا الدين ودعوة الدين وتداعوا إلى القبائل وأدخلوا قومهم في أمرهم ، ودانوا بالحمية والمصيبة وعرضوا إلى أطماع الدنيا وباطلها وركنوا إلى الحياة الدنيا . فقد رأيتم كيف فعل الله بهم إذ بدلوا الدين ونكثوا البيعة ونقضوا الميثاق ، همك سترهم وفضحهم وسفك دماءهم على البنى والضلال والعمى والحمية وتواكل أهل الرجاء والتقية في الدين في أمرهم ، تركت النصائح والأمر بالمعروف والنهي عن

(١) لاحظ هنا التنظيم البديع للشرارة - رجالات ونباء - في الجهاد ، وفي اتباع خلق القرآن ؛ وفي كل ما يتعلق بأمور الدين والدنيا ، وذلك في القرنين الثامن والثالث الهجري (الثامن والتاسع الميلادي) .

(٢) سورة التوبة : آية ٣٨ .

المنكر . قال الله : (فلولا كان من القرون من قبلكم أولوا بقية ينهون
عن الفساد فى الأرض إلا قليلا ممن أنجينا منهم واتبع الذين ظلموا
ما أترفوا فيه وكانوا مجرمين)^(١) .

فلما ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بعث عليكم شراركم ،
فقد رأيتم كيف دانوكم وكيف كانت سيرتهم فيكم وما أظهروا فى
الأرض من الفساد ، وتعاونهم على الإثم والعدوان ، وتطاوهم على الناس
بالمعاصى ، حتى قطعت السبل واستحلت المحارم ونكحت الفروج حراما ،
وأهرقت دماء المسلمين بغير حلها ، ودخات البيوت بغير إذن أهلها ،
وأكلت أموال اليتامى ظلما ، وأموال الناس بالباطل ، وحكم على الناس
بغير ما أنزل الله ، مع ما لا يحصى من جورهم وعداوتهم ولؤمهم وسوء
سيرتهم . لا ينظرون لدين ولا دنيا ، ليس معهم من الدين شئ ولا
من أخلاق ذى الحفاظ ولا يفارون لعربى إن اعتدى عليه عاجج^(٢) منهم
بسبيل أو حر ، ولا لعربية غلبها عاجج على نفسها حراما ، حتى صار
الناس لا يدرون من يتقون ، إذ صارت الأمة أميرا وأمهرا ،
وسائر أتباعهم من أعرابى جاف لا يعرف لأسباب الأمور [٣٢٧]
طريقا فى دين الله ولا دنيا ، ومتطلع من الناس لا يعرف له أصل ،
ولا من أين مد إليه يدهم بعد أن يتبع سبيلهم فهو ما من الأمر فى عشائرم
وأهل رعيتهم بما لا تستطيع حمله السموات ولا الأرض ولا الجبال ،

(١) سورة هود : آية ١١٦ .

(٢) الملج : الرجل الضخم القوى من كفار المعجم ، الجمع علوج .

وهم وأتباعهم وبنو عمهم أخبث من الأتباع وأسوأ سيرة وسبيلا . ثم إن الله تبارك وتعالى ابتعث أقواما من بار وفاجر فأظهرهم عليهم فأزال بهم النمل^(١) عن مملكتهم وما كانوا فيه ويمكن للمسلمين دينهم الذي ارتضى لهم ، وأبدلهم من الخوف أمنا ، يبلوا بذلك أخبارهم ، ويمحص به من أراد به إرادة الخير منهم ويمحق الكافرين و (قال عسى ربكم أن يهلك عدوكم ويستخلفكم في الأرض فينظر كيف تعملون)^(٢) .

فقد كانت في القوم سير ما نعرفها في الدين ولا نقرؤها في كتاب الله ولا نطقاً عليها مأثورا من سنة نبي الله صلى الله عليه ، ولا أثرا من التابعين بإحسان ، ولا بقول أحد من النقة في الدين والبصيرة في الأمور والمعرفة بها ، والتحرج عن حرام الله وضع لهم تلك السير ، ولا كتبتها لهم ولا دلهم عليها . فقد اعترضت الأمور وأخذت بغير الحق واستحلت الفنائم من أهل النجلة ، وأخذت لأقوام أيديهم ما ادعوا من الحقوق بغير حكم ، وأحرقت المنازل واشترت المتع^(٣) ، واسقعل السفهاء واعتقد الشر لعرض الدنيا وباطلها في غير صدق ولا حسن سميت ، انتمهكوا فيه ما زجر عنه غيرهم من نكاح النساء بالكذب وموعود الباطل حتى استحلت فروج النساء بما يساب على اليهود والنصارى ، فمن بعدهم من أهل الكفر والمعاصي !! وبعث في الصدقات غير أهل

(١) كتبت الكلمة في المخطوطة غير منقطة .

(٢) سورة الأعراف : آية ١٢٩ .

(٣) التعة جمعها منع . والنساع جمعها أئمة وجمع الجمع أمانع وأمانيع . وكتبت الكلمة في المخطوطة « الأمتعات » .

الثقة ، واستعمل أقوام أفغضهم بغير إذن الأئمة في طلب الدنيا والحرص على جمعها ، وأخذت الصدقات بحقها وبغير حقها ، وقسمت في غير أهلها .

وقال الله : (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم)^(١) .

غير أنه قد استقام الحديث على ترك سهم المؤلفة قلوبهم وسهم المساكين من أهل الكتاب ، وأمر النبي ﷺ أن يرد عليهم من الجزء الذى يؤخذ من أغنيائهم . واستقام [٣٢٨] قسم الصدقات على ستة أسهم^(٢) ، للفقراء وسهم للعاملين عليها^(٣) وسهم فى السبيل^(٤) وسهم لأبناء السبيل^(٥) وسهم فى الرقاب^(٦) وسهم للغارمين^(٧) . فمن شهد الصدقة فيما بين الثمرتين ، من ابن سبيل أو غارم ، أو شارح فى رقبة على

(١) سورة التوبة : آية ٦٠ .

(٢) المؤلفة قلوبهم هم الذين كانوا يسترضون فى صدر الإسلام لضعف إيمانهم وبقيتهم فكان يدفع لهم من الصدقة لتألف قلوبهم ولتخاضع المسلمين من شرهم . وقد انقطع هذا الصنف بزوال الإسلام وظهوره ، إذ حذف عمر بن الخطاب حصتهم .
أما الفقراء والمساكين فاختلف علماء اللغة وأهل الفقه فى الفرق بين الفقير والمساكين ، والفرق بينهما طفيف .

(٣) العاملون عليها : هم جباة الصدقة الذين يعيهم الإمام أو الولاة لتعصيل الزكاة .

(٤) المراد بقوله تعالى (وفى سبيل الله) الجهاد ، أى سهم للفرقة والمجاهدين فى سبيل الله .

(٥) ابن السبيل : هو الذى انقطعت به الأسباب فى أثناء سفره فإنه يعطى من الصدقة

وإن كان غنيا فى بلده .

(٦) من فى الرقاب : هم الرقيق أو العبيد الذين تماقدوا مع مواليتهم أو أسياهم على تحرير

رقابهم لقاء مقدار من المال ، فيدفع لهم شئ من الصدقة لمساعدتهم على التحرر .

(٧) الغارمون : الذين ركبهم الدين ولا وفاء عندهم به . والمدنيون بسبب المصلحة العامة .

قدر غرمهم وضمفهم وبعد سبعهم ، فإن فضل من هذه السهام^(١) شيء إلى دراك ثمرة أخرى ، ردّ الفضل تقسم على ثلاثة أسهم ، للفقراء منهم وفي السبيل مهران .

فترك ذلك وجمع في ثلاثة أسهم غير ما فرض الله في كتابه .
وذهب بصدقة البحر رأساً فخرمها الفقراء ، وابن السبيل ، والغارمين ، وفي الرقاب . وصدقة البحر والسواحل لا تحل على غير الحماية والكفاية والزيادة عن حى الله .

وخمسون علجا في مركبين قطعوا سبيل البحر فيما بين البصرة وغروب عمان^(٢) وجاسوا سرب أهل البر وأخرجوم من صياصيمهم^(٣) ومعايشهم ومناهمهم ، والسماة في الصدقات رسداً لهم إنما ينظرون ما صفا لهم فيأخذون منه الصدقة ويتركون ما كدر عليهم . وسلب المدو وسبي وقتل لا يطلبهم طاب ولا يتهبأ لهم منعى ، ولا يفتق في طلبهم مال ، ولا تبتذل فيه قوة ، ولا يوجب عليهم خيل ولا ركاب^(٤) .

ومصنعة^(٥) السواحل من عساكر المسلمين مرغد حماه الله أن يذاد عنه ، وإنما الجهد والعمل في طلب جمع الصدقات لتؤكل بفير حقها ، واحد يرزق ثلثين كل شهر وآخر عشرين وآخر عشرة ، والبقية كل واحد

(١) كتبت في المخطوطة : « السهام » .

(٢) غروب عمان : حدود عمان . والغرب حيث تقرب الشمس ، وأول كل شيء وحده .

(٣) العيصة والصيصية : الحصن وكل ما انتع به . الجمع الصياصي .

(٤) أوجب الخيل : جملة يعدو سريما .

(٥) المصنعة ، والجمع مصانع : القرى والحصون والقصور .

عشرة لا يزداد عليها . وذلك أن الرجل والنفر من الشراة يبعثون إلى بلد من غروب عُمان أو شروقها فيكروُن^(١) أو يزداد لهم في الرزق ، فيرون^(٢) تلك الزيادة الذين^(٣) خرجوا ، زعموا جهاداً في سبيل الله وابتغاء مرضاته ! ! ويطلب المرء البيعة^(٤) على الشراء وعليه عشرة ديناً أو أقل أو أكثر ، فيكروه الإمام عليه البيعة على الشرى^(٥) حتى يقضى دينه ، فيذهب فيقضى ما كان عليه ثم يبايع على الشرى ، حتى إذا اعتقد عليه الشرى عمد إلى امرأة غنية فقبل لها بنمانين نخلة وشرىها وثلثائة درهم أو أقل أو أكثر وبأربعة وصفا ، وليس وراء ظهره شيء فبضى لهم ذلك وتركوا عليه ، ولم ينزلوا حيث أنزلوا أنفسهم ، فما حرّم عليهم دين عشرة دراهم قبل الشرى وأحل له قيمة ثلاثة آلاف درهم أو أكثر بعد الشراء ١١٩ مع أشياء لا تحصى من رغبة أنفسهم [٣٢٩] وشعبها واختلافهم فيما بينهم وتشتت أهوائهم وقلة بصرم وشدة عمام ، وأخذ القربان من الناس ، الفقير منهم والغنى ، من بعد أن يفرض عليهم دراهم ثم يؤخذوا بها جبرا ، وأخذ أقوام الحقوق لأنفسهم بلا وزن يعرف

(١) كروا : رجع . ذهب ثم عاد . ونلاحظ أن كلمة « فيكروُن » منساة مع النص ، إذ أن ناسخ المخطوطة كتب بجانبها « لعله أراد فيكروهن » وهو ما لا يتشبه مع سياق النص .

(٢) كتب في المخطوطة « فيرشون » وإلى جانبها « لعله يرون » .

(٣) كتب في المخطوطة : « الذي » .

(٤) كتبت البيعة في المخطوطة بدون تنقيط .

(٥) البيعة على الشراء : أى يبايع الإمام على أن يشرى نفسه لدين الله ، من الآية القرآنية الكريمة في سورة التوبة : آية ١١١ (إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة) .

ولا عدد يحصى ولا كيال ولا قيمة ولا بصيرة إلا الحراف^(١) على الظن
والهزى !! فهل لهذا مدة أو انصرام !!؟ أو يعرف ميقات هذا وغايته !!؟
فانظر رحمك الله فيما كتبت إليك به ، فإن يكون الذى عبت من هذا
ونعمت عيباً أو نقما تبصر وجهه فانق الله وردّ الأمور عن الجور
والعدوان إلى قصد السبيل ، فإنه خير لك فى المعاد وأوضح لمذكرك
وأوفى للحق معك . واعلم أن الوهن والتقصير وتآلف الناس على ما لا
يوافق الحق لا يزيد فى الرزق ولا يمد فى العمر ولا يزيد لأهله إلا مفاقاً
ووهناً وخساراً . وإني لخائف إن لم تقبلوا الذى ساق الله إليكم بشكر
وتأخذه بقوة وتمضوا فيه لأمر الله وتعملوا فيه بفرائض الله ، أن تكون
عاقبة ترك ما تركتم وتضييع ما ضيعتم منه ووهن وهنم منه ، ذلاً
وصغاراً ، وأن يكون الذى نعمت وعبت ليس بعيب وهو لكم واسع
فى الدين ، فاكتبوا إلينا ببيان توسيعه فى كتاب الله وسنة نبيه وسنن
المسلمين قبلنا ، فإنه يوطأ ما أئرننا بأعقابنا كما وطئنا عن القوم الذين خلوا
قبلنا ما أئروا لنا بأعقابهم .

واعلم أن الذى كان مما كتبت إليك به ونعمت وعبت ردّ عنا
هداة المسلمين من اليمن وخراسان وغيرهم وحولهم ان أنكروا ما لا يعرفون ،
والذى أنكروا إن شاء الله منكر . فإن عرفت صوابه ووثقت من نفسك
ومن أتباعك ووزرائك بالاستقامة عليه ، فالتوبة خير لنا ولكم من الإصرار
على الذنوب والمضى على التبيح ، والله يحب التوابين ويحب المتطهرين :

وإن استقام على المسير ممك في الأرض على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فابدوا بمن معكم ممن تعرفون خطاه وسوء سيرته من سائر وقاعد^(١) ، فاعملوا فيه بالصلاح ومراجعة الحق وترك الباطل . وإياك أن تكثر بمن يشين ولا يزين ، ويفسد ولا يصلح [٣٣٠] فإهمم أن يغفوا عنك من الله شيئاً وإن الظالمين بمضهم أولياء بمض والله ولي المتقين .

نسأل الله أن يقولنا وإياك بما تولى به المتقين ، وأن يردنا وإياك إلى الحق وأهل الحق ، ويجمعنا وإياك عليه ويهدينا وإياك لما اختلف فيه من الحق بإذنه ، إن الله رؤوف رحيم .

فإذا استغنم أنفسكم ومن معكم واستقامت أموركم على ما مضى عليه من كان قبلكم من أسلافكم ، واستقام على المسير مبارك بن جعفر ، وسليمان بن عثمان ، والحكم بن بشير ، ومسعدة بن تميم ، والأزهر بن علي ، وعلي بن عزة ، وجعفر بن زياد ، وعبد الله بن أبي قيس ، وعبد الله ابن نافع ، ورايس بن يزيد ، وأبو مالك بن هزير ، والأشعث بن محمد ، والأزهر بن عبد الملك ، وعبد العزيز بن عبد الرحمن ، وضرباؤهم من المسلمين فاكعب لإيضا فيأنيك مَنْ أَحْبَبْتِ مِنَّا وَكَرَامَةَ لِكَ وَنَعْمَ عَيْنَ ،

(١) السائر والقاعد : السائر الذي يلجأ إلى السيف للجهاد ، والقاعد الذي لا يلجأ

فإن عرقتم حقه ورفضتم به ، فكيف تدعون الناس إلى الحق وأنتم تاركون !! وإن كره نفر الذين سميت لك في الكتاب السير فنحن أضعف عنه وأبعد داراً وأكثر ديناً ، وأشد حاجةً إلى المقام في صنعتنا ومعايشنا ، ولو خلونا ما سرنا إلا معهم وإن عرفنا فضله ، لأننا نرهب تغير الناس وشروهم فذلك الذي يردعنا عن المسير وإن كنا عنه ضعفاء ، عافانا الله وإياك والسلام عليك ورحمة الله وبركاته .

(٦)
سيرة من أبي المؤثر الصلت بن خميس^(١)
إلى
أبي جابر محمد بن جعفر^(٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

سلام عليك ، أما بعد فإننا نحمد إياك الله الذي لم يزل فضله علينا عظيماً ، وإنامه علينا قديماً . يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات ، الرحيم الغفور ، يقضى الحق ، يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور .

فنحن بحمد الله على النعم السابقة ، والحجة البالغة ، والبلاء المحمود عند الخصاص والعام . من ندمه للعظام ، وآلائه للجسام التي منّ بها على عباده في تقرير قلوبهم بربوبيته ، وأخذ ميثاقهم بمعرفته ، وإنزاله عليهم كتاباً فيه الشفاء لما في الصدور لما يمرضها من مشبهات الأمور ، فلم يدع لهم ولا شيء من خلقه حاجة إلى ما سواه ، واستغنى وكان الله غنياً حميداً .

(١) أبو المؤثر الصلت بن خميس الخروصي البهلوي : من علماء وفقهاء عمان البارزين في القرن الثالث الهجري ، وكان من أجل فقهاء عمان وينسب إلى بهلا في عمان . وقد أدرك لإمامة المهنا بن جعفر ، والصلت بن مالك الخروصي . وعاصر راشداً وموسى . وقد اشتهر أيضاً في العلم والفقہ . من ولده الشيخ أبو محمد عبد الله بن محمد بن أبي المؤثر الذي قتل في وقعة النشب .

(٢) أبو جابر محمد بن جعفر : هو العلامة الفقيه أبو جابر محمد بن جعفر الأزكوي صاحب الجامع الشهير في عمان بجامع ابن جعفر . (انظر : السيابي السهائي : أصدق الماهج في تمييز الأباضية من الخوارج . ص ١٠١) .

ولعمري إنهم ليرون الدلالات والعلامات الظاهرات في خلقهم وما يعاينون من ملكوت السموات والأرض والصنع العجيب المتقن الدال على صانع [٣٣١] له . ولكنهم فتحوا على أنفسهم أبواب المعاصي وضلوا لها سبيل الشهوات وغلبة الهوى على قلوبهم ، واستحوذ عليهم الشيطان ، وكذلك يطبع الله على قلوب المعتدين .

فالعجب لمخلوق يزعم أن الله سبحانه يخفى على عباده وهو يرى أثر الصنع في نفسه ، وتركيباً بتمييزه وعقله ، وتأليفاً يبطل حجته . وأمري لو تذكروا في هذه الأمور الصغار لعابنوا من أثر التركيب والتدبير الظاهر ووجود الأشياء، مخلوقة قبل أن تكون وتحولها من صنعة إلى صنعة ، وصنعة إلى صنعة فدلهم ذلك على الصانع لها وأنه لا يخلو شيء منها من أن يكون فيه أثر تدبير يشهد على أن له خالفاً مدبراً ، وتأليف وتقدير هذا إلى واحد حكيم .

أما بعد فإني سأذكر لك أمراً فلا يكن في صدرك حرج منه ولا تعتمد به من التصد ولا يستخفنك الذين لا يوقنون . قال الله : (شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه كبر على المشركين ما تدعوم إليه الله يحتبى إليه من يشاء ويهدى إليه من ينيب)^(١) . وقال : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون . واعصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا واذكروا نعمة

الله عليكم إذ كنتم أعداءً فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون . ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون . ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم (١) .

وقال : (ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإلينا أن اتقوا الله وإن تكفروا فإن الله ما في السموات وما في الأرض وكان الله غنياً حميداً) (٢) . وقد دعا ربنا فأسمع وأنذر ، فأفزع وبشر ، فأطمع ووعظ ، فأبلغ وأنعم ، فأوسع وشرع ، فبصّر وبيّن فيسّر ، فلم يكن للمعاصي على الله حجة ، ولم تكن لمطيع على الله منة ، بل لله الحجة على من عصى والمنة على من أطاعه والله عليم بالمتقين .

وإنكم قد تفرقتم بعد الألفة وأنكرتم من بعد المعرفة ، وأغفلتم كتاب الله ونبتتموه على أهوائكم فأنتم في ذلك يترددون وفي غمرة ساهون ، ونسيتم حظاً مما ذكرتم به واقصرتم عما أمرتم به . وقد عهد الله إلى المؤمنين فأخذ منهم ميثاقاً [٣٣٣] غليظاً على حق تقاته والألفة على طاعته والقيام بحقه والاعتصام بحبله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وإتمام الصلاة وإيتاء الزكاة ، وأداء الأمانة إلى أهلها ، والحكم بين الناس بالعدل ، فبذلك كانوا أوليائه ودخلوا في محبته لما أقاموا حقوق

(١) سورة آل عمران : الآيات ١٠٢-١٠٥ .

(٢) سورة النساء : آية ١٣١ .

الله وحفظوا حدوده ، لا بحسب ولا بنسب ولا برجال ولا بمال . وقد قال الله ردًا على من ادعى القربة للنجاة من عذابه بكثرة الأموال والأولاد فقال : (وما أموالكم ولا أولادكم بالتي تقرّبكم عندنا زلنى إلا من آمن وعمل صالحًا فأولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا وهم فى الغرفات آمنون)^(١) .

فقد تركتم ما أمركم الله به ، وركبتم ما نهى الله عنه ، ونسكتم عن الحق وأعرضتم عن سبيل الله ، وغفلتم الآخرة ، وركنتم إلى الدنيا ، وشاركنم فى طلبها ، تبهون أهواءكم وتزينون آراءكم ، نبذتم كتاب الله وراء ظهوركم واشترىتم بهد الله ثمنا قليلا فبئس ما تشترون ، وعمدتم إلى آثار المسلمين فطمستموها وإلى الأمور فألبستموها ، وفرحتم بما أوتيتم فلججتم فى طفيانكم تعمهون . تمنون على الله بإسلامكم وتمنون على المسلمين بأحكامكم ، عمدتم إلى صدقات الفقراء فاستأثرتهم بها دونهم ، وقال الله : (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغارمين وفى سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم)^(٢) . ففرضها الله لثمانية أمهم فردتموها إلى سهم واحد . وعمدتم إلى فلج^(٣) من مال الله فاقطمتموه لأنفسكم وغلبتم عليه .

(١) سورة سبأ : آية ٣٧ .

(٢) سورة التوبة : آية ٦٠ .

(٣) الفلج : معناه الأرض الزراعية أو الأرض التى يوجد فيها الفلج أو الأنلاج وهى القنوات المائية التى تروى الأرض .

وقد بلغنا عن النبي ﷺ أنه لمن ثلاثة : « للزائد في كتاب الله ومانع المسلمين حقوقهم والمستأثر بالفى » .

وبلغنا عن عمر بن الخطاب رحمه الله ، أنه بعث عمار بن ياسر رحمه الله ، عاملاً على الكوفة وبعث معه عبد الله بن مسعود يعلم الغاس أمر دينهم ، وبعث عثمان بن حنيف على مساحة الأرض ، ففرض لهم فريضة قاسطة وقال : إني أنزلكم وتسمى من مال الله كوكيل اليتيم . قال الله : (ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف) ^(١) .

فلا بكتاب الله حكمهم ولا بسنة نبيه اقتديتم ولا بآثار أئمة المسلمين أخذتم . ومن يرغب [٣٣٣] عن كتاب الله وسنة نبيه وآثار أئمة المسلمين فقد سفه نفسه وقد حكم بغير ما أنزل الله ، وقال الله : (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) ^(٢) و(الظالمون) ^(٣) و(الفاسقون) ^(٤) . وقد قال الله : (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم) ^(٥) . وهم الأئمة والفقهاء فى الدين الذين يقضون بالحق وبه يدلون . فمن طاعة الله الإيمان به والحكم بكتابه ، ومن طاعة رسوله التسليم لأمره والعمل بسنته ، وقد قال الله : (ومن يعص الله ورسوله ويتم حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين) ^(٦) .

- (١) سورة النساء : آية ٦ .
- (٢) سورة المائدة : آية ٤٤ .
- (٣) سورة المائدة : آية ٤٥ .
- (٤) سورة المائدة : آية ٤٧ .
- (٥) سورة النساء : آية ٥٩ .
- (٦) سورة النساء : آية ١٤ .

ومن طاعة المؤمنين أن يجابوا إلى مادعوا إلى الحق ويجمعوا عليه ويتبع سبيلهم . وقال الله : (وَمَنْ يَشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا)^(١) .
وقد وصف الله المؤمنين بأعمال لا تراكم عليها ولا بها ، فقال الله :
(الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ اللَّهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ)^(٢) .

وقال : (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْتِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيَطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)^(٣) .

فهذا وصف الله المؤمنين به وما به أسرهم ، وإليه دعاهم ، وفيه رغبتهم وعليه حضهم ، ليدخلهم في رحمة منه وفضل ويهديهم إليه صراطاً مستقيماً . ثم بين ثوابهم وما أعد لهم على ذلك فقال : (وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٍ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ)^(٤) .
ثم أنتم هؤلاء تسمون بهم ولا تتبعون سبيلهم ولا تسلكون منهاجهم ولا تعملون بأعمالهم ، ورضيتم بالحياة الدنيا ، ودعيتم فيها باتفاق على ذمها

(١) سورة النساء : آية ١١٥ .

(٢) سورة الحج : آية ٤١ .

(٣) سورة التوبة : آية ٧١ . وقد قنا بكتابة ما استقط من الآية في المخطوطة .

(٤) سورة التوبة : آية ٧٢ .

ويقين منكم على تصرفها^(١) وأنتم تمدون إليها بأبصاركم فيحترسونها^(٢) بأظفاركم، تسارعون فيها إلى المخطوط الوافرة وتأتونها من باب الآخرة، تعملون لغير العمل، وتتخشعون لغير العبادة، وتستغشون بالثياب على قلوب الذناب، تصفون بالملم لتباهوا [٣٣٤] به العلماء وتؤاكلوا به الأغنياء، وتستخدمون به الفقراء، وقد بلغنا عن النبي ﷺ أنه قال: «من تعلم ليباهي به العلماء ويمارى به السفهاء وليصرف وجوه الناس إليه فليتبوأ مقعده من النار» .

تميلون مع من مالت الدنيا معه فتزكون أمره وترفعون ذكره وتصوبون خطأه وتحملون عطاءه، وقد كان بالأمس خليعاً تبرؤون منه وتحلون دمه وتظهرون شتمه، ثم عاد لكم إماماً وعاد ما كنتم تستحلون منه حراماً، وعاد لكم إماماً مطاعاً وعدمتم له أتباعاً لما نلتم من الدنيا سبباً وأقامكم على الناس خطبياً، بلا توبة منه من الذنب الذي فارقتوه، ولا رجعة منه إلى الحق الذي دعوتوه إليه، فاتخذتم جنة لدنياكم تبتغون به المأكل والمراتب والرياسات في الأمر والنهي، ولبستم الحق بالباطل وكنتمم الحق وأنتم تعملون . ولتلكم من كانت الدنيا عنده، وعدوكم من كانت عليه لا غير ذلك، زهاد بالخدع نساك لاطمع، وبرأ الله المؤمنين من ذلك ووصف المنافقين فقال: (ومن الناس من يقول آمناً بالله

(١) التصرم : التقطع .

(٢) احترش الشيء : جمه . اكتبه . كتبت في المخطوطة : « تنحرشونها » .

وبالأيوم الآخر وما هم بمؤمنين . يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون (١) .

وقال : (إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً . الذين يتربصون بكم فإن كان لكم فتح من الله قالوا ألم نسكن معكم وإن كان للكافرين نصيب قالوا ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين فألله يحكم بينكم يوم القيامة وإن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً (٢) .

ثم قال : (إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً . مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء وَمَنْ يَضَلِ اللَّهُ فَنَ تَجِدْ لَهُ سَبِيلًا (٣) .

وقال : (المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم نسوا الله فنسيهم إن المنافقين هم الفاسقون (٤) .

فن أمر بترك المعروف فقد أمر بالمنكر ومن أمر بالمعكر [٣٣٥] فقد عمل به ومن عمل به فقد كفر . ثم بين ثوابهم وما أعد لهم فقال :

(١) سورة البقرة : الآيتان ٨-٩ . وقد صوبنا بعض الأخطاء القرآنية التي وردت

في المخطوطة .

(٢) سورة النساء : الآيتان ١٤٠-١٤١ .

(٣) سورة النساء : الآيتان ١٤٢-١٤٣ .

(٤) سورة التوبة : آية ٦٧ .

(وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتُ وَالْكُفَّارُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا هِيَ حَسْبُهُمْ وَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الَّذِينَ هُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ)^(١) .

فهذه صفة المنافقين ، لا تراكم خارجين منها ولا تاركين لها ولا مبعدين من كان عليها ، فالله يقضى بالحق بيننا وبينكم يوم القيامة وهو خير الفاصلين .

أما بعد فإن الأخبار فيك تطول ، والأحاديث فيك تعول ، والقول فيك يتسع ، والأمر فيك يرتفع إلا أنا نضرب على الأكثر ونكتفي بالأيسر ، لعلنا نرى منك توبة وإثابة أو رجعة إلى الحق واعلم بأن الله سائل عما أنت قائله وموقفك عما أنت فاعله ، وقد قال قولاً غير غائب وأقسم قسماً غير حاش . قال : (فوربك لنسألنهم أجمعين . عما كانوا يعملون)^(٢) . و (إنا نحن نحي الموتى ونكتب ما قدموا وآثارهم وكل شيء أحصيناه في إمام مبين)^(٣) .

فأما ما قدموا من عمل وأما آثارهم فهو ما أثروا من سنة يتقدي بها من بعدهم ، فمن أثر خيراً فله أجر ذلك وأجر من عمل به ، ومن أثر شراً فعليه وزر ذلك ووزر من عمل به ، وهو قوله : (يُنذِرُ الْإِنْسَانَ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ)^(٤) . فهو ما قدّم من عمل وأخّر من سنة يتقدي بها من بعده ، فقد شرعت من الدين ما لم يأذن به الله وينزل به سلطاناً ،

(١) سورة التوبة : آية ٦٨ .

(٢) سورة الحجر : الآيات ٩٢-٩٣ .

(٣) سورة يس : آية ١٢ .

(٤) سورة القيامة : آية ١٣ .

ومن ذلك أن عزّان بن المهزبر^(١) لما جمع الناس ليشتري^(٢) عليهم في محاربة الأجناد لما ساروا ، كتبت أنت الحبيب له فقلت له في المأثور عن العلماء أن الحرب إذا لم يرج نفعها تركت لثلا يغرى بالأرامل والضعاف ، وأن هؤلاء القوم لا يطلبون ثأراً ولا دمًا ويطلبون الدل ، فبلى ذلك غيرك ولا تدخل أنت فيه واعتزل عنهم فإذا انصرفوا ، فارجع إلى مكانك .

فهذا هو الإفك المبين والبهتان العظيم ، فأى المسلمين أثر الذى رويته !! وأى المسلمين أشار بالرأى الذى رأيت 11 كبر متقاً عند الله أن يشار على إمام قد قطع الشرا فى سبيل الله وباع الله نفسه على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، فيشار عليه بترك حقوق الله ويقولى عن حرب عدوه ويضيع إمامته ويدع رعيته التى قد لزمته ذمتهم ووجبت عليه حمايتهم !!!

وقد بلغنا عن النبى ﷺ أنه لما أراد الخروج إلى بدر الصغرى ، اشتد ذلك على أصحابه وكرهوا الخروج [٣٣٦] معه وطلبوا إليه أن يكف عن الخروج فى عامه ذلك لما خافوا من كثرة الناس وشدة البأس ، فقال النبى ﷺ : لأخرجن إليهم ولو بنفسى وحدى ، وما قال ذلك إلا أنه يفعل . فخرج النبى ﷺ ومعه ناس قليل ، فأثنى الله عليهم ثناءً حسناً ، وقال : (الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل . فانقلبوا

(١) عزان بن المهزبر : من علماء عمان فى القرن الثالث الهجرى ، كان معاصراً لأبى المؤثر صاحب هذه السيرة ، وشارك فى بيعة الإمام عزان بن تميم الجرمسى فى سنة ٢٧٧ هـ .
(٢) من الصراء فى سبيل الله أو الجهاد فى سبيل الله .

بنعمة من الله وفضل لم يمستهم سوء واتبعوا رضوان الله والله ذو فضل عظيم^(١) . وصمى الله الذين خذلهم شيطانا ، فقال : (إنما ذلکم الشيطان يخوف أولياءه فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين)^(٢) . وأنت تأمر بالخذلان وترك الجهاد في سبيل الله وتخذل المسلمين عن حرب عدوم !! فنعوذ بالله أن نكون من شيمة الشيطان وحزبه .

وبلفنا عن أبي بكر رحمة الله عليه لما بعث جيش أسامة بن زيد ، قال له المسلمون : لو حبست جيش أسامة بن زيد تقوى به فيما قبلك فإن المسلمين اليوم قليل والإسلام ضعيف !! فقال أبو بكر رحمة الله عليه : « إن جيشا أمر النبي بإنفاذه لأنفذته ولو أكلتني السباع بالمدينة » . فبعث أبو بكر رحمة الله عليه الجيش إلى الشام ولم ينظر في قولهم ، وقد علمنا أن السباع لا تصل إلى أبي بكر حتى لا يبقى في المدينة أرملة ولا ضعيف .

وقد وصف الله المؤمنين الذين يقاتلون في سبيل الله وأخبر عنهم أنهم يقاتلون ويُقتلون ، فقال : (إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويُقتلون وعدا عليه حقا في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم)^(٣) .

(١) سورة آل عمران : الآيات ١٧٣-١٧٤ .

(٢) سورة آل عمران : آية ١٧٥ .

(٣) سورة التوبة : آية ١١١ .

فإن كان لا يقاتل أحد حتى يعلم أنه غالب وأن الأمر له لم يقاتل أحد أبدا . وقد بلغنا عن النبي صلى الله عليه أنه سار إلى حنين في اثني عشر ألفا فأعجبهم كثرتهم ، فظنوا أن الأمر لهم ، وكان عدوهم على الثلث منهم ، فما فقتهم كثرتهم ولا قدروا منعا لأنفسهم ، وأخطأ ظنهم ، فضاعت عليهم الأرض بما رحبت ثم ولوا مدبرين^(١) .

فالمسلمون يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويُقتلون والأرض لله يورثها من يشاء من عباده ، والعاقبة للمتقين . وقد بلغنا عن النبي ﷺ [٣٣٧] أنه بعث المنذر بن عمر في سبعة وعشرين رجلا إلى بني عامر ، فلما ساروا بعض الطريق تخلف أربعة منهم لأمر عرض لهم ، ومضى القوم وهم ثلاثة وعشرون رجلا فلتقيهم عدوهم فقاتلوهم حتى قتلوا جميعا . وأقبل الأربعة الذين كانوا تخلفوا في آثار أصحابهم وإذا هم بهم قد قتلوا على الماء جميعا ، فتشاور القوم فيما بينهم ، فقال بعضهم نرجع إلى النبي ﷺ فنخبره بخبر أصحابنا ، وقال واحد منهم : لكني أتخذى من غذاء أصحابي ، فرجع ثلاثة منهم إلى نبيهم ، ومضى الرجل بنفسه وحده إلى القوم فلم يزل يقاتلهم حتى قتلوه . فما قولك في هؤلاء القوم القليل الذين ساروا إلى قبيلة من قبائل العرب ؟ وما قولك في هذا الرجل الذي قاتل بنفسه حتى قتل ؟ وقد كان النبي ﷺ يبعث القليل إلى الكثير ، وكذلك فعل المسلمون من بعده . وقد أتني الله على الفئدة الصالحة فقال : (كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين)^(٢) .

(١) أنزل الله تعالى في يوم حنين : (لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين) سورة التوبة : آية ٢٥ .
(٢) سورة البقرة : آية ٢٤٩ .

ومن ذلك تقول إنما كان الجهاد فريضة على النبي وأصحابه وليس هو اليوم على الناس فريضة وإنما هو نافلة فمن شاء قاتل ومن شاء ترك !!
فيا سبحان الله وبحمده !! قال الله : (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُكُمْ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)^(١) . وقال : (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لِمَسْكُمُ تَقْوَنَ)^(٢) .

فإن كان الجهاد إنما كان فريضة على النبي وأصحابه وهو اليوم نافلة ، من شاء قاتل ومن شاء ترك ، كذلك الصلاة والصيام إنما كانا فريضة على النبي وأصحابه وإنما هما اليوم نافلة فمن شاء صام ومن شاء ترك على قولك !! بل الصلاة والصيام والجهاد فريضة كان على النبي وأصحابه ، ثم هو اليوم فريضة على الناس من بعده إلى يوم القيامة في كتاب الله وسنة نبيه ، وقد قاز في كتابه : (قل للمخلفين من الأعراب استدعون إلى قوم أولى بأس شديد تقاتلونهم أو يُسلمون فإن تطيعوا يؤتكم الله أجراً حسناً وإن تنولوا كما توليتم من قبل يعذبكم عذاباً أليماً)^(٣) .

فقد أجمع المسلمون لانتم اختلافاً ، أن الداعي لهم أبو بكر دعاهم من بعد النبي صلى [٣٣٨] الله عليه وسلم ، فكيف يعذبهم عذاباً أليماً أن تولوا

(١) سورة البقرة : آية ٢١٦ .

(٢) سورة البقرة : آية ١٨٣ .

(٣) سورة الفتح : آية ١٦ .

عن النافلة وأن الله لم يكن يعذب أحداً على النافلة وإيماً يعذب على الفرائض إذا ضيعت ولم يتم بحمها . فهذا قول الله في كتابه الذي أنزل على نبيه وافتدى به المسلمون من بعده . إن الجهاد على الناس جميعاً إلا من عذره الله ، وأنت تقول ليس هو على الناس فريضة وإيماً هو نافلة .

وبلغنا عن النبي ﷺ أنه قال : « لو اجتمعت الأمة على ترك ثلاث لكفروا ، ترك الصلاة في الجماعة والخروج على الجنائز والجهاد في سبيل الله » . وأنت لا تدرى أن تصلى في جماعة ولا تخرج على جنازة ثم عدت تخذل الناس عن الجهاد فما أرى مثلك إلا كما روى عن عيسى بن مريم ﷺ أنه قال : « يا علماء السوء لا دخلتم الجنة ولا تركتم الناس يدخلونها » .

ومن ذلك أن تزكى أمرك وتنصب رأيك ديناً وتحكم برأيك في الفروج^(١) والدماء^(٢) والأموال^(٣) ، فقلت لرجل وصل إليك فسألك عن رجل قال لامرأته أنت طالق سبعين ولم يُرد بذلك طلاقاً وإيماً أراد أن يغمها ويهددها ، فرويت عن موسى^(٤) أنها إن صدقته وسمها المقام منه . فنعيذ موسى بالله أن يقول هذا وإيماً قال موسى رحمه الله

(١) الفروج : ما يتعلق بالزواج والطلاق وحدود الزنا .

(٢) الدماء والدماء : الحدود والقصاص .

(٣) الأموال : الزكاة والجزية والحراج والضرائب .

(٤) موسى : هو مرسى بن أبي جابر الأزكوى الذى توفى سنة ١٨١ هـ وهو المعروف

بأبي على .

في رجل جرى بينه وبين امرأته كلام فقال أنت طالق ثلاثا ثم قال إنما عنيت للبقة والوسادة ، فقال أبو علي^(١) رحمه الله إن صدقته وسعها المقام معه وإن حاكته حكم عليه .

وقال غيره من المسلمين لا يقبل منه ذلك ولا تقيم معه . وقال محمد بن محبوب^(٢) رحمه الله إن كان ثقة مع الناس ومعه ، وصدقته على ذلك وسعها المقام معه وذلك إذا كان ثقة مع الناس ومعه ، وإن حاكته حكم عليه بالطلاق وإنما هذا إذا عني إلى غيرها ، وأما إذا قصد إليها بالطلاق ثم قال لم أنو بذلك طلاقا وإنما أردت أن أغضبها وأهدمها بالطلاق ، وقع عليها ، وهكذا قال المسلمون إذا قصد إليها بالطلاق .

وقال أبو علي رحمه الله في رجل قال لامرأته : أنت طالق إن لم . . وأراد أن يستثنى فلم يصل إلى الاستثناء إنها تطلق ، هكذا قال أبو علي رحمه الله وقد أراد أن يستثنى ، فلم يقبل أبو علي ذلك ، إلا أنه قال : لو عني هذا في الحكم لكعناه^(٣) ولم نقل إنه جائز ولم نفق .

وقلت في رجل طلق امرأته ثم أراد أن يرجع إليها فأنكرته الدخول بها وقالت إنه لم [٣٣٩] يكن جاز بها ، وقال الرجل إنه جاز بها ليرجع إليها ، فقلت لم ينظرنها النساء فإن كانت ثيباً فالقول قول الرجل

(١) أبو علي : هو موسى بن أبي جابر الأزكوى .

(٢) محمد بن محبوب : من علماء عمان وفقهائها . توفى في القرن الثالث الهجرى

سنة ٢٦٠ هـ .

(٣) لكع الرجل : أسمه ما لا يجمل . وكتب في المخطوطة « لكعنا عه » .

وله الرجعة عليها وإن كانت بكراً فالقول قول المرأة وليس له عليها رجعة .
 فيها سبحانه الله وبحمده ما أكثر غلطك وأعظم فرطه !! وقد يقال إن
 المرأة ربما وثبت الوثبة فذهبت عذرتها وتصير ثيباً ، وربما قد ذهبت
 عذرتها من طول التمزب^(١) ، وعسى ربما قد وقع عليها رجل فاستكرهها
 فافتضاها ثم تزوج بعد ذلك ، فما تقول إن ادعت هذه المرأة الدخول بها
 وقد طلقها زوجها ، أعليه نصف صداقها لأنه قال لم يدخل بها ولم يرخ
 عليها ستراً ولم يعلق عليها باباً ، وقالت المرأة إنه دخل بها ، ونظرها النساء
 فوجدنها ثيباً؟! تحكم على الرجل بالصداق تاماً لما على قول النساء !! فما
 قال أحد من المسلمين فيما سمعنا ولا يجوز لها أن ترى فرجها أحداً
 ولا يجوز لأحد أن ينظر إلى فرج امرأة . وقد يروى عن النبي ﷺ أنه
 قال : « الناظر والنظور إليه في النار » . وأنت تأمر أن ترى فرجها النساء .
 وأجزت للنساء أن ينظرن إلى فرجها فهذا حكمك في التزوج .

ومن ذلك أن الميت يموت ويخلف ورثة يتامى وعليه دين وأحضرك
 أصحاب الحقوق البيّنات فيقيم وكيلاً من أصحابك يسمعك الشهادة على الميت ،
 وأولياؤه حاضرون^(٢) في البلد لا ترسل إليهم فيحضرون سماع البينة على
 صاحبهم ويدفعون عن يتاماهم لعل معهم معرفة بهذه الحقوق التي على
 صاحبهم أنه قد زالت عنه بوجه من الوجوه . وقد كنا نرى المسلمين في
 مثل ذلك يرسلون إلى أولياء اليتامى فيحضرون سماع البينة على صاحبهم
 ويدفعون عن يتاماهم بما يعلمون . وأنت تقيم وكيلاً من أصحابك لعله

(١) تمزب : قضى في العزوبة زمناً .

(٢) كتب في المخطوطة : « حاضرون » .

لا يعرف مَنْ هذا الميت ولا يدري من هو ولا من أين هو، فلم نر ولا سمعنا أن أحداً من المسلمين فعل ذلك فتحكم في الأموال والفروج برأيك، ثم تقوم على المنبر فتقول مَنْ خطأ رأينا وعاب أمرنا اللهم افعل فيه وافعل !! ندعو عليه وتبهل وتصوب رأيك وتزكي أمرك .

وقد بلغنا عن النبي ﷺ أنه قال : « ثلاث مهلكات : شح مطاع وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه » .

وقد بلغنا عن عمر بن الخطاب رحمه الله أنه حكم بحكم فقال له رجل : وقت يا أمير المؤمنين أو كما قال له ، ثم إن عمر عاد فحكم بحكم آخر ، وأعاد عليه الرجل المقالة الأولى ، فأقبل إليه عمر وهو مضطرب [٣٤٠] فقال : أنا لا أدري انى وقت .

وقال الله : (ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون . متاع قليل ولهم عذاب أليم)^(١) .

وبلغنا عن أبي عبيدة^(٢) رحمه الله أنه قيل له^(٣) إن أهل عمان

(١) سورة النحل : الآيات ١١٦-١١٧ .

(٢) أبو عبيدة : هو أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التيمي بالولاء ، البصرى . كان من التابعين وأخذ أكثر ما أخذ من العلم والفقه عن أبي الشفاء جابر بن زيد . كذلك روى عن كثير من الصحابة رضوان الله عليهم مثل السيدة عائشة أم المؤمنين ، وعبد الله بن العباس ، وأنس بن مالك وأبي هريرة . ويعتبر بعض العلماء الأباضية المعاصرين في عمان أن الحلقة الأولى في سلسلة المذهب الأباضى ، الصحابي الجليل عبد الله بن العباس ، والحلقة الثانية أبو الشفاء جابر بن زيد ، أما الحلقة الثالثة فهو الإمام أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التيمي (انظر : محمد علي دبور: المغرب الكبير ج ٣ ص ١٥٠-١٥٣ ، والدكتور عوض خليفات: نشأة الحركة الأباضية ص ١٠٣-١٢٦ ، والسيابى السهائلى : إزالة الوغاة عن أتباع أبي الشفاء ص ٣٣-٣٩ ، سيدة كاشف : عمان في فجر الإسلام ص ٥٨-٦٦) .

(٣) كتبت في المخطوطة : « قال له » .

يفتون بالرأى !! فقال أبو عبيدة ما نجوا من الفروج والدماء .
ومن ذلك أن رجلاً وامرأة تحاكما إليك فادعت المرأة حقاً لبنها
على الرجل فأنكر الرجل ، فنزلت إلى يمينه فحملت عليه اليمين وجبرته
على ذلك . ثم إن الرجل ادعى حقاً لنفسه من دين على المرأة من غير
الحق الذى ادعته لبنها فأنكرته المرأة فنزل إلى يمينها إما أن تحلف
وإما أن يحلف هو ، ففتمته عن ذلك ودفعته عن اليمين لموضعها منكم
وقربتها إليكم .

وقد قال الله : (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا
حكمت بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعماً يعظكم به إن الله كان
سميماً بصيراً)^(١) .

وقال : (يا داود إنا جعلناك خليفة فى الأرض فاحكم بين الناس
بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله إن الذين يضلون عن سبيل
الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب)^(٢) .

وقال : (ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً . إذا لأذقك
ضعف الحياة وضعف المئات ثم لا تجد لك علينا نصيراً)^(٣) .

وبلغنا عن أبي بن كعب^(٤) رحمه الله أن عمر بن الخطاب رحمه الله

(١) سورة النساء : آية ٥٨ .

(٢) سورة ص : آية ٢٦ .

(٣) سورة الإسراء : الآيتان ٧٤-٧٥ .

(٤) أبي بن كعب : كان حبراً من أحبار اليهود وسبق أباه ، كعب الأخبار ، فى إعلان
إسلامه فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان من أجلاء الصحابة . أما أبوه كعب الأخبار
فقد أسلم فى زمن عثمان بن عفان .

خاصم رجلا إليه ، فلما دخل إلى أبيّ ، طرح أبيّ إلى عمر الوسادة ليقعد عليها ، فقال عمر : هذا أول جورك ، وقعد في موضع الخصم ، فنزل الرجل إلى يمين عمر ، فحمل أبيّ على عمر اليمين ، فحلفه ومضى عمر في اليمين . وبلغنا عن عمر بن الخطاب رحمه الله أنه لما أراد أن يحدّ قدامة في الخمر ، وكان أخا لامرأته وكان خال بنيه ، فقال له بنوه : يا أبانا آمحد خالنا ؟ فقال عمر : يا بنيّ إما أن يحدّ وإما أن يكفر أبوك .

وقد استحلّ المسلمون قتل عثمان بن عفان لما طلبوا الإنصاف من صاحبه فدمهم فقتلوه واستحلوا دمه .

ومن ذلك أن السرايا يخرجون في طلب المحدثين فيأتون بالأسارى فتمدّون إلى الأسارى ، من كان فيهم من ناسك خليم سبيله ومن كان من غيركم أظلم حبسه وشدّتم عليه . وقال الله : (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوّامين بالقسط [٣٤١] شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين)^(١) .

وقال : (لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادّون من حادّ الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان)^(٢) .

وبلغنا أن النبي ﷺ لما فك أسارى بدر وأخذ منهم الفداء ولم يضرب رقابهم ، نزل عليه من الله التهديد بالعذاب الشديد فقال :

(١) سورة النساء : آية ١٣٥ .

(٢) سورة المجادلة : آية ٢٢ .

(تريدون عرض الدنيا وَالله يريد الآخرة وَالله عزيز حكيم . لولا كتاب من الله سبق لمُسْكَم فيما أخذتم عذاب عظيم)^(١) .

وقد أمر عمر بن الخطاب رحمه الله أن يقتل ابنه عبد الله بقتله المرزبان ، وهكذا حُكَم المسلمين . ومن ذلك أن ذا المال اليسار يأتي إليكم فيدعى حقا إلى الفقير فيقبلون قوله وتقرّبون مكانه وتمييزونه إلى مطلبه ، ويأتي إليكم الفقير فيدعى حقا إلى الغني فتعرضون عنه وتردونه . وقال الله : (إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَدُلُّوا عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ لِنَبْلُوًا مَا تَعْمَلُونَ خَيْرًا)^(٢) .

وبلغنا عن أبي بكر الصديق رحمه الله أنه لما ولى الأمر خطب الناس فقال : « يا أيها الناس إني وليتكم ولست بخيركم فالقوى عندي ضعيف حتى آخذله الحق »^(٣) .

ومن ذلك أنكم تقبلون الهدايا وتسقطون الناس وأنتم حكام عليهم . وقد أخبر الله عن قوم غضب عليهم ولعنهم فوصفهم بأعمالهم القبيحة فقال : (وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِقَوْلِهِمْ هُمْ فِي الدُّنْيَا خَسِرَوا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ)

(١) سورة الأنفال : الآيات ٦٧-٦٨ وقد لاحظنا بعض الأخطاء في المخطوط في كتابة هاتين الآيتين .

(٢) سورة النساء : آية ١٣٥ .

(٣) انظر خطبة أبي بكر الصديق في تاريخ الأمم والملوك للطبري في حوادث سنة ١١ هـ .

عظيم . سماعون للكذب أ كآلون للسحت^(١) . وهى الرشوة وقد يقال إن الهدايا للحكام من السحت .

وقد بلغنا عن عمر بن الخطاب رحمه الله أنه كان بينه وبين صديق له مهادة من قبل أن يلى أمر الناس ، فلما ولى أمر الناس أهدى إليه صديقه هدية فردها عليه عمر ، فقال له صديقه : أظننت أنى طمعت بساطنك يا عمر !! قال له عمر رحمه الله : « لا ولكن حدث ما تعرف » .

وقد حرم المسلمون الهدايا على جميع الحكام . فاتق الله يا هذا !! واحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى ، وقد نلت الحياة الدنيا وعرضت للمحنة^(٢) ، ولن تؤتى من قلة معرفة ولا ضعف صفة ولكن [٣٤٢] أوتيت من الهوى بزئج التلوب وبمعى الأبصار . وإنى أحذرك يوماً لا تجزى نفس عن نفس شيئاً ولا تقبل منها عدل ولا تنفعها شفاعة ولا هم ينصرون . فاقبل الحق ممن جاء به لا تمد^(٣) عينك عنهم ولا تبع وراء ذلك سبيلاً . فإن الله لا يرضى إلا بالحق ولا يتولى إلا عليه ، والله حكم بيننا وبينكم يوم القيامة وإلى الله تصير الأمور . فلا يخرجنكم الغضب من الحق إلى الباطل إذا بلغتم عيوبكم . وقد بلغنا عن عمر بن الخطاب رحمه الله : « رحم الله امرأ أهدى إلينا عيوبنا والويل لنا يوم يخافنا الناس فلا يأمرونا بالحق » .

(١) سورة المائدة : الآيتان ٤١ - ٤٢ .

(٢) الحنة : الامتحان . ما يعتن به الإنسان من بلية .

(٣) عما يعدو عدوا عن الأمر : تركه . صرفه .

وأنت في مقام عظيم قد تطوقت بأمر جسيم ، فشاور المسلمين في أمرك ولا تستغن برأيك عنهم . وقد أمر الله نبيه بالمشورة ، فقال : (فما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر)^(١) . ووصف الذين رضى أخلاقهم ، فقال : (والذين يجهنون كبائر الإثم والفواحش وإذا ما غضبوا هم يفترون . والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون)^(٢)

فهذه أخلاق الصالحين وأفعالهم فمن كان على سبيلهم فهذا يعرف وبه يوصف ، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطيبين وسلم تسليماً .

تمت السيرة المنسوبة إلى أبي المؤثر الصلت بن خميس رحمه الله .

(١) سورة آل عمران : آية ١٥٩ .

(٢) سورة الكورى : الآيات ٣٧-٣٨ .

(٧)

سيرة محبوب بن الرحيل^(١) إلى أهل عمان في أمرهارون بن اليمان

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى من بلغه كتابي هذا سلام عليكم فإنني أحمّد إليكم الله الذي لا إله إلا هو وأوصيكم بتقوى الله العظيم فإنها وصيقه إلى جميع خلقه ، بها أمرم وعليها نبيهم ، وبالتقوى نجا الناجون وفاز الفائزون ، والتقوى من الله بمسكان ، فأثروها على ما سواها واعتصموا بها ، فإنها ليس بين التقوى وبين الكفر منزلة ، كذلك قال الله تبارك وتعالى : (ولقد وصّينا الذين أتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله وإن تكفروا فإن الله ما في السموات وما في الأرض)^(٢) . فمن لم يكن متقياً كان كافراً فالزموا التقوى [٣٤٣] وتمسكوا بها وزينوها واعملوا بها تسويجوا ثوابها

(١) محبوب بن الرحيل : أحد أئمة العلم في عمان في القرن الثاني الهجري . عرف بكنيته الشائمة بأبي سفيان . وينسب إلى قريش فهو محبوب بن الرحيل بن سيف بن هيرة المخزومي القرشي . واشتهر هو وأبناؤه وأحفاده بالفضل واللم والاشتراف في مجريات الأمور في عمان (انظر : السالى : تحفة الأعيان ج ١ ص ٦٤ وما بعدها ، والسيابى السهائلى : لزالة الرغناء عن أتباع أبي كعثاء ص ٤٧ ، وسيدة كاشف : عمان في فجر الإسلام ص ٦٨) . وحين بويع الإمام غسان بن عبد الله اليمدى (١٩٢ - ٢٠٨ هـ) كان في أيامه جمة من العلماء واختاف في تلك الأيام هرون بن اليمان الشيبى ومحبوب بن الرحيل فبين محبوب بدعة هرون وجماعته وأوضح ضلالتهم . (انظر : السالى : تحفة الأعيان ج ١ ص ٩٢) .

(٢) سورة النساء : آية ١٣١ .

فإن الله تبارك وتعالى يقول : (والماقبة للمؤمنين)^(١) . وقال : (وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين)^(٢) . وقال : (ولنعم دار للمتقين)^(٣) . ثم لم تزل منزلتهم تسنى^(٤) حتى قال : (إن المتقين في جنات ونهر . في مقعد صدق عند مليك مقتدر)^(٥) .

فوهب الله لنا ولكم التقوى والعمل بها حتى نلقى الله بالإسلام على الوفاء والصدق منا ومنكم غير فاكثين ولا مغريرين ولا مبدلين ولا ناقضين ولا عن ذكر الله غافلين .

أما بعد عصمنا الله وإياكم من كل هلكة وسلطنا وإياكم من كل فتنة وبدعة وحدث وضلالة وعمى وشك وحيرة تورد أهلها النار برحمة ، إن ربى سميع الدعاء وهو القريب المجيب .

وصل إلى كتابكم بسلامتكم وسلامة من قبلكم فسرني ذلك وحدت الله على ما ابتلانا وأولانا ولكم ونسأله الشكر له والزيادة منه لأنه أرحم الراحمين .

ذكرتم أنه وصل إليكم كتاب من هارون ذكر أشياء يزعم أنه فرق بها وكذب عليه فيها ، واحتججنا في الأمور التي خالف فيها فقهاؤكم وعلمائكم ، وإنسكم أحببتهم منى في ذلك بيان وقوة وردّ عليه وحجة ،

(١) سورة الأعراف : آية ١٢٨ .

(٢) سورة آل عمران : آية ١٣٣ .

(٣) سورة النحل : آية ٣٠ .

(٤) تسنى : تملو .

(٥) سورة القمر : الآيات ٥٤-٥٥ .

وذلك أمر يمحى على لكم فاجمل الله بيني وبينكم من إخوان الإسلام
والمودة فيه . وقد أحببت أن لا أدع ذلك فنتعمون أو ترون أن ذلك
ضعفاً وقلة علم بما مضى عليه المسلمون .

وقد وصل إلى كتابه إليكم وقرأته وفهمت ما ذكر فيه إلى
محدث مبتدع مخالف للمسلمين تارك لقولهم وإلى أحكم على المسلمين ما لم
يكن من قولهم فيسأله الله عن ذلك وأحاط به إن كان كاذباً . إن الله
يُعلم أيها المخالف المبتدع المحدث ، وإلى أسأل الله أن يبدى صفحة من
خالف المسلمين وترك قولهم إلا أن يندم أو يرجع ويتوب . وأعوذ بالله
من الكذب على المسلمين والخلاف لهم والقول بغير قولهم ، وأنا أستغفر
الله وأتوب إليه من كل قول خالفهم فيه أو تركت فيه آناهم ، المخالف
لهم غيري ، فأسأل الله العافية والسلامة مما ابتلى به هارون ومن يقول بقوله .
إخواني ! لو كان الأمر الذي حفظته عن الفقهاء ورويته عنهم لم
يظهر ، ويعرفه المسلمون ، وقد حفظوا مثل الذي حفظت ورووا مثل
مارويت ، لكان أجدد أن يكون لهارون فيه مقال ومدخل ، غير أنه بين
ظاهر . وقد خالف المسلمين [٣٤٤] فيه سلف هارون الذي يتقذى بهم
ويأخذ عنهم . وقد وجدت في كتابه إليكم بتصديق ما نفي عن نفسه وزعم
أنه مكذوب عليه . أفرايتُم^(١) إن نفهمتم كتابه وتدبرتموه علمتم أنه قد
صدق عليه وأن كتابه ينقض بفضه بعضاً .

(١) كتب في المخطوطة « مارأيتُم » .

ووجدت في كتابه صفة التقوي وأن الله جعل تقواه طاعته فيما أمر به ونهى عنه ، ثم أثبت اسم التقوى لأهلها بوفائهم له بحقوقه وأسلمهم له الطاعة . فالطاعون لله فيما أمرهم به ونهاهم عنه المقنون وهم أكرم خلقه عليه ، وأبفضهم إليه المضيعون^(٢) للطاعة ، وهم الخارجون من اسم التقوى ، وحلت بهم من الله البراءة واستحقوا العقوبة ، وهم الذين وصفهم الله ، هم شر البرية ، فقد صدق الله فيما وصف . فأنشدكم الله !! هل تعلمون أن امرأة ممن تقول بقولكم ، ابتليت وخذلها الله حتى شربت نبيذ الخلو وسقته الشباب ولمبوا بها وبفرجها والنظر إليه واللمس له بالأيدى والفروج وقضاء الشهوة حتى وجب عليهم الغسل مما لمبوا بها من غير أن يلبفوا موضع الزنا ، لا يمنهم من ذلك إلا مخافة الحدِّ وفضيحة الولدان ، هذه ومن فعل ذلك بها أنهم مضميئون للطاعة خارجون من اسم التقوى ، أو هو ثابت لهم لم تزل عنهم والطاعة لهم ثابتة !! وإن فعلوا ذلك بأمر أو أخت فليس بينهما منزلة !! إما أن يكون اسم التقوى والطاعة قد زال عنهم أم هو ثابت لهم !!

فإن زعم أن التوم قد خرجوا من اسم التقوى وحلت بهم من الله البراءة واستحقوا العقوبة فقد تم على ما كتب به وصدق فيه قول المسلمين ، وإن زعم أن التوم لم يخرجوا من اسم التقوى بما ضيعوا من الطاعة وما ركبوا من المعصية فهم إذاً مقنون ، فانظروا عيب ما ذهب فيه !! وإن زعم أنه سلك مقجّر لا يدرى لعل اسم التقوى لهم ثابت فإنهم مقنون

(١) كتب في المخطوطة : « المظيرون » .

عند الله !! فهذا هو الشك والمعنى !! فنعوذ بالله منهما . وللمسلمين في ذلك قول نحمله نحن عليه : يقولون من لم يقرأ القرآن ويعلم ما قال المسلمون فيمن فعل هذا وفيمن يسع جهله للضعيف الذي لم يقرأ كتاب الله ولم يعلم ما قال المسلمون ، إنه إذا سأل المسلمين عما جهل عنده ولم يدر ما يحل له ، فقال له المسلمون إن هذا الفعل يكفر من فعله ، إن علم في ذلك من كتاب الله [٣٤٥] أو من قول الفقهاء أن يقول بقولهم ، وإن جهل ذلك فلم يعلمه وضمف أن يكفره فعليه أن يقول للمسلمين أنتم أعلم مني وأبصرتم ما لم أبصر وعرقتم ما لم أعرف وعلمتم ما لم أعلم وقويتم وضعفت فرحمكم الله وأنا سائل ، وقولى قول المسلمين ودينى دينهم . فإذا قال ذلك وسعوا له السؤال إذ تولوه لولايتهم لإمام . فهارون يزعم أنه يسهه الشك والوقوف عند فقهاء المسلمين إذا برءوا من ركب هذه المعصية ، ولو أنه انتهى في ذلك إلى أبى بكر وعمر فقالا إنه كافر بما ركب من المعصية وترك من الطاعة ، إنه واسع أن يقف عن أبى بكر وعمر ، فأنسكركنا ذلك عليه بما حفظنا عن الربيع بن حبيب^(١) ، فقيه المسلمين وعالمهم بعد

(١) الربيع بن حبيب : كان الربيع من أهل الباطنة من عمان ثم خرج إلى البصرة لطلب العلم . وكان الربيع شابا حين التقى بالإمام أبى السناء جابر بن زيد . وفى البصرة عكف الإمام الربيع بن حبيب على كتابة مسنده الذى يستند الأباضية عليه فى الفقه . وقضى الربيع بن حبيب معظم حياته فى البصرة طالبا ومطلوبا ثم عاد فى أخريات حياته إلى وطنه عمان ، وكانت وفاته فى النصف الثانى من القرن الثانى الهجرى . وقد نثر « الجامع الصحيح » للربيع بن حبيب فى القدس فى سنة ١٣٨١ هـ . وفى دار الكتب المصرية بالقاهرة مخطوطة « مسند الربيع » للربيع ابن حبيب تحت رقم ٢١٥٨٢ ب .

ومن أهم من حمل العلم عن الإمام الربيع بن حبيب من البصرة إلى عمان ، خمسة علماء عمانيون كان لهم الفضل الأكبر فى ازدهار الحياة العلمية فى فجر الإسلام فى عمان وهم أبو المنذر بشير =

أبو عبيدة^(١) وشيوخ من المسلمين بالهجرة^(٢) ، هم كانوا مفرغ المسلمين وعالمهم^(٣) ومستخدم رحيمهم الله .

والذي روى لنا عن جابر بن زيد رحمة الله عليه أنه سئل ما يسمع الناس جهله !؟ فقال ، ما دانوا بقهره ما لم يركبوه أو يقولوا راكمه أو يبرءوا من العلماء إذا برءوا من راكمه أو يتقوا عنهم .

وسئل أبو عبيدة عن الشاك ، فقال ، الشاك هالك والسائل معذور ، والشاك هو الذي لا يقول أحداً إلا من شك ووقف مثل ماشك هو ووقف ، لا يقول أحداً برىء ولا أحداً تولى ، وهذه هي الدينونة ، من دان بالشك هلك عند المسلمين . وأخبرني الربيع بن حبيب أنه سأل أبا عبيدة عن رجلين جارين له كان أبو عبيدة يرفهما ، كانا ناسكين فدعيا إلى الإسلام^(٤) ، فدخلتهما وحشة من عثمان وعلى . قال الربيع : فأخبرت بذلك أبا عبيدة ، فقال : لا بأس !! أنا - يعني نفسه - أدخلهما ، فيبرأ منى قوم

== ابن المنذر الترواني ، ومنير بن النير الجمالاني ، وموسى بن أبي جابر الأركوي ومحمد بن المولى الكندي ، ومحبوب بن الرحيل ، صاحب هذه السيرة . (انظر أيضاً : الوردجاني : « الدليل والبرهان » طبعة حجرية - الطبعة البارونية - ٣ أجزاء - القاهرة ١٣٠٦ هـ السيابي السبائي : إزالة الوعاء عن أتباع أبي السثماء من ٤١-٤٨ ، والدكتورة سيرة كاشف : عمان في فجر الإسلام ص ٦٧-٦٨) .

(١) أبو عبيدة : هم الإمام أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التامى الذي أخذ أكثر ما أخذ من العلم والفقه عن الإمام أبي السثماء جابر بن زيد .

(٢) منذ تصير البصرة في خلافة عمر بن الخطاب ، ارتبطت عمان بها ، حتى غدت البصرة عمانية بسكانها وبعلمائها العمانيين . وارتبطت البصرة منذ فجر الإسلام ارتباطاً وثيقاً بعلماء عمان وبالأباضية في عمان وفي مختلف أنحاء العالم الإسلامي .

(٣) كتبت في المخطوطة : « وعالم » .

(٤) (يعني بالإسلام هنا : المذهب الأباضي .

على خاى إياها ، ما يقولان^(١) يا ربيع فيمن خلعتى ؟ قال ، قلت : يقولان هو مسلم . قال أبو عبيدة : يهلكتان ؟ قال ، قلت : فإن قالوا إن من خلعتك هالك ، قال : هما مسلمان ، فلم يثبت ولايتهما حتى أثبتنا ولايته وخلصنا من خلعه .

وكانت المعتزلة يسألون عن المسلمين عن الشاك يسع جهله فيقول لهم المسلمون : الشاك السلم للمسلمين الراضى بقولهم المتولى لهم مسلم . فهذا قولنا وديننا وما مضى عليه سلفنا ، نور وبيان وهدى ليس فى ديننا شك ولا عنى ، نسأل الله لنا ولحكم العصمة بالتقوى .

وأما ما ذكرت فى كتابه من أمر عائشة [٣٤٦] رحمها الله وما قال فيها أهل الإنك^(٢) ووقوف النبي ﷺ ووقوف أيها وأمها وقوله إن النبي ﷺ قال : « أهل و الله ما علمت منها إلا خيراً » ، وكذلك نجد فى غير هذا الموضوع « ما علمت منها إلا خيراً » ، فكفى بهذا ألا يعلم النبي منها إلا خيراً . وكيف يقف عن من لا يعلم منه إلا خيراً ؟ فقد خصم نفسه والحمد لله !!

(١) كتب فى المخطوطة : « ماقولون » .

(٢) وقت حادثة الإنك على أثر غزوة بنى المصطلق بن خزاعة حين خرج الرسول عليه الصلاة والسلام لجرهم ولقيهم على ماء لهم يقال له الريبيم قرب قديد (ابن سعد : الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٢٥ ، الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ج ٥ ص ٦٣-٦٦) وكانت السيدة عائشة مع الرسول عليه الصلاة والسلام فى هذه الغزوة . وفى أثناء عودة المسلمين إلى المدينة حدثت حادثة الإنك التى أذاعها دعاء السوء حول السيدة عائشة ، وذلك حين رأوا صفوان بن المطلب يقود بعيرها فى المدينة فاتهموها إنكاً وبهتاناً . (ابن هشام : السيرة ج ٣ ص ٣٤٢-٣٤٣) ولكن الله سبحانه وتعالى لم يلبث أن برأ السيدة عائشة مما رميت به وجعل حسانتها قرآناً يتلى ، وذلك فى سورة النور .

والمعجب منه وجرأته حيث يقول، وقف النبي !! كأنه يريد أن يشبهه ووقوفه بوقوف النبي ﷺ !! وإنما وقف النبي انتظار ما يأتيه من الله ، وكذلك هو يريد أن ينزل نفسه ، وإنما وقوف هارون جهل وشك وعمى وحيرة . والنبي ﷺ ينظر الوحي وما يأتيه من الله لأن نبي الله ﷺ لا يجهل شيئاً مما يعذب الله عليه ، وإنما يقف من يجهل فما أبعده قياسه !! فليس له في هذا حجة ولا قوة .

وذكر أمر عمر رحمه الله في الشهادة التي شهد بها عنده على الغيرة ابن شعبة وأنه جلد الثلاثة ولم يجلد الرابع ، فقد وفق الله عمر وسدده للصواب والعدل ، وقد أساء الظن بعمر حيث يزعم أنه لم يؤدبه ولم يستتبه^(١) من تحديد المرأة وقعوده منها مقعد الرجل من أهله ، فما أقبح ما ووصف به عمر !!

بل علينا أن نحسن الظن به وبجميع أئمة المسلمين ، ونرى أنهم يؤدبون بالضرب والحبس والاستتابة لهم منه وضرهم عليه وحبسهم فيه حتى يعلم منه الندامة والرجوع . وكيف لا يرى أدبه على ما فعل وهو رحمه الله حبس الحطيمية في بيتين من الشعر أو أقل أو أكثر هجا بهما رجلا من المسلمين فحبسه فلم يخرجهما حتى ضمن له أنه لا يهجو أحداً من المسلمين أبداً . فهو يحبس على الهجاء ، ولا يؤدب على ترك طاعة الله وركوب معصية !! فنرى عمر رحمه الله بهذه المنزلة وظن أنه نهي فهو عنفنا ظالم مبين والله يلى حسابه .

(١) كتب في المخطوطة : « لم يؤدبه ولم يستتبه » .

وقد أخبرني الربيع بن حبيب رحمه الله أن المغيرة بن شعبة حيث تلجلج الشاهد الرابع قال ، رأيت تجانياً أقيح ونفساً عالياً . . . ولم يقل كما قال الثلاثة ، قام المغيرة فقال : الحمد لله الذي برأني ببراءتي ، فقال له عمر : ويلاك فأين براءتك ؟ ! وقد رويت منها بالتمعد الذي رميت به غير أن الحد لا يقام إلا بشهادة أربعة ، وصدق رحمه الله وجزاه عن الإسلام وأهله الجنة . ولو أوتى بهذه المرأة ومن فعل بها ما وصفنا وما وصفنا في كتابنا ما شك فيها ولا وقف عنها وما [٣٤٧] ليتركها حتى يؤدبها بالضرب والحبس ويستتيبها مما صنعت .

كذلك يحق على المسلمين أن يفعلوا ذلك بها وأن يحسنوا الظن بأمتهم ، لأن الجلندي^(١) رحمه الله كتب إلى أبي عبيدة وحاجب ومن قبلهما من الفقهاء في مسائل سألهم عنها ، فتقيا ، ما تقولون في رجل وجد

(١) الجلندي : لاشك أن كاتب هذه السيرة يشير هنا إلى الجلندي بن مسعود بن جعفر ابن جلندي ، أول إمام في عمان . وكان الجلندي من أفضل أئمة المسلمين في عمان فأظهر الحق وعمل به ، وأخذ الدولة من يد أهل الجور وبرىء من الجبارة ، وكانت إمامته كما يقول المؤرخون العاصيون « سببا لظهور الإسلام وقوة شوكته » وكانت لإمامة الجلندي في نهاية الدولة الأيوبية وبداية الدولة المملوكية سنة ١٣٣ هـ أو سنة ١٣٤ هـ ولكن وقعت حروب ضارية بين العباسيين وبين الجلندي انتهت باستشهاد الجلندي في سنة ١٣٣ هـ أو ١٣٤ هـ . وعاصر لإمامة الجلندي عدد كبير من علماء وفقهاء الأباضية (انظر : حميد بن زريق : الفتح المبين في سيرة السادة البوسهيين س ٢٢١-٢٢٣ ، وحميد بن زريق : الشعاع الشائع بالعمان س ٢٠-٢٢ ، والسمي : تحفة الأعيان ج ١ ص ٦٦-٧٤ ، والدكتور عوض خليفات : نشأة الحركة الأباضية س ١٣٠-١٣٣ ، والسياني الساملي : أصدق المناهج في تمييز الأباضية من الخوارج ص ٤٤-٤٥ ، وسيدة كاشف : عمان في فجر الإسلام س ٧٦-٧٧) .

على بطن امرأة ولم يعد ذلك ، فكتبوا ، نرى أن الإمام يميزها^(١) ،
وذلك إلى رأى الإمام في التعزير ، ويفضحان ويقامان للناس . فهل
تعلمون رحمكم الله أن هذا يصنع بمسلم !! فانظروا في دينكم !! وإياكم
والفتنة فإن هذه بلية ابتلى بها أهل الدين على يدى من ذهب في توسمه
الشك والمقام عليه ، لا يقبل من المسلمين ولا يصدقهم بل يقف عنهم ولا
يدرى ضلال بيراهتهم من هذه المرأة تقية ولاية لله ، فما يكون من الشك
أقبح ولا أعظم من هذا !!

ولقد قال شيخ من المعتزلة ، اشتهى شباب أصحابك معانقة النساء
فقلت له . مه لا تفعل فإنهم لا يعرفون بذلك ، فقال لى : فهل رأيت أحداً
من أهل الدين يقول بهذا القول ؟ فأسكتنى ، فقلت له فما تقول أنت ؟
فقال : إنها فاسقة ، فقلت له هكذا تقول أصحابك ! فقال من لم يقل إنها
فاسقة فليس هو منا بصاحب . فصاروا بلاء ، وشيناً^(٢) على المسلمين ،
فإنه نسعين عليهم .

وقال هارون^(٣) فى كتابه : لو أن رجلا من المسلمين برىء من هذه
المرأة وسعه ذلك وجاز له .

(١) التعزير : العقوبة التى يفرضها ولى الأمر أو إقامة الحد ، ولى الأمر التخفيف والعقوبة
إذا رأى ذلك ، أو العاقبة . وقد قيل : ادرءوا الحدود بالشبهات ويكون التعزير أحياناً
الضرب دون الحد ، أو الإجماع على الأمر ، والتوقيف على باب الدين والفرائض والأحكام .

(٢) كتب فى المخطوطة « بلا وسين » .

(٣) هو هارون بن ايمان الذى كتب محبوب بن الرحيل فى أمره هذه السيرة .

فانظروا إخواني هل يجوز هذا وهي امرأة قد ثبت لها اسم التقوى عند المسلمين ونسبوا إليها وتولوها عليه ، ثم أحدثت هذا الحدث لا يدرى زال اسم التقوى عنها برأى !! هذا ما لا يحل ولا يجوز لأحد أن يزبل اسم التقوى عنها برأى حتى يزبله الله كما أثبتته . فمن أثبت له اسم التقوى فهو ثابت له حتى يزبله الله عنه ، فمن قال غير هذا فقد أخطأ وخالف المسلمين . فإنما هي فتنة ابتليتم بها فدعوها ومن جابها وعليكم ودينكم الذي دعيتم إليه فتمسكوا به وزينوه كما زينبه الله به فإن فيه شفاء ونوراً^(١) وضياءً صائياً^(٢) لا كدر فيه ولا عيب . فاهتدوا إخواني بهدى الله ، فإن الله يقول : (فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه)^(٣) .

ولو كان أحد ينبغى له أن يزعم ويجوز له الشك لكان عبد الله ابن عمر ، لمنزله ونسكه وعبادته ومكان أبيه رحمه الله ، وفيمن شك ، إنما أدخلته الوحشة والشك أنهم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وأهل الوحي والتنزيل والقراءة القريبة من الحبيب محمد ﷺ والصهر والمنزلة العظيمة ، فقال : أراهم قد صنعوا أشياء بعد النبي ﷺ فشك فيهم وكف عنهم فلم يقبل ذلك المسلمون منه وألزموه الشك وقالوا : أول من وضع للشك ابن عمر ، وخلعوه وليس له عندهم ذنب غيره .

(١) كتب في المخطوطة : « ونور » .

(٢) كتب في المخطوطة : « وضياء صان » .

(٣) سورة البقرة : آية ٢١٣ .

فلو أن المسلمين يجوزونه لأجازوا لابن عمر ١١ فانظروا فقد
تبين لكم كيف يجوزون رحمة الله^(١) دبنى دين المسلمين وأنا
سائل ١١

وقد زعم هارون في كتابه أنه لا يبرئ ولا يكفر إلا من ركب
معصية توجب عليه حداً في الدنيا وعذاباً في الآخرة . فما تقولون أنتم
فيمن باع حرة أو اشتراها متهماً وهو يعلم ذلك ، أو أكل لحم خنزير
في غير اضطرار متهماً وهو يعلم أنه لحم خنزير ، أو ترك صوم شهر
رمضان متهماً ، أو هدم الكعبة البيت الحرام متهماً ، وكلامهم يقول أنا
أعلم أن هذا الذي فعلت على حرام غير أني أشبهه ١١

هل تعلمون يا معاشر المسلمين أن الذين مضوا كانوا يتقون عن أهل
هذه المنزلة ويبرون منهم حتى يتوبوا ١٢

بل نعم ، والحمد لله أنا على نور الإسلام ، أنهم كانوا يبرون منهم
ولا يتقون عنهم ، ونحن لهم تبع راضون بقولهم نسلك سبيلهم ونطأ آثارهم
ونقول بقولهم ، فندسأل الله أن يلاحقنا بهم على الوفاء والصدق ، فإنه من لم
يتق لم يبط الوفاء ، ونحن لا نجد في القرآن على أهل هذه المنزلة حداً
في الدنيا ولا عقوبة مسماة . غير أن المسلمين قد علموا أن ما أشبه الكبير
أو قاربته فالكبير أولى به وأنزلوه بمنزلة ، وكذلك أنهم رأوا
في الكتاب المنزل أنه يقول : (ويل للمطففين)^(٢) ولم يوقت في ذلك

(١) « الله » : زيادة من عندنا .

(٢) الآية الأولى من سورة المطففين .

كم هو وما مثله ، فنحن نعلم هدى الله ونوره أن من لزمه الويل لم يلزمه إلا بكفر ، وما ركب هؤلاء الذين وصفت أعظم من التطفيف ، فنحن والحمد لله نعلم إذا عذب قوم على شيء عذب منهم من هو أعظم جرماً . وقال الله : (لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون)^(١) .

فنحن نعلم والحمد لله أن من حبط عمله فليس بمسلم ، وأكل لحم الخنزير وهدم بيت الله الحرام أعظم جرماً ممن رفع الصوت على النبي عليه السلام ، ومن نزع الحجر الأسود ووضع مكانه غيره فما عليه من الجزاء والمعقوبة وأشبهه هذا كثير . قال الله : (وَالَّذِينَ [٣٤٩] اتَّخَذُوا مَسْجِداً ضُراراً وَكُفْراً وَتَفْرِيقاً بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ)^(٢) فقد سماهم الله بالكفر ولم يوجب عليهم حداً في الدنيا وصبرهم منافقين . وذلك أنهم أتوا النبي ﷺ ، فقالوا إنا قد علمنا مسجداً لليلة الثانية والشيخ الكبير الذي لا يقدر أن يأتيك فيصلى معك ، فنحن نريد أن تأتينا فتصلى فيه صلى الله عليك . فقال لهم نبي الله ﷺ انى على حال شغل وجناح سفر ولو قد قدمت إن شاء الله قد صليت فيه إن شاء الله . فأتاهم الوحى أنهم كذبة بما قالوا وانهم أرادوا به غير ما قالوا ، فأبدى الله صفحتهم وأظهر عورتهم وأمره ألا يقوم فيه أبداً . فأمر رسول الله ﷺ أن يخرج منه أهله وأن يحرق ، ففعل ذلك المسلمون . نفى القرآن هدى وشفاء ورحمة للمؤمنين

(٢) سورة الحجرات : آية ٢ .

(١) سورة النوبة : آية ١٠٧ .

ولا يزيد الظالمين إلا خساراً ، وإنما هذه فتنة فأبصروا فإن العبد الصالح قال اقومه وإنما فتنتم به ، وقال موسى مخاطباً ربه (إن هي إلا فتنتك تفضل بها من نشاء)^(١) . وقال الله تعالى : (لا يفتنكم الشيطان)^(٢) لأنه لكم عدو مبين ، فاتقوا الله يا معاشر المسلمين !! فما لعمرى ما نرى أن أحداً من المسلمين يخفى عليه قول أهل الدين والعلماء والفقهاء الذين قد مضوا لسبيلهم ورحمهم الله وجزاهم عن الإسلام خيراً لأنهم قد دعوا إلى الحق وبيّنوه وأوضحوا سبيله وبيّنوا حلالهم وحرامهم وولّاهم وعدوهم ومن يكفون عنه ، وذلك من لا يعرفونه بإيمان ولا كفر ، حتى جوائز تمر بهم لا يعرفون أهلها وأهل منى وعرفات والطائفين بالبيت الحرام ، فدينهم السكف عنهم حتى يعرفوا الولي منهم والعدو ، فهذا دينهم وديننا من بعدهم نسأل الله أن يجعلنا من بعدهم خلقاً ، أما القول فما فهو لهم والحمد لله ، وأما الفعل فنحن أهل التقصير والتوانى والقضيب إن لم يعرف الله عنا .

وذكر هارون في كتابه إليكم أن الذنوب عنده ثلاثة : فذنب يكفر به من ركبها ، وذنب لا يدري أيكفر به أم لا فيقف عن أهله فيه ويقف عن برى من أهله ، فأراه قد نصب الوقوف حيث زعم أنه لا يتولى إلا من وقف مثل وقوفه وقال مثل قوله في أهل ذلك الذنب

(١) سورة الأعراف : آية ١٥٥ .

(٢) سورة الأعراف : آية ٢٧ .

الذى لا يدري ما يبلغ بأهله . وأن من يرى برأى فواسع له إذا قال :
دينى دين المسلمين أبداً ، وإن قال ذلك أبو بكر وعمر وأصحاب
رسول الله ﷺ ، فله أن يقف عنهم حتى [٣٥٠] يعلم هو أنهم قد صدقوا ،
أو يقول له ذلك النبي ﷺ . وبمضهم يقول جميع المسلمين حجة ، فأبى
ذلك عليه فقهاء المسلمين وقالوا إذا أتاك بفعل منهم فإن لم يقبل منهم
فهو هالك ، وقال ذنب يعفو الله عنه . فإن قال ، إن عليهم فيه التوبة
وبالتوبة يعفو الله عن الذنوب فقد صدق وقال بقولنا وقول المسلمين .
وإن قال مغفور بلا توبة فقد كذب لأن الله تبارك وتعالى يقول :
(وتوبوا إلى الله جميعاً أيه المؤمنون لعلكم تفلحون) (١) .

فعلى الخلق التوبة من كل صغيرة وكبيرة . فمن دين المسلمين أنه
لا كبيرة مع توبة ولا صغيرة لمن أقام من الناس على صغيرة فهو هالك .
والذنب على منزلتين ، فذنب يهلك به صاحبه عند المباشرة والمواقعة ؛
وذنب يهلك به صاحبه بترك التوبة منه والمقام عليه . هذا ما حفظنا
وسمعا ، ليس كما يصف هارون ، فإنه ليس له سلف يقتدى بهم ولا يؤخذ
عنهم ، فإن رعى به أحداً من المسلمين ليوثق بهم لم يقبل ذلك منه عليهم .
وذكر الجمعة والعطاء (٢) ، وإني أروى عليه أن الجمعة حرام عند أئمة
قومنا والعطاء ، ولست أروى عليه أنه حرمها ، غير أنى أزعم أنه يقول
قد جمع المسلمون خلف أئمة قومنا ولم يختلفوا فيها ، فزعم أنه يجوز لهم

(١) سورة النور : آية ٣١ .

(٢) يعنى فريضة صلاة الجمعة ، والعطاء .

ما فعلوا وقد أدى فريضة وأن الرجل لم يجمع وتنزه فهو أفضل . وكذلك أيضاً قال في العطاء إن من أخذه فجائزله ومن تنزه فهو أفضل . فهذا خلاف منه لقول المسلمين قبله وترك ما مضى عليه أوائل المسلمين وسلفهم الموثوق بهم المأخوذ عنهم المتقدي بهم من الأئمة والفقهاء الذين مضوا على سبيل الهدى ومنهاج المؤمنين ، ليس بينهم اختلاف ولا تنازع ، أن الجمعة خلف أئمة قومهم فريضة يرغبون فيها ويسارعون إليها ويعظمونها بالاغتسال ولبوس ما حسن من الثياب والطيب تعظيماً لها ورجاء لثواب الله عليها وقد بلغنا أن أهل عُمان كتبوا إلى جابر بن زيد يسألونه هل يأتي الجمعة من لا يسمع النداء ؟ فكتب إليهم جابر بن زيد لو لم يأت الجمعة إلا من يسمع النداء لقل أهلها ، تؤتى من رأس فرسخين^(١) وثلاثة ومن قدر أن يأوى إلى منزله فعليه الجمعة .

وبلغنا عن جابر بن زيد رحمه الله أنه خرج يوماً يريد الجمعة فلتقاه الناس منصرفين فشق ذلك عليه يومئذ وقال : اللهم لك على ألا أعود . [٣٥١] وكان يجمع خلف زياد وعبيد الله بن زياد والحجاج ، وهم الذين بلغوا في قتل المسلمين^(٢) ما لم يبلغه أحد من الناس .

وقد كان الحجاج ربما أحر صلاة الجمعة حتى يصلى الظهر والمغرب في مقام واحد مما يؤخرها ويمسى بها ، فلما هلك الحجاج وصليت لوقتها قال صحار^(٣) رحمه الله ، وكان من فقهاء المسلمين وعلمائهم وهو معلم أبي عبيدة

(١) الفرسخ : ثلاثة أميال .

(٢) لاحظ أن السكاتب يعني بكلمة « المسلمين » الحجاج والأباضية .

(٣) صحار بن العباس من الصحابة ومن العلماء العمانيين .

سِالاً كَبِـرَ رَحْمَهُمُ اللهُ جَمِيعاً ، بَلَفْنَا أَنَّهُ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ عَلَيْنَا جَمْعَتَنَا ،
لَوْ كَانَتِ الْجَمْعَةُ بِخِرَاسَانَ لَكَانَتْ أَهْلًا أَنْ تَوْتِي .

وَكَانَ ضَمَامُ بْنُ السَّائِبِ وَصَالِحُ الدَّهَّانِ وَأَبُو نُوحٍ وَنَظَرَاؤُهُمْ مِنْ
قَهْوَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَمَشَائِخِهِمْ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ عَلَيْهِمْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بِالْبَصْرَةِ
رَكِبُوا السَّفِينَ لُبَعْدِ مَنَازِلِهِمْ حَتَّى يَأْتُوا الْمَسْجِدَ الْجَامِعَ فَيَجْتَمِعُوا بِهِ ثُمَّ
يَرْجِعُونَ بِالْعِشَاءِ مَشَاءً إِلَى مَنَازِلِهِمْ . وَأَخْبَرَنَا قُرَّةُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْأَزْرَقِ (١) رَحِمَهُ
اللَّهُ ، وَكَانَ حَبْرًا فَاضِلًا ، أَنَّهُمْ تَهَيَّأُوا لِلْخُرُوجِ إِلَى مَكَّةَ حِجَاةً لَثِمَانَ بَقِيْنَ
مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ فَرَوَا بِحَاجِبِ بْنِ مُسَلِّمٍ رَحِمَهُ اللهُ وَهُوَ يَرِيدُ الْخُرُوجَ مَعَهُمْ
وَذَلِكَ غَدَاةَ الْجُمُعَةِ ، فَقَالَ لَهُمْ إِنْ فِي نَفْسِي مِنَ الْجُمُعَةِ لِحَاجَةٌ !! فَقَالَ لَهُ
أَصْحَابُهُ : رَحِمَكَ اللهُ !! ذَهَبَتِ الْأَيَّامُ وَنَحَافَ الْفَوْتُ . فَقَالَ لَهُمْ : امْضُوا
أَنْتُمْ وَتَخَلَّفَ هُوَ عَنْهُمْ حَتَّى جَمَعَ ثُمَّ خَرَجَ فَلَحِقَهُمْ بِمَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ الْوَبِيلُ
- مَرْحَلَتَيْنِ مِنَ الْبَصْرَةِ - كَرَاهِيَةً لَتَرْكِهَا وَرَغْبَةً فِي إِتْيَانِهَا . فَانظَرُوا رَحِمَكَ
اللَّهُ أَنْزَلُوا هَذَا حَسَنًا مُسْتَقِيمًا أَنْ يَكُونَ هَارُونَ هُوَ الْحَقُّ !! أَوْ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ
وَأَبُو بَلَالٍ وَضَمَامُ وَصَالِحُ وَأَبُو نُوحٍ وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَحَاجِبٌ وَمَنْ فَعَلَ ، وَهُمْ
الْفُقَهَاءُ وَالْعُلَمَاءُ وَالْمَأْخُوذُ عَنْهُمْ وَالْمَوْثُوقُ بِهِمْ ، وَانَّهُ خِلَافَهُمْ وَصَنِيْعُهُ غَيْرُ
صَنِيْعِهِمْ ... سُبْحَانَ اللهِ مَا أَتَيْحَ هَذَا الْخَطَأُ !! فَانظَرُوا إِنْ كَانَ لَكُمْ بَصَرٌ
وَإِلَّا اقْبَلُوا مِنِّي فَوَاللهِ إِنِّي لِنَاصِحٍ لَكُمْ أَحَبُّ رَشْدِكُمْ وَمَا أَخْبَرْتُكُمْ إِلَّا
بِقَوْلِ الْمُسْلِمِينَ ، وَسَمِيتُ لَكُمْ الرَّبِيعَ وَعَبْدَ الْمَلِكِ الطَّوِيلَ وَالْمُعْتَمِرَ وَعِمَارَةَ
وَأَبَا طَاهِرٍ وَأَبَا الْمُضَاءِ وَأَبَا جَمِيلٍ وَقُرَّةُ بْنُ عَمْرِو [٣٥٢] وَالذَّبَّالَ بْنَ يَزِيدٍ

(١) جَاءَ اسْمُهُ لِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ « قُرَّةُ بْنُ عَمْرِو الْأَوْزُقِ » .

وعلماءهم الذين كانت الأمور تنتهى إليهم بعد أبى عبيدة رحمه الله ،
وحاجب ، وشيوخ المسلمين قد أدركوا الناس وحفظوا عنهم وعرفوا آثامهم
وحفظنا ذلك عنهم . نسأل الله التمسك بالحق والدعاء إليه والرغبة فيه والتزير
له والذب عنه ما أبقانا برحمته فإنه لا ينال ذلك إلا بالله ومنه .

وذكرتم في كتابه الأمر الذى ذهب فيه وتشريك من شرك فزعم
أنى رويت عليه أنه شرك أهل القبلة وأنه لا يشرك أهل القبلة ، فلو ثبت
على هذا كان قد أحسن وأصاب . غير أنه يزعم فى كتابه أن أهل
الكبائر من قومنا ضلال منافقون براء من الشرك يحكم فيهم بحكم
أهل القبلة ، وان أهل القبلة ، وإن من قال إن الله تعالى عما يقول
الظالمون ، ويصفه به الواصفون أنه تجلى للجبل ، وأنه له نفس غير ما عنى
الله وعنى المسلمون ، فلم نتوهم فى ذلك شيئاً أنهم ليسوا بمشركين ، وأنه
من وصفه وتآول فى صفته وكان معناه وتآويله غير تأويل المسلمين أنه
مشرك ، والحكم فيه إذا دان بذلك فقاتل عليه ، أن يتآول ، وإن قتل ،
سبى ذريته وغنم ماله ، فهذا حكم آخر غير حكم أهل الكبائر .

فصير قومنا صنفين والحكم فيهم حكمين ، وكلمهم يصلون إلى البيت
الحرام ويحجون إليه ويعتمرون ويصومون جميعاً شهر رمضان ، ويشهدون
جميعاً بالجملة التى دعا إليها النبي ﷺ من الإقرار بالله وملائكته وكتبه
ورسله واليوم الآخر ، وكانوا بها عنده مقرين خارجين من الشرك براء
من التكذيب والجحود والإنكار ، داخلين فى جملة القرين يأخذ منهم

ما يأخذ من المقرين الموحدين، ولحكّم نبيّ الله عليه السلام بحكّمه على المقرين يستحلّ منهم ما أحلّ الله من المقرين من المناكحة والموارثة وأكل الذبائح والتقصاص وجميع الحقوق التي تجرى بين أهل الإقرار. فزعم هرون أنهم عنده صنفان، فصنف موحدون وصنف مشركون خلافاً على النبي صلى الله عليه وعلى من كان بعده من فقهاء المسلمين وأئمّتهم. وذلك بأن الله يقول في كتابه: (قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط وما أوتى موسى وعيسى وما أوتى النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون. فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا وإن تولوا فإنما هم في شقاق)^(١). فن أقر بهذه الآيات خرج من الشرك ونفى عنه الإنكار والتكذيب والجهود وصار من المقرين الموحدين لا يرجع إلى منزلة أهل الشرك إلا بالتولى عمّا أقر به من الوجدانية، لأنه قد أقرّ بما أقر به الموحدون. من وفي في إقراره لله بطاعته واجتناب محارمه فهو مسلم له ما للمسلمين وعايه ما على المسلمين. ومن قصر في إقراره وركب محارم الله وتناول القرآن على غير تأويله وحرفه على غير مواضعه صار بذلك منافقاً كافراً بريئاً من الإيمان وثوابه، وبريئاً من الشرك وأحكامه بمنزلة من وصف من أهل الإقرار حيث قالوا ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً فلم يردّم ذلك إلى الشرك ولم يثبت لهم الإيمان فقال: (مذبذبين بين ذلك لا إلى

(١) سورة البقرة: الآيات ١٣٦-١٣٧.

هؤلاء ولا إلى هؤلاء^(١) . يعنى لا إلى المؤمنين فى الاسم والثواب ولا إلى المشركين فى الاسم والحكم ، خرجوا من الشرك بالإقرار ، ولم يثبت لهم الإيمان بترك الوفاء بالطاعة وقد نحلوا^(٢) الله تبارك وتعالى الكذب ووصفوه به ، والله تعالى برىء مما وصفوه به ، فبرأ منهم إذ وصفوه بالكذب ولم ينسبهم بذلك إلى الشرك ، وإن كانوا عظموا الفرى والقول على الله بغير الحق إذ وصفوه بالكذب .

فانظروا ممن وصف الله سماه مناققين ، وقد سمى الخوارج كلها^(٣) أهل قبلةنا^(٤) بالشرك وتأولوا فى ذلك القرآن وقالوا نجد ذلك فى كتاب الله : (ألم أعهد إليكم يا بنى آدم أن لا تمبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين)^(٥) . يعنى بذلك ألا تطيعوه فمن أطاعه فقد عبده ومن عبده فقد أشرك . وقالوا ، قال الله : (لا يصلاها إلا الأشقى . الذى كذب وتولى)^(٦) . وقالوا : الناس صنفان : مشركون ومؤمنون .

فأبى ذلك المسلمون عليهم وحاجوهم بالقرآن ، فقال المسلمون : أخبرونا عن هؤلاء الذين وصفهم الله فى القرآن فقال : (مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء)^(٧) ، ما هم ؟ قالوا : مشركون .

(١) سورة النساء : آية ١٤٣ .

(٢) نحل : ادعى عليه .

(٣) يعنى هنا فرق الخوارج المتطرفة التى لا تقرها الأباضية .

(٤) يعنى هنا المسلمين الأباضية .

(٥) سورة يس : آية ٦٠ .

(٦) سورة الليل : الآيتان ١٥-١٦ .

(٧) سورة النساء : آية ١٤٣ .

قال لهم المسلمون : لو كانوا مشركين لنتاهم الله بالشرك بإقرارهم . وحجة المسلمين واضحة على غيرهم من كتاب الله ، لأنهم لو كانوا مشركين ما حل أكل ذبائحهم ولا جرت الموارث بينهم وبين المسلمين ، ولا تركهم رسول الله صلى الله عليه يحجون [٣٥٤] لأن الله قال : (إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا)^(١) . فليس بين المسلمين والحمد لله اختلاف ، وإن جميع قولنا ممن يقر بشهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله ، والإقرار بجميع ما جاء من الله ، إنهم مقرون وإنهم بإقرارهم خارجون من الشرك لأن الشرك لا يكون إلا إنكارا وتكذيبا وجحودا ، والتوحيد إقرار وتوحيد .

الجهمية^(٢) عليهم لعنة الله فإنهم أشركوا من وصف الله وكذبوا في صفته ، فأخذ منهم هارون وتعله وأعجب به ودان به ، فلما عيب عليه ذلك طلب المخرج مما وقع فيه فشنع بمن وصف ذلك^(٣) وحرفه عليهم ، وزعم في كتابه أنه لا يشرك إلا من بقضه وحده وشبهه بالخلقين . ولم نسمع أحدا من أهل الصلاة يبلغ ما ذكر هرون عنهم ، وإنما ذلك من هارون رجاء أن يجوز للمسلمين له تسميتهم بالشرك ، وأن يحكم عليهم زعم بأحكام أهل الشرك ، فلم يجبه المسلمون إلى ذلك

(١) سورة التوبة : آية ٢٨ .

(٢) اقرأ عن الجهمية : القلهاقي : الكشف والبيان ج ٤ ص ٣٥٢-٣٥٤ .

(٣) كتب في المخطوط : « نشع به وصف من وصف ذلك » .

بل أنكروه عليه وخالفوه فيه لأن الذين رمام هرون بهذه الصفة إذا قيل لهم ، لله شبيهه أو مثل أو نظير أو عدل أو ندّ أو ضد ، قالوا معاذ الله هو الواحد الأحد الفرد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ، وليس له شبيهه ولا مثل ولا نظير ولا عدل ولا ندّ ولا ضدّ ، فإن زعم من زعم أن له شيئاً من هذه الأسماء فهو مشرك ، فكيف يكون أهل هذا القول مشركين وإن كان الذى وصفوا وقالوا عندهنا قول عظيم . غير من أقر المسلمين بجملة التوحيد والقرآن ثم تأول أو احتجج به فليس بمشرك عند المسلمين إنما هو كذاب مقتر على الله ، والله برى مما وصفه به . وزعم هرون فيما روى من قوله إنه إنما شركهم لأنهم كذبوا فى صفتهم التى وصفوا بها ولأنهم قصدوا بعبادتهم إلى الذين يزعمون ، أنهم مشركون حلال سبيهم وغنيمة أموالهم . وهم يشهدون بما شهد به هرون أنه الله الواحد الأحد الصمد ويصلون حيث يصلى ويطوفون حيث يطوف ويحجون حيث يحج ويصومون الشهر الذى يصومه . فسبام من مكة وهم يطوفون بيت الله ويفتمون أموالهم !! هذا والله الخلاف لدين الله ودين المسلمين ، وما هذا إلا رأى الأزارقة [٣٥٥] والصفرية .. ونذكركم الله معشر المسلمين لما تدبرتم قوله فإنه قد خالف المسلمين !!

وقد زعم هرون أنه قد برى من الإله الذى قصد^(١) إليه هؤلاء

(١) كتب فى المخطوط : « قصدوا » .

الفسقة بهذه الصفة . قلنا له إن أقر القوم بالربوبية لله وقصدوا بها إليه حيث واحد صمد ونفوا عنه الأضداد والأنداد والشبه والمثمل والنظير ثم قصدوا إليه بصفة كذبوا عليه فيها ، ولو كان ذلك منهم صدقاً لكانوا مسلمين ، غير أنهم كذبوا مفترين فيكذبهم وافترائهم على الله كفروا وضلوا ولو كان ما وصفت أعداء الله إنما قصدوا به إلى مخلوق مثلهم لم يكفروا به لأنهم قد قصدوا وصفهم إياه ، فزعم هارون أنه برىء من الإله الذى قصدوا إليه بهذه الصفة فهذا قول عظيم جداً .

وقال إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه إننى برىء مما تعبدون إلا الذى فطرنى فإنه سهيدي^(١) .

وكذلك نحن نقول كقول إبراهيم عليه السلام نحن براء مما وصفوه به ، إياه نعبد وبه نستعين وعليه نقول وهو ربنا ورب العرش العظيم .

ويقول هارون إنما أشرك القوم لأنهم قصدوا بعبادتهم إلى الله الذى وصفوا لأنهم كذبوا فى صفتهم وكذلك يبنى أن يكون من وصف الله بغير صفة وكذب فى صفة وقصد بعبادته إلى الذى وصف أن يكون عند هارون مشركا . فإن قال ذلك فالتقديرية قد وصفوا الله بصفة هو منها برىء وهم كذبوا على الله مفترين عليه حيث يقولون : إن الله أراد فلم يكن ما أراد . فلا يكون هذا فى التماس إلا عجزا ممن وصفه بالعجز ، وعند الذين وصفوه بالعجز هل يكون هذا عندكم مشركا ؟ ووصفه إياه

(١) يشير هنا إلى آيات القرآن الكريم فى سورة الأنعام : الآيات ٧٤-٨١ ، وإلى الآيات القرآنية الكريمة من سورة الشعراء : الآيات ٧٠-٨٢ .

بالعجز كذب وانترأ على الله ، غير أنه يقصد بعبادته إليه . وكذلك المرجئة حيث وصفت الله أنه يمدب أوليائه ، فهذا وصف الله عندكم بصفة هو منها برىء وكذب على الله وانترأ على الله ، ثم قصد بعبادته إلى الذى وصف . أفترون هذا عابداً لله أو عابداً لغيره ؟ وأنتم تبرءون الله من تلك الصفة وتصفونه بغيرها .

فما ترونه عند الذى وصفتم والذى وصفوا غير الذى وصفتم وهو غير الله ، وهو عند هارون إذاً ينبغى أن يكون يعبد غير الله . وكذلك الخوارج حيث زعمت أن الله أمرهم وفرض عليهم أن يسموه مشركاً حلال دمه وسبى ذريته وغنيمه ماله وجميع المسلمين ، لمنزله عندهم . أفترونهم قد صدقوا على الله أم كذبوا عليه وهم [٣٥٦] يقصدون بعبادتهم إلى هذا الرب الذى يزعمون أنه أمرهم بهذا فيكم وأحل لهم منكم . أفهارون يعبد رباً سماه مشركاً فى كتابه ؟ وأحل دمه وماله وذريته ؟ أو يعبد رباً حرم الله ذلك منه ؟ أفنتكون الخوارج قد عبدت رباً غير الذى عبد هارون فهم إذاً مشركون ؟ وكذلك جميع أصناف أهل الصلاة ينبغى أن نسميهم بالشرك لأنه تميد غير الذى تصفون ؟

فاتقوا الله معشر المسلمين وانظروا دينكم ولا يلبسه عليكم أهل اللبس والخلاف .

لقد أخبرنى شيخ من المسلمين عن أمه أنها قالت ، كان المتكلم من المسلمين يقول فى مجالس الذكر قبل خروج نافع بن الأزرق ، أبصروا

دينكم وتعلموا دينكم فيبكون ما بقي المتكلم يقول^(١) ، أبصروا دينكم
وتعلموا دينكم وأبصروا فقد أبصرناه وتعلمناه ، قال ، قالت ، حتى
أحدث نافع بن الأزرق ما أحدث من تسمية الشرك واستحلال السبي
والغنيمة ، وقطع عذر القاعد^(٢) الذى لم يخرج معه ، فثبت أهل العلم
والبصائر وهلك من تبعه .

وكانت المحكمة^(٣) واحد لو حكم رجل من المغرب تولاه من كان
منهم بالشرق ولو حكم بالشرق تولاه من كان بالمغرب .

فلما خرج نافع بن الأزرق وتسمى بالشرك وقطع عذر القاعد واستحل
في الدار التي خرج إليها ما لم يكن يستحل في الدار التي خرج منها ،
واستحل السبي والغنيمة ، خلعه المسلمون وبرءوا منه ، ولم يشهدوا عليه
بالشرك كما شهد عليهم به .

وزعم هارون^(٤) انى أزعج أن المتأول في النبي صلى الله عليه مشرك
وأن المتأول في الله ليس بمشرك !! فانظروا في قوله وقولى !! وأن محمداً رسول ،
ثم قال ليس هو هذا الذى يقولون !! فهذا إنكار لمحمد وإنكار لنبوته
لأنه إذا قال هو غير هذا فقد جحد وأنكر ، وتكذيب لمحمد !! فن
جحد أو كذب أو أنكر محمداً فهو مشرك ، وليس هذا تأويل إنما هو

(١) كتب في المخطوطة : « فبكا يقول ما بقي المتكلم » .

(٢) القاعد أو القعدة : هم الحوارج المعتدلون وكانوا يؤثرون السلم وعدم اللجوء إلى السيف
لفرض آرائهم .

(٣) يعنى الحوارج المعتدلين أو الأباضية .

(٤) لاحظ أنه مرة يكتب هرون بالألف ومرة يكتبها من غير ألف ، والشكلان صحيحان .

إنكار منه أن يكون محمد رسول الله . فالتقر بمحمد إذا لم يقر أنه الذى يعنى فى الطول والجسم والاون ، أن يكون مشركا وهو يقول أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً بن عبد الله بن عبد المطلب يرفع من نسبه غير مخالف للمسلمين فيه يقول هو الذى يعنون لا يذهب فى معناه إلى غيره . فن أقر أنه رسول الله حقاً وأنه خاتم النبيين ثم وصفه بغير ما انتهى إلينا من صفة جسمه ولونه ، هل يكون بذلك منكرأ له غير عارف به ولا مقر به ؟! ويكون منكرأ له جاحداً به ؟!

والتأول فى [٣٥٧] الله أعظم جرماً ، وهذا الواصف عدو لله . قد أقر بحمله ما أقر بها المؤمنون ثم تأول القرآن ، فقال إني أجد فى القرآن انه : (وجاء ربك والملك صفاً صفاً)^(١) و (هل ينظرون إلا أن يأتهم الله فى ظلل من الغمام والملائكة)^(٢) و (قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها)^(٣) و (إني معكما أسمع وأرى)^(٤) . وقوله لموسى إني أنا الله رب العالمين (إني أنا ربك)^(٥) ، وأشياء فى القرآن ، وتأول ذلك عليه غير تأويل المسلمين ، غير أنه مقر لا شبيه له ولا نظير ولا عدل له ولا نداءً ولا ضدًا ، ينفى عنه هذه الأشياء فهو مقر عندنا ، حكماً فيه حكم القرين . فن قال إن له شبيه أو مثل أو نظير فهو بهذا مشرك . فقد زعم فى كتابه انى أشرك من

(١) سورة الفجر : آية ٢٢ .

(٢) سورة القرة : آية ٢١٠ .

(٣) سورة المجادلة : الآية الأولى .

(٤) سورة طه : آية ٤٦ .

(٥) سورة طه : آية ١٢ .

تأول في محمد ولا أشرك من تأول في الله . فقد تأول في الله ، فمن تأول في الله بما يعلم أنه جاحد لله أو منكر له أو مكذب له فهو مشرك ، ومن تأول فلم يبلغ به تأويله جحود ولا إنكار ولا تكذيب لله ولا ملائكته ولا كتبه ولا اليوم الآخر شهدنا عليه بالكفر والضلال والنفاق ، وحكنا عليه بأحكام أهل قبلتنا كما يحكم فيهم المسلمون قبلنا ، لا نسبهم مشركين ولا نستحل منهم سبي ولا غنيمة .

بذلك جرت السنة فيهم ومضى السلف الصالح من أئمة المسلمين عليه ، وقاتلوا حتى يفيثوا إلى أمر الله^(١) كما قال الله تبارك وتعالى .

هذا قولنا وقول من مضى من المسلمين رحمهم الله : مرداس بن أبي بلال ، وعبد الله بن يحيى ، والنخثار بن عوف ، والجلندى بن مسعود ، وهم سلفنا وأوليؤنا وأئمتنا . فقد دعونا وأدبونا ودلونا على الطريق والسبل من المنهاج المبين الذى فيه النور ، فرحمهم الله ورضى عنهم وجزاهم عن الإسلام وأهله خيراً ، فمسأل الله أن يلحقنا بهم على الوفاء والصدق ، غير محدثين ولا مبدلين ولا مخالفين الإسلام القديم ، حتى يجمع بيننا وبينهم فى جنات النعيم . . .

وقيل لأبى عبيدة إن مقاتل ، وكان من علماء قومنا يقول إن الله خلق آدم على صورته فقال : كذب مقاتل ولم يسمه بالشرك ولا نسبه إليه . فقولى قول أبى عبيدة رحمه الله .

(١) إشارة إلى الآية القرآنية الكريمة : (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تنى . إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين) . سورة الحجرات : آية ٩ .

[٣٥٨] وقد أقر هارون في كتابه أنه ليس من دين المسلمين تشريك أهل القبلة وأنه لا شرك في أهل قبلتنا وأنهم موحدون غير خارجين من التوحيد . فقد صدق هذا قول المسلمين ، فليخبرونا عن الذين شهدوا عليهم بالشرك وسماهم به ودان به فيهم ، أين قبلتهم ، وإلى أين يصلون ، وأي شهر يصومون ؟ !

فإنه يعلم أنهم لا يصلون إلا إلى البيت الحرام ، ولا يصومون إلا شهر رمضان . فإن كان دينه دين المسلمين فلا يسميهم بالشرك ، وإلا فلا يكذبن إذا رويت عليه أنه سمي أهل القبلة بالشرك . . . فليظهر للمسلمين ولا ينفية عن نفسه ولا يكذب من رواه عليه وليصدقه . . .

وما تقول في ذبائهم ومناكحتهم . . . أحلال مناكحتهم وذبائهم وهم مشركون ؟ ! وحرام إذا كان معهم في التتية ؟ ! هل يجوز ذلك منهم لمن عرفهم .

فقد بينت لكم وفسرت قول المسلمين وأخبرتكم بحفظي عنهم ، وطولت عليكم ورددت كلامي لتفهموه !! فانظروا فيه وتدبروا واعرضوه على كتاب الله واجمعوا بينه وبين ما عندكم من سنن المسلمين وكتبهم ، فإن وجدتم أحداً من المسلمين ينسب أهل الصلاة من أهل النجيلة المصلين إلى البيت الحرام إلى شرك ، أو حكم عليهم وفيهم بالسبى والغنيمة ، وإلا فاعرضوا من الموانق لهم ومن المخالف .

انظروا في سيرة هلال بن عطية ، وكتب جابر بن زيد ، وكتب خلف بن زياد ، وما وضع المسلمون من سيرهم وأحكامهم ، فقد أنتموا ويبنوا ونصحوا ، فرحمهم الله .

وقد بلغنا عن عبد الله بن مسعود^(١) رحمه الله أنه قال : اتبعوا ولا تباعدوا فقد كنيتم ، فإنسكم إن أصبتم فقد سببتم سبقاً بيناً ، وإن أخطأتم فقد ضلّتم ضلالاً مبيناً .

فصنمنا الله وإياكم من كل فتنة وشبهة وخلاف وبدعة ، برحمته ، إنه أرحم الراحمين .

أخبرني الربيع أن أبا عبيدة قال : لعن الله المحدثين !! زعموا لو أن امرأة منهم طافت بالبيت في خامة زقيقة لانوارى جسدها ولا وجهها [٣٥٩] انها مسلمة عندهم .

أنتمون رحمكم الله أن أبا عبيدة رحمه الله لعنهم على ولايتهم إياها ، وهو يقف عنها ويقول ، لا أدري لملها مسلمة ، بل الدليل عندنا على أنها كافرة عنده لعنه إياها ولا تحل الولاية لها . وهرون يزعم أنه يقف عن توليها وعن برئ منها ، ولا بد أن يكون أبو عبيدة هو المخطيء وهارون هو المصيب !! أو هارون هو المخطيء وأبو عبيدة المصيب !!

(١) عبد الله بن مسعود: هو عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي. صحابي ومحدث كبير ومن السابقين إلى الإسلام ، وهو أول من جهر بقراءة القرآن في مكة . وكان من ألزم الناس للنبي عليه الصلاة والسلام في حله وترحاله . ولى بعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام بيت مال الكوفة ، ثم قدم المدينة و خلافة عثمان بن عفان فتوفى فيها عن نحو ستين عاما . (انظر: ابن حجر العسقلاني : الإصابة في تمييز الصحابة ج ٢ ص ٣٦٨) .

بل نعلم والحمد لله أن أبا عبيدة عفدنا أولى بالصواب وأحق به .
لأنما يتبع هارون التيماس ، وليس في دين المسلمين^(١) قياس ، إنما
هو كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ، وآثار المسلمين تتبع ويؤخذ بها
ويقتدى بها .

وكان أبو عبيدة يقول : مَنْ ذهب في التيماس ذهب في الدمار .
فاتقوا الله !! وانظروا لأنفسكم لا يزلكم الشيطان قد أزل^(٢)
من كان قبلكم !! وإنما هي فتنة نصبها الشيطان لهذا الرجل نخدعه حتى
قيل في هذا القول من الجهمية الفسقة المفارقين للمسلمين المخالفين لهم
عليهم لعنة الله وغضبه ، وحكم فيهم بأحكام الصفرية ، لأنه حيث سماهم
بالشرك لم يجد بدا أن يحكم فيهم بأحكام أهل الشرك من القتل والسبي
والغنيمة ، وهم أهل القرآن ، القراء له ، المتأولون فيه ، لم يرضوا إلا^(٣)
بقراءته ويتبع حروفه والقراءة والحفظ له حتى تعلموا تفسيره ، فقاموا به
الليل وتهجدوا به ويكون عند ذكر الله الثواب والعقاب .

وأنا أنشدكم الله هل تعلمون أن اليهود ينسبون إلى التوراة لإقرارهم
بها ، وأن النصراني ينسبون إلى الإنجيل لإقرارهم به ، وينسبون في الصلاة
إلى الصليب لأنهم جعلوه بين أيديهم ، وصلاتهم إلى الشرق لأنهم وجوهوا
وجوههم إليه ، فالشرق والصليب قبلتهم ، به يقرون وإليه ينسبون ،

(١) يعني هنا المذهب الإباضي .

(٢) كتب في المخطوط : « أزال » .

(٣) « إلا » : زيادة من عندنا ليستقيم المعنى .

وأن اليهود توجهوا بصلاتهم إلى بيت المقدس ، فيه يعرفون وإليه ينسبون .

فأخبرونا إلى من يُنسب هؤلاء الذين سميناهم بالشرك ؟ هل لهم كتاب غير القرآن فنسبهم إليه ؟ أو قبلة غير القبلة فنسبهم إليها ؟ فليتق الله خصمنا ولينصفنا ! !

هل علمتم أن أحداً من المشركين ينسب إلى القرآن ، يكون القرآن ينسبون [٣٦٠] إليه أو تكون القبلة هي قبلتهم ينسبون إليها ؟ ! فإن زعموا أنهم ليسوا بأهل القرآن ولا أهل القبلة ، قيل لهم ألم ؟ ! فإن قال ، لأنهم يقرون بالقرآن ويصلون إلى البيت الحرام ، وإن قال ليسوا من أهل ثواب القرآن فقد صدق ، وقد نسب إلى القرآن من ليس له من ثوابه شيء ، بل عليه عقاب القول . وليس من أقر بالقرآن مشرك لأنه بإقراره بالقرآن خرج من الشرك ولا يرجع الشرك أبداً أو يرجع عما أقر به من القرآن .

فأبصروا دينكم واعرفوه وتعلموه وذبوا عنه وزينوه بما زيناه الله ، فإنه سبيل واضح الطريق ، منهج نور وهدى . فإننا لا نقدر أن نفسر لكم جميع حجج المسلمين وقراءة القرآن وتبليغاته ، يطول ذلك علينا . وفي هذا إبلاغ . . وأنا أقول كما قال العبد الصالح ، ما أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقي إلا بالله ، عليه توكلت وعليه فليتوكل المتوكلون . وتذكروا رحمكم الله (إنما يتذكر أولو الألباب)^(١) .

وقال الله تبارك وتعالى : (فذكر إن نفعت الذكرى . سيذكر من يخشى)^(١) . وقال : (وذكّر فإن الذكرى تنفع المؤمنين)^(٢) .

قد اجتهدت جهدى ونصحت لكم وأبهرجت سبيل المؤمنين وقولهم وبينت وأوضحتم طريقة لكم ، فاتبهوا إخوانى ولا تبتدعوا ، فقد كفيتم وأثر لكم أوائلكم أثراً ، فإنه لا يهلك إلا من خالف المؤمنين ، وترك سبيلهم لأن الله تبارك وتعالى قال فى كتابه عن يتبع غير سبيل المؤمنين : (ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصّله جهنم وساءت مصيراً)^(٣) .

تمت السيرة سيرة محبوب

(١) سورة الأعلى : الآيتان ٩ - ١٠ .
(٢) سورة الذاريات : آية ٥٥ .
(٣) سورة النساء : آية ١١٥ .

(٨)

هذه سيرة محبوب بن الرحيل إلى أهل حضرموت في أمر هارون بن اليمان

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى من بلغه كتابنا هذا من المسلمين سلام عليكم فإني أحمد إليكم
الله الذى لا إله إلا هو العزيز الجبار الواحد القهار الذى علا قدره ، والذى
ملك فقهره ، والذى شاء^(١) فجبره ، والذى كان عرشه على الماء إذ لم تكن
سما مبنية ولا أرض مدحية ، ولا شمس تضيء ، ولا قمر يسرى ، ولا نجم
يجرى ، ولا جبل مرضى ، ولا سحاب منشأ ، ولا صوت [٣٦١] يسمع ولا
دين يتبع ، ذلك الله الذى أحاط بكل شيء علماً وأحصى كل شيء عدداً ،
وأنتن (خلق السموات والأرض)^(٢) ولا يؤوده حفظهما وهو العلى العظيم ،
يدرك الأبصار ولا تدركه الأبصار وهو اللطيف الخبير ، ليس كمثل شيء
وهو السميع البصير هو الله الذى لا إله إلا هو الحى القيوم لا تأخذه سنة
ولا نوم وهو العزيز الحكيم ، القوى الرحيم ، الودود الشكور ، المؤمن
المهمن ، العزيز الجبار المتكبر ، سبحانه الله عما يشركون وتعالى عما يقول
الظالمون ويصفه به المنافقون . سبحانه وتعالى علواً كبيراً ، هو الله الفرد الصمد

(١) « شاء » : زيادة من عندنا .

(٢) فى المخطوطة : كل حبرا .

الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد، إياه نعبد وإليه ندعو وهو رب العرش العظيم .

أما بعد، فإننا نختبركم -رحمكم الله- ونشكركم إليكم ونستعين بالله لنا ولكم على قوم أحدثوا في الإسلام وخالفوا قول المسلمين وابتدعوا عليهم أموراً لم يقبل به من المسلمين قبلهم، وتركوا ما مضى عليه أوائل المسلمين الموثوق بهم المأخوذ عنهم المقتدى بهم من الأئمة الفقهاء الذين مضوا على سبيل الهدى ومنهاج المؤمنين، ليس لهم اختلاف ولا تفرق أن الجمعة خلف أئمة قومهم فريضة يرغبون فيها ويسارعون إليها ويعظمونها بالاغتسال ولبس ما حسن من الثياب واللطيف تعظيماً ورجاء ثواب الله عليها .

وقد بلغنا أن أهل عمان كتبوا إلى جابر بن زيد -رحمه الله- يسألونه : هل يأتي الجمعة من لا يسمع النداء؟ فكتب إليهم جابر بن زيد : لو لم يأت الجمعة إلا من سمع النداء لأقل الله أهلها، بل تؤتى من رأس فرسخين وثلاثة^(١) ومن قدر أن يأوى إلى منزله فعليه .

وبلغنا من جابر بن زيد -رحمه الله- أنه خرج يريد الجمعة فلقاه الناس منصرفين فشق عليه ذلك يومئذ وقال : اللهم لك على ألا أعود . وكان يجمع خلف زياد وخلف عبيد الله بن زياد والحجاج وهم الذين بلغوا في قتل المسلمين ما لم يبلغه أحد من الناس، وقد كان الحجاج ربما أخر صلاة الجمعة حتى يصلى الظهر والعصر والمغرب في مقام واحد مما

(١) كتب في المخطوطة : « وثلاث » .

يؤخرها ويمسى بها، فلما ملك الحجاج صليت الجمعة لوقتها . قال ضمام^(١) - رحمه الله - وكان من فقهاء المسلمين وعلمائهم وهو معلم أبي عبيدة الأكبر - رحمهما الله جميعاً - فبلغنا أنه قال : الحمد لله الذي رد علينا جمعتنا لو كانت [٣٦٢] الجمعة بخراسان كانت أهلاً^(٢) أن تؤتى . وكان ضمام بن السائب وصالح وأبو نوح ونظراؤهم من فقهاء المسلمين ومشائخهم إذا اشهد عليهم الحرف في شهر رمضان يأتون المسكلاً^(٣) حياال المسجد الجامع ، ثم يمشون إلى المسجد الجامع ليجمعوا به ثم يرجعوا بالعشى مشاة إلى منازلهم .

وأخبرني قرة بن عمر بن الأزرق - رحمه الله - وكان حبراً فاضلاً أنهم تهبأوا للخروج إلى مكة حجاجاً لثمان بقين من ذى النعدة ومروا بحاجب ابن مسلم^(٤) - رحمه الله - وهو يريد الخروج معهم وذلك غداة الجمعة فقال لهم حاجب : إن في نفسي من الجمعة حاجة . قال أصحابه : يرحمك الله !! ذهبت الأيام ونخاف القوت ، فقال : امضوا أنتم ، وتخلف عنهم حتى جمع ، ثم رجع فلحقهم بموضع يقال له : الرحيل^(٥) مرحلتين من البصرة كراهية لتركها ورغبة في إتيانها . فقال هؤلاء المحدثون المخالفون : لا نرى أن نجتمع

(١) هو ضمام بن السائب الأزدي العماني ، العالم الفقيه . كان أستاذا لأبي عبيدة مسلم ابن أبي كريمة وللإمام الربيع بن حبيب .
(٢) كتب في المخطوط : « أهل » .
(٣) المسكلاً : مرفأ السفن . الساحل . كل موضع يستتر فيه من الريح .
(٤) من العلماء العمانيين في القرن الثاني الهجري المعاصرين لمحبوب بن الرحيل ، حاجب ابن مسلم وقررة بن عمر بن الأزرق .
(٥) في نسخة كتب هذا الموضع باسم « الرحيل » . وفي نسخة أخرى كتب « الويل » .

خلف قومنا وهذا منهم زهد فيها وتصغير لها معهم ولئن رغب فيها من المسلمين وخالف عليهم وطعن في الدين . فعاتبهم المسلمون في ذلك وناشدوهم الله ، وخلاف من مضى من قهائهم ، فأبوا وتمادوا ولجروا في بدعتهم وهم مقرون بأن الفقهاء كانوا يجمعون خلف أئمة قومهم . وقد يزعمون أنهم قد أدوا فريضة وأنهم صنعوا أمراً جائزاً لهم وأساءوا ، وكان ذلك مما بان للمسلمين وصح عندهم وعرفوا به خلافهم وبدعتهم وحدثهم أنهم يقرون على أنفسهم أنهم يصنعون غير ما صنع فقهاء المسلمين وعلمائهم ، وكفى بذلك بلاء وسوء لمن عقل ، لأنه لا يكون من خالف وصنع غير صنائهم كمن تابعهم واتبع سبيلهم لأن الله تبارك وتعالى يقول : (ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً)^(١) . وتكلموا - أيضاً - بالشك والعماء والحيرة بأمر ما بلغت شكك قومنا أن زعموا أن امرأة منهم مقرة بدينهم ثبتت ولايتها عندهم بدين ، ثم رأوها في مجلس الشباب تسقيهم نبيذ الخلو وتشرب معهم وهي بين أيديهم في قيص رقيق لا تستر من جسدها شيئاً يفمزونها بأيديهم وتلاعهم [٣٦٣] ثم يصيرون منها حيث شاؤا بأيديهم من جسدها ومن فرجها إلا أنهم لا يبالغون ما يشهدون عليهم أنهم زنوا بها ، وقد قضوا منها حاجتهم وشهوتهم ووجب عليهم الفصل فيما أصابوا منها ، فزعموا أنها^(٢) لم تبلغ بذلك منزلة يبرون^(٣) منها

(١) سورة النساء : آية ١١٥ - وقد وردت سهواً في بعض الأخطاء في كتابة هذه الآية .

(٢) في المخطوطة : « أنهم » .

(٣) في المخطوطة : « يبرا » .

وانهم لا يدرون لعلها مسلمة واية الله . فقال المسلمون وأهل الفقه والعلم ومن يقتدى به ويتبع أثره ، على هذه المرأة لعنة الله عليها^(١) وعلى من يتولاها ، فقال أهل البدعة والخلاف لا يتولاها غير أنا نقف عنها . ولا ندرى فما نحن عندهم ؟ قالوا : نقف عنكم كما وقفنا عنها . فرفع^(٢) المسلمون لهم وبابنهم وطلبوا إليهم الرجوع عن قولهم هذا وترك خلاف المسلمين . فأبوا وبلغ بهم قولهم وقياسهم أن قالوا ، لو أن رجلاً فعل ذلك بأمة وأخيه وابنته أو اشترى غلاماً فلعب به وفعل ذلك بفلان أحرار ما بلغ ذلك كفراً ولا براءة . فنضب المسلمون عليهم وناشدوهم بالله لما رجعوا إلى معالم دينهم وتركوا المعى والشك والحيرة ، فأبوا ولجوا في طغيانهم يعمهون وقالوا : من برئ من هذه المرأة بدين وقفنا عنه ، ومن وقف عنها فقال مثل قولنا توليناه ، فنصبوا الشك فيها ديناً فهلكوا بذلك عند المسلمين . وقد قال المسلمون لهم : إن السائل الذى يقول للمسلمين فيما يسمه جهله رحمة الله وقد أبصرت ما لم أبصر وعلمت ما لم أعلم وجهلت ، فإنهم عندي أفضل من نفضى رحمة الله ديني دين المسلمين ، وإذا أنا سائل تولوه وعذروه بوقوفه .

وقال أبو عبيدة الأكبر - رحمه الله^(٣) - الشاك هالك والسائل معذور إذا تولى العلماء الفقهاء الذين برؤوا مما لم يعلم الضميف ما بلغ به فعله وعلمه الفقهاء فليس له أن يقف عنهم .

(١) « عليها » : زيادة من عندنا .

(٢) كتب في المخطوط : « فرفعوا » .

(٣) « الله » : زيادة من عندنا .

وقال أبو عبيدة : لعن الله المحدثنة ، يزعمون لو أن امرأة طافت
بالبيت وعليها حامة رقيقة لا توارى جسدها إنها عندهم مسلمة ، وأن
ذلك الفعل لا يخرجها من الولاية . فلمنهم أبو عبيدة حيث تولوها ولم
يخرجوها من الولاية .

وبلغنا عن ابن مسعود - رحمه الله - أنه قال : اتبعوا ولا تبتدعوا
فقد كفيتم وقد أثر الأول للآخر ، فإنكم إن أصبتم فقد سبقتم سبقا
بيننا ، وإن أخطأتم فقد ضلأتم ضلالا ميبنا .

وقالوا أيضا قولاً عظيماً فيه خلاف للمسلمين وفراقهم ، يزعمون أن
قومهم صنفان ، صنف هم أهل الكبائر مناقون [٣٦٤] تجرى عليهم
أحكام أهل الإقرار لأنهم مقرون بالتوحيد لم يتأولوا فيه ما وصفه
المشركون ، وآخرون براء من التوحيد لأنهم تأولوا فيه ووصفوا الله
تبارك وتعالى بما لم يصف به نفسه وكذبوا في صفته ، والله تبارك وتعالى
يرى مما وصفوه به وكذبوا عليه فيه أعظم الكذب ، والقرا على الله ،
غير أنهم لم يباينوا بذلك عند من مضى من سلف المسلمين وقتهاهم منزلة
جحدوا بالله ولا تكذيب ولا إنكار له ، فلم يسموهم بالشرك
ولا ينسبونهم إليه ويحكمون عليهم به ، ولم يلحق منهم سبي ولا غنيمة ،
ولا حرروا من أكتهم ولا موارثتهم ولا ذبيحتهم ، ولا نزلوا عند المسلمين
بمنزلة قومهم من أهل القبلة . فزعم المخالفون أنهم قد بلغوا من وصفهم
وكذبهم بمنزلة أهل الجحد بالله والإنكار له والتكذيب به وأنهم

براء من أهل القبلة وإن صلوا الصلاة وصاموا رمضان وحجوا البيت
واغتسلوا من الجنابة واستنشقوا من الحميم ، وأقروا بجملة ما أقر^(١) به
الناطقون من الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر .
وهم مشركون عندهم حلال سببهم وغنيمه أموالهم ، وهم يصلون إلى القبلة ،
البيت الحرام ويطوفون حوله ، فسومهم بالشرك واستحلوا منهم السبي
والغنيمه ، قولاً لم يسبقهم إليه أحد وإنما هو قول الجهمية عليهم غضب
الله . وأخذوا بقولهم وتابعوهم عليه وحكموا فيهم بأحكام الخوارج من
الأزارقة والصفرية فاستحلوا منهم السبي والغنيمه في كل ذلك مما خالفوا
المسلمين وقالوا بغير قولهم . فناشدهم المسلمون بالله وحذروهم الفرقة وترك
ما مضى عليه السلف الصالح من أئمة الدين ، بذلوا مهج دمائهم وقاموا
بحق ربهم ، المرادين لله بعملهم منهم مرداس أبو بلال - رحمه الله -
وعبد الله بن يحيى ، والختار بن عوف أبو حمزة ، والجلندي بن مسعود
رحمهم الله جميعاً ، فكل هؤلاء قد أظهروا دعوتهم وأفلجوا وحكموا على
قومنا ، فلم يحكم أحد منهم بحكم أهل الشرك ولم يستحلوا ذلك منهم .
بل دانوا بتحريم سبأهم وغنيمه أموالهم وتسميتهم بالشرك وضالوا من
سماهم بالشرك واستحل منهم السبأ والغنيمه . وقد كانوا أول ما تكلموا
به يقولون هذا رأى منا ليس نرى فيه شيئاً ، فقال لهم المسلمون أنتم
مخطئون عندنا في رأيكم بخلافكم للمسلمين [٣٦٥] وترككم في قولهم وما

(١) في المخطوطة : « ما أقر » .

مضوا عليه ، وطلبوا إليهم التوبة والرجمة عما قالوا ، فأبوا وتمادوا ولبوا وبلغوا في كلامهم وقالوا : نقول بدين ليس برأى : ومن لم نعرف شرك ، ما سمانا بالشرك فهو مشرك مثله ، فشركووا من مضى من المسلمين ومن بقى ، وليس عندهم مسلم إلا من قال بقولهم وأن الذين سموهم بالشرك ثم استحلوا منهم السباء والذنينة زعموا أنهم شهبوا الله بالخلوقين . وتوسموا على قومنا في ذلك فزعموا أنهم يقولون إن الله تبارك وتعالى يحىء ويذهب وينزل وأشباه هذا من القول الذى لا يجوز لأحد أن يذكر القرية ، فزعموا أن من قال هذه المقالة فهو مشرك ، فقيل لهم وكذلك من قال إن الله كلم . . . (١) [٣٦٦] وقال تبارك وتعالى فن عبد غير الله من الأصنام البكم والحجارة الصم وغير ذلك مما نجروا وصوروا وعملوا يقيس لهم ويصف لما عبدوا ونصبوا فقال : (ألهم أرجل يمشون بها أم لهم أيد يبطشون بها أم لهم أعين يبصرون بها أم لهم آذان يسمعون بها قل ادعوا شركاءكم ثم كيدون فلا تنظرون) (٢) .

وفى أشياء كثيرة خبر الله بها عن نفسه عن قول الله وأنبياؤه ورسله ، وقد بلغنا عن فقهاء المسلمين أشياء كانوا يقولون بها . قال جابر بن زيد رحمه الله فى رسالته الرجوف (٣) وجاء فى الفروج الأعظم وأمر المنادى يفادى لهم إلى ربكم ، وذكر أهل الجنة فقال : عبدوا ربهم أخذانه (٤)

(١) بعد « كلم » بياض بالأصل .

(٢) سورة الأعراف : آية ١٩٥ .

(٣) الرجوف . كتبت فى الخطوطة غير منقطة . والرجوف هو زلزلة الأرض ، أو

يوم القيامة .

(٤) الحذن : الحبيب والصاحب (لذكر والمؤنت ، والجمع ، أخذان) .

ونسبهم بالكرامة وقال تبارك وتعالى : (لمن المتقين في جنات ونهر . في مقعد صدق عند مليك مقتدر)^(١) .

وبلغنا عن بعض المسلمين أنه كان يقول في دعائه : أسألك بذلك المتعد الكريم . وكان يقول ضمام بن السائب إنه كان جابر يقول في دعائه وحديثه : « إن لله يمينا لاشمال له » . وكان أبو سفيان يقول في دعائه : « اللهم ارزقنا النظر إلى وجهك والخلود في دارك » .

نوعم أهل الخلاف والبدع والحدث أنهم يقولون : ما أمن المسلمون من هذا القول على وجه يجوز ويمضى . فقال لهم المسلمون : أخبرونا عن قول الحسن بن أبي الحسن البصرى^(٢) ومقاتل^(٣) وقفهاء قومنا إذ قالوا : إنه تبارك وتعالى ينزل ليلة النصف من شعبان وعشية عرفة وأنه قد كلم موسى تكليما وتجلى للجبل وأنه في السماء وأنه خلق آدم على صورته وأشبهه هذا من القول وتأول منه وحاج بالقرآن ، فهو مشرك يسبى ويفتم وقد خرج من التوحيد وإن أقر بالقبلة^(٤) ، وليس من أهل التوحيد وإن صلى إياها ، يحكم عليه بحكم أهل الإقرار بالإقرار لأنه ليس عندهم من أهل الإقرار وإن قرأ القرآن واحتج به وتهجد به طول الليل !! فأبى ذلك المسلمون

(١) سورة القمر : الآيات ٤-٥ .

(٢) الحسن بن أبي الحسن يسار البصرى ويكنى بأبي سعيد . من سادات التابعين ، أبوه مولى زيد بن ثابت الأنصارى . ولد على الرق لسنتين بقيتا من خلافة عمر بن الخطاب وتوفي بالبصرة مستهل رجب سنة ١١٠ هـ (انظر : ابن خلكان . وفيات الأعيان) .

(٣) هو مقاتل بن سليمان بن داود الخوارزمى . وكان من الشيعة وروى أنه قال إن الله ذو صورة (انظر : الغلهانى : الكشف والبيان ج ٢ ص ٤٦٨) .

(٤) كتب في المخطوطة « وإن أقر بجمعة » ، ولعلها « وإن أقر بالقبلة » .

وردوه عليهم وأنكروه وخالفوهم فيه وقالوا : ديننا لمن أقر بالقرآن ، ثم تأوله على غير تأويله وحرفه عن مواضعه غير أنه يحتاج بالقرآن وينازع به فهو عندنا في حكمنا من الموحدين المقرين ما لم يحدد ما أقر به أو يرجع أو يكذب به فهو [٣٦٧] منافق ضال كافر برىء من السبى والغنيمة ، حكمنا فيهم حكم أئمتنا مرداس أبو بلال ، وعبد الله بن يحيى والمختار بن عوف أبو حمزة ، والجلندى بن مسعود - رحمهم الله - فيهم نقيدي وهم سلفنا وأولياؤنا وأئمتنا ، رحمهم الله ورضى عنهم . حكموا فيهم بحكم الموحدين المقرين ، ولم يسبوا ذرية ولم يغنموا مالا وعابوا وشتوا جميع من سماهم بالشرك واستحل منهم السبى والغنيمة ، وفارقوا الخوارج ان قالوا : نحن براء من إلهكم الذى تعبدون فما نحن عندكم بهذا القول . قال المسلمون : أنتم بهذا القول كفار لستم بمشركين . وقالوا : نحن نعبد الله فإن برئتم من الله فأنتم مشركون . قالوا : نحن نبرأ من من إلهكم الذى تعبدون ، قال المسلمون : أنتم متأولون في هذا علينا تزعمون أنا نعبد غير الله وأنكم منه براء ، فن هنالك لم نسلمكم بالشرك . ونحن نقول لكم أنا نعبد الله فأنتم براء من الله! قالوا : لا . قال المسلمون : من هنالك لم نسلمكم بالشرك ، وإنما فارق المسلمون جميع الخوارج على تسميتهم أهل القبلة بالشرك .

وبلغنا عن جابر بن زيد رحمه الله قيل له : إن زياد الأعسم كان مسلما له منزلة وفضل ، فقيل لجابر إنه كان يسمى قومنا بالشرك فقال أرسلوه إلى . فقيل له إن جابر بن زيد يدعوك فأتاه ، فقال له : يا زياد

ما تقول في هدى قومنا ، يعنى الذين يبعثون بها ، فقال زياد : الحق وآكل
أكبادهما وأسنامها بأنه لا هدى لهم ، فقال له إذا أبرأ واخلع . وأن
هؤلاء المخالفين قولهم وجارزرا قول المسلمين ، وما مضى عليه السلف
الصالح منهم . وسماوا بعض أهل القبله مشركين : نفوم عن القبله وهم يصلون
إليها ونفوم عن الإقرار بالله . ملائكته وكتبه : رسله وهم مقرن بالجملة
بالله وملائكته وكتبه ورسله وقرابه وعتابه ، فدانرا فيهم بدين الخوارج ،
وإن لم يشركهم فهو مشرك مثلهم .

وقال بعضهم ، من لم يعرف شركهم فهو كافر لم يبلغ به ذلك شرك ،
فشركوا المسلمين وكفروهم ونصبوا ديناً ليس ذلك دين المسلمين ، وإن
المسلمين كلهم وباشروهم بالله وطلبوا إليهم أن يرجعوا إلى أصل قولهم
الذى مضى عليه سلفهم وأن يجمعوا على أن يسموهم بأسمائهم التى سماهم
الله بها والمسلمون ، من الكفر والنفاق والفسق والضلال [٣٦٨] وأن
يفنوا عنهم اسم الشرك ، والحكم فيهم غير المايينة بالسبى والغنيمه ، فأبوا
ولجوا فى طغيانهم يعمهون ، وقالوا من لم يقل فيهم مثل قولنا فهو كافر .
فخلمهم المسلمون عند ذلك وبرءوا منهم وخالفوهم وفارقوهم وأنزلوهم منزلة
حيث أنزلوا أنفسهم ، وذلك بعد التأنى لهم والرفق بهم وأعدروا إليهم .
ليس من دين المسلمين الاعتداء ولا الجور ولا العجلة على بار ولا فاجر ،
وكان البراءة والفرقة منهم ، هم بدءوا بها بحيث نصبوا قولهم ديناً يدعون
إليه ويكفرون من خالفهم ، فاتقوا الله يا معاشر المسلمين !! وأبصروا
دينكم وتعلموه وذبوا عنه وزينوه بما زينته الله فإنه سبيل واضح الطريق

منهج نور وهدى وشفاء لما فى الصدور، ونزل به الروح الأمين على صفيه من العالمين محمد - ﷺ - فبلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح لأمته، وكان كما وصفه الله، بالمؤمنين روفاً رحيماً - ﷺ - ثم لم يزل الإسلام يقوم به قوم بعد قوم، فأحدث من أحدث وبدل من بدل وخالف من خالف وترك من ترك وتقص من نقص، وثبت الله المسلمين على القول الثابت وهدام لما اختلف فيه من الحق بإذنه .

فجمع الله المسلمين على الصواب والحق والعدل، ليس بينهم فيه اختلاف ولا تنازع، إن الناس عندهم صنفان، فصنف مقرون بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والموت والبعث والثواب والعقاب، وصنف جاحدون منكرون مكذبون بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والثواب والعقاب، فهم اليهود والنصارى والصابئون والمجوس ومشركو العرب، يعمهم جميعاً اسم الشرك ويحكم عليهم بأحكام أهله . وكل فرقة منهم يحكم عليهم الله وحكم رسوله ﷺ . الأربعة فرق اليهود والنصارى والصابئون والمجوس، إن قائلتهم حتى يقرروا بالجزية عن يد رم صاغرون، كما أمر الله فى كتابه . فأقرم رسوله ﷺ على دينهم وحققوا بذلك دماءهم وأموالهم، وأحل الله ورسوله أكل ذبائحهم، ثلاث فرق منهم، اليهود والنصارى والصابئون ونكاح نساءهم وحرم نكاح رجالهم، وحرم ذلك من المجوس . وكان [٣١٩] حكمه ﷺ فى مشركى العرب لا يقبل منهم إلا الإسلام أو القتل، ولم يستحل سبيهم وغنيمة أموالهم وحرم أكل ذبائحهم ونكاح نساءهم ورجالهم وبذلك أنزل فى القرآن . والمشركون جميع

أصناف اليهود والنصارى والصابئين والمجوس ، والمشركون عبدة الأوثان والأصنام وهم مشركو العرب . ثم صار أهل الإقرار بالله وملائكته ورسله واليوم الآخر والموت والبعث والحساب والثواب والعقاب ، صنفين ، فصنف أقرروا وأدروا في إقرارهم فهم مسلمون لهم مال للمسلمين وعليهم ما على المسلمين ، وصنف أقرروا ثم خالفوا وأحدثوا ولم يفوا بما وفى به المسلمون وبدلوا وغيروا وتأولوا القرآن على غير تأويله وحرفوه عن مواضعه بالتأويل بلا رد منهم للتنزيل ، ولا تكذيب به ولا جحود له ، فهم منافقون كفار ضلال فساق براء من الشرك كما قال الله : (مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء)^(١) . لا فى حكم الإسلام استقرروا ولا إلى الشرك رجعوا ، لا إلى المسلمين فى اسم الثواب ، ولا إلى المشركين فى الاسم والحكم . فليس بيننا وبين قومنا إلا منزلتين : البراءة منهم عند العصية ، والخلع لهم على خلافهم وما ركبوا من المعاصى ، واستحلال دماهم عند المباينة بعد دعائهم إلى العمل والاعذار إليهم وما سوى الأمور التى أخبر الله من المؤمنين من المفاكحة والموارثة وأكل الذبيحة وقبول الشهادة إذا لم يذهبوا معهم . فهذه الأشياء جارية بيننا وبين قومنا بدين ولو كان القوم مشركين كما قال هؤلاء المخالفون ، لانقطعت الأمور منهم كما انقطعت السماء والولاية . فهذا دين المسلمين وما مضى عليه سلفهم ، فنعموذ بالله من خلافهم ، ونسأل الله أن يلحقنا بهم على الوفاء والصدق غير محدثين ولا مخالفين ، آمين يا رب العالمين .

فانقوا الله لا معشر المسلمين واعتصموا بالله وبدينه ولأهل ولايته ،
وفارقوا من خالف الحق ورجب عنه وخالف قول المسلمين وطعن عليهم وأحدث
في الإسلام ما لم يأذن الله به . فلتكن منكم الغلظة لهم والشدة عليهم حتى
يرجعوا إلى الحق وإلى معالم دينهم ودين المسلمين وما مضى عليه السلف
الصالح ، مرداس ، وجابر ، وضام ، وأبو نوح [٣٧٠] ، وأبو عبيدة عبد الله
ابن القاسم ، والمهنا بن مخلد بن العمر ، وأبو طاهر ، وأبو المضا ، وأبو الجليل ،
وأبو الفضل بن جندب ، وقررة بن عمر وغيرهم ومن لم نسّم ، هؤلاء
كانوا أعلام المسلمين وشيوخهم وعلماءهم والموثوق بهم المأخوذ عنهم
والمعتمد عليهم ، رحمة الله عليهم ، وجزام عن الإسلام وأهله الجنة ،
ولا جزاء أفضل منها ، فقد أثروا وبينوا وعلّموا وأدبوا وتركواكم على
منهاج بين مثل الشمس الواضحة ، وهذه نصيحة لكم فاقبلوا نصحهم ،
فإن الله يقول تبارك وتعالى (ويتبع غير سبيل المؤمنين قوله ما تولى ونصه
جهنم وساءت مصيرا)^(١) . لأن المؤمنين هم سبيل الله الذي به يرضى
وعليه يتولى وبه أسر وإليه دعا ، وقتنا الله وإياكم وجعلنا وإياكم من
أهله حقا ، فإننا لإخواننا قد بيننا لكم وقدمنا إليكم النصيحة وأبلغنا
الموعظة ، وإنما ينفع الله بالذكر المؤمنين ، فجعلنا الله وإياكم منهم
برحمته ، إن ربي سميع الدعاء وهو القريب المجيب .

(١) سورة النساء : آية ١١٥ .

إخواننا ، عظمرا ما عظم الله به نفسه وأعظم عندكم الكلام في الله تبارك وتعالى ، واستوحشوا من ذلك أشد الوحشة وخافوا الله وراقبوه ، فإنه قال تبارك وتعالى : (وم يجادلون في الله وهو شديد المحال)^(١) . ففحن نحذركم ذلك ونخوفكم مما حذره الله . فإن الفقهاء كانوا يفهمون للمتكلمين أن يجيبوا^(٢) الناس في ذنوب النبيين إذا سألوهم عن ذلك ويقولون لهم : إن النبيين قد سبقت لهم من الله الحسنى وأن^(٣) لا يكلموا أحداً في ذنوبهم إعظاماً^(٤) للنبيين ، وتجنب الكلام في الله تبارك وتعالى م كذلك أشد كراهة وأشد نهياً !! الله أعلا وأجل وأعز من أن يتكلم فيه الناس ، فليس فيه تبارك وتعالى متكلم إلا من لا يتحرج ولا يتورع ولا يعرف بخير . فإياكم والتكلف بما لم تؤمنوا به والدخول فيما لم يدخل فيه الفقهاء المسلمون ولم يقرضوا به ، وعليكم بما أمرتم به فاعلموا به وما نهيتم عنه فدعوه ، وعليكم بالصبر والورع والتحرج [٣٧١] وأداء الفرائض وترك الحرام . ولعمري ما كان المسلمون يرضون عن أنفسهم بذلك حتى يجتهدوا في أنواع العبادة والعمل ، ثم لم يرضوا بذلك حتى بذلوا مهج أنفسهم ودمائهم ، وغفرت وجوههم بالتراب طلباً أن يرضى الله عنهم ورغبة في ثوابه . فرضى الله عن تلك الوجوه ورحم تلك الأبدان والأوصال التي تقطعت ، فإننا لله وإنا إليه راجعون .

(١) سورة الرعد : آية ١٣ .

(٢) كتب في المخطوطة : « أن يجيبون » .

(٣) « وإن » : زيادة من عندنا .

(٤) كتب في المخطوطة « إعظام » .

اعلموا - رحمكم الله - أن المسلمين ليسوا يتهمون في شيء مما أنزل الله في القرآن من صفته ، وما ذكر عن قول أنبيائه ورسله ، ولا يتوهمون في شيء من ذلك بصفته ولا حد ولا معنى غير ما عنى الله ، ولا يتأولونه على غير تأويله . يقرولون هو كما قال الله ليس عفدنا فيه تفسير ، وإن من وصفه بغير ما وصف به نفسه أو تأول فيه فهو كافر كاذب عدو لله ، وإن قال إن الله له يد أو مثل أو ند أو حد أو نظير ، فهو جاحد ومكذب . منكر ، شرك ، وليس أحد ممن يقر بالله وملائكته وكتبه ورسله ويصلى إلى القبلة إلا وهو ينفى ^(١) عن الله هذه الأشياء .

وتقول إن من قال : إن لله ندا أو حدا ^(٢) أو شها أو مثلا أو نظيرا فهو مشرك . فمن هنالك لم يقل المسلمون أنهم مشركون ولا يسمونهم به لأنهم ينفون عن الله تبارك وتعالى أن يكون له حد ^(٣) أو ند وضد أو شبه أو مثل أو نظير . فمن نفى عن الله الأشياء وأقر بجملة ما أقر به الموحدون فهو مقر موحد تجرى عليه أحكام المقرين الموحدين ، وإنما ملل الشرك خمس ، يهود ونصارى ومجوس وصابئون ومشركو العرب . فليس هؤلاء الخالفين لنا ، ولا يخبرونا من أى هذه الملل الخمسة التي وصفها الله في كتابه هؤلاء الذين سموهم بالشرك ممن يقر بالله وملائكته وكتبه ورسله ويصلى القبلة ، وبأى أحكام هذه الملل الخمسة ، فليات بتسميتهم في الشرك من كتاب الله والحكم فيهم ، ولن يأتي به أبدا ولن يقدر عليه .

(١) كتب في المخطوطة « وهى تنى » .

(٢) كتب في المخطوطة : « وجد » .

(٣) كتب في المخطوطة « جد » .

فاتقوا الله وأبصروا دينكم ولا يزركم عنه من زل ولا يفتنكم
من فتن وتزيفت له شبهة فدعا إليها ، عصمنا الله وإياكم من كل هلكة
وضلالة وبدعة ، وسلم لنا ولكم الدين [٣٧٢] والأمانة حتى يخرجنا وإياكم
من دنيا سالمين ويدخلنا وإياكم في الآخرة غانمين ، واستودع الله لنا
ولكم واستحفظه فإنه خير حافظاً^(١) وهو أرحم الراحمين ، والسلام عليكم
ورحمة الله وبركاته .

(١) من الآية القرآنية الكريمة في سورة يوسف (فإنه خير حافظاً) - آية : ٦٤ .

(٩)

رسالة هارون بن اليان إلى الامام المهدي
ابن جيفر^(١) في شأن محبوب
ابن الرحيل

بسم الله الرحمن الرحيم

سلام عليك ، فإنى أحمد إليك الله الذى لا إله إلا هو وأسأله أن
يصلى على محمد عبده ورسوله ، ﷺ ، وأوصيك بـتقوى الله ، فإن تقوى الله
كفاية وغنى عما سواها ، وقد جعل الله لأهلها العرفان من كل لبس ،
والنور من كل شبهة ، والبصر من كل عمى ، ودرك ما طلب العباد من
الخير النافع الدائم لأهله بعد الموت ، والأمان مما يخاف ويحذر من العقاب
الدائم على أهله بعد الموت ، ليس لهم راحة ولا يتخفف عنهم . فأبصر سبيل
التقوى ومنازل أهلها وما الذى وصل به المتقون إلى ولاية الله وثوابه
وما الذى استحقوا به اسم التقوى ، فإن الله جعل تقواه طاعته فيما أمر به
ونهى عنه ، ثم اسم التقوى لأهلها باتفاقهم لحقوقه وتسليمهم له الطاعة ،
فالمطيعون لله فيما أمرهم به ونهاهم عنه هم المتقون وهم أكرم خلقه عليه
وأحبهم ، والمطيعون للطاعة وهم الخارجون من اسم التقوى إذ حلت لهم
من الله البراءة فاستحقوا العتوبة ، وهم الذين وصف الله (أولئك هم شر

(١) ولي الهنا بن جيفر الإمامة في عمان من سنة ٢٢٦ هـ إلى سنة ٢٣٧ هـ .

البرية) (١) . فانتفع بما أبصرت وأحسن قبول ما وصل إليك من حجج الكتاب ونوره وبيانه ، وتفضيل من فضل من أهل الطاعة في الأسماء والولاية والثواب ، وذم من ذم من أهل المعصية بما نفاهم به بمصيبتهم من اسم التقوى وما سماهم به من اسم الكفر ، وبما استوجبهوا به عداوته وخرجوا به من ولايته إلى ولاية الشيطان حيث يقول : (لأنهم لن يغنوا عنك من الله شيئاً) (٢) ، وإن الظالمين بعضهم أولياء بعض [٣٧٣] والله ولي المتقين . وقال : (إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا والله ولي المؤمنين) (٣) . فن زال عن اسم التقوى لم يكن من الله في ولاية ومن خرج من ولايته ودخل في عداوته صار إلى ولاية الشيطان وكان له وليا .

أما بعد ، دعاني إلى الكتاب إليك النصيحة وأداء الحق الذي أوجب الله للمسلم على أخيه المسلم ، لأن رسول الله ﷺ قال : « المسلمون يد على من سواهم متكافأ دماؤهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم » . فبدأت بك بأمر كنت أحق أن يتقدمني به أنت لأنك إمام وقد أزمك الله من حقوق الرعية ما لم يلزم أحد غيرك ، فالأمر منا تطوع والأمر عليك فريضة . وقد بلغني أن محبوب بن الرحيل كتب إليك بكتاب

(١) سورة البينة : الآية ٦ .

(٢) سورة المجاثية : الآية ١٩ .

(٣) سورة آل عمران : الآية ٦٨ .

ينخبرك فيه بأمر يجمع أهل الآفاق من المسلمين على ذلك ، فإن^(١) كنت على بينة من أمرك يعذرك الله به والمسلمون فإن الله قال لنبيه : (وشاورهم في الأمر)^(٢) . والا يجمع لك المسلمون في ذلك كما أجمعوا لك على خلاف من خالفهم من جميع أهل القبلة فقبلت ذلك منهم ، وكانوا أهل الحجية علينا وعليهم فيما قالوا به من أمر الله وأجمعوا عليه ، علمت في ذلك بالذى يجمعون لك عليه ، وإن لم يكن ما أنهى إليك خلاف ما أجمع عليه المسلمون وما يقولون به ، كنت قد أخذت لنفسك بالخطأ^(٣) وأنزلت بمن أوطأك أمور المسلمين عشوة^(٤) وأباح لك منهم ما لو عجلت فيه استجلبت فيه سفك دمائهم . حرم الله دمه ما ينزل بمثله فيجمل بالمنهى إليك خلاف الحق ما هو أهله من الاستتابة مما يعرف به أهل الحق . أو يتأدى في باطنه فيكون هو أولى بالترك والمفارقة ممن فرق بغير الحق ، مع أنى لم أبتدع في هذا شيئاً وإنما وطأت آثار من مضى من المسلمين وقلت بما قالوا مما أدبوني وعلموني وهم الماضون رحمهم الله ، وأنا كاتب إليك في أسفل كتابي هذا بالحجة والبيان فيما ذكر لي أنه قد أفتى^(٥) به عندك . فانظر في ذلك وثبت فيه لنفسك إن شاء الله ، وفقنا الله وإياك

(١) « فإن » : زيادة من عندنا .

(٢) سورة آل عمران : آية ١٥٩ .

(٣) كتب في المخطوطة : « بالخط » .

(٤) العشوة : ركوب الأمر على غير بيان . يقال : « أوطأه عشوة » أى أمراً ملتبساً

وذلك إذا أخبره بما أوقعه به في حيرة أو بلية .

(٥) كتب في المخطوطة : « فتا » .

لما يجب ويرضى من العمل والقول . كان الذى اختلفنا فيه نحن
ومحبوب مما ذهب فيه غير مذهب المسلمين ومما اتبع خلاف قول المسلمين ،
ودينهم مما يحكى عن المسلمين ويقذفهم به مما لا يقوله أحد من المسلمين .
من ذلك أنه زعم أنهم شركوا أهل القبلة وأنهم يتولون المرأة التى يؤتى
منها دون ما يجب به الحد ، وأنهم يحرمون أخذ العطاء من قومهم .
وليس ذلك من رأى المسلمين ولا [٣٧٤] من قولهم ، وسأذكر لك
بعض^(١) ما قذف به المسلمين ، من ذلك مما ليس من قولهم مما يقوله عليهم
مفسراً مع ما ابتدع من خلاف دين المسلمين إن شاء الله . فليس من
دين المسلمين تشريك أهل القبلة ولكن قولهم انه لا شرك فى أهل قبلتنا
وأهم موحدون غير خارجين من معرفة الله ما أقروا بالوحدانية ونفى
الأضداد والأشباه عنه .

وكان أعظم ما ابتدع محبوب وخالف المسلمين فيه أنه زعم أنه من
شبه الله بخلقه فزعم أنه فى صورة البشر وقصد بعبادته إلى تلك الصورة
التي هى مبغضة فى مثل البشر أوصل لا يقوم بعضها إلا ببعض وبعضها
يحتاج إلى بعض ، فزعم أن هذا موحد عارف لله غير منكر له وأنه يلزمه
من التسمية ما يلزم من أى كبيرة من الكبائر مما دون الشرك فإنه
برى من الشرك يسمى بالكفر والنفاق ، وأن توحيدده وتوحيد الموحدين
واحد ، وله من التسمية بالتوحيد ما الموحدين .

(١) كتب فى المخطوطة « نى » .

قلنا له وإنا نقصد بعبادتنا وتوحيدنا إلى الذى يقصدون أهل الكبائر من أهل الإقرار بالتوحيد وقد زعمت أنت أن حال المشبهة كحال أهل الكبائر فى كفرهم وتسميتهم بالتوحيد ، فهل نقصد بعبادتك وتوحيدك إلى ما قصدوا إليه هذا الذى زعمت أنه موحد من يزعم أنه عابد لمن عبد المشبهة فيلزمه ما يلزم القاصد إلى عبادة البعض .

أو أن يزعم أنه غير عابد لما عبد فيقول بمثل ما قلنا لأننا نزعم أن كل من وصف الله بغير صفته وشبهه بخلقه وزعم أنه يزول وتخلو منه الأمكنة وأنه محدود تحيط به الأشياء وتحد الأماكن وأنه مبعض أجزاء مختلفة لا يستغنى بعضها عن بعض ، فهو خارج من التوحيد ومن معرفة الله جاهل لله غير عارف له إذ كانت معرفته وقصده بالعبادة إلى غير ما عرف الموحدون وقصدوا إليه وهم المبرون لله من أن يكون له شبيه من خلقه وأن يكون أجزاء متفرقة ، وأن تحده الأمكنة وأن يحيط به شيء من خلقه بل هو المحيط بخلقهم . فلما اختلفت المعرفة منهما وكان كل واحد منهما عابداً لما وصف وعرف وكانت عبادة الموحدين لله لما عرفوا من صفته التى وصف بها نفسه بما نفروا عنه من شبه الأشياء والحدود . وكانت عبادة المشبهة للموصوف الذى وصفوه بالتحديد والتمييز إذ جهلوا ما عرف [٣٧٥] الموحدون فلا يكون من عرف الله ومن جهله سواء فى التوحيد . وإنا نزعم أن كل من قال فى الله بما قال

في كتابه من قوله : (خَلَقْتُ بِيَدَيَّ)^(١) وقوله : (تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ)^(٢) ، وقوله : (وَجْوهٌ يَوْمئِذٍ نَاضِرَةٌ . إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ)^(٣) ، وقوله : (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى)^(٤) ، وقوله : (وَجَاءَ رَبُّكَ وَاللَّكَّ صَفًّا صَفًّا)^(٥) ، وأشبهه هذا من كتاب الله . فسكل من قال بهذا لم نعده يتأول فيه خلاف الحق ، وقال قولي فيه . وما عانى الله به فهو موحد غير خارج من التوحيد . ومن تأول ذلك فزعم أن هذه الأشياء التي وصف الله في كتابه هي منه كهيئة ما يكون من البشر الذي لا عناية له عن أن يكرن له أعلا وأسفل ووسط لا يقوم أعلاه إلا بأسفله ولا يقوم وسطه إلا بأعلاه وأسفله ، وأن منه ما يسمع ومنه ما لا يسمع ومنه ما يبصر ومنه ما لا يبصر محتاج بعضه إلى بعض عاجز بعضه بما يقوى عليه بعض ، فمن زعم هذا فقد خرج من معرفة الله لأنه لا يجرز التأويل في الله لأنه من تأول في الله فأخطأ في تأويل صفة كان جاهلا لله غير عارف له ، ومن لم يعرف فهو غير موحد .

ومن تأول فيما أسر الله به ونهى عنه من الفرائض فأخطأ في تأويله وادعى على الله في خطئه ذلك أن الله أمره بذلك الخطأ الذي أخطأ فيه

(١) سورة ص : آية ٧٥ .

(٢) سورة المائدة : آية ١١٦ .

(٣) سورة القيامة : الآيتان ٢٢ ، ٢٣ .

(٤) سورة طه : آية ٥ .

(٥) سورة الفجر : آية ٢٢ .

فهو كافر منافق موحد يلزمه من الحكم والاسم ما يلزم الموحدين . فلم يشك الموحدون العارفون بأن الله واحد (ليس كمثل شيء)^(١) ولم يشكروا في أن من لم يعرف الله بما عرفه به الموحدون أنه خارج من المعرفة إلى الإنكار له فهذا أعظم ما خالفنا فيه محبوب .

ومما ابتدع مما لم يسبقه إليه أحد من المسلمين ولا بمن خالفنا من أهل القبلة ، وقد علمنا الذي مضى عليه المسلمون من أهل الفضل والفقهاء مما لا يقدر على دفعه ولا إنكاره ، أنهم كانوا يقولون من تأول فزعم أن محمداً الرسول حق ولسكنه غير الذي يعنى ، ليس برسول ، أنه مشرك حرام المناخة والذبيحة ، ثم زعم محجرب أن من تأول في الله فأخطأ في تأويله لا يكون فيه مشركاً . فكيف لا يكون من تأول وأخطأ في تأويله مشركاً ، وأيهما أولى بالشرك ؟ من أخطأ في صفة الله وجهه أم من أخطأ في صفة غير الله وجهه ، فأى الخطيئتين أعظم ؟ المتأول في الله أو المتأول في محمد ؟

وكل يكون به عندنا مشركاً « المتأول الخاطئ » في تأويله على الله و^(٢) الخاطئ ، في تأويله على محمد « كلاهما مشرك عندنا [٣٧٦] في خطئه ، وتأويله عليهما ، شرك .

والحكم في كل من كان عندنا موحداً نخرج عندنا من التوحيد بتأويله أو جمده ، حكم المرتدين ، إن كان الحكم مما جاز عليهم وهم في

(١) سورة الشورى : آية ١١ .

(٢) لفظ الجلالة « الله » وواو العطف - سقطا من المخطوطة .

الدار مع إمام الهدى فظهر ذلك منهم له . فعليه أن يستتيبهم من ذلك فإن تابوا ، قبل منهم ورجعوا إلى ما خرجوا منه من التوحيد ، وإن أسروا وأبوا التوبة وأقاموا على ما ظهر منهم قتلوا وقسم ما تركوا من مال على أولادهم ، ومن كان يرثهم ، لو مانوا على التوحيد على قسمة الميراث ، وذلك الحكم فيهم من أئمة المسلمين . فليس بين أهل القبلة جميعاً من خالفنا ومن لم يخالفنا في ذلك اختلاف ، فإن هم اتخذوها داراً وأظهروا ما هم عليه ونصبره ديناً ودعوا إليه من أجابهم ولم يقرروا للمسلمين بحكمهم عليهم ولم يجر عليهم أحكام المسلمين ، فقاتلهم المسلمون فظهروا على الدار التي هم فيها سبوا وغنموا وبذلك جرت السنة فيهم .

وأما ما ذكر من قولنا في المرأة التي^(١) يؤتى منها مادون الفرج ، أنا نتولاهما ، فقد قال علينا في ذلك خلاف الحق وليست لنا هذه المرأة في ولاية ، ولكنه أمر أشكل علينا وعلى من سبقنا من المسلمين بمن ذكر له أمرها ، فلم نجد لها بقاءً حداً يجب عليها بفعلها ككفرها ولا ضلالاً فوقفنا عنها وقلنا قولنا فيها ، وديننا دين الله ودين المسلمين . فإن تسكن بقاءً بذلك ككفرها من حيث لا نعلم وكل ذلك دين الله فقد دنا فيها بدين الله إذ لم نقولها ، وإن لم يكن بلغ بها ذلك ككفرها عند الله في دينه كنبأ لم نهلك بالبراءة منها وكنا قد دنا فيها بدين الله إذ قلنا ديننا فيها دين الله ودين رسوله ، وإنما قال المسلمون في إكفار من أكفر

(١) كتب في المخطوطة : « الذي » .

وأمن أهل قبيلتهم بحكم جاء من الكتاب في كل من أتى كبيرة أوجب الله عليها النار ومن أتى شيئاً مما يجب به عليه حد في الدنيا مما سن رسول الله عليه السلام من الحدود مما لم يحىء فيه حد في كتاب الله مثل الحصن الزانى الذى يجب عليه الرجم وشارب الخمر وكل ما أجمت عليه أنه كبيرة، فن أتى شيئاً من ذلك فهو ضال مستوجب لاسم النفاق والكفر .

وعما لم يحىء فيه وعيد من الله في كتابه ولا حد في الدنيا ولا سنة من النبي عليه السلام يجتمع عليها ، ففعل فاعل من ذلك شيئاً يتكأثر في أنفس المسلمين فمعه ، وقفنا فيه وقلنا الله أعلم قولنا فيه ، وديننا دين الله ودين النبي ودين المسلمين ، لأن الله قال : (ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع [۳۷۷] والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولاً)^(۱) .
وقال فيما ذكر من قول الملائكة إذ قال : (أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين . قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا)^(۲) . فوقفوا عما لم يعلموا . وكان وقفنا فيما وقفنا فيه مما يسه الناس جهله ، ولو ضلها رجل وأكفرها برأى منه ولم يذن على الله بذلك أنه أمره بذلك ، كان ذلك أهون علينا ، لأن الناس إنما هلكتوا بما ادعوا على الله ما لا يأتون عليه ببرهان من كتاب الله ولا سنة نبيه عليه السلام يجتمع عليها لأن الله يقول : (ويوم القيامة نرى الذين كذبوا على الله وجرحهم مسودة

(۱) سورة الإسراء : آية ۳۶ .

(۲) سورة البقرة : الآيتان ۳۱ ، ۳۲ .

أليس في جهنم مثوى للمتكبرين) (١). وإنما هلكت الخوارج وكل من خالفنا من أهل القبلة بأنهم دانوا بشيء وادعوا في ذلك بأن الله أمرهم بذلك، فضلوا بما ادعوا على الله مما لم يأتوا عليه ببرهان من كتاب الله ولا من سنة رسول الله مجتمع عليها فاستحقوا عندنا اسم الكفر والذناب بما ادعوا على الله من خلاف الحق .

وزعم محبوب أن هذه المرأة كافرة عنده بدين يدين به على الله وأنه أمره أن يكفرها، فسألناه من أين ادعى ذلك؟ فقال في قوله: (ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً) (٢). فقلنا له، أكل معصية كفر؟ فقد أخبرنا أن للمؤمنين ذنوباً، فقال: (إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم) (٣). والسيئات معاص، فمن أين زعمت أن كل معصية كفر؟ فلم يأت ببرهان على ما قال يعقله المسلمون من الكتاب ولا من سنة مجتمع عليها لأننا وجدنا المعاصي على ثلاثة وجوه: كبيرة مكفرة لأهلها لما جاء فيها من الوعيد من الله في كتابه أو الحدود في دار الدنيا لجميع عليه، ومعصية صغيرة تفقره عن أهلها وهم عن إصابتها مسلمون، وهو قول الله: (إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم) (٤). فعلمنا أن المؤمنين صفائر من ذنوبهم معفرا عنها ما لم يصرروا عليها، أو مشبهة بالكبيرة لم يأت فيها حكم معلوم من كتاب

(١) سورة الزمر: آية ٦٠ .

(٢) سورة النساء: آية ١٤ . وقد سقط من المخطوطة قوله تعالى: « ويتعد حدوده » .

(٣) سورة النساء: آية ٣١ .

(٤) سورة النساء: آية ٣١ .

ولا سنة فرقنا عن أصحابها وقلنا ديننا فيها دين الله ودين النبي والمسلمين ، فإن يكن أهلها بلبتوا بها كفرة لم نعلمه فليسوا لنا في ولاية إذ زعمنا أن ديننا فيها دين الله ودين النبي ودين المسلمين . وإن تكن غير مكفرة لأهلها كنا وقفنا^(١) ، فلم نهلك فيما وقفنا إذ لم نبأ [٣٧٨] فكان ديننا فيها ما دان النبي والمسلمون ، ووجدنا أئمة المسلمين المهتدين وأئمة الهدى يؤتى أحدهم بالمعاصي ، فإذا لم تكن معصية توجب عليها حدا كف وتاب .

ووجدنا المسلمين إذا أقاموا الحدود على أحد استتابه من بعد أن يقيموها عليه ، وكذلك فعل رسول الله ﷺ بالسارق ، إذا قطع أمر به فحسمت يده بعد قطعها ثم أتى به إليه ، فقال له : تبت إلى الله ؟ فقال : تبت إلى الله ، فقال : اللهم تب عليه ، فرجعت ولايته إذا تاب من جرمه . فعلى الأئمة أن يستتبيوا كل من أقاموا عليه حدا لأنه قد بلغ به ذلك عندهم كفرة فلا يسعهم أن يتركوه على كفر قد بان لهم منه ولا يستتبيوه منه .

وقد أتى عمر بن الخطاب بالغيرة بن شعبة فشهد عليه أربعة بأنهم رأوه بين رجلى امرأة مجتهداً في الحركة قد جلس منها مجلس الرجل من أهلها ، فقال ثلاثة منهم : رأينا فرجه في فرجها مثل المرود في المسكحلة ، وقال الآخر : لم أره ، ولاكنى رأيتهما متجردين وهو جالس منها مجلس الرجل من أهلها ، فأجمعوا له جميعاً على تجرده ومجلسه منها مجلس الرجل

(١) « وقفنا » : زيادة من عندنا .

من أهله ، وتفرقوا في رؤية الفرج ، فجلد الذين زعموا أنهم قد رأوا فرجه في فرجها ورآهم قاذفين فجلد كل واحد منهم ثمانين جلدة واستتابهم ولم يجلد المرأة ولا المغيرة ولا الشاهد الرابع ، ولم يستتب المرأة ولا المغيرة ولا الشاهد الرابع .

ولو كان ذلك بلغ بواحد منهم عند عمر ككفرًا لاستتابه ، ولو كان ما ذكر من تجردها وجلوسه منها مجلس الرجل من أهله مكفرًا لهما عنده لكان الشاهد الذي شهد عليهما بالتجرد والجلوس منها مجلس الرجل من أهله ككفرًا عند عمر لما رماها به مما لم يقبل قوله فيهما ، واستتابه من إكفاره إياها بما وصف منهما . لأن من أكفر مؤمنًا فهو أولى بالكفر منه ، ولم تجده استتابهما ولا استتاب الشاهد الرابع بما رماها من التجرد والاجتماع ولم يجلده كما جلد الثلاثة الذين شهدوا عليهما ، ولم يستتبه كما استتاب الثلاثة الذين حدم ، فوقفنا لوقفه عن كل من كان مثله فأمر في الوقف . أنزله الله في كتابه لا يستطيع أحد جحده ولا دفعه لأن من جحده جحد بالتنزيل ، قال [۳۷۹] الله للثلاثة الذين تخلفوا : (وآخرون مرجون لأمر الله إما يعذبهم وإما يقوب عليهم)^(۱) . وهم ثلاثة نفر من الأنصار ، مرارة بن ربي وكعب بن مالك وهلال بن أمية ، تخلفوا عن رسول الله في غزوة تبوك من غير عذر ، فأمسك رسول الله عنهم وأمر المسلمين أن يمسكوا عنهم ، ولم يظهر منهم براءة ، فوقف حتى يأتيه الوحي من الله . ولم يكن رسول الله مـكلمًا يقول بلا علم ، وكان كما وصفه الله في قوله :

(إن أتبع إلا ما يوحى إليّ) ^(١) من ربي ، فما أمره الله انثمر ، وما زجره الله عنه ازدجر ، وما سكت الله عنه سكت حتى يأتيه به البيان .

فلما أن وقع حدث الثلاثة أمسك عنهم حتى نبأه الله من أخبارهم ، ولو كان بان له كفر أحد منهم بفعله لم يتركه رسول الله على كفر قد بان له منه ، لا يستتبه ولا يقوم بحق الله عليه ، فأمسك عما لا يعلم حتى جاء العلم من الله فيهم وأنزل توبتهم فقال : (وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ليتوبوا إن الله هو التواب الرحيم) ^(٢) .

وقد بين الله - أيضاً - في كتابه فيما أنزل في أمر عائشة ما لا يسقط أحد أيضاً رده ، إذ قال فيها أهل الإنك ما قالوا وقذفوها بما قذفوها فلم يقدم رسول الله عليهم بحد ولا قول إذ لم يأتهم الخبر من الله فيهم . فاستشار رسول الله في أمر أهله عليّ بن أبي طالب وأسامة بن زيد ، فقال عليّ بن أبي طالب : يا رسول الله ، النساء كثير ولم يضيّق الله عليك ، وقال أسامة بن زيد : يا رسول الله ، أهلك ، فلا نعلم إلا خيراً ، وإن تسأل الخادم يصدقك . فاستمذ رسول الله على المنبر فقال : يا معاشر المسلمين ، من يعذرنى من رجل بلغنى أذاه في أهلى ووالله ما علمت إلا خيراً ، ولقد ذكروا رجلاً ما علمت إلا خيراً ، يعنى صفوان بن المعطل ، الذى وجد عائشة فى المكان ^(٣) .

(١) سورة الأنعام : آية ٥٠ .

(٢) سورة التوبة : آية ١١٨ .

(٣) يشير بذلك إلى « حادثة الإنك » ، وما أرجف الناس به عقب غزوة بني المصطلق ، أو المريسيع ، حين عاد النبي صلى الله عليه وسلم وتحلفت عائشة عن اليهودج ليجت عن عقد لها .

(١٠)

سيرة أبي الحواري محمد بن الحواري العمانى^(١) - إلى أهل حضرموت

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى أبي عبد الله، وأبي عمر، وأبي يوسف محمد بن يحيى بن عبد الله
ابن مرة، وأحمد بن سليمان، ومحمد بن عمر، وعبد الرحمن بن يوسف،
إخواننا من أهل حضرموت، من أخيهم أبي الحواري محمد بن الحواري
العمانى .

سلام عليكم، أما بعد، فإني أحمد إليكم الله الذى لا إله إلا هو،
وأوصيكم بتقوى الله فى سركم وجهركم، وأن تكونوا على ما أمر الله
حريين، وفى مرضاته راغبين، ولأهل طاعته محبين، وأن تعملوا بالعدل
فى رعيقتكم وتقسموا بينهم بالسوية، وأن تأمروا بالمعروف وتجلوا أهله
عليه، وتنهوا عن المنكر وتردوه على من عمل به، وتنزلوا كل ذى حدث
حيث أنزله حدثه وفيهم حكم كتاب الله، وتحموا فيهم سنة رسول الله ﷺ
وتسيروا فيهم بسيرة أئمة الهدى فى حد الغضب فيكم والرضى . ولا يخرجكم

(١) أبو الحواري محمد بن الحواري العمانى : هو أبو الحواري القرى المعروف بالأعمى .
وكان من عشاء عمان الأجلة فى القرن الثالث الهجرى ، ومن أثر عنهم الأخبار العمانية . وكان
أبو الحواري ممن يقف عن موسى وراشد ، لا يتولاهم ولا يبرأ منهم . (أنظر أيضا السالى :
تحفة الأعيان ج ١ ص ١٥٣) .

الغضب من الحق ولا يدخلنكم الرضى فى الباطل ، ولا تعاطوا أسر الناس عند قدرتكم عليهم ما لم يأذن الله لكم فيهم ، ولا تخافوا فى الله لومة لائم ، واجملوا الناس عندكم فى الإنصاف سواء ، واحذروا أن يستميلكم إلى أحد منهم هوى ، ولا تركنوا إلى أهل الطمع والجهل والعمى ، فإن الله قد حذر نبيه ﷺ فينتهم ، فقال : (واحذروا أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك)^(١) . وقال : (ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار وما لكم من دون الله من أولياء ثم لا تنصرون)^(٢) .

وقال : (ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون . إنهم لن يغفوا عنك من الله شيئاً وإن الظالمين بعضهم أولياء بعض والله ولى المتقين)^(٣) .

ونوصيكم بطاعة الله ، أن تعملوا بها ، وتدعوا إلى الوفاء بها وأن تحضوا على إقامة شرائع الإسلام والرضى بالحلال واجتناب الحرام ، وأن تعملوا بفرائض القرآن فيما ساءكم أو سركم أو نفعكم أو ضرركم ، وأن تسمعوا وتطيعوا لمن ولاة الله أمركم فيما أطاع الله فيه ، وأن تعاونا على العدل ، وتولوا أهل طاعة الله ولا تولوا أهل معصية الله على معصيته ، فإن الله قد قال : (لا تجد قوماً يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا

(١) سورة المائدة : آية ٤٩ .

(٢) سورة هود : آية ١١٣ .

(٣) سورة المجاثية : الآيتان : ١٨ ، ١٩ .

آبائهم أو أبناءهم أو إخوانهم [٣٨١] أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه^(١) .

وازدجروا عن العصبية والحمايات ، فإياها من الأخلاق الجاهلية ، وأدوا إلى الله جميع ما انترض عليكم من فرائضه وحملكم من أمانته من الصلاة والزكاة وضمعها في مواضعها واعلموا أن من وفى بها فهو من الله على رجية^(٢) من الإثراء له فى سعيه والإيجاب له منه من ثوابه والمزيد له من فضله : ومن سترها أو شيئاً منها فقد خان الله ليس من الله فى شيء ، وقال الله : (ولا يحسن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة والله ميراث السموات والأرض والله بما تعملون خبير)^(٣) .

وقد قيل إن هذا لمن بخل بما فرض عليه من الزكاة فى ماله ، فلا يقبل الله صلاة من كان فى زكاته خائناً ، وقد قال : (يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليكم من ربكم وليزبدن كثيراً منهم ما أنزل إليك من ربك طغياناً وكفراً فلا تأس على القوم الكافرين)^(٤) .

فن لم يؤت زكاته لم يقم بما أنزل الله إليه من فرائضه ، وشرائع دينه

(١) سورة المجادلة : آية ٢٢ .

(٢) الرجية : ما يرجى .

(٣) سورة آل عمران : آية ١٨٠ .

(٤) سورة المائدة : آية ٦٨ .

وَمَنْ يَبْخُلْ فَإِنَّمَا يَبْخُلْ عَنِ نَفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ (والله هو الغني الحميد) (١) .

وإياكم وتوليد النتن ، وتعاونوا على العمل بكتاب الله وما أنزل الله من الكتاب والسنن وما توفيقكم وإيانا إلا بالله ، وصلى الله على محمد النبي وعليه السلام . وقد وصل إلى كتابكم تسألون عن خبر معرفة ما قد سبق من أهل عمان وغيرهم ، وذكرتم من الأحداث والأمور السالفة من أهل عمان وغيرهم ، وذكرتم في أمر سعيد بن زياد (٢) وكيف كان ذلك .

فإذى بلغنا أن سعيد بن زياد بعث قائداً إلى أهل الأحداث من الشرق فلما وصل إليهم وكان بينه وبينهم ما قد كان فلما ظهر سعيد عليهم واستقرى على بلادهم وأراد دمارهم ، فبلغنا أنه بعث رسولا إلى موسى ابن أبي جابر (٣) وقال سعيد للرسول أن يقول لموسى بن أبي جابر إن سعيداً يقطع نخيل بني نحو (٤) فقال له موسى فيما بلغنا : (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين) (٥) . فلما رجع الرسول إلى سعيد بن زياد وأخبره ما قال موسى بن أبي جابر ، أجب سعيد بن زياد على قطع النخل وهدم المنازل . فهذا الذي بلغنا

(١) سورة فاطر : ١٥ .

(٢) سعيد بن زياد : أحد ولاة الإمام محمد بن عفان (١٧٧-١٧٩ هـ) .

(٣) موسى بن أبي جابر الأزكوى : من علماء ونقهاء عمان في القرن الثاني الهجرى .

(٤) بنو نحو : بطن من الأزد .

(٥) سورة الحنم : آية ٥ .

من خبر سعيد بن زياد وقول موسى [٣٨٢] بن أبي جابر ، وفي ذلك فيما بلغنا قول وائل بن أيوب وقد سأله عن أحداث سعيد بن زياد وقد قتل وأحرق ، وأسد^(١) ، فقال وائل فيما بلغنا ، أما من قتل سعيد ممن قتل من المسلمين فهو حقيق بالقتل ، وأما من قتل ممن لا يستحق القتل وما أحرق من المنازل والأمتعة ، فإن كان الذي بعثه إماما عدلا كان ما صنع في بيت مال المسلمين . فبلغنا أنه قال ، فأما من حرق ممن حرق من أصحاب راشد فلو ألقى في النار لكان لذلك أهلا . وأما من حرق ممن لم يحرق فلو كان الذي بعثه إماما عدلا لكان ذلك في بيت مال المسلمين فهذا الذي حفظنا من خبر سعيد بن زياد وما كان من أحداثه وما كان من قول موسى بن أبي جابر رحمه الله لرسول سعيد بن زياد ، وحفظنا ذلك عن حفظنا من أهل العلم المأمونين على ذلك .

وذكرتم في أمر القادم الذي قال فيه وارث بن كعب^(٢) لأنه لم يأمر بقتله ، فالذي بلغنا عن خبر عيسى بن جعفر^(٣) القادم من العراق في زمان الوارث بن كعب رحمه الله ، فبلغنا أن عيسى بن جعفر لما هزمه الله وأظهر المسلمين عليه وقتل من قتل من أصحابه وأخذ عيسى بن جعفر أسيراً

(١) أسد أسدا : صار كالأسد في أخلاقه . أسد عليه : اجترأ . أسد بين القوم : أنسد .

(٢) الوارث بن كعب الجروصي : ولي لإمامة عمان في سنة ١٧٩ هـ بعد عزل محمد بن أبي عفان وظل لإماما إلى أن توفى غريبا في سنة ١٩٢ هـ .

(٣) هو عيسى بن جعفر بن المنصور : أخو السعة زبيدة وابن عم هارون الرشيد . أرسله هارون الرشيد إلى عمان عاملا عليها في ستة آلاف مقاتل فيهم ألف فارس وخمسة آلاف راجل وذلك أيام لإمامة الوارث بن كعب الجروصي ، ولكن العمانيين اتصروا على الجيش العباسي انتصارا ساحقا وسجنوا عيسى بن جعفر .

وحبسوه في سجن صحار ، وخرج الإمام وارث بن كعب إلى محاربة عيسى بن جعفر ، فلما بلغ إلى بعض الطريق إلى قرية يقال لها سيفم^(١) فلقه الخبير بهزيمة عيسى بن جعفر فرجع وارث بن كعب الإمام إلى عسكر نزوى . فلما بلغه أن عيسى بن جعفر في السجن فبلغنا أن الإمام وارث ابن كعب قام على الناس خطيباً : يا أيها الناس إني قاتل عيسى بن جعفر فمن كان معه قول فليقل ، فبلغنا أن علي بن عزرة ، وكان من فقهاء المسلمين ، قام فتمسكهم فقال فيما بلغنا ، إن قتلته فواسع لك وإن لم تقتله فواسع لك ، فأمسك الإمام عن قتله وتركه في السجن . فلما كان بعد ذلك بلغنا أن قوماً من المسلمين وبلغنا أن رجلاً منهم يقال له يحيى ابن عبد العزيز رحمه الله ، وكان من أفاضل المسلمين ، ولعله لم يكن تقدم عليه أحد في زمانه بمان يشابه ذكر عبد العزيز بن سايمان بمحرموت ، فبلغنا أنهم انطلقوا من حيث لا يعلم الإمام حتى أتوا إلى صحار في الليل فتسوروا السجن على عيسى بن جعفر فقتلوه في السجن من حيث لا يعلم الوالي ولا الإمام فيما بلغنا ، فهذا الذي حفظنا من خبر عيسى^(٢) ابن جعفر .

وبلغنا عن بشير بن المنذر - رحمه الله - [٣٨٣] أنه كان يقول : إن قاتل عيسى بن جعفر لم يشم النار . فهذا الذي حفظنا من قول المسلمين إذا قتل والي المسلمين في ولايته أو قتل قائد المسلمين في مسيره

(١) سيفم : قرية عند النهاية الغربية من منطقة أسفل جبل الكور في وادي سيفم ، وهي على بعد ستة أميال أسفل نجد البرك .

(٢) عيسى بن جعفر : كتب في المخطوطة : « سميد بن جعفر » .

أو قتلت سرية المسلمين ، إن دماءهم المسلمين دون أوليائهم ، والمسلمين أن يقتلوا من قتلهم كيف ما قدروا عليه في غيلة^(١) أو غير غيلة ، وفق ذلك آثار المسلمين قائمة معروفة ، فيمن مضى من أوائل المسلمين . وإني أكره ذكرها مخافة ضياع الكتاب من قبل أن يصل إليكم ، وأرجو أن هذا مما لا يذهب عليكم إن شاء الله ، فهذا ما حفظنا من قول المسلمين .

وسأتم ، وكيف كان قتله ؟ فالذي بلغنا أن الصقر بن محمد بن زائدة ، كان قد بايع المسلمين على راشد بن النظر الجلمنداني وأعان المسلمين بالسلاح ، فلما أزال الله ملك راشد بن النظر الجلمنداني القاسق وغير نعمته وأظهر دعوة المسلمين وكنتمهم ، فلما كان بعد ذلك خرج قوم من أهل الشرق من بني هناة وغيرهم من الناس بقاة على المسلمين ، فلما ذكروا ذلك للصقر بن محمد بن زائدة ، فبلغنا أن الصقر^(٢) قال : ومن يقول ذلك وإن أخاه مريض عنده في الدار ، فلما هزم الله البقاة وظفر المسلمون بهم تحقق على أخى الصقر ابن محمد أنه كان مع البقاة ، فعند ذلك اتهموا الصقر بن محمد بالمداينة^(٣) لما ستر عنهم أمر أخيه ، وكان الإمام يومئذ غسان بن عبد الله^(٤) رحمه الله . فبعث الإمام سرية إلى الصقر بن محمد بمائل ، وكان ذلك اليوم

(١) القيلة : اسم من الاغتيال . وغاله بفوله غولا واغتبالا : أهلك وأخذته من حيث لا يدري .

(٢) كتب في المخطوطة : « الصر » .

(٣) المداينة : أن يظهر الإنسان خلاف ما يظن .

(٤) كانت إمارة غسان بن عبد الله اليمى من سنة ١٩٢ هـ إلى سنة ٢٠٧ هـ .

الوالى بمائل رجل يقال له أبو الوضاح ، فرجع أبو الوضاح الصقر بن محمد إلى الإمام ، وخرج أبو الوضاح معه فيما بلغنا ، وبلغنا أن موسى ابن محمد رحمه الله خرج مع السرية ، فلما كان في بعض الطريق في موضع يقال له نجد السحامة^(١) التقت السرية وأبو الوضاح في ذلك الموضع والصقر بن محمد مع أبي الوضاح وموسى بن علي معهم فيما بلغنا ، فبينما هم في مسيرهم إذ اعترض قوم من الشراة للصقر بن محمد فقتلوه وهم سائرون في الطريق ، ولم يكن لأبي الوضاح وموسى بن علي قدرة على منع الشراة من قتل الصقر بن محمد . وبلغنا أن موسى بن علي رحمه الله خاف على نفسه ، فقلت لمن حدثني بهذا الحديث : فما قال موسى ابن علي ؟ فقال : إن موسى خاف على نفسه ، فلو قال شيئا لقتلوه^(٢) . فهكذا كان قتل الصقر بن محمد فيما بلغنا وحفظنا هذا عن حدثنا من أهل العلم المأمونين على ذلك . [٣٨٤] وبلغنا أن الجليدي بن مسعود^(٣) رحمه الله قتل جعفر الجليدي وابنيه النظر وزائدة على كتاب بيعة كانت

(١) نجد السحامة : كتبت أيضا « نجد السحاما » أو « نجد السحما » .

(٢) يذكر السالبي نقلا عن المصادر القديمة : « ولم يكن من الإمام غسان إنكار على من قتله ، وكانت تلك الأيام صدر الدولة وقوتها ووجه العلماء . فيجتمعت سكوت الإمام أحد وحينئذ إما أن يكون قد صح معه أن صقرا بايع عليه ، واستوجب بذلك القتل ، فأمر إلى بعض الشراة أن يقتله ولم يتشهر هو بقتله كي لا تكون عصبية . ولما أن يكون قد احتل للقاتل أن يكون قد قتله بحق علمه ، كما احتملوا ذلك في قتل عيسى بن جعفر . وإما خوف موسى على نفسه لو أنكر فلم يتحقق ذلك ، وإنما هو نفس خوف وطن لما رأى من الشدة في الشراة والله أعلم » . (انظر ، السالبي : تحفة الأعيان ج ١ ص ٩٣-٩٤) .

(٣) الإمام الجليدي بن مسعود : كان أول إمام من أئمة عمان لما انفصلت عن الدولة الأموية في أواخر أيامها وأوائل قيام الدولة العباسية .

منهم على المسلمين ، فلما صح ذلك عند الجلمندى رحمه الله أرسل إليهم ، ولم تكن بينهم محاربة فيما بلغنا إلا ما ظهر من كتابهم ، فقدمهم الجلمندى فضرب أعناقهم على ذلك الكتاب فيما بلغنا . وبلغنا أن الجلمندى فاضت عيناه دوعا فلما نظر إليه أصحابه وعيناه تفيضان بالدموع قالوا : أعصيبة يا جاندا ؟ فقال لهم : لا ولكن الرحم فيما بلغنا ، وكانوا من قرابته جعفر وابناه . فهذا الذى بلغنا من قتل الصقر بن محمد بن زائدة ، والذى بلغنا من خبر الجلمندا وقتله لجعفر الجلمندانى وابنيه على كتاب البيعة ، ولم يبلغنا ولا سمعنا أن الإمام غسان كان منه إنسكار لقتل الصقر ابن محمد بن زائدة ، وكان ذلك فى أيام صدر الدولة وقوتها بأهلها وكان فى تلك الأيام حجة من العلماء ، فهذا ما بلغنا من قتل الصقر بن محمد بن زائدة عن حديثنا من العلماء بذلك .

وسألتم عن المسير الذى ساره المهني^(٢) إلى بنى الجلمندى ، فالذى بلغنا أن المغيرة بن رسن الجلمندانى ومن معه من بنى الجلمندا أو من غيرهم من أهل الفتنة خرجوا بقاءة على المسلمين ، وكان أبو الوضاح والياً للمهنيء على توام ، فقتلوا أبا الوضاح وهو والى على توام . فلما بلغ ذلك المسلمين ، وكان أبو مروان رحمه الله والياً على سحار ، فسار أبو مروان ومن معه من الناس ، وسار معه المطار الهندى ومن معه من الهند فيما بلغنا ، فلما وصلوا إلى توام وهزم الله الفاسقين وقتل منهم من قتل وهرب من هرب وفرق الله شملهم عمد مطار الهندى ومن معه من سفهاء الجيش إلى دور

(١) هو الإمام الهني بن جيفر (٢٢٦ هـ - ٢٣٧ هـ) .

بنى الجلمدى فأحرقوها بالنيران فيما بلغنا ، وفي الدور الدواب مربوطة من
البيت وغيرها ، فبلغنا أن رجلا من السرية كان يلقي نفسه في الفلج^(١) حتى
يبتل بدنه وثيابه ثم يمضى يمشى في النار حتى يقطع حبال الدواب وتنجو
بنفسها من النار . فبلغنا أنهم أحرقوا خمسين غرفة أو سبعين ، فبلغنا أن
نسوة من بنى الجلمدى خرجن هاربات على وجوههن إلى الصحراء فلبثن
بها ما شاء الله من ذلك واحتجن إلى الطعام والشراب وكانت معهن
أمة^(٢) فانطلقت الأمة فيما بلغنا إلى القرية في الليل ، ووجدت شيئا من
السويق^(٣) وسقاء من أسقية اللبن ، فعمدت [٣٨٥] إلى الفلج فاحتملت في
سقاءها من الماء وأبصرها رجل من السرية وقد توجهت بذلك السويق والماء
فأدركها الرجل ، فعمد إلى السويق فأخذه وصبه في الرمل ، وعمد إلى الماء
فأراقه ، ثم انصرف عنهن وخلى^(٤) النسوة يصرخن ، فهذا الذى بلغنا من
أمر المسير الذى سار فيه أبو مروان إلى بنى الجلمدى بقوام ، وما كان
فيه من أمر الحريق وغيره من الأحداث ، ولم يقولوا لنا إن أبا مروان
أمر بذلك ولا نهى عنه ولمله قد نهى عنه ، فلم يقدر على ذلك ولم يقبل
قوله . ثم بلغنا أن الإمام بعد ذلك بعث رجلاين إلى القوم الذين أحرقت
منازلهم فدعوا إلى الإنصاف وأن يعملوا ما يجب لهم من الحق ، والله أعلم
ما كان بعد ذلك ، فهذا الذى حفظنا من المسير الذى فيه أبو مروان .

(١) الفلج : النهر الصغير .

(٢) أمة : جارية .

(٣) السويق : الخبز القديد .

(٤) خلى تخلية : ترك .

ولم نسمع أحداً من المسلمين يقول: إن ذلك الحق كان صواباً، بل هو باطل معنا، والله أعلم بالصواب. ولم نعلم أن الإمام صار إليهم، وإنما بعث إليهم قائداً فيما بلغنا يقال له الصقر بن عزان وكان من المسلمين، فبلغنا أنه توافى معه بتوام اثنا عشر ألفاً من الناس.

وسألنا عن أمر دار راشد هل كان فيها أحد من البغاة أو لم يكن فيها، إلا أن داراً كانت بسمد نزوى وكانت لقوم توارثوها، وكانت الدار عقوداً على الطريق الجائز، وأحسب أنه كان فوق العقود الغرف، وكانت تلك العقود يقعد فيها أهل الريبة^(١)، فبلغنا أن امرأة مضت في الطريق في تلك العقود في الليل وكانت تلك العقود مظلمة، فاعترض لها رجل من الفساق في تلك العقود، فبلغ ذلك غسان الإمام رحمه الله فبلغنا أن غسان أرسل إلى أصحاب الدار وأمرهم أن يهدموها، وحكم عليهم أن يسرجوا فيها بالليل حتى ينظروا من يكون فيها من أهل الريبة، فعمد أصحاب الدار فيما بلغنا وأخرجوا خلف الدار طريقاً للناس في أموالهم، وكان الناس يبرون في تلك الطريق.

فلما خربت الدار بعد ذلك رجع أصحاب الدار إلى الطريق التي كانوا أخرجوها للناس فأخذوها وعمروها، ورجع الناس إلى طريقهم الأول، ولو أن أصحاب الطريق لم يفعلوا ذلك لما أمرهم أن يسرجوا في العقود، ولعل الإمام كان يهدمها، وهو وجه الحق إن شاء الله، فهذا غسان قد أمر

(١) أنظر عن هذه الدار (حميد بن رزيق. الفتح المبين ص ٢٢٨، والشجاع الشائع ص ٣٧، والسالى: تحفة الأعيان ج ١ ص ٩٥-٩٦).

بهدم الدار لما بلغه أن أهل الربيعة إنما يقعدون في تلك [٣٨٦] العقود ، فكيف لو كان فيها أحد من البغاة لكان أعظم وأشد عقوبة .
وذكرتم في كتابكم تسألون عن جميع ما كان من أوائل المسلمين وسيروهم في أهل القبلة من قتل وهدم ، فهذا ما نجز عنه ويقصر علمنا ، وقال : (وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً)^(١) إلا أنا نجيبكم بما علمنا من قول المسلمين وآثارهم .

وسألتكم عن سلاح أهل البغي إذا تلف لمن يضمه المسلمون ، ومن قال منهم إنه يفرق ويحرق وينهب إذا استغنى المسلمون عنه وتقطع عنهم المادة ، وقلتم إن هذا كلام وجدتموه عن أبي نصر ، وقلتم هل فرق بين أهل القبلة والمشركين في إنلاف المال ، وقلتم ما الفرق لأن أموال المشركين لهم حتى تغنم وهذه لهم ولا غنيمة فيها .

وذكرتم في أمر أبي بكر الصديق رحمه الله ووصيته ليزيد بن أبي سفيان لما بعثه إلى الشام ألا يقتل شيخاً كبيراً ولا صبيّاً صغيراً ولا امرأة ولا تخرب عامراً ولا تقطع مشمراً . فاعلموا رحمكم الله أن من الحق والعدل والذي عرفناه مما مضى عليه سلفنا أنهم لا يستحلون دم من خرج عليهم أو خرجوا عليه من أهل القبلة إلا بعد الدعوة والإعذار والإنذار ، فإذا سار الإمام ومن معه من المسلمين إلى عدوهم لم يبدؤوا بقتال عدوهم ولبياتاً لهم حتى يبدؤهم بالدعوة لهم والإعذار إليهم ، فإذا دعوهم فأبوا أن يقبلوا الدعوة ويكفوا عن الحرب ، جازهم أن يبيتوهم بعد ردهم الدعوة

عليهم ومبارزتهم لهم بالحرب . وكذلك المشركون إذا غزاهم المسلمون من كانت له ذمة وعهد أو لم يكن له ، فإذا دعوهم فردوا الدعوة استحلوا قتلهم وسبأ ذراريهم وغنم أموالهم . وقد بلغنا عن بعض فقهاء المسلمين أنه قال قد بلغتم الدعوة ، فلا دعوة لهم ، فإذا غزاهم المسلمون في بلادهم فما دامت الحرب قائمة ونارها مستمرة وراية المشركين من أهل الحرب واقفة ، فأموال أهل الحرب صرح^(١) للمسلمين أن يأكلوا مما ظهروا عليه من أموال أهل الحرب رغداً بلا حساب ، ويطعموا ذراريهم بلا حساب ويفرقوها ويحرقوها ويقطعوها ويهدموها وتقطع عنهم المادة من بعد إبلاغ الدعوة إليهم وإقامة الحججة عليهم ، ويردوا دعوة المسلمين ولا يقبلوها ، فإذا وضعت الحرب أوزارها وقرت بالهدى أقدارها وأطفاً الله بنصره نارها ، حرم ذلك كله جميعاً وردوا الخيظ والخياط وصارت ناراً وشناً^(٢) وغلولا^(٣) . وقال الله جل ثناؤه : (ومن يقال يأت بما غل [٣٨٧] يوم القيامة ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون)^(٤) .

وقيل : هذا في خيانة الغنيمة ، فمن أكل من بعد ذلك شيئاً من قبل القسمة أو أطمع دابته شيئاً من قبل قسمة الغنيمة أو حرق شيئاً من الغنيمة أو غرقها أو قطع مثمراً أو خرب عامراً فمليه غرم ذلك كله للمسلمين . ولا تكون الغنيمة ولا يجب الخس فيها إلا من بعد الهزيمة وازدجار

(١) كتب في المخطوطة : « هرح » .

(٢) الشنار : أفض العيب والعار ، والأمر المشهور بالشنعة .

(٣) غله غلولا : خان : أخذ الشيء في خفية .

(٤) سورة آل عمران : آية ١٦١ .

العدو، ثم تكون الغنيمة من بعد ذلك في كل شيء ما دون الأصول، إلا أن تكون ثمرة مدركة فهي غنيمة وفيها الخمس، وإن كانت ثمرة غير مدركة فهي تبع للأموال، فهذا ما عرفنا من قول المسلمين وسيرهم في أهل الشرك. ولا يقتل الشيخ الكبير ولا الصبي الصغير ولا امرأة، لأنهم ليس عليهم جزية إلا أن يقاتلوا، فإن قاتلوا قوتلوا حتى يفوا. وقد قال من قال من المسلمين إن الصبيان إذا قاتلوا قوتلوا حتى ينتهوا أو يقتلوا وإن أعان الشيخ الكبير والمرأة على القتال قتلوا، وأما الصبيان فلا يقتلوا حتى يقاتلوا وإن قاتلوا قوتلوا، فهذا ما عرفنا من قول المسلمين في أهل الشرك من أهل الحرب. وقد قيل في أصولهم وقراهم^(١)، إذا ظهر عليها المسلمون فقد قيل فيها ثلاثة وجوه، إن شاء الإمام ردها على أهلها، وإن شاء الإمام أخرج منها الخمس وقسمها بين المقاتلة واحتجوا بذلك بما فعل النبي ﷺ بخيبر، أخرج خمسها وقسم الباقي بين المقاتلة، وإن شاء الإمام جعلها صافية تكون للآخر يأكلها بعد الأول، واحتجوا في ذلك بما فعل عمر بن الخطاب رحمه الله بفارس، جعلها صافية يأكلها الآخر بعد الأول، وإنما كان عمر جعل فارس صافية فيما بلغنا واحتج في ذلك بقول الله: (ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلا وللرسول ولذي القربى) إلى قوله: (والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا

(١) كتب في المخطوطة: «قرايم».

ربنا إنك رؤوف رحيم^(١) . فبلغنا أن عمر بن الخطاب رحمه الله قال : استوعبت هذه جميع الناس ، أو قال جميع المسلمين ، فلذلك جعلها صافية^(٢) وهذا هو الممول به اليوم ، فهذا مما لا يذهب عليكم إن شاء الله .

وقد بينا كيف يجوز حرق أموال أهل الحرب وإغراقها وقطعها وهدمها خبزها لهم وصقاراً ، أو إنما يكون هذا مادامت الحرب قائمة كما [٣٨٨] وصفنا وعرفنا من قول المسلمين .

وقال من قال من الفقهاء إن من كان من أهل الشرك يغزو المسلمين فلا دعوة لهم ، فإن دعوا فأجابوا فالدعوة حسنة ، من أجاب الدعوة قبل منه وحقن الإسلام دمه ، وأحرز^(٣) ذريته وماله .

فأما أهل القبلة فلا بد من الدعوة ، فإذا ردوا الدعوة حل قتلهم وتبئتهم ولا يحل منهم سباً ولا غنيمة ، وإنما أحل الله السبأ والغنيمة وسار به رسول الله ﷺ في أهل الشرك ، وأما أهل التوحيد فلا إلا

(٣) . يشير إلى الآيات : ٦-١٠ من سورة الحشر .

(٤) وضع عمر بن الخطاب الأسس المالية للدولة العربية . ومع أن عمر بن الخطاب اهتم بمصلحة المسلمين بالدرجة الأولى ، فإنه راعى مصلحة المتوليين وأوصى بالرفق بهم فكان يذهب إلى بيت المال خمس النية ، وخمس الغنيمة ، التي ورد ذكرها في القرآن الكريم في سورة الأنفال آية ٤١ (واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ولذئ القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل) . وكان أربعة أخماس النية أو الغنيمة يقسم في صدر الإسلام بين المحاربين حتى دون عمر بن الخطاب الدواوين وقدر أعطيات الجند وأرزاقهم . ولم يقسم عمر بن الخطاب الأراضي وتركها بأيدي أصحابها يزرعونها ويؤدون عنها الخراج . (انظر أيضا : ابن آدم القرشي : كتاب الخراج ص ٤٥-١٣ ، وأبو يوسف : كتاب الخراج : ص ١٣-١٤ ، والبلاذري : فتوح البلدان ص ٢٦٥-٢٦٦ ، والطبري : تاريخ الأمم والملوك ج ٤ ص ٢٢٩ ، وابن خلدون : كتاب التاريخ ج ٢ ص ١١٥ ، والقلفشندى : صبح الأعشى ج ١٣ ص ٣٢٤) .
(١) أحرز الشيء : حازه وصانه .

ما كان يستعان به عليهم في قتالهم من سلاح أهل البغى وكرامهم^(١) .
وفي كتابكم تسألون: وما الفرق لأن أموال المشركين لهم حتى تقم
وهذه لهم ولا غنيمة فيها . فاعلموا رحمكم الله أن الذى فرق بين
أموال أهل الشرك وأموال أهل القبلة السنين الماضية التى بهتدى بها
ليس لأحد فيها اختيار ولا قياس ، كما أن أهل الشرك من العرب تقم
أموالهم ولا تسبى ذراريتهم ولا لهم عهد ولا ذمة ولا يقبل منهم إلا
الدخول فى الإسلام أو القتل :

وأما أهل الشرك من العجم تقم أموالهم وتسبى ذراريتهم ولم
العهد والذمة وكلا الفريقين مشرك ، فجاءت بذلك الآثار والسنة من
رسول الله ﷺ فبطل هاهنا الرأى والقياس . وإنما نحن نتبع ولا نبتدع ،
وقال الله وعلى المحسن الرجم بسنة رسول الله ﷺ وكلاهما زانٍ وكان
على المحسن خلاف ما على البكر .

وقال الله : (الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان)^(٢) .
وكان طلاق الحرة ثلاث تطلقات بكتاب الله ، وطلاق الأمة اثنان
فى الأثر الذى من تركه كفر . وكذلك الفرق بين أموال المشركين
وأموال أهل القبلة ، لأن الإيمان يجمع أهل القبلة جميعاً الباغى والبعثى عليه ،
لأن الله يقول : (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن
بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تنفى ، إلى أمر الله)^(٣) .

(١) الكراع : اسم يطلق على الخيل والبنال والحمر .

(٢) سورة البقرة : آية ٢٢٩ .

(٣) سورة الحجرات : آية ٩ .

فلم يخرجهم بغيرهم من الإيمان فيحل من أموالهم [ما يحل]^(١) من أموال أهل^(٢) الشرك .

وهذا مما يذهب عليه إمامنا شاء الله . وأما قولكم في أموال المشركين ، لهم حتى تقتم ، فهو كذلك ، هم أملاك بها ما دامت في أيديهم وليست بحرام على المسلمين [٣٨٩] إذا قدروا عليها ، إذا كانوا حرباً للمسلمين ، وإنما تكون أموال المشركين ، وهي حرام على المسلمين ، ما تمسكوا بمعهدهم وذمتهم ، فإن لم يكن لهم عهد وذمة مع المسلمين فأموالهم حلال للمسلمين إذا قدروا عليها ، فإذا غزاهم المسلمون فقدروا على أموالهم بلا حرب من المشركين علم المشركون منهم أو لم يعلموا ، فهي غنيمة للمسلمين وفيها الخمس ، ولا يحدث فيها ما حدث من إتلاف لها ، وإذا كان على هذه الحال لم يجوز للمسلمين إتلافها حتى يخرج منها الخمس .

وإذا كانت الحرب قائمة بين المسلمين والمشركين فلا تكن غنيمة إلا بعد الهزيمة ، وللمسلمين أن يجرقوها ويفرقوها ويخربوها كما كان رسول الله ﷺ يفعل بهم ، يخربون دورهم إذا تحصنوا فيها ، ويقطعون نخيلهم خرباً لهم وصغاراً كما قال الله تبارك وتعالى : (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين)^(٣) . فإذا وضعت الحرب أوزارها حرم ذلك على المسلمين وصارت فيئاً وغنيمة^(٤) وبطل في ذلك الرأي والقياس .

(١) ما بين التوسين ساقط من المخطوطة ، مضاف من عندنا لاستقامة المعنى .

(٢) أهل : زيادة من عندنا .

(٣) سورة الحشر : آية ٥ .

(٤) في الاصطلاح : التي ما يؤخذ صلحاً ، أو بدون حرب ، والغنيمة ما تؤخذ بحرب ،

أو عنوة .

فإذا قدر المسلمون على أموال أهل الشرك بلا حرب فهمى حلال لهم وفيها الخمس كما قال الله تبارك وتعالى: (كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وإن فريقاً من المؤمنين لكارهون . يجادلونك في الحق بعد ما تبين كأنما يساقون إلى الموت وهم ينظرون)^(١) . وإنما كان خروج النبي ﷺ فيما بلغنا يريد أن يلقي عيراً لقريش وهي مقبلة من الشام يريد أن يقطعها بلا محاربة ، وفي ذلك قال الله : (وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين أنها لكم وتودون أن غير ذات الشوكة تكون لكم ويريد الله أن يحق الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين)^(٢) . فكان غنيمة المال بلا محاربة ففاتهم غير المشركين ولقوا الحرب من المشركين فنصره الله عليهم ، والشوكة ها هنا هي الحرب . ولسنا أنا كتبنا إليكم هذا أنكم جاهلون به ، ولكن جواباً لما كان في كتابكم إلا أن يكون معنكم لغير ما كتبنا به إليكم ، فهذا ما عرفنا من قول المسلمين في أهل الشرك .

وأما أهل البنى من أهل القبلة فلا يحل منهم إلا دماؤهم من بعد إبلاغ الدعة وإقامة الحجة عليهم ، فيدعون إلى حكم كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وإلى الدخول فيما خرجوا منه من الحق ، وأن يلتقوا بأيديهم إلى المسلمين وأن يمتطوا [٣٩٠] الحق من أنفسهم الذي وجب عليهم فامتنعوا عنه ، فإذا ردوا دعوة المسلمين ولم يقبلوها حل تقالهم ودماؤهم ولا تحرق

(١) سورة الأنفال : الآيتان ٥ ، ٦ .

(٢) سورة الأنفال : آية ٧ .

أموالهم ولا تخرب منازلهم ولا تقطع أموالهم من قبل المحاربة ولا من بعدها، ولا يحل منهم سبي ولا غنيمة ، وإنما أحل الله السبي والغنيمة وسار به رسول الله ﷺ في أهل الشرك ، وأما أحل التوحيد فلا .

فالذى عرفنا من قول المسلمين عن أبي عبد الله محمد بن محبوب^(١) رحمه الله في الإمام إذا سار بمن معه من الناس إلى أهل البغي فكان من جيشه بسط أيديهم في نهب الأموال وإحراق المنازل ، فإن ركب ذلك راكب من جيشه أخذ الراكب لذلك بجنايته في ماله دون بيت مال المسلمين^٢ ، فإن لم يصح على فاعل بعينه وكان جيشه هم الذين ركبوا ذلك بلا رأيه وصح ذلك عليهم كان على الفاعلين له ، وإن كان ذلك بأمر الإمام ورأيه وهو يعلم أن ذلك خلاف مسيرة المسلمين ضمن ذلك هو ومن فعل ذلك بأمره وإذنه في مالهم دون مال المسلمين .

وإن فعل ذلك بإذنه ورأى أن ذلك حلال له فهذا خطأ وهو في بيت مال المسلمين . والذي أخذناه من آثار المسلمين الصحيحة في رجل ولاه الإمام بعض أمور المسلمين فخرق وعقر النخل والشجر وقتل الدواب بغير أمر الإمام الذي ولاه ، وإن عليه ما عقر وقتل وحرق وأفسد ، نغم ذلك عليه في ماله ، إلا أن يكن له في ذلك حجة بيّنة وأمره واضح يشهد به أهل الثقة بأن القرم الذين صنع بهم ما صنع كانوا امتنعوا أن يعطوا الحق من أنفسهم ونصبوا له الحرب وقاتلوه فلم يقروا عليهم ولم يقدروا

(١) توفي أبو عبد الله محمد بن محبوب ، وهو على قضاء صغار في سنة ٢٦٠ هـ .

على ما قبلهم من الحق إلا بما صنع بهم ، وأنهم لم يعطوا الحق من أنفسهم إلى أن يبلغ منهم ما بلغ . فإذا كان ما قتل من الدواب وعقر من النخل والشجر وأحرق على هذا الوجه فعليه غرم ما قتل من الدواب وعقر من النخل وحرق ، وعلى الإمام في مال الله ، إذا كان ذلك منه على الشبهة والخطأ فعلى الإمام أن يؤدي عنه خطأه . فهذا ما حفظناه من قول المسلمين وآثارهم أنهم لا يحلوا حرق منازل أهل القبلة ولا قطع أموالهم ، امتنعوا ببقيتهم أو لم يمتنعوا .

والذي عرفنا من قول المسلمين وعلمائهم أن أهل البنى من أهل القبلة يستعان [٣٩١] عليهم بسلاحهم ، فما تلف منه في حال المحاربة فلا ضمان على المسلمين وهو أصح القول عندنا وأكثر القول معناه وفيه كفاية لمن أخذ به وهو الذى نأخذ به . وما بقى منه ولم يتلف^(١) في أيدي المسلمين فهو أمانة في أيديهم حتى يؤديه إلى أهله وإلى ورثتهم ، وأما أن ينهب أو يحرق^(٢) أو يفرق فإذا استغنى المسلمون عنه فلا نعرف هذا من قول المسلمين أن أموال البغاة نهب والنهب هو بمنزلة الغنيمة وأموال أهل القبلة لا غنيمة فيها .

وبلغنا أن على بن أبي طالب يوم الجمل أمر ألا يجهز على جريح وألا^(٣) يتبعن موليا ولا غنيمة في أموال أهل القبلة ولا سباء على ذراريهم ،

(١) كتب في المخطوطة : « تلفت » .

(٢) كتب في المخطوطة « تحرق » .

(٣) « أمر ألا يجهز على جريح وإلا » : كتب في المخطوط : « ألا لا يجازن على جريح

فن كان معه شيء فليرده ، فهذا الذي جاء به الأثر وعرفناه من قول المسلمين أنهم على هذا ، إلا أنهم قد اختلفوا في بيوت خزائن الجبابة من أهل القبلة إذا صح أنه من جبايتهم . فوجدنا^(١) عن أبي معاوية عزان بن الصقر رحمه الله أن على بن أبي طالب لما كان يوم الجمل وظهر على طلحة والزبير ، أخذ ما كان من جبايتهم وفرقه على أصحابه ، وكانوا اثني عشر ألفاً ، فصار إلى كل واحد خمسمائة درهم ، فوجدنا هذا في التقييد عنه ، وكان عزان بن الصقر من فقهاء المسلمين . وسمعتُ فيها نهبان ابن عثمان وهو يقرأ جواباً عن أبي عبد الله محمد بن محبوب رحمه الله في المسلمين إذا ظهروا على الجبابة فما وجدوا في بيت مالهم وصح أنه من جبايتهم واحتاج المسلمون إليه جاز لهم أن يأخذوه . وسمعنا فيها قولاً آخر ، أن عبد الله بن يحيى طالب الحق رحمه الله لما ظهر على بلاد اليمن عمد إلى خزائن الجبابة من جبايتهم ففرقها على الفقراء ، فقد باغنا هذا وهذا في جبايتهم من الناس إذا صح أنه جبايتهم . فأما أموالهم التي هي لهم فلم نعلم أن أحداً من المسلمين أجاز شيئاً منها ، وفيها قول آخر ، وهو المعمول به المجتمع عليه ، أن ما في بيوت خزائن الجبابة هم أولى به وذريقتهم أولى به .

وبلغنا أن الرمداس رحمه الله مر به مال من جباية الجبابة محمول إلى عدوهم الذي خرجوا عليه ، فأخذ من المال عطاءه ، وقال لأصحابه : من كان له عطاء فليأخذ عطاءه ، وترك ما بقي من المال . وبلغنا عن

(١) كتب في المخطوطة : « فوجدنا » .

الجلندى بن مسعود رحمه الله لما خرج عليه شيبان^(١) فهزمه الله وأشيعاه وأتباعه [٣٩٢] وخرج خازم بن خزيمه^(٢) قال للجلندى أن يسلموا إليهم سيف شيبان وخاتمه ، فبلغنا أن الجلندى قال : سيف شيبان وخاتمه أمانة في أيدي المسلمين حتى يؤدوها إلى ورثة شيبان ، فأبى خازم أن يرجع عنهم إلا بذلك ، فحاربهم وحاربوه حتى قتل الجلندى رحمه الله .

وقال بعض الفقهاء من المسلمين : إذا ظهر على الجبابة فوجد في بيت ما لهم مال وسلاح وطعام ووجد خيل فما وجد في أيديهم أو في بيت ما لهم فهم أولى به وذريتهم ولا يحل أخذ شيء من ذلك إلا أن يصح ظلمهم فيه لأحد من الناس بيينة عدل فترد الظلامة بعينها على أهلها ، فإن لم تعرف الظلامة بعينها وصحت بالبيينة العادلة بوزن أو كيل أخذ ذلك لأهل الظلامة ، فما وجد في أيدي الجبابة أو في بيت ما لهم أنهم أولى به .

ونحسب أن هذا عن محمد بن محبوب أيضاً وهو الذي أدركناهم يعملون به ، وهذا ما عرفناه من قول المسلمين ولما منهم من أهل القبلة . وسألت أبا المؤثر عن جبار من أهل القبلة خرج باغياً على المسلمين وسار معه قوم من المشركين ، فقال : إن المشركين الذين ساروا مع الجبار لهم من الحرمة كحرمة البغاة من أهل القبلة ، إذا كان إمامهم من أهل القبلة كان المشركون معه بمنزلة أهل القبلة لا تغنم أموالهم ولا تسبي ذرارهم .

(١) هو شيبان الخارجي إمام الصفرية ، جا. إلى عمان بجيش هاربا من الخليفة العباسي السفاح وأرسل إليه الجلندى بن مسعود جيشاً هزمه ومن معه وقتله . (السالى : تحفة الأعيان ١ ج ص ٧١-٧٢) .

(٢) خازم بن خزيمه الحراساني : أرسله أبو العباس السفاح لاستعادة عمان من الإمام الجلندى بن مسعود .

وسألتم : هل يجوز أن يهدم المسلمون مصنعة^(١) قاتل عليها أهل البغى بعد أن ظهر المسلمون على أهل البغى ؟ فالذى عرفنا من قول المسلمين وعلمائهم أن المسلمين إذا ظفروا بدموم وظهروا ولم يهدموا لهم داراً ولم يقيموا لهم مالا ، فإن كانت هذه المصنعة مرصداً للبقاء يجتمعون عليها ويحاربون فيها المسلمون ويتخذونها ويتمنعون فيها فإنها تهدم وتخرب . وقد قال الله تعالى : (والذين اتخذوا مسجداً ضراراً وكفراً وتفريقاً بين المؤمنين وإرصاداً لمن حارب الله ورسوله)^(٢) . فبلغنا أن المنافقين اتخذوا هذا المسجد مرصداً لقتل النبي ﷺ إذا مر بهم ، فبلغنا أن النبي ﷺ أحرقه . فإذا كانت هذه المصنعة مرصداً للبقاء ، جاز هدمها ونسفها كما وصفنا لكم ما فعل غسان الإمام رحمه الله بأصحاب [٣٩٣] الدار . وليس أموال أهل القبلة ومنازلهم كأموال أهل الشرك ومنازلهم . وقد كان أبو المؤثر^(٣) يأمر الناس بحرق منازل القوم الذين دخلوا في دعوة القرامطة وذلك لما حاربوا القرامطة ، وكان يأمر بحرق منازل قوم دخلوا معهم في دعوتهم لأن لا يرجعوا يسكنونها ، فقلنا له : إن كان هؤلاء القوم بغاة فعليهم غرم ما أحدثوا ، وإن كانوا مشركين ، فأموالهم غنيمة ، فلم تحرق صوافي

(١) المصنعة والصابغ : الحصن والحصون

(٢) سورة التوبة : آية ١٠٧ .

(٣) كتب في الخطوط : « وقد كان أبو » دون النص على الاسم . وكتبنا نحن « وقد كان أبو المؤثر » . وأبو المؤثر الصلت بن خميس ، من علماء وفقهاء عمان في القرن الثالث الهجري . وفي الأثر أن ذهاب دولة القرامطة من عمان كان في أيام أبي المؤثر ، وأنه أمر بحرق بيوتهم فقال له قائل : إن كان انقوم مسلمين فلا يجوز حرق بيوتهم ، وإن كانوا مشركين فبيوتهم في المسلمين ولا يجوز حرقها بعد ذهابهم ، فأعرض عنه وقال : لا بد للقوم من مخلص !! أحرقوها لتلا يرجعوا إليها » (انظر أيضا : السالى : تحفة الأعيان ج ١ ص ٢١٢) .

المسلمين؟ فأعرض عن كلامنا مفضياً، وقال: لا بد لهم من مخاصم. وكان يحرق منازلهم لأن لا يرجعوا يسكنونها، وليس الذين أحرقوا منازل الناس قوما يعرفون بأعيانهم ولسكن أهل دعوتهم، أحرقوا منازل الناس، ودماهم، وكان قد ألقمهم بالشرك. وقد يجمع أهل الشرك وأهل القبلة في أحكام، وفرق بينهم في أخرى، وإنما الأحكام التي يجمعون فيها مثل السرقة^(١) والزنا. وأما الأحكام التي تفرق فيها مثل القذف وشرب الخمر، الحد على أهل القبلة، ولا حد على أهل الشرك.

وكذلك يقطع المادة عن أهل الشرك من بعد الحججة عليهم والدعوة لهم وكذلك إذا حاربهم المسلمون وكانوا حرباً لهم. وتقطع المادة عن البقاة من أهل القبلة من بعد إقامة الحججة عليهم وإبلاغ الدعوة إليهم فيردوها ولا يقبلونها.

إن قال قائل: ما الفرق بين أموال أهل الشرك وبين أموال أهل البغي من أهل القبلة؟ كان جوابنا له في ذلك أن نقول له: إن أئمتنا على ملة وإنما على آثامهم مهتدون، وبالذي مضوا عليه مهتدون، وقد ينسخ التنزيل بعضه بعضاً وكذلك السنن تنسخ بعضها بعضاً، وإنما نعمل بآخر التنزيل ونعمل بآخر السنن^(٢). وقد تنسخ السنة^(٣) ما في

(١) كتب في المخطوطة: « السرقة ».

(٢) قال الله تعالى (يعجز الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب) سورة الرعد: آية ٣٩. وقال الله تعالى: (ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها) سورة البقرة: آية ١٠٦. وقال الله تعالى: (وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته والله عليم حكيم) سورة الحج آية ٥٢. والفسخ لا يقع إلا في الأمر والهي وليس في الخبر. (انظر فيما يتعلق بالناسخ والمنسوخ: القلهاقي: الكشف والبيان ج ١ ص ٣٥٧ - ٣٧٢، وأبو القاسم هبة الله بن سلام: الناسخ والمنسوخ، والقنادي: الناسخ والمنسوخ، وتفسير القرآن الكريم للطبري، والبيضاوي: أنوار التنزيل وأسرار التأويل). (٣) يعتبر الحديث الشريف والسنة النبوية الشريفة المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد ـــ

الكتاب^(١) والسنة تصديق للكتّاب . وقد قال الله : (وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحريم رقبة مؤمنة)^(٢) ، فنسخ الدية في هذا الموضع قول رسول الله ﷺ « لا يتوارث أهل ملتين »^(٣) فضت السنة ، هكذا سمعنا من فقهاء المسلمين ، ووجدنا ذلك عن محمد ابن محبوب رحمه الله .

وبلغنا عن النبي ﷺ أنه حد على الخمر أربعين جلدة . ووجدنا ابن الخطّاب ثمانين جلدة بعدها^(٤) فوجدنا^(٥) عن الربيع رحمه الله أنه قال ، مضت سنة^(٦) من تركها هلك .

والمسلمون [٣٩٤] على ذلك إلى يومنا هذا يحدون هذا شارب الخمر ثمانين جلدة ، ولو أن إماماً حد على الخمر أربعين جلدة وقال : هكذا فعل النبي ﷺ وأبو بكر رحمه الله ، ما قبل منه ذلك وزالت إمامته وخلع منها ، ووجبت البراءة منه . وبلغنا عن النبي ﷺ لما وادع المشركين عام الحديبية وكتب الهدنة فيما بينهم : « من محمد رسول الله » ، فقال له المشركون فيما بلغنا ،

= القرآن الكريم ويقول الله تعالى عن نبيه عليه الصلاة والسلام : (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى) سورة النجم : الآيات ٣ - ٤ . والسنة تبين القرآن الكريم وتفصل الأحكام الجملة التي وردت في القرآن الكريم كما تخصص العام ، وتقرر أحكاماً لم ينص عليها الكتاب . (١) انظر أيضاً في النسخ والنسخ في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة : الأشعري : مقالات الإسلاميين ج ٢ ص ٧٧ - ٢٧٨ .

(٢) سورة النساء : آية ٩٢ .

(٣) روى الشيخان ، البخارى وسلم ، عن الرسول عليه الصلاة والسلام : « لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم » بينما يرث اليهودى النصرانى وبالعكس لأن الكفر كله ملة واحدة (انظر في هذا الموضوع : أحمد كامل الحضري : الموارث الإسلامية ص ١٩) .

(٤) « بعدها » . أى بعد النبي عليه الصلاة والسلام ، وبعد أبي بكر الصديق .

(٥) « فوجدنا » كتب في المخطوطة : « فوجنا » .

(٦) « مضت سنة » . أى أصبحت متبعة بعد عمر بن الخطاب .

لو نعلم أنك رسول الله ما حاربناك . فضرب النبي ﷺ على الرسالة ، أعنى الاسم ، فيما بلغنا ، وكتب ، من محمد بن عبد الله . فلما وقعت المكتابة بين عليّ بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان في الحكمين كتب على ابن أبي طالب : من عليّ بن أبي طالب أمير المؤمنين إلى معاوية ابن أبي سفيان ، فكتب إليه معاوية : لو نعلم أنك أمير المؤمنين ما حاربناك فدع عنك اسم الإمارة . فبلغنا أن ابن عباس رحمه الله أشار عليه بذلك وروى له ما فعل النبي ﷺ عام الحديبية ، ترك اسم الرسالة لما كره ذلك المشركون ، وكتب : من محمد بن عبد الله . فلما أشار ابن عباس على عليّ ابن أبي طالب بذلك - فيما بلغنا - فترك اسم الإمارة وكتب : من عليّ ابن أبي طالب ومن معه من المسلمين إلى معاوية بن أبي سفيان . فلما بلغ ذلك المسلمين وصلوا إليه وأنكروا عليه ، وقالوا : ما حملك على أن تخلع اسماً سماك به المسلمون ، ولم يقبلوا من ابن عباس ما أشار به عليه وفارقوه على ذلك حتى رجع إلى اسم الإمارة . وكذلك هذا الذي حد على شرب الخمر أربعين جلدة ولم يقبل منه ، وقد احتج بما فعل النبي ﷺ ، وقد يجوز للنبي ﷺ ما لا يجوز للناس ، ويجوز للناس ما لا يجوز للنبي ﷺ ، وقد يحل للنبي ما لا يحل للناس ، وقد يحل للناس ما لا يحل للنبي ﷺ . وقد حرم الله على النبي ﷺ الصلاة على المنافقين إذا ماتوا وأحل ذلك للناس ، وقد أحل للنبي ﷺ هبات النساء أنفسهن وحرم ذلك على الناس ، وقد قيل إنه حرم عليه الطلاق وحل الطلاق للناس ، لقول الله تعالى : (لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج)^(١) .

وإنما كتبنا بهذا المعنى لأنه يفعله أهل الخِلاصة من أهل البصيرة ، ويذهب عن العامة . فأنهموا رحمكم الله المعنى في هذا ، وأحاديث هذه الأشياء التي حدثت عليكم وأغلقت المعنى على العامة لما نرجو أنه لا يكون نفقة تحل لمن أموال المشركين [٣٩٥] ما لا يحل من أموال أهل البني من أهل القبلة ، إلا أن تحرق البغاة منازل الناس وتقطع أموالهم فإنهم يعاقبون بمثل ما عاقبوا . وقد حفظنا عن بعض الفقهاء فيمن يقطع نخل الناس على الحرام أنه يقطع من نخله مثل ما قطع ، واحتج بقوله تعالى : (وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به)^(١) .

وقد قيل : من أحرق بالنار أحرق ، وليس لنا ولكم إلا الحق واتباع آثار من مضى من فقهاء المسلمين . وقال الله تبارك وتعالى : (يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبئروا)^(٢) ، (أن تصيبوا قوماً بجهالة فمصبحوا على ما فعلتم نادمين)^(٣) ، وقال : (كذلك كنتم من قبل فن الله عليكم فتبئروا إن الله كان بما تعملون خبيراً)^(٤) .

(ولا يجرمكم شئان قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون)^(٥) .

وقال : (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب)^(٦) .

(١) سورة النحل : آية ١٢٦ .

(٢) سورة النساء : آية ٩٤ .

(٣) سورة المجرات : آية ٦ .

(٤) سورة النساء : آية ٩٤ .

(٥) سورة المائدة : آية ٨ .

(٦) سورة المائدة : آية ٢ .

وقال الله: (يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم)^(١). (ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلا عظيماً)^(٢).

(ولا تغلوا في دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل)^(٣).

(واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا وادكروا نعمة الله عليكم)^(٤).

(وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به واتقوا الله واعلموا أن الله بكل شيء عليم)^(٥).

(ولا تكونوا من المشركين . من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً)^(٦).

واختلفوا من بعد ما جاءهم الكتاب بغيماً بينهم ، والفرقة عقوبة من الله مهلكة ، والألفة رحمة من الله ونعمة أسرها في الدنيا وخص بها في الآخرة وجعلها للذين يتقون ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وآمنوا بآيات الله واتبعوا رسوله^(٧) والنور الذي أنزل معه ، وأمروا بالمعروف وما أحل الله من الطيبات ، ونهوا عن المنكر وما حرم الله من الخبائث ، واتقوا الله حتى تقاته ، وكانوا من المفلحين . فاتقوا الله وكونوا مع الصابرين ، واتبعوا سبيل المتقين ، وما توفيقنا وإياكم إلا بالله والحمد لله رب العالمين وصلى الله على رسوله محمد وآله وسلم .

(١) سورة النساء : آية ٢٦ .

(٢) سورة النساء : آية ٢٧ .

(٣) سورة المائدة : آية ٧٧ .

(٤) سورة آل عمران : آية ١٠٣ .

(٥) سورة البقرة : آية ٢٣١ .

(٦) سورة الروم : الآيتان ٣٠-٣٢ .

(٧) في المخطوطة : « رسله » .

ومن آثار أهل نزوى جواباً من محمد الإمام ابن الحسن

بسم الله الرحمن الرحيم

قال : الجاهل بجمرة الحدث إذا وانق العالم على البراءة في شريعة
اعتقاده في دينه فقد برى بما [٣٩٦] برى به العالم .

ومن لفظ محمد بن روح^(١) فيما أحسب : إذا اتفق في دينونة الحق
بحكم البراءات في جميع المذكور والمسموع من الصفات واختلفوا
في الشهادات ، والحكم فيه حكم أهل الدعاوى .

ومن جواب محمد بن الحسن^(٢) أيضاً وعن إمام عقد له النقات وهو
غير ولى لك ثم صح عندك العدة وحملت لك الولاية على ذلك ثم فسخوا

(١) محمد بن روح : من علماء وفقهاء عمان في القرنين الثالث والرابع للهجرة ، وكان
أبو عبد الله محمد بن روح ابن عربي ، من الطائفة النزوانية ومن الذين اشتهروا في الرد على الفرقة
الرسنافية . والمعروف أن الرسنافية ترووا من موسى بن موسى وراشد بن النظر بعد عزل
الصلت بن مالك عن الإمامة . (انظر أيضاً : السالمى : تحفة الأعيان ج ١ ص ١٦٧ ، ٢٢٠) .
(٢) محمد بن الحسن : كان من علماء وفقهاء عمان وكان معاصراً للإمام سعيد بن عبد الله
ابن محمد بن محبوب (٣٢٠ هـ - ٣٢٨ هـ) . وفي فترة حالكة من تاريخ عمان حين جاء إليها
محمد بن بور عاملاً عليها من قبل العتضد العباسى سنة ٢٨٠ هـ إلى أن ولى الإمام سعيد بن عبد الله
ابن محمد بن محبوب الإمامة في سنة ٣٢٠ هـ ، أى في فترة أربعين عاماً ، بايع أهل عمان ست
عشرة ببيعة أو أقل أو أكثر وكان ممن بايعوه في تلك الفترة محمد بن الحسن (السالمى : تحفة
الأعيان ج ١ ص ٢٠٦ - ٢٠٨ ، ٢١٨ - ٢٢٠) .

عقدة ذلك الإمام الذي عقدوا له الإمامة ، وبمقدم لذلك الإمام حملت ولايته ، قلت ، ما حالهم معك جميعاً ؟ ! فحالهم معك جميع من صح معك كفره منهم برئت منه ، ومن لم يصح معك لم تبرأ منه .

وعنه أيضاً : وعن ولي لك يتولى من تبرأ منه ، وقد كان كفره شاعراً وغير شاعر ، وكان وليك ممن يبصر الولاية أو لا يبصرها أيجوز لك أن تتولى بولايته ؟ !

فإن كان وليك يبصر الولاية والبراءة توأمت بولايته ، وإن كان لا يبصر الولاية والبراءة لم تتول بولايته ، وإن تولاك على براءتك ممن تولى هو وكان من ضعفاء أهل نحلته قبلت منه ، وإن كان من أئمتهم لم يقبل منه وبرئت منه إن لم يتب إلا أن يقيم لك الحججة في ولاية من برئت منه ، فإن لم يتولك الضعيف على براءتك ممن يقوله هو ممن تبرأ أنت منه برئت منه .

وعنه أيضاً ، وكذلك إن تولاك على البراءة من عدوك ، وإلا برئتم منه بعد إقامة الحججة عليه في أمر على وعثمان ومعرفة قول المسلمين فيهما : وعن رجل من ضعفاء المسلمين طلب معرفة الحق بإجتهاد منه لطلب السلامة والنجاة فبحث عما يلزمه من دين المسلمين فأرشد على قبول فرائض الله والعمل بها في حين وجوبها وهي الصلاة والزكاة والصيام والحج ، والولاية لأولياء الله والعداوة لأعداء الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتعاون على البر والتقوى الذي أمر الله به ورسوله وقبول نصح المسلمين ، وكان من اعتقاده الولاية للجميع من أطاع الله وعمل بما يرضى الله والبراءة للجميع من عصى الله وعمل بما يسخطه الله .

ثم من بعد هذا فمن صح معه منه ما يجب عليه فيه البراءة بحكم المسلمين برئ منه ، ومن صح معه ما يجب عليه الولاية بحكم المسلمين بقوله ، فهل يكون هذا الرجل قد وافق المسلمين ؟ ! وهل يجب على من عرف منه هذا الاعتقاد أن يقول له إنه لا يجتزئ^(١) بهذا حتى يخرج إلى العلماء فيبحث عن الأحداث التي كانت بين [٣٩٧] أصحاب رسول الله ﷺ ، والأحداث التي كانت في أيام الصلت بن مالك وراشد ابن النظر ، ويسأل عن الباغي في الدين والناكث فيبرأ منه ، وعن الصادق التمسك بالحق فيقولاه . فهذا الرجل الضعيف الذي طاب الحق باجتهاد منه على طلب السلامة والنجاة على ما وصفت من صفته ، فهذا على ما وصفت موافق للمسلمين فيما أقرّ لهم وظهر منه ، ومن يحمل أن يخرج إلى العلماء فيبحث عن الأحداث التي وصفت ، فينبغي لمن حمل عليه فيما لا يلزمه أن يتوب ولا يحمل على هذا الرجل ما ليس عليه في حكم المسلمين .

وعنه أيضاً ، وذكرت في موسى بن موسى ، وراشد بن النظر ، هل يسع جهلهما ؟ ! فنعلم يسع جهلهما من لم يلق الحجة فيهما وفي حدسهما بأحد المعاني التي تلزمها الحجة فيهما وفي جميع المحدثين من خلق الله في الحكم سواء .

(١) تجزأ واجتزأ بالشيء : اكنى .

ومن سيرة محمد بن روح : واعلموا أن وقوف الشك واسع للعالم
والجاهل ودين يدين الله به ، وليس هو شك في الحق ولا خروج منه ،
وذلك أن المسلمين استعملوه . ولا يكون وقوف شك أبداً إلا فيما يسمع
جهله ، لأنه لا يحل الشك فيما يسمع جهله ، لأنه من شك في البراءة من
رجل وتولى من برى منه فقد برى منه في حكم الدين ، ولا يعقد
الشك ديناً لأنه ليس في الدين شك ، وإنما يكون شك في الحدث أنه
مهلك أو غير مهلك ، وأن ذلك الحدث أحدثه ذلك الرجل أو لم يحدثه ،
فشك في هذا وتولى من برأ من الحدث ، ولا يترك ولايته لأنه محتمل أن
يكون محدثاً أحدث حدث فسق فقد أصاب من برى منه فتولاه على
براءته ، ومحتمل أن يكون المحدث لم يخرج حديثه من حكم فلم يحل له هو
أن يبرأ منه على هذا ولم يحل له هو أن يترك ولايته وليه على براءته
ممن أحدث حدثاً قد علم هو منه حديثه وشك فيه حرام باطل ، فقد وافق
هو هذا المتبرى من هذا المحدث بولايته للمتبرى ، وليس للمتبرى أن
يحمل عليه البراءة من المحدث لأنه لزمه في وليه الذي أحدث الحدث
وقوف سؤال ثم برى منه هذا المتبرى منه على حديثه ، فظهر من هذا
أمر محتمل أن يكون باطلاً .

ومن سيرة محمد بن روح أيضاً . وليس في ديننا إنكار على من تولى
على بن أبي طالب إلا على الشريطة ، وكذلك ليس لنا [٣٩٨] إنكار

على من برى من عمر بن الخطاب إلا على الشريطة أنه كانت سريرة عمر
ابن الخطاب رضى الله عنه موافقة لملائته .

والولاية لعلى بن أبى طالب وشهرة فضله لا يخطيء من تولاه
على شهرة فضله ، فمن تولى على بن أبى طالب لم يحل لنا أن نخطئه
ولا نترك ولايته بل يجب علينا أن نتولاه .

(١٢)
سيرة السؤال في الولاية والبراءة
لبعض فقهاء المسلمين

بسم الله الرحمن الرحيم

قد اجتمعت كلمة أهل عمان بحمد الله ومنه على أمر واحد ودين قيم وهو دين الله الذى أرسل به رسوله ﷺ ، فمنهم من تولى الصلت بن مالك رحمه الله وبرى من موسى بن موسى وراشد بن النظر . ومنهم من تولى الصلت بن مالك وتولى من برى من موسى بن موسى وراشد بن النظر ، ولم يتول من تولاهما ووقف عنهما وقوف سائل طالب للحق مسلم للمسلمين على ما دانوا به لله فيهما وعلى إيجاب السؤال عن المحدثين إذا علم بحديثهم في معرفة الحكم إذا اختلف أهل الحق في ذلك ووقعت التخطئة لبعضهم بعضاً حتى يعرف الحق من المبطل من جملة المختلئين والحمد لله رب العالمين .

وإن سأل سائل فقال : ما تقولون في أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضى الله عنهما ؟ قلنا له ، إن أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضى الله عنهما عند المسلمين في الولاية . فإن قال من أين وجبت ولايتهما على المسلمين ؟ قلنا له : من وجوه شتى ، أحدها الشهرة لأن صحة إمامتهما شاهرة مع المسلمين ولا شك فيها ولا ريب ولا خلاف .

فإن قال : فأقولكم في عثمان بن عفان ؟ قلنا له : في منزلة البراءة عند المسلمين .

فإن قال : من أين وجبت البراءة من عثمان بن عفان وقد تقدمت ولايته وصحت [٣٩٩] عقدة إمامته مع فضائله المعروفة في الإسلام ، وفي تزويج النبي له عليه السلام بابنتيه واحدة بعد واحدة ؟ قلنا إن الولاية والبراءة هما فرضان في كتاب الله لا عذر للعباد في جهلها ، وقد أمرنا الله تبارك وتعالى أن نحكم وفقدين له في عباده بما يظهر لنا من أمورهم ولم يكلفنا علم الغيب . ثم وجدنا أصحاب النبي عليه السلام قد قدموا عثمان إماماً لهم بعد عمر بن الخطاب رحمه الله ، ثم قصدوا إليه فقتلوه على ما احتحق عقدهم من الأحداث التي زایل بها الحق وسبيله ، فمن قال إن عثمان قتل مظلوماً كان قد أوجب على أصحاب النبي ﷺ البراءة بقتلهم لعثمان بن عفان وألزم البراءة من على بن أبي طالب لأنه وضه المسلمون بعد عثمان إماماً لهم . وعلى الإمام إقامة الحدود ولم يغير ذلك على ابن أبي طالب ولم ينكره ولم يقم الحد على من قتل عثمان ، وحارب من طلب بدمه وهو طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام ، ولو لم يكن مستحقاً للقتل وأنه مظلوم لكان على من كفر لقتاله لمن طلب بدم عثمان بن عفان . فلما قاتل على والمسلمون من طلب بدم عثمان وصوبوا من قتله وأقرم على بين يديه وكانوا أعوانه وأنصاره ، كان دليلاً على أنهم محقون في قتله لأن إجماعهم على ذلك حجة لغيرهم ودليل . وأما قولك زوجه النبي

بينتية واحدة . بعد واحدة فإننا لا ننكر ذلك ولا يكون عثمان مسترجعاً للولاية بتزويج النبي ﷺ له^(١) . بابتتية . ولو كان عقد النبي له بالنكاح موجباً للرجل المشرك الذي كان النبي ﷺ قد زوجه بابتتية زينب قبل التحريم بين المسلمين والمشركين مع قول الله تبارك وتعالى : (إن الله لا يفر أن يشرك به)^(٢) ، فهذا مبطل لاحتجاجك علينا بتزويج النبي ﷺ له بابتتية .

وأما قولك : إنه كانت له فضائل في الإسلام متقدمة ، فإن الأعمال بالخواتم في الآخرة ، لا بالفضائل الأولى^(٣) .

فإن قالوا : فما تقولون في علي بن أبي طالب ؟ قلنا له ، إن علي ابن أبي طالب مع المسلمين في منزلة البراءة .

فإن قال : من أين [٤٠٠] وجبت عليه البراءة وقد كان إماماً للمسلمين وهو ابن عم رسول الله ﷺ وحقه^(٤) مع فضائله المشهورة وقتاله بين يدي النبي ﷺ المشركين .

قلنا له : أوجبنا عليه البراءة من وجوه شتى ، أحدها أنه ترك الحرب التي أمر الله بها للفتنة الباغية قبل أن تفيء إلى الله ، وأحدها تحكيم الحكيم في دماء المسلمين وفيما لم يأذن الله به الضالين المضلين الذين كان النبي ﷺ يحذرهما ويخوفهما أصحابه .

(١) « له » : زيادة من عندنا ليستقيم النص .
(٢) سورة النساء : آية ٤٨ ، وآية ١١٦ .
(٣) كتب في المخطوطة : « لا بالفضل الآلية » .
(٤) الحقن : الصهر ، زوج الابنة ، والجمع : أختان .

وأحدها بقتله أهل النهروان وم الأنضلون من أصحاب النبي ﷺ
وم الأربعة آلاف رجل من خيار الصحابة رحمهم الله . والأخبار بذلك
تطول ويضيق بها الكتاب ويتسع بها الجواب ولم نعد كتابنا هذا
لشرح^(١) جميع أخبارهم ، وإنما أردنا أن نلوح لكم ونذكر بعض الذي
كان من أحداثهم ، لتكفونوا من ذلك على علم ومعرفة لتعملوا ضلال من
ضل وخالف وشغب عليكم وبالله التوفيق .

فإن قالوا : فما تقولون في طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام ؟ قلنا
له : إنهما عند المسلمين بمنزلة البراءة .

فإن قال : من أين وجبت عليهما البراءة ؟ قلنا له : بخروجهما على
علي بن أبي طالب والمسلمين وطلبهما بدم عثمان بن عفان بإرادتهما لإزالة
علي بن أبي طالب عن إمامته ، وقالوا حتى يكون الأمر شورى بين
المسلمين يختارون لأنفسهم إماماً غيره ، بعد رضائهما به وبيعتهما له وأعطيا
صفقة أيديهما^(٢) على طاعة الله وطاعة رسوله وعلى قتال من خرج يطلب
بدم عثمان بن عفان .

فإن قال : فما تقولون في الحسن والحسين ابني علي ؟ قلنا له : هما
في منزلة البراءة ، فإن قال : من أين أوجبتم عليهما البراءة وهما ابنا
فاطمة ابنة رسول الله ﷺ ؟ قلنا له ، أوجبنا عليهما البراءة بتسليمهما
الإمامة لمعاوية بن أبي سفيان وليس قرابتهما من رسول الله ﷺ

(١) كتب في المخطوط : « الشرح » .

(٢) صفقة الأيدي تعني تأكيد البيعة .

تغنى عنهما من الله ، لأن النبي ﷺ قال في [٤٠١] بعض ما أوصى به قرابته :
يا فاطمة بنت رسول الله ، ويا بنى هاشم ، اعملوا لما بعد الموت ، فإنى ليس
أغنى عنكم شيئاً ، أو نحو ذلك من الخطاب . فلو كانت القرابة من
رسول الله ﷺ تغنى عن العمل لم يقل ذلك لهم النبي . فهذا نقض لقول
من يقول إن القرابة من رسول الله ﷺ مغفور لها . وقد وجدنا الله يهدد^(١)
نبيه بقوله : (ولو تتوّل علينا بعض الأفاويل . لأخذنا منه باليمين . ثم لقطعنا
منه الوتين . فما منكم من أحد عنها حاجزين)^(٢) . فقد بطل ما خصمت به
أيها الخصم واحتيجت به من قبل القرابة للنبي ﷺ .

فإن قال : فعاوية بن أبي سفيان في أى منزلة عندكم ؟ قلنا له
في منزلة البراءة .

فإن قال : من أين أوجبتم عليه البراءة ؟ قلنا له : بمحاربه لعلّى
ابن أبى طالب والمسلمين ، وطلبه بدم عثمان بن عفان ، وتحكيم الحكيم ،
وباغتصابه الإمامة لنفسه دون المسلمين ، وبفسكه دماء المسلمين الذين
حاربوه مع على بن أبى طالب ، منهم عمار بن ياسر الذى بشره النبي ﷺ
بالجنة وغيره من أفاضل المسلمين أصحاب رسول الله ﷺ .

فإن قالوا : فما تقولون في أبى موسى الأشعري وعمرو بن العاص ؟
قلنا : هما عند المسلمين في منزلة البراءة . فإن قال : من أين^(٣) أوجبتم
عليهما البراءة ؟

(١) كتب في المخطوط : « يهد » .

(٢) سورة المائدة : الآيات : ٤٤ - ٤٧ .

(٣) « من أين » : أضفناها لاستقامة المعنى .

قلنا له من وجوه شتى ، أحدها الحكومة بين على ومعاوية لأتتهما
كانا الحكمين في ذلك ونبذا حكم الله وراء ظهورهما مع ما قد شهر من
عداوتهما للمسلمين^(١) قبل ذلك والبنص لهما والبراءة من دينهم
والبنى عليهم .

فإن قال قائل : فيزيد بن معاوية ، ما قولكم فيه ؟ قلنا له : إن يزيد
ابن معاوية في منزلة البراءة . فإن قال : من أين قلمت البراءة واجبة
لازمة ؟

قلنا له : من وجوه شتى ، أحدها بدخوله مع أبيه في الفتن التي قدمنا
ذكرها وبولايته لأبيه ، وبأخذه الإمارة بعد أبيه ، وبقتله الحسين بن على
بكر بلاء ، وبقتله الأنصار وأبناء الأنصار بالمدينة ، وخزابه منازلهم ، وسعيه
في الأرض فساداً بعد أبيه . فإن قال قائل : من أين قلمت [٤٠٣] أنكم
أولى بالحق من غيركم وما أنكرتم أن يكون الخطئون وغيركم المصيب
للحق دوننا ؟

قلنا له : زعمنا ذلك ، وقلنا وأنكرنا أن يكون الحق في غيرنا دوننا
وانا وجدنا الله تبارك وتعالى قد فرق بين أهل الصلاح وأهل الفساد
في كتابه في مواضع شتى من ذلك قوله عز وجل : (أم نجمل الذين
آمءبوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الأرض أم نجمل المتقين كالفجار)^(٢) .
في غير موضع من كتاب الله عز وجل التفرقة بينهم ، ثم وجدنا من

(١) يعنى بالمسلمين هنا : الخوارج .

(٢) سورة س : آية ٢٨ .

خالفنا يجمع بين أهل الصلاح وأهل الفساد ، ويضع بين القاتل والمقتول وبين الظالم والمظلوم فيقولونهم ويستغفرون لهم ، فعلنا خطأهم من كتاب الله تبارك وتعالى ، وضلاهم وخروجهم من الحق وزينهم عن سبيل المسلمين ، إلا من دان بما ذكرنا من جمع الجميع من أهل الصلاح وأهل الفساد بمنزلة واحدة بعد أن فرق الله جل وعلا بينهم في المنازل ، كان مخطئاً متمدياً آثماً فيما دان الله به في ذلك ، معلوماً خطؤه بما قدمنا ذكره في الكتاب . فهذا من أوضح السبل وأبين الأدلة وأقوى حجة على من خالفنا ، وبالله التوفيق .

وأيضاً فإننا وجدنا أئمة المسلمين الذين هم الحجة لرب العالمين على المستعدين قد أجمعوا على البراءة من هؤلاء الذين ذكرناهم بالبراءة ، وإجماعهم حجة لنا وعلينا التسليم لهم والاتباع فيما دانوا به إذا كانوا هم الحجة البالغة لأن النبي ﷺ قال : « أمتي لا تجتمع على خطأ » . معنى قوله : أمتي هم الذين اتبعوه وسلكوا سبيله ولم يخالفوه ، وليس أمته كل من صلى وصام وأقر بالإسلام .

وقد قال الله عز وجل : (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً)^(١) . فعلنا أن قوله^(٢) عز وجل وعلا (لتكونوا شهداء على الناس) مخصوص ، لأننا وجدنا

(١) سورة البقرة : آية ١٤٣ .

(٢) في المخطوطة : « قول » .

في أهل الصلاة الفساق والسراق وسفك الدماء ، فمليه^(١) أن الله تبارك وتعالى لا يجعل أعداءه هم الشهداء على عباده ويكونون له حجة ، وإنما الحجة لله على عباده أهل العدل منهم والصدق والنوام بالحق [٤٠٣] دون غيرهم ممن ذكرنا ، فهذا أيضاً دليل على ما قلنا وبالله التوفيق ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

فإن قال قائل من الناقضين : ما معنى قول الشيخ أبي الحسن رحمه الله « لم نولد ديفنا إلا الرجال »^(٢) كيف تفسر ذلك ؟
الذى عرفت من المسلمين إنما ذلك ، أى لم نولد ديفنا الذين لا بصر لهم . وكذلك وجدت في كتاب ينسب إلى أبي المؤثر ، قال :
والانساع في رأى العلماء فيما لم يأت فيه كتاب ولا سنة . ووجدت في سيرة ابن زائدة على مثل ذلك ، وإن اختلف اللفظ .

(١) كتب في المخطوطة : « فعلى » .

(٢) « إلا » : زيادة من عندنا

(١٣)

سيرة لبعض فقهاء المسلمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على جميع آلائه ونعمه ، ونموذ به من حلول سلواته ونعمه ، ونستهدى الله بالهدى ، ونلجأ به من الضلالة والتسكع في غمرات الجهالة .

وبعد ، فقد كانت لأهل عمان دعوة أطاعوا بها الرحمن ، وجامعوا عليها أهل الإيمان ، وفارقوا بها حزب الشيطان ، وكانوا يدعون إليها من أجايبهم ، ويظهرون الحق حيث بلغ طرفهم . وكان الحق الذي انتحلوه وقبلوه وفارقوا عليه أهل البدع أنه « لا طاعة لمخلوق في معصية خالقه »^(١) ، ولا ولاية لمن عصى الله بالإصرار منه على معصيته^(٢) . ولم تقصد إلى شرح وظائف الإيمان فنصف ذلك ، وهم للذين كانوا بالحق وبه يعدلون ، حتى عرض لهم ما يعرضون لأهل عمان من الحن ونواد

(١) « لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق » . حديث شريف . انظر : القسطلاني : إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ج ١٠ ص ٢١٩ بات وجوب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن تلك الطاعة معصية ، إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق . ومن الأحاديث في ذلك : اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي ... وقال عليه الصلاة والسلام : السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة .

(٢) قال الله تعالى : (والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب إلا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون) . سورة آل عمران : آية ١٣٥ .

الفتن . وقد قال الله تعالى : (ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين
ونبلوا أخباركم)^(١) . وقال تعالى : (ولو شئنا لآتينا كل نفس هُداها)^(٢) .
فمنذ ذلك اختبرهم الله بالفتنة النازلة فيهم ، فضل كثير من الناس وهدى
الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه ، فحصل بعد ذلك الحق في أيدي بقية
من العلماء ، وميز الله الخبيث من الطيب ، وكان الله على كل شيء شهيداً .
وكان مما انفرد به أدل الحق من جملة المختلفين أنه لا ولاية للشاكين
في أمر المخدئين ، ولا ولاية للمتولين لأهل الحدث على حدثهم ، المتقدمين
إماماً على إمامهم بلا حجة أقاموها عليه ، الناكثين عليه الفاقضين لعهد .
وقد قال الله تعالى : (وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولاً)^(٣) .
وقال تعالى : (ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم
كفيلاً)^(٤) . ثم خدت بعد تلك الفتنة [٤٠٤] دعوة الحق في عُمان ،
وصار بقية من العلماء يظهرون الحق في سيرهم ويدعون إليه من أجباهم ،
ويقولون : لمية من قبله منهم وبطفتون البدع .

ثم نشأ من بعد ذلك ضفء لا علم لهم فشكروا في الحق وتمجروا
وادعوا منازل العلماء . وكان مما دانوا به من الباطل وانتحلوا من
البدع أن قالوا : ليس علينا أن نتكلف علم ما غاب عنا ولا نتمرض

(١) سورة محمد : آية ٣١ .

(٢) سورة السجدة : آية ١٣ .

(٣) سورة الإسراء : آية ٣٤ .

(٤) سورة النحل : آية ٩١ .

لما يسعنا جهله مما تقدمنا ، وإنها قد كانت فتنة لم نعلم ونعرف الحق منها من المبطل ، ولا أقام فيها أحد من أهل الحق حجة تقطع فيها عذر مبطل ولا تبين فعل مصيب ، وأن أهل الدار فيها كل مخصوص بعلمه ، فمن تولى الجميع توليها ومن وقف منهم توليها ، فضلوا بما انتحلوا والحمد لله ، وتركوا القيام لله بالحق في عباده ، وتقصوا عهد الله الذي أخذ عليهم في القيام بالحق وأن يبينوا للناس إذ كانوا قد ادعوا منزلة العلماء وردوا على المسلمين قولهم ، ولم يروم حجة فيما أظهروا من الحق وبينوا ، وكذبوا فيما قالوا إذ لم يقبلوه ، وقالوا إنهم يسمهم جهل معرفة ذلك . فنموذ بالله من أهل هذه المقالة ومن اتباع أهل الضلالة ، لأنهم قالوا التماس الحق في ذلك من جملة التجسس وتحسس العورة ، وزعموا أن الله نهام عن ذلك وشكروا في أمر المحدثين . وقد قال النبي ﷺ : « لعن الله من أحدث في الإسلام حدثا » . وقال المسلمون : « من تولى محدثا بعد معرفته بمحدثه لحق بحكمه » .

وقد انتحلت هذه الفرقة المارقة عن الحق أقاويلَ يوجد صفتها والرد عليهم فيها في سير المسلمين . وقد بلغنا عنك يا أبا علي (١) أنك قد جامعتهم على ذلك ووليتهم رقاب المسلمين ورضيت منهم أن قالوا إنهم

(١) كان « أبو علي » من العلماء والفقهاء الذين عاصروا الفتنة بين أنصار الصلت بن مالك ، وأنصار موسى بن موسى وراشد بن النظر . وكان أبو علي في أثناء تلك الفتنة التي انتهت بمزل راشد بن النظر في سنة ٢٧٧ هـ ، في صحار حيث وقفت فيها بعض المناكر بسبب أنصار كل من الصلت بن مالك ، وراشد بن النظر .

يقولون المسلمين على براءتهم من موسى بن موسى وراشد بن النظر ،
وأنتهم يتركون ولاية من تولاهما ويتفقون عنهما وتوف سائل مسلم
للمسلمين على ما دانوا لله فيهما ، وعلى إيجاب السؤال عن المحدثين
إذا علم حديثهم . فاعلم أرشدك الله إن كان الأمر على ما بلغنا فقد
ركنت إلى أهل الضلال ، وأعيدك بالله من ذلك ، واعلم - أصلحك
الله - أن القوم أوهموك ولم يصرحوا لك ما عندهم ، ولكن اختبرهم
يتبين لك ما كتموك من باطلهم . وقد قال الله تعالى ، (ولا تزال
تطلع على خائنة منهم)^(١) .

أما قولهم إنهم يقولون ، فإنهم إنما فعلوا ذلك رغبة فيما عندكم
[٤٠٥] من الدنيا ، ووجدوا أئمتهم يقولون إنهم يقولون من يبرأ
منه فتوسموا بذلك وتولوه تلى أنهم غير خارجين من مذهبهم على ذلك .

وأما قولهم إنهم يتركون ولاية من تولى موسى بن موسى وراشدا ،
فإنهم يقولون لا نعلم أن أحدا يقولها اليوم ممن نلزمنا ولايته ، ولو
تولاهما مقول لما برؤوا منه ، فانحصم عن ذلك^(٢) ، وقل لهم ما
تقولون فيمن تولاهما ، من تولى راشدا وموسى ممن تقدم ؟ ما حاله
عندكم ؟ ! فإن ذلك من أفسوى حججك عليهم ، ويتبين عند ذلك
ما أوهموك من أمرهم .

(١) سورة المائدة : آية ١٣ .

(٢) خصه وأغصه عنه : أبعد .

وأما قولهم ، إنا نقف وقوف سائل مسلم للمسلمين ، فإنهم يقولون
إنهم لا يلزمهم السؤال في ذلك وإن هذا شيء يسمهم جهل معرفته ،
وهو أصل دينهم . ولكن يقولون إنهم لا يلزمهم السؤال في ذلك
وإن هذا شيء يسمهم فيه جهل معرفته إن بعض المسلمين يقول بالسؤال
بالرأى لا بالدين في جميع ما يحتج به ، ويحتجون في ذلك أن أبا زياد وسعيد
ابن محرز وزياذ لما كتبوا إلى محبوب بن النصر يسألونه عن خلق القرآن^(١) ،
قالوا إنا لم نجد فيه أثراً من المسلمين وكرهنا أن نقول فيه بالرأى ، ثم
نبرأ ممن خالفنا عليه ، وقلنا إن الله خالق كل شيء ، وما سواه مخلوق ،
والقرآن كتاب الله وتزييله وقولنا مع ذلك قول المسلمين ، ونحن سائلون .
فقالوا إذا كان أبو زياد وسعيد بن محرز وزياذ قالوا إنهم سائلون عن خلق
القرآن وهو مما قال أبو عبد الله محمد بن محبوب أنه مما يسع جهله ، جاز
لنا نحن أن نقول سائلون عن موسى وراشد سؤال رأى لا سؤال دين
لسبب الألفة وهو أيضاً مما يسعنا جهله ، فافهم ما أوهموك من أمرهم .

وأما قولهم بإيجاب السؤال عن المحدثين ، فإنهم ليس يقولون إن
موسى وراشداً أحدثا حدثاً يجب عليهما فيه السؤال بالدين ، فن عرف
منهما ذلك وأزيم الناس أن يعرفوا ما عرف هو من حدثهم كان مخطئاً ،
فإذا أردت معرفة ذلك فاخبرهم عنه .

(١) وقع الكلام في مسألة خلق القرآن في عمان في زمان إمامة المهنا بن جبير ٢٢٦-٢٣٧

(انظر السالى : تحفة الأعيان ج ١ ص ١١٩) .

وأما قولهم إنما مسلمون للمسلمين فيما دافعوا به فيهما ، فاعلم أنهم إنما يقولون إن المسلمين هم أمتهم الذين يقولون إن كلا مخصوص فيما يعلمه ، وأن من خطأ أولئك فهو الخطيء ، فأولئك هم المسلمون الذين سلموا لهم فافهم ما غطوا عليك من اعتقادهم .

واعلم أن المسلمين إنما قالوا إنهم يقبلون من الضمفاء إذا جهلوا معرفة حكم الحدث ، أن يقولوا قولنا قول المسلمين ورأينا [٤٠٦] رأيهم وديننا دينهم ، ونحن سائلون بعد أن يعرفهم المسلمون قولهم في المحدثين ، فإذا تولوهم على ذلك ولم يكن لهم دين ينتحلونه على دين المسلمين قبلوا ذلك منهم بعد الدينونة بالسؤال والبراءة من جميع أهل الضلال ، وترك الشك والارتياب .

وأما إذا كانوا أهل بدعة ، وإنما يظهرون إلى المسلمين أشياء يوهونها بها أنهم موافقون لهم ، لم يقبل منهم ذلك ، وقيل لهم كما قال أبو مودود حاجب^(١) لحزة القدرى^(٢) لما قال له : يا أبا مودود أقبل منى أن أقول لك إن الحسنة من الله والسبئية من العباد ، فقال له هي من الناس مقبولة وأما منك فلا ، وأنا أعرف مذهبك وما تريد . وكذلك أنت يا أبا علي ، إن كنت كما ترجو أنك على مذهب المسلمين ، فقل لهؤلاء القوم إن المسلمين لا يرون الوقوف عن أهل الإحداث المستحلين لإحداثهم

(١) أبو مودود حاجب : من العلماء والفقهاء العمانيين في القرن الثالث الهجري .

(٢) حزة القدرى : نسبة إلى مذهب القدرية الذين كانوا يقولون إن العبد قادر خالق لأعماله خيرا وشرها . وكتب في المخطوطة « حزة القدرة » .

المحرمة عليهم وأسماً إلا بالديفونة والسؤال لمن جهل معرفة الحكم ، وقل لهم إن موسى وراشداً قد استجلا ما حرماً بحدسهما وخروجهما على الإمام بغير حجة أقامها عليه عند علماء المسلمين من أهل الدار^(١) ، فلا يسع معرفة كفرهما ، فمن قصر علمه عن معرفة الحكم تولى المسلمين على برائتهم من هؤلاء المحدثين ، وقبيل منه المسلمون ذلك إذا لم يكن له دين يفتحله غير دين الحق دان بالسؤال في معرفة الحكم .

ويقال لهم إن المسلمين يبرءون من موسى وراشد ومن تولاهما ومن الشادين أعضادهما^(٢) ومن وقف عنهما وقوف دين أو شك أو قال إنه يتولى من تولاهما ويتولى من يبرأ منهما ويتولى من وقف عنهما ، وقد قال إن كلا مخصوص بعلمه فيهما لأن هذا مذهب الإرجاء^(٣) بعينه . فإله الله في نفسك يا أبا علي وفي المسلمين أن يلبس على الضمفاء من المسلمين أمر دينهم ، وتدخل في دولة المسلمين من يتولى وليهم ولا يعادى عدوهم ، فإني قد جشمت نفسي لك هذه النصيحة على ضعف من معرفتي ، لأنه روى عن النبي ﷺ أنه قال : « إنما الدين الفصيحة » . وكان إذا ألد^(٤) شيئاً كرره ، فإن رغب هؤلاء القوم إلى الدخول في مذهب المسلمين وضعفوا

(١) أي الذين كانوا يقومون بالمناكر والأعمال التسفوية ضد من يقول بغير رأيهم .
(٢) مذهب المرجئة أو الإرجاء : هم الذين لا يكفرون أي إنسان مهما ارتكب من المعاصي مادام قد اعتنق الإسلام ونطق بالشهادتين وظهرت هذه الطائفة خلال النصف الثاني من القرن الأول الهجري (انظر : البغدادي . الفرق بين الفرق ص ١٩ ، والشهرستاني : الملل والنحل ص ٢٥٧-٢٥٩) .
(٣) ألد شيئاً : خاصه . منعه . دافعه . جادله فغلبه .

عن البراءة من موسى وراشد بحدثهم بمعرفة الحكم في ذلك ، فاعرض عليهم سيرة المسلمين [٤٠٧] التي فارقوا فيها أهل البدع وبينوا فيها ضلالة من ضل ممن خالفهم وهي السيرة التي توجد عن أبي المنذر بشير بن محمد ابن محبوب رحمه الله ، وقل لهم إن المسلمين هذا قولهم ، فإن تولوهم على ذلك فهو الحق ، والحمد لله رب العالمين . وألا فضع لهم كتاباً اشرح لهم فيه أمر دين المسلمين على مثال ذلك ، فإنه أشفى وأبين لتقطع معذرة الضالين . وليس بيننا وبين أحد من الناس شيء نبغضه عليه إلا ترك الحق والركون إلى الباطل ، وليس علينا أن نحملهم على البراءة ممن تقدم ممن دخل عليه الخطأ في دينه ولا يكونون مسلمين إلا بذلك ، ولكن إذا أفرأوا للمسلمين بدينهم تولوهم عليه ولم تسكن لهم نخلة يدعون إليها الناس غيره فهذا هو الحق ، ويكون ذلك شامراً ، وتسكتب به كتاباً لأن لا يظن ظان أن الحق كان في أيديهم ، كما زعم منهم من زعم أنك رجعت إلى مذهبهم . ولا تنبذن نصيحتي هذه خلف ظهرك وتركن إلى الذين ظلموا فإن الله تعالى يقول : (ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار)^(١) . وقال لنبية ﷺ : (لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً . إذا لأدقنك ضعف الحياة وضعف المات)^(٢) الآية .

وقال تعالى : (ودّوا لو تدهن فيدهنون)^(٣) . فاستخبر القوم واستخبر

(١) سورة هود : آية ١١٣ .

(٢) سورة الإسراء : الآيات ٧٤-٧٥ .

(٣) سورة القلم : آية ٩ .

أمرهم^(١) ، فإذا واقفوك على مذهب المسلمين فاجعل ذلك شيئاً ظاهراً يكون لك حجة عند المسلمين ، لأن المسلمين قد عرفوا موضع مخالفتهم ، ولا نجماهم بغير حجة . فهل ترضى لنفسك أن تلتقي غداً بين يدي ربك الله تعالى أئمة المسلمين مثل أبي المنذر بشير بن محمد بن محمد بن محبوب ، وأبي محمد عبد الله بن محمد بن محبوب ، وأبي القاسم سعيد بن عبد الله ، وأبي مالك غسان بن محمد بن الخضر ، وأبي قحطان خالد بن قحطان ، وأبي محمد عبد الله ابن محمد بن بركة ، وأبي الحسن علي بن محمد^(٢) وجميع أئمة المسلمين رحمهم الله ممن لم نذكره ، الذين فارقوا أهل الشرك والحيرة في دينهم وبينوا ضلالتهم ، وأنت مجامع لمن خالفهم ومن قد بين فساد نحلته وعرف الناس موضع ضلالتهم ، فأنه الله يا أبا علي في نفسك وفي ضعفاء المسلمين ! لا تلبس عليهم أمر دينهم وتخالف على أمتك ، فإنهم قد بينوا ضلالة من جامعت وفارقوهم ، وقد أراد مجامعتهم غيرك من المسلمين فلما لم يقبلوا منه الحق فارقهم ولم يقاربهم إلى تركه ، ولا تدخل في دولة المسلمين من لا [٤٠٨] يدين بدين الحق . فإذا أردت موافقتهم على سير المسلمين الذين بينوا فيها الحق ، لأن ليس سبيل هؤلاء سبيل من يوافقك على دينك ويريد أن تدخله في ولايتك فتنسب عليه الإسلام ثم تقولاه على ذلك ، لأنه قد بلغنا عن بعض المسلمين أنه إذا أدخل ممن كان يدين بغير دين

(١) استبر أمرهم : اختر أمرهم .

(٢) يشير هنا إلى بعض أسماء فقهاء وعلماء عمان في القرن الثالث الهجري ، الذين كانوا

يبرءون من موسى وراشد بن النظر .

المسلمين ويدعو إليه ، أن يرجع إلى مذهب المسلمين فلم يقبلوا منه ذلك إلا بعد أن يصل إلى من دعاه إلى غير دين الحق فيعلمه أنه دعاه إلى غير الحق ، ولم يقبلوا منه كما قبلت أنت من هؤلاء . وهؤلاء قوم كانوا يدعون إلى غير دين المسلمين فإذا أردت موافقتهم فافعل كما فعل المسلمون ، وإن كنت وافقتهم على الحق ولم يكن الحق كما شرحنا فاجعل في ذلك كتاباً إلى جميع الصالحين عن أهل عمان وعرفهم موضع الحق الذى اتبعوك عليه يكون ذلك حجة عند المسلمين ، فهذه نصيحتى لك ، فأعوذ بالله أن تنسبها إلى غير ما قصدت إليه ، والله على ما نقول وكيل .

واعلم أنك إن ركنت إليهم بغير حجة ولا لخص منك لهم عن مذهبهم وجمعت الأمر فيه دعونا المسلمين إلى غير ما دعوت ووطننا آثار أسلافنا والحمد لله رب العالمين .

قد شرحت لك اعتقادهم ، فافهم ذلك وتبينه منهم ، وهذه نصيحتى لك إن قبلتها ، وحجتى عليك إن رددتها ، جعلك الله ممن يحب الناصحين . ونسأل الله أن يهدينا وإياك لما يحب ويرضى ، والسلام عليك ورحمة الله وبركاته ، وصلى الله على محمد النبي وآله وسلم تسليماً^(١) .

ورضيت منهم أن قالوا : تقولى المسلمين على براءتهم منهما ، فهلا أغضت نظرك فى الآثار ورجعت عن ركونك إلى الفجار !! فقد علمت

(١) كتب بعدها عبارة « تمت السيرة » ثم أكمل الناسخ انتهى .

قول أبي سعيد الكدري وأبي روح^(١) وأئمتهم إذ قالوا : تقولى المتبري^١ منهما والواقف عنهما والمترلى لهما إذ حكموا فى حكمهما بالدعاوى . فكيف جاز لك قبول هذا وما نعلم أنهم لم يروا منهما لما صحت الموافقة بينك وبينهم على ذلك ، فكيف ولايتهم لمن برى^١ منهما !! فاحذر سيلهم إذ أوهوك أنهم يقولون المسلمون على براءتهم منهما وأحكامهم فيهما ، فليس الأمر كما قالوا وإلا فأوضح أمر المسلمين فيهما الذى حكموا به واختبرهم هل يقولون من حكم بذلك الحكم ؟

وأوضح لهم أن خروجهما هو البنى نفسه !! فما قولهم فيمن حكم بذلك واختبرهم عن حكم [٤٠٩] فيهما بأحكام البدع ماذا يقولونه ؟ وكذلك من حكم فى حدثهما بحكم دعاوى من أئمتهم ما حاله عندهم ؟ ولو أنك أغضت نظرك فى مذهبهم وتصفحتة لوضح لك ما قلته ، وكذلك سيرتهم فى البلاد لو استنبطت عنها لمرقتها . إذ كانوا يضمرون خلاف ما يظهرون ، ومنهم من قد اختصته وقربته وأهلته ليروى ، والمعلوم خلاف ما تراه من أشياء تستنبطانها ، فهلا خصت عن سيرته فى مال الله وما يتظاهر عنه فيه !! وكذلك استعماله من لا يؤمن من أهل بيته !! فطريقته لأصحابه فى العقوبات فى الناس من غير أن جملة له ذلك ، ومنهم من يظهر لك

(١) سبق أن أشرنا إلى أبي عبد الله محمد بن روح بن عربى والى أبي سعيد محمد بن سعيد الكدري والذين ردوا على الفرقة الرستاقية ، وسميت فرقتهم الزوانية . وقد ألف أبو سعيد محمد بن سعيد الكدري كتابا بأسره فى الرد على الرستاقية أسماء : « كتاب الاستقامة » (انظر السالى . تحفة الأعيان ج ١ ص ١٦٧) .

الزهادة في الأمر وهو أشهى إليه ، و لك شاهد بما أقرّ به فيما يدخل نفسه
فيما لا يمينه ، وله سرائر لو تصفحتها لظمرت لك ، ولا تغترّ بقطافة
ألسنتهم ، واحذر أن يفتنوك عما أنعم الله به عليك ، وانظر لنفسك
السلامة واهرب بدينك ولا تكن كالسراج يضيء للناس ويحرق نفسه ،
واذكر قول الله : (ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار)^(١) ،
وقوله : (وما كنت مقخذ المضلين عضداً)^(٢) .

(١) سورة هود: آية ١١٣ .

(٢) سورة الكهف: آية ٥١ .

(١٤)

سيرة لبعض فقهاء المسلمين

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى من بلغه كتابنا هذا من المسلمين ، سلام عليكم ، فإننا نحمد
إليكم الله الذي لا إله إلا هو ، ونوصيكم بقوى الله والاجتماع على
طاعته وإصلاح ذات البين وبذل النصائح فيما بينكم بصدور سالمة وقلوب
صادقة وكلية جامعة ، والألفة والتعاون على عون الإسلام وعقده وميثاقه ،
واشكروا نعمة الله عليكم ، فإنه قد أنعم عليكم بنعمة لا تبلغون شكرها
ولا قدرها إذ كنتم أعداء مقباغضين أدلة مستضعفين ، فن* عليكم
بالإسلام ، رحمة منه واخصاصاً بلا يد حسنة قدستموها إلا ما أراد أن
يمن به ، ويبلو أخباركم وأنتم بين أظهر قوم من أفصح السنة وأشد قوة
وأبلغ قضية وأدرى للكتاب ، فهداكم الله على ما عندكم وبصركم بما
تجهلون ، وألف بين قلوبكم وجمع بين كلمتكم وفالج حججكم على جميع
أهل اللمة ، وأعز نصركم بعد الذلة وكثركم بعد القلة وبلغكم ما لم تكونوا
تألمون ، وشفى صدوركم ، وأذهب غيظ^(١) قلوبكم على عدوكم بذنوبهم ،
[٤١٠] وقذف الرعب في قلوبهم ، فهذه أعظم نعمة . والتنازع في الأمر
بعد الكلمة الجامعة واليد الواحدة أعظم المصيبة وأعجلها عقوبة ، فاحذروه .

(١) كتب في المخطوطة : « غيظ » .

وقد بلغنا خبر راعنا وراع قلوبنا ما اسنا نصف لركم وإن جهدنا ،
مما وقع فيه التشاجر بينكم والاختلاف فيما لا يختلف فيه من يبصر دينه
ويعرف ربه ويحشى عقابه ، وما لم يختلف فيه أحد من هذه الأمة
قبلكم .

فأعلموا أن أحب الأمور إلى الله وإلى المسلمين أعمها منفعة وأجمعها
كلمة وأصلح لذات البين ، وإن أبغضها عند الله وأمقتها عنده وعند
المسلمين ما فرق الملام وصدع الشعب وخالف الكلمة . وأنتم قد اختلفتم^(١)
في رجلين يلي الله القضاء بينهما عنده إذا وقفا بين يديه ، فاتقوا الله !!
ثم اتقوا الله !! فإن كل من يدعو إلى الفرقة ويميب إخوانه فإنه صغير
المنزلة مفتن في الحالات : أرايتم رجلا من أهل الفريقين وصف الإسلام
لبعض من يخالفه من ظلمة هذه الأمة فقبل الرجل ما وصف له ثم ذكر له
أمر الرجلين ، قال المستعجب ، أما ما وصفت لي فاقبله ، وأما هذان
الرجلان فوالله ما أذكر أحدهما بولاية ولا ببراءة ، ولكن أكف
عنهما وأصمت .

فإن قلتم كان ذلك يسع فقد صدقتم .

وإن زعمتم أنه لا يسع حتى يبرأ من أحدهما ويقول الآخر فقد علمتم
أن جميع من خالفكم ممن ترضون برأيه وتردون إليه فقهه ما ألبس
عليكم لم يصدق واحد من الفريقين على الآخر فيقطع عذره . لكانا

(١) كتب في المخطوطة : « اختلفتم » .

ومن قبلنا لا نتقطع بالبراءة ولا نعمل مجلّة خرق ولا نسهه سبه جاهل
كل براءة تدعو إلى الفرقة . فإن قال أحدهما إني عاينت من أحدهما
مالا تسمى إلا البراءة ممن يتولاه فإننا نسأل كذلك : أرايت إن رأيت
رجلا مسلما يزني أو يسرق أو يعمل مما يوجب به عداوة الله وعذابه
بخاء الذي رآه فقال إني رأيت فلاناً يعمل بكذا وكذا لعنه الله وأنا
بريء منه ، ولم يره أحد غيره ، وينسكركم [٤١١] الرجل ما قيل فيه
أتبرهون منه كما برىء منه الرجل الذي رآه ؟

فإن زعمتم أنكم لا تبرهون منه بقوله وحده فإننا نسألکم عن الذي
عاين ذلك كيف يصنع ؟

فإن زعمتم أنه لا يسمه إلا البراءة في السر والعلانية فقد ضيقتم
وكفتموه مالا يطيق ، وألجئ إلى الشر والضيق .

وإن زعمتم أنه لا يسمه إلا البراءة منه في السر ويتولاه في العلانية
فذلك الحق وذلك الذي أردنا منكم .

والذي نريد منكم أن تكفروا شيعكم وما تفرقون به بين المسلمين
ويشتغل بعضكم ببعض عن عدوكم ، فإن كنتم لا بد فاعلين فحق أنفسكم
ولا تظفروا ما يفرق به بلادكم ويخالف بين كلمتكم .

واعلموا أنه لم يهلك من هلك من هذه الأمة إلا بالبنى والتكاف
والترك لما أمر الله به فأنا أمركم بما أمركم الله به من الاجتماع من الألفة
والأخوة والصمة بالطاعة وهي الجهل المتين ، ومن دعاكم إلى ما لم يكاف

الله العباد بمعرفته ، وفي الإجابة إليه تفريق وتشيت وتفريق جماعتكم
وفساد ذات بينكم فاحذروه واتهموه واهجروه واعرضوا عنه ولا تقبلوا
قوله ولا تجيبوا دعوته فإنه أقرب الناس إليكم ضرا ، وقولوا جميعاً ،
نستمع بالله من جميع ما أصبنا مما لا ينبغي . ونحن نتمسك بالدين
الذى كفا عليه قبل الاختلاف في الحلال والحرام ، والدعوة التي كفا
عليها ، وما اختلف الرجلان في رقابهما ، والله ولي الحساب بينهما .
ومن أظهر الرضى بالإسلام قبلنا منه ولم نتمنعه ولم نلقهس ما وراء ظهره
ولم نكشف^(١) مما ليس لنا كشفه ولا ينبغي لنا بحثه .

ومن زعم أن هذا لا يسهه حتى يبرأ من أحدهما ويكلف العباد البراءة
منه ويتولى أحدهما ويكلف العباد رليقه ، فإننا نسأله الحججة على ذلك ،
- نسأله عن رجل أصاب بمض ما يصيب الناس من الذنوب التي تجب
فيها الحدود فأقيم عليه الحد فمات فما منزلته ؟

فإن زعتم أنه عدو لله فقد صدقتم . ونحن نسألكم عن رجل من
المسلمين يسأل عن ذلك الحدود وما منزلته ، قال والله لا أدري ولكن
أبرأ منه ولا أتولاه ، فإن زعتم أن ذلك يسهه فقد أصبتم ، وإن زعتم
أنه لا يسهه الشك في الحدود ، وأن السائل فيه هالك ، فقد خالفتم جماعة
المسلمين ، وأنتم إذاً ليس فيكم جاهل ولا يسلم عنكم إلا عالم بالأمر
[٤١٢] كلها ، وهذا أضييق ما يصير الناس إليه من القول ، وما لم

(١) في المخطوطة : « نكشفه » .

يسبقكم إليه أحد من هذه الأمة علمناه . وإن أبيتكم^(١) ألا توسعوا لمن يجهل المسلمين وقد قال الله تعالى : (ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم ألا ساء ما يزرون)^(٢) . فليحذر كل امرئ منكم أن يقول قولاً فيه فساد وفرقة بين الناس وعيب فيحمل وزره ووزر من يتبعه بغير علم . ولا يقول أحدكم إنى لم أقل إلا ما أعلم وهو الحق ، وكذلك القائل لذلك منكم . بل من قال قولاً فيه فساد وفرقة وعيب بضعيفهم وجاهلهم فهل لأمرهم زجرة لعدوهم ، فقد أثم وأتى من الأمر ما لا يحل وليس من أخلاق المسلمين . بل المسلمون أهل ستر وتماطف وبر ونصح ونظر لله في الخاصة والعامة . فذكركم الله وبالإسلام وحقه وحرمة ما أخذتم في أمركم في الذى بينكم والذى يجمع الله به شملكم وكتبتكم ويصلح به ذات بينكم ويذهب نزع الشيطان عنكم .

هذا جهدنا بالنصح والشفقة ، فإن تقبلوا حظ أنفسكم ، وإن تردوا فقد أعذرنا إليكم النصيحة والحجة ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على رسوله محمد النبي وآله وسلم تسليماً .

تمت السيرة

(١) كتب في المخطوطة : « وإن أبيتكم » .

(٢) سورة النحل : آية ٢٥ .

(١٥)

عن القاضي أبي عبد الله محمد
ابن عيسى^(١) رحمه الله في الفرق
بين الامام العالم وغير العالم

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله تعالى : (وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ
لِلنَّاسِ وَلَا تَكْفُرُ بِهِ)^(٢) .

ألا فاعلموا رحمكم الله أنه قد ظهر في الإمامة بعمان أمور وأسباب
تخوفنا معها وقوع الالتباس على منتحلي الدين والشبهه على ضعفاء المسلمين
فراينا أن نبيين ما وجدناه في الأثر وحفظناه عن أهل العلم والبصر خوفاً
أن يضيّق علينا كتابان ما علمناه ، وترك ما حفظناه ، ووجدنا مع ضعفنا
وقلة بصيرتنا وعلينا . فن وقف على كتابنا هذا فلا يأخذ منه إلا
ما وافق الحق والصواب ، وأنا أستقفر الله من كل خطأ مني فيه وفي
غيره وما التوفيق إلا بالله ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على رسوله
محمد وآله وسلم .

(١) توفى القاضي أبو عبد الله محمد بن عيسى في أوائل القرن السادس الهجري سنة ٥٠١ هـ
أو ٥٠٢ هـ . (السالمى : تحفة الأعيان ج١ ص ٢٥٨) .

(٢) سورة آل عمران : آية ١٨٧ . وردت بعض الأخطاء في كتابة هذه الآية
في المخطوط .

اعلموا أنه قد بلغنا عن بعض أهل زماننا أنهم يقولون من جاز لهم [٤١٣] ولايته جاز لهم عقد الإمامة عليه وتفويض أمور الأمة إليه كان عالماً أو غير عالم، وأنه يجوز للإمام الذي هو غير عالم أن يقصر في أمور المسلمين تصرف الإمام العالم، وأنه لا فرق عندهم في ذلك بين العالم وغير العالم. فهذا رحمكم الله فيه الفرق البعيد واليؤن الشديد. قال الله تعالى: (قل هل يسقوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون)^(١). وقد وجدنا وحفظنا في الإمام أن يكون عالماً، وأقل ما يكون في منزلة من يجوز للإمام أن يجعله والياً. ولا يجوز للإمام أن يجعل والياً على التفويض ولو كان ولياً إلا أن يكون عالماً، وأقل ذلك أن يكون عالماً بأحكام الولاية والبراة. وأمر الإمامة أعظم من أمر الولاية. فمن كان لا يجوز للإمام أن يوليه على جانب من المصير لقله علمه وضعف بصيرته وكيف يجوز للمسلمين أن يتدلوا بالإمامة على المصير كله ويفرضوا إليه أمور الأمة؟! وكيف يجوز له الدخول فيما لا يعرف عدله ولا يهتدى سبيله؟! وهذا مشهور^(٢) معروف في الآثار. إلا أنه يوجد عن بعضهم أن الإمام إذا لم يجد والياً كافياً ممن له علم وبصر ووجد والياً فيه جلد وقوة وكفاية وله عنده ولاية وهو قليل العلم ضعيف البصر، جاز له أن يوليه ويجعل عليه مشرفاً ينظر صنيمه وسيرته ويتفقد أمره ورعيته، فإن تبين له عفه ما يوجب عزله عزله. وقيل

(١) سورة الزمر: آية ٩.

(٢) كتب في المخطوطة: « مشور ».

هكذا كان يفعل عمر بن الخطاب رحمه الله في شيء من ولاته^(١) .
وأما إذا ولى من له علم وبصر بعدل ما يوليه عليه لم يلزمه أن يجعل
عليه مشرفا ، ولا يلزمه البحث عن أموره ولا عن سيرته إذا كان له
إلا أن يطلع منه ويظهر إليه عنه ما يوجب عزله ، فإنه يمزله ، وهذا الفرق
بين ولاية الوالى العالم والوالى الذى هو غير عالم .

وأما الفرق بين الإمام الذى هو عالم والذى هو غير عالم فالذى يوجد
في الأثر عن المسلمين إذا قدروا على عالم يصلح للإمامة عقّدوا عليه
وفوضوا الأمور إليه ، وإذا لم يقدروا على عالم يصلح للإمامة وخافوا
على أنفسهم وبلادهم أن يستولى عليها الجبابرة وأهل الخلاف وتذهب
دعوتهم ولم يجدوا من يقدمونه إماما إلا رجلا قليل العلم ضعيف
البصيرة وهو لهم ولى وعندهم ورع أنهم يقدمونه [٤١٤] إماما على
شروط يشترطونها عليه في المقدّر فيما لا علم له به من أمور المسلمين أن
لا يفعله إلا بمشورة أهل العلم من المسلمين ، ويبيّنوا له جميع ذلك في
شروطهم فصلا فصلا ، وإنما هذا عند الضرورة التي وصفناها . وإذا
وجدوا إماما على هذا الوجه لم يدخل في شيء لا يعلمه ولم يفعل شيئا
لا يعرف عدله ، فإن وجد أحدا من أهل العلم شاوره^(٢) وولاه الأمور
وجعله حجة يلقى الله تعالى بها .

(١) كتب في المخطوطة : « في شيء من » فقط ، وأضافنا نحن « ولاته » ليستقيم المعنى .

(٢) كتب في المخطوطة : « شاروه » .

وإذا كان غير عالم بأحكام الولاية والبراءة فإنه يوجد أن لا يتولى
أحدًا ببصر نفسه إلا أعلام المصر ، وإن وجد أحدًا من الأعلام فمن
توجب له الشهرة الولاية فلا يسع جهل ولايته ، وكذلك يتولى برفيعة
عالم مصره إذا رفع إليه ولاية رجل وقال إن فلاناً^(١) بن فلان ولي
له ، أو قال : ولي المسلمين ، أو قال إنه يعتقد ولايته . وألفاظ الرفيعة
أكثر من هذا ، فإن رفع إليه ولاية رجل بلفظ لا يعرفه فإنه رفيعة
صحيحة أو غير ذلك ، فيسأل من قدر عليه من العلماء عن ذلك اللفظ ،
فإذا أفتاه للعالم أو قال : إن تلك رفيعة يجوز له أن يتولى بها ، عمل
بقول العالم وفتياه ، وتولى بحجته^(٢) .

وإذا كان الإمام غير عالم بأحكام الولاية والبراءة وهو من لا يجوز
له أن يتولى ببصر نفسه لقلته علمه ثم رفع إليه العالم ولاية رجل بلفظ
تام يجوز له ولاية الرجل به فتولاه برفيعته ، فلا يوليه على شيء من
أمور المسلمين من حرب ولا حكم ولا ولاية على بلد إذا لم يعلم أنه عالم
بمدل ما يوليه عليه ، حتى يقول له العالم بأنه عالم بمدل ما يوليه عليه
أو أنه ممن يجوز أن يوليه على الأمر الذي يريد أن يوليه عليه ، ثم
حينئذ يجوز له أن يوليه على ذلك ، وأما الرفيعة وحدها فلا ، فهذا
هو القول . وإن كان قد قال من قال إنه عند الضرورة يجوز له أن
يوليه على بلد إذا كان له وليا وجعل عليه مشرفا ولا يجعل إليه الحكم

(١) كتب في المخطوطة : « فلان » .

(٢) كتب في المخطوطة : « وتولى بحجة » .

بين الناس . وأما أن يجعله واليا بلا مشرف فلا أعلم أحدا أجاز ذلك .
والمشرف أيضا لا يكون إلا عالما بعدل ما يجعله عليه مشرفا .
وإن كان الوالى غير عالم بعدل ما ولاه عليه ، والمشرف غير عالم
بذلك فكيف هذا ؟ وإنما أجاز من أجاز للإمام ، وإن كان ليس
بالشهور عندهم ، إذا كان الإمام عالما ، وأما إذا كان الإمام غير
عالم فلا إلا بمشورة العالم [٤١٥] وإنما رفمنا هذا القول ، والله بعدله ،
فأسألوا عنه .

وإذا رفع العالم للإمام ولاية رجل بلنظ صحيح تمام فتولاية
برفيعة ، ثم رفع هذا المرفوع ولاية رجل آخر والإمام لا يعلم أن الراجع
الثانى عالم بأحكام الولاية والبراءة ، لم يكن للإمام^(١) أن يقولى برفيعته
إلا أن يقول له العالم بأنه عالم بأحكام الولاية والبراءة وأنه ممن تجوز
الولاية برفيعته ، ثم حينئذ أن يتولى برفيعته ، وأما على غير هذا فلا ، فهذا
فى الإمام الذى هو غير عالم إذا كان يهتدى للمشورة ويعقلها .

وأما إذا كان الإمام غير عالم ولا يعقلها فأنه أعلم .

وإذا لم يقدروا على من يقدمونه إماما إلا من يكون على هذه الصفة ،
وقد لزمهم فرض الإمامة ، فقد وقعت الهوى وضائق الحال ، والله أعلم .

وإذا وجدوا غيره ممن له علم وصر وهو ضعيف من المال والرجال
والأنصار فليقدموه إماما والله قادر أن ينصره ، وقد قال الله عز وجل :

(١) كتب فى المخطوطة : « للام » .

(وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) ^(١) . فلا نرى لهم جوازاً ولا سعة في تركه وتقديم من لا علم عنده ولا بصر ولا يهتدى للمشورة ولا يعقلها . وإذا وجدوا من له علم وبصر ممن يجوز تقديمه إماماً جاز لهم تقديمه إماماً ولو فهم من هو أعظم منه ، وكان هو أقوى على الأمر . وقيل هكذا كان فعل أصحاب رسول الله ﷺ في تقديم من قدموه إماماً وفهم من هو أعلم منه ، وإنما هذا إذا كان له علم وبصر على ما قدمنا ذكره في الكتاب ، وأما إذا لم يكن له علم وبصر فقد مضى الكلام فيه ، والله أعلم .

مسألة :

وقيل في الإمام إذا جعل والياً على بلد ممن يجوز له أن يوليه ولم يعلم الإمام أنه عالم بالأحكام أو غير عالم بذلك ، فإنه لا يأمره بالأحكام ولا يحجر عليه ، فإن عرض للوالى حكم أو انتصف إليه خصم ، فإنه يوجد فيه الاختلاف ، منهم من أجاز له أن يحكم فيما عرف عدله وأبصر وجه الحكم فيه ، ومنهم من لم يجز له ذلك حتى يجعل له الإمام ، والإمام فلا يجعل له إلا أن يكون عنده أنه عالم بالأحكام ، ويكون الإمام أيضاً عالماً بذلك أو يشير عليه بذلك عالم من المسلمين ، ويكون الإمام أيضاً ممن يهتدى للمشورة ويعقلها ، وأما إذا كان الإمام لا يهتدى للمشورة ولا يعقلها فقد تقدم الكلام فيه .

(١) سورة الفتح : آية ٤ ، وآية ٧ .

وإذا جمل الإمام والياً عنده أنه غير عالم بالأحكام [٤١٦] ويخاف أن يحكم بلا علم ولا بصر فإنه يتقدم إليه ويشترط عليه أن لا يحكم بين الخصوم. ويوجد أيضاً في الأثر أن الإمام لا يؤمر على حربه ولا يولى على رعيته إلا من كان عنده أنه عالم بمعدل ما يوليه عليه، ولا يفتر ضرورة ولا غير ضرورة، وأنه إذا ولى عن رعيته أو على محاربة عدوه غير عالم بما يوليه عليه، أنه يستتاب من ذلك ويشد عليه، وقد قدمنا ما يوجد عن بعضهم عند الضرورة فاسألوا عن جميع ذلك ولا تأخذوا منه إلا ما وافق الحق والصواب.

وإذا عدم الإمام والياً عالمًا بمعدل ما يوليه عليه ووجد رجلاً له ورع وفضل وهو له ولى إلا أنه غير عالم بمعدل ما يوليه عليه فوله على بلد ورسم له في كل أمر يحتاج إليه رسماً وفسره له وعرفه وجه الحق فيه وأن لا يعمل فيه إلا بمشورته ولم يخف منه مخالفة فيما شرطه عليه، فلمل قد أجاز ذلك من أجازته فاسألوا عنه المسلمون. والكتاب الذى يكتبه الإمام ببيان ما يبينه له غير كتاب العهد، وأما كتاب العهد الذى يكتبه الإمام للوالى إنما هو إذا كان الوالى عالمًا بمعدل ما يوليه عليه، فأما الضعيف فقد بينا لكم ما عرفناه فيه. ولو كان الوالى العالم وغير العالم والإمام العالم وغير العالم بالسوية فى الأمر والهى والخل والعقد كما توهم من توهم لاسقوى العلم والجهل، ولم يكن للعلم فضل على الجهل. وقد قيل: «من عمل بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح». وأيضاً،

تقد بلغنا عن بعض أهل زماننا كلام أوحشنا، أن الإمامة إنما يطلب لها من كان له قوة من المال والرجال ولو كان معروفاً بارتكاب الكبائر وانتهاك المحارم، فإنهم إذا أرادوا أن يقدموه إماماً طلبوا منه التوبة فإذا تاب واقوه على نسب الإسلام واستداموه ثلاثة أيام وعقدوا عليه الإمامة وفوضوا إياها أمور الأمة وأوجبوا له على المسلمين الطاعة، ويحتجون بما فعلته الجماعة في تقديم الخليل بن شاذان^(١) إماماً بعد استتابتهم له وموافقهم إياه على نسب الإسلام، ولعلمهم أيضاً يحتجون بما يوجد في الأثر أن رجلاً من المسلمين استقرأ رجلاً واستدامه وتولاه في ثلاثة أيام.

ولعلمهم يحتجون أيضاً بما يوجد في الأثر أن الولاية بالمواقفة في القول والعمل من غير أن يجد واحداً .

فأعلموا أنه يوجد في الآثار كثير على نحو هذا وله تأويل وتفسير [٤١٧] فتخوَّفنا أن يجهلوا تفسير هذه الآثار وما فعله مَنْ تقدم من الأختيار فيوسرهم لأنفسهم ما لا يسمهم ويستحلوا به ما لا يحل لهم، وقد قيل كل^(٢) من تعسف مذاهب السلف بغير علم حرم التوفيق .

وقد قال الله تعالى : (يحرِّفون الكلم من بعد مواضعه)^(٣) ، وقال عز وجل : (وإن منهم لفرقة بلوون أسلفتهم بالكتابات لتحسبوه من

(١) ولي الخليل بن شاذان في سنة سبع وأربعمائة أو في سنة بضع وأربعمائة، ولعل وفاته كانت سنة ٤٢٥ هـ . (أنظر: حميد بن رزق: الفتح المبين ص ٢٤٥-٢٤٦ ، وحيد بن رزق: الشاع الثائب باللمان ص ٦٧-٦٨ ، والسلي: تحفة الأعيان ج ١ ص ٢٣٦-٢٤٤) .

(٢) كتب في المخطوطة : « قل » .

(٣) سورة المائدة : آية ٤١ . كتبت الآية في المخطوطة خطأ فقمنا بتصحيحها .

الكتاب وما هو من الكتاب) (١). وقد قيل إن للعلم تأويلاً وتفسيراً كأن للقرآن تفسيراً ، فليس كل من حفظ شيئاً من العلم أحسن تأويله . فنحن نضعف ونعجز عن تفسير الآثار المتقدمة ، غير أننا نقول ما حفظناه ووجدناه خوفاً أن يضيق علينا كتمان ما علمناه ، والله تعالى نسأله التوفيق والهداية إلى أوضح الطريق .

فاعلموا رحمكم الله أن للناس منازل مختلفة الأحكام في الولاية والبراءة يطول شرحها ويكثر وصفها ، وفي التوبات والاستصلاح شرائط وأسباب يطول شرحها ويكثر وصفها ، وقد بين المسلمون في آثارهم ما فيه شفاء لمن تصفحه واعتبره إذا أخلص لله تعالى نيته ولم يتأوله على غير تأويله ولم يحرف الكلم عن مواضعه .

فأما من احتج بفعل الجماعة لما أرادوا تقديم من قدموه إماماً استتاربه وواقوه وعقدوا له الإمامة ، فالذى سمعنا أن ذلك الرجل كان قد ظهر منه صلاح وحسن طريقة ونزاهة ووفاء عهد وقبول من المسلمين في أيام إمام غيره ، فلما حدث بالإمام ما حدث جدوا له توبة على صلاح قد عرفوه منه قبل حاجتهم إليه وقيل تعريضهم له بالإمامة ، فهذا وجه يرجي فيه السلامة .

وإما أن يعترضوا رجلاً معروفاً بالفساد في دينه مما يجرمه على نفسه ويطلبوا منه التوبة والمواقفة على نسب الإسلام ، فيعطيه ذلك طلباً للدولة

(١) سورة آل عمران : آية ٧٨ .

والمملكة ، فكيف تجوز لهم ولايته على هذا ؟ وكيف يجوز لهم عقد الإمامة عليه وتفويض أمور الرعية إليه وهو في موضع التهمة والارتياب ؟ والموجود في الأثر أن الإمام إذا تظاهرت عليه التهمة بما يعطى المسلمين من التوبة جاز لهم عزله ولا يكون إماماً نهياً ، فإذا كان الإمام الذى ثبتت إمامته ونفذت أحكامه ووجبت طاعته يجوز عزله بتظاهر التهمة عليه ، فكيف يجوز لهم عقد الإمامة على من هو موضع التهمة [٤١٨] والارتياب ؟ وقد قال الله تعالى : (أفئن أسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان خير أم من أسس بنيانه على شفا جرف هار)^(١) . ويوجد أن عثمان إنما عزلوه وحاربوه لما نزل عندهم بمنزلة التهمة فيما يعطيهم من التوبة وخافوه على دمائهم ، فنفذ ذلك استجازوا عزله ومحاربة حتى قتل ، وكان من أفاضل الصحابة ، فكيف يجوز لأهل هذا الزمان أن يمترضوا رجلاً قد عرف بالفساد فى دينه وطمع بالإمامة والمملكة إذا أظهر التوبة ؟ فهذا فى النظر كأنه إلى التهمة أقرب وأشد فى النظر وأبعد . وإنما الاستصلاح الذى ترجى فيه السلامة ، أن يكون رجلاً معروفاً بالستر والعفاف عند من يعرفه من أصحابه ولم يشهر له فضل عند الناس ولم تثبت له ولاية عندهم فاستصلحوه وواقفوه وتولوه على قاعدة تجوز بها ولايته ، فإننا نرجو له السلامة . وهذا إنما يبصره ويدخل فيه أهل العلم والبصر . وأما الضمفاء فلا ولاية تؤخذ برأيه ، ليس للضعيف أن يتولى ببصر نفسه إلا من قد

قامت عليه الحجة وأوجبت له الشهرة الولاية مثل إمام مصر، وعالم مصر ونحو ذلك، وإنما قالوا يقول بالموافقة من كان عالماً بأحكام الولاية والبراءة، وأما الضعيف فلا، وفي هذه المسألة وحاشاها كفاية عما أردناه لأنه إذا كان عالماً لم يخف عليه الوجه في ذلك، وإذا كان ضعيفاً وقف ولم يدخل في شيء لا يعرف عدله، وإنما الخفاة على ضعيف لا يدري أنه ضيف فيتأول الآثار على غير تأويلها ويعدل بها عن جهتها فيقتدى به من هو أضعف منه ويتبعه على خطئه، فيصير الجمل عندهم علماء والباطل حقاً، أعاذنا الله وإياكم من هذه الصفة !!

ووجه آخر أن يكون الرجل متديناً بدين ضلال ويستجمل شيئاً من الحرام وعنده أنه حلال، ولا يعرف بفساد في دينه إلا في مثل هذا الذي ذكرناه، فإنه إذا تاب من ذلك ورجع إلى دين المسلمين كان من النعمة أبعد وإلى سكون النفس أقرب، فإن تولاه أحد بعد توبته لوقته [٤١٩] لم نغفقه ولم نعب عليه إذا كان عالماً، وأما الضعيف فقد تقدم القول فيه .

ووجه آخر، أن يكون الرجل يرتكب من المعاصي ما يحرمه على نفسه ثم تاب ولم يعرف أن توبته بنية صادقة أو غير ذلك فهذا خبيث النية^(١) ويخاف منه المعاودة ويوجد في الأثر أنه يستدام ويستبرأ أمره^(٢)

(١) كتب في المخطوطة: « البنية » .

(٢) كتب في المخطوطة: « ويستبرأ أمره » ، والمقصود: « ويستبرأ أمره » أي يختبر أمره .

حتى يعرف حسن توبته وإنبائه وتطيب القلوب من جهته ، ولعل قد قال من قال يستخدم سنة كاملة ثم حينئذ نرجو أن تجوز ولايته لمن كان عالماً بأحكام الولاية والبراءة .

ووجه آخر ، أن يكون الرجل يعرف بالصلاح في أكثر أموره وتنسك منه الخصلة والخصلة ، فهذا أيضاً في الاستصلاح أقرب .

ووجه آخر ، أن يكون الرجل محافظاً على دينه وتجري منه المفوة ، وهذا يستر عليه ويؤخذ بيده وتقبل توبته وتقال عشرته .

وأما أن يكون الرجل يرتكب المحارم ويتجراً على المظالم مع علمه أنها حرام عليه ثم تاب لطمع إمامة أو مملكة أو تزويج بامرأة أو غير ذلك من أمور الدنيا ، ويكون توبته لما ذكرناه ولم تكن لله تبارك وتعالى ، فهذه توبة كأنها زيادة في ذنبه ، فكيف تجوز ولايته ؟ وكيف يجوز تقديمه إماماً على رقاب المسلمين ؟ فافهموا ذلك !! ومبازل الناس وأحوالهم في التوبات والاستصلاح والولاية والبراءة مما يكثر وصفه ويعطول شرحه ولكل منزلة حكم خلاف حكم المنزلة الأخرى ، فمن حمل الناس كلها على حال بغير دليل خفنا عليه أن يضل عن سواء السبيل ، فافهموا هذا الفرق في ذلك ولا تحملنكم الشهوة لصلاح دنياكم بفساد دينكم !! وانظروا لأنفسكم ما فيه السلامة لها غداً ، فإن أردتم تقديم إمام وظفرتم برجل منكم له قوة ورجال على ما قد وصف المسلمون في سيرتهم وآثارهم كانوا هم الشفاء والرجاء والصلاح للدين والدنيا ، وإن عدتم ذلك

فلا تجملوها في غير موضعها ولا تسندوها إلى من ليس هو لها بأهل
طمعاً في قوته ورجاله وعشيرته وجاهه ، ولكن [٤٢٠] توخوا لها أفضلكم
ديناً وورعاً وأكثركم علماً وأكثركم عقلاً . [وقد بينا لكم في أول
الكتاب ما يوجد في تقديم العالم وغير العالم وتوكلوا على الله واستمعينوا
به فإنه القائل : (قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع
الملك ممن تشاء وتمز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير إنك على كل
شيء قدير)^(١) .

فمن وقف على هذا فلا يأخذ منه إلا ما وافق الحق والصواب ، وأنا
أستغفر الله تعالى وتائب إليه من كل خطأ منى فيه وفي غيره .

(١) سورة آل عمران : آية ٢٦ .

(١٦)

وعنه أيضاً :

شروط شرطها القاضي أبو عبد الله

محمد بن عيسى السري رحمه الله

على راشد بن علي^(١) وأصحابه

بسم الله الرحمن الرحيم

أما بعد ، فإذا طلبتم مني الاجتماع والألفة وبذاتم من أنفسكم قبول
النصيحة فإني راغب في مقاربتكم وموافقكم وكره لمباعدتكم
ومفارتكم ، غير أنه لا يصح اجتماع إلا على طاعة الله وطاعة رسوله ،
فإنه جعل في طاعته المحبة والاجتماع والألفة وجعل في معصيته المداوة

(١) راشد بن علي : من أئمة وعلماء عمان الأفاضل في القرنين الخامس والسادس الهجريين.
ولي إمامة عمان في النصف الثاني من القرن الخامس الهجري . بعد وفاة الإمام حفص بن راشد
الذي كان قد ولي الإمامة بعد وفاة أبيه راشد بن سعيد في سنة ٤٤٥ هـ . ولم نعرف تاريخاً
عدداً ليمته للإمامة . وتوفي الإمام راشد بن علي في سنة ٥١٣ هـ . وقد وجدنا في كتاب
« الشعاع الشائع بالعمان في ذكر أئمة عمان » لحفيد بن محمد بن رزيق (ص ٧١) أن وفاة راشد
ابن علي كانت في سنة ست وأربعمائة (٤٠٦ هـ) . ونحن نرى أن هذا التاريخ بعيد الاحتمال
أو أن يكون هناك خطأ ما في نسخ مخطوط الشعاع الشائع أو في تحقيقه ، لأن بيعة الإمام الخليل
ابن شاذان الخروصي ، كانت في سنة سبع وأربعمائة ، أو سنة بضع وأربعمائة ، وولي بعده
الإمام راشد بن سعيد الذي توفي سنة ٤٤٥ هـ ثم ولي حفص بن راشد بعد راشد بن سعيد ،
ولما توفي حفص ولي إمامة عمان راشد بن علي . (انظر أيضاً : السالي : تحفة الأعيان ج ١
ص ٢٣٦ ، ٢٤٣ ، ٢٤٤-٢٤٤ ، ٢٥٣ ، ٢٥٨) .

والبنضاء والفرقة ، فإن أردتم متى اجتماعاً في الظاهر فإنى لا يمكنى من ذلك غير ما أنا فاعل ، وإن أردتم ابتغافاً في الظاهر والباطن فحتى أرى منكم غير ما أنتم عليه ، والله لا يستحي من الحق ولا ادهان في الدين . ونحن نُدأ مسئول بمضنا عن بعض ، وقد قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الولدين والأقربين إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً)^(١) .

وقد أنزل الله كتابه وأرسل رسوله وأوضح دينه ، فلا جهل ولا تجاهل في الإسلام . وقد تقدم من المسلمين خلفاء وقضاة وأئمة وولاة أخبارهم شاهرة ، وسيرهم معروفة ، فن اتبع سبيلهم اهدى ومن خالفهم ضل وغوى وقد قيل اتبعوا ولا تبتدعوا ، وقيل شر الأمور محدثاتها ، وقيل كل شيء ذهب منه شيء . بقى منه شيء إلا الدين فإنه إذا ذهب منه شيء ذهب كله . والمسىء مخذول ، والله مع الذين اتقوا والذين هم [٤٢١] محسنون . فأول ما اشترطه عليكم أن تصححوني وتعرفوني عيوبى وأن تغبلوا نصح المسلمين ولا تردوا الحق على من جاءكم به ببيدأ كان أو قريباً ، بفيضاً كان أو حبيباً ، وأن تقبلوا إلى الله تعالى من جميع ذنوبكم وتيقوه عز وجل فى سرهم وجهركم مع العمل بطاعته وأداء جميع فرائضه واجتناب جميع محارمه والالتداء بالسلف الصالح من المسلمين مع

الورع الصادق والوقوف عن كل شبهة ، وأن لانعملوا عملاً إلا بحجة ،
والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والانتهاز عنه ، والموااة في الله
والمعاداة فيه ، ومشورة المسلمين ، أهل العلم والورع ، فيما يعرض عليكم
من الأمور . وقد قال الله تعالى : (وشاورهم في الأمر فإذا عزمت
فتوكل على الله)^(١) . ولا تستبدوا بآرائكم ولا تعجلوا في أموركم .
ثم أحسن الرأفة بالرعية عامة وبأهل الصلاح خاصة والرفق بهم والعدل
فيهم ، وأن يفقده الإمام أمر رعيته وقضاته وعماله ، وإن اطاع على جور
من عامل له أو غيره أنكر عليه ، وقام في ذلك بما يلزمه . ولا تطلبوا
العلو والرفعة في الدنيا ، ولا تستنكفوا ولا ترفعوا أنفسكم عن أدنى
منازل الدين . ولا يكون القاضي إما أن يعطى الأمر كله وإلا غضب
وجذب يده ووقف عما يلزمه ، فإن من كانت هذه صفته لم يميز تفويض
أمر المسلمين إليه ، إذ ليس ذلك من صفات المسلمين . فإن ولي الإمام
والياً على بلد بمشورة غيره من المسلمين لا يقضب . وإن كان للقاضي
وال على بلد فعزله الإمام بغير رأيه لم يقضب ولم يقف عما يلزمه ولم
يترك ما يجب عليه ، وكذلك غير هذا من جميع الأمور . وأن تقعدوا
بين سبقتكم من أئمة المسلمين وقضاتهم وولاتهم وأن تتبعوا سبيلهم ،
وأن تهتدوا بهداهم ، وقد قال الله تعالى وَمَنْ (يتبع غير سبيل المؤمنين
نوله ما تولى وَفصله جهنم وساءت مصيراً)^(٢) . وأن لا يحلف القاضي

(١) سورة آل عمران : آية ١٥٩ .

(٢) سورة النساء : آية ١١٥ .

الناس لنفسه بما يملف به الإمام ، فإن هذا لانعم أحداً سبق إليه من ولاية المسلمين وأعضائهم ، وإن تردوا الخليل التي أخذت من الرعية ، ومع ردها عليهم فلا يجبرهم القاضى على الخروج معه فى غزوة ولا غيره إلا أن يتفق للإمام الخروج بنفسه فى أمر يجب عليهم الخروج معه ولا يكون لهم عذر فى ذلك . [٤٢٢] وأن تنصفوا الناس من أنفسكم فى معاملتكم ومدايفاتكم ، فإن كان لأحد عليكم حق فلا تمطلوه ليرضى بدون حقه تقيّة أو ضرورة ، أو تلجئوه إلى أخذ شيء من العروض يأخذها بأكثر من قيمتها فى البلد ، ولا تبيعوا ولا تشتروا لأنفسكم إلا أن توكلوا فى ذلك غيركم من الرعية ممن هو غير داخل معكم فى حرمة وأمر ، ولا يعلم البائع أن الشراء لكم . ولا تقبلوا من الرعية الهدايا والعطايا ، وأن تمنعوا خدمكم وأصحابكم من ذلك . ولا تقبلوا من الناس أموالهم على وجه المعونة ، ولا ترسلوا إليهم فى ذلك إلا أن يسرعوا هم من تلقاء أنفسهم ، أو يشير بعضهم على بعض من غير رسالة منكم ، ولا تتحملوا الديون إلا من ضرورة فى نفقة أو كسوة أو تقووا^(١) أمر المسلمين . ولا تبذروا أموالكم ولا أموال المسلمين حتى تحتاجوا إلى أموال الرعية وتأخذوا منهم على وجه القرض أو المداينة أو المعونة وتحتجوا أنكم فعلتم ذلك ضرورة أو حاجة ، فليس هذا مما يوجب لكم عذراً فى أخذ أموال الرعية . وأن ترفنوا

(١) كتب فى المخطوطة: « أو تمف » .

الطمع فيما لا يجب لكم على الرعية ، وأن تسووا في الحق بين القريب
والبعيد والحبيب والبغيب ، ولا تصفحوا عن أحد وتؤمنوه ثم تأخذوه
وتعاقبه بعد الصفح والأمان . ولا تخرجوا إلى النواحي والبلدان بمسك
لا تضبطونه ولا تصدونه^(١) عن الظلم والفساد . ولا تلزموا الناس ما لا
يلزمهم من الخروج بل تعذروا من له عذر من مرض أو غيره . ولا
تفوضوا أمر تجريح^(٢) الناس إلى العرفاء والجهال فامتدوا وتأخذوا الرشا
منهم . ولا تجبروا الناس على الخروج بلا زاد اتسكالا على الضيافة من
عقد الناس ، ولا تجبروهم على الرباط بلا نفقة ، ولا تستفتحوهم بلداً من
بلدان أهل القبلة وأنتم لاتقدرون على أن تولوا عليها وتحموها ، وتأخذوها
من ظالم وتسلموها إلى ظالم . وأن تبذلوا الإنصاف لأهل السر والسنيينة^(٣)
في حرق منازلهم وخراب أموالهم وتعرفونهم ذلك ، وكذلك جميع
النواحي التي تجرى فيها الأحداث من عساكركم وأصحابكم ، وتظهدوا إليهم
الإنصاف حتى يعلموا أن الحق عندكم [٤٢٣] مبذول لمن طلبه والباطل
مردود على من فعله . ولا تخرجوا إليهم بمسك يفعلون^(٤) عندهم
مثل ما فعل عساكركم الأول .

وإذا شكت الرعية عاملاً من عمالكم وطلبت عزله عنهم ، أن تعزلوه
عنهم ولا تكلفوهم عليه البيئنة ، وأن تردوا مكاتباتكم إلى من كان

(١) كتب في المخطوطة : « ولا تصدونه » .

(٢) كتب في المخطوطة : « تجريح » .

(٣) السنيينة : تصغير سنة ، والمراد هنا : السنة المجذبة التي لامطر فيها ولا نبات .

(٤) كتب في المخطوط : « يفعلوا » .

عليه مكاتبات من سبقكم من المسلمين ، وأن توفوا بعهدكم ووعدهم ،
وقد قال الله : (وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولا)^(١) . ولا تكتبوا
لأحد رقاعا فارغة فإن ذلك يخرج مخرج السخرية والمزل ، وقد قال الله
تعالى : (لا يسخر قوم من قوم)^(٢) . ولا تفوضوا إلى أحد الحكم
بين الناس ولو كان لكم وليا حتى يكون ممن يبصر وجهه الحكم .
ولا تواروا واليا على بلد ولا على حرب ولو كان لكم وليا حتى يكون
علما بمدل ما تولونه عليه . ولا تأخذوا الزكاة من الناس بالقييد والحبس
على التهم ، ولا تمولوا لمن تهمونه بكتان الزكاة إنا لا نقبل منك
إلا بكذا وكذا ، وهذا كأنه حكم ، ولا يجوز الحكم بالتهمة ، وأن
لا تبتموا في طلب الزكاة من الناس غير النقات لتوكولهم في تسليمها
إليكم ، فإنه قد قيل إن هذا لا يجوز . وأن لا تزيدوا خدمكم فيما
تعطونهم من أجرة خدمتهم بخلاف سعر البلد ، ولا تأخذوا أعطياتكم
بغير حساب ، فإن هذا لا يفعله صاحب دين ولا دنيا إلا ما شاء الله .
وأن لا تكتبوا إلى ولا نكم وأمنائكم رقاعا لا يجوز أن يعملوا
بها ، وأن لا تنفوا المسلمين ولا تبايهم بالتهم والظنون ، فإن المدول
لا تهمة عليهم . وإن عاقبتم أحدا من المسلمين فمرفوه خطأه الذي أوجب
عليه عقوبته عنكم ، وإن بلغكم عن أحد من أهل الصلاح ما تكروهونه
فلا تعجلوا في عقوبته حتى تظهروا الحجة عليه عند المسلمين . وأن

(١) سورة الإسراء : آية ٣٤ .

(٢) سورة الحجرات : آية ١١ .

لا تعرضوا لأحد في فعل منكر تأويلا منكم أنكم لم تأمروا تصريحاً لم يلزمكم في التعريض ، بل قد قيل إن التعريض يقوم مقام الأمر الصريح . وأن لا تعملوا بالآحاد من الأخبار التي لا عمل عليها عند المسلمين ، ولا تحكوا بالشاذ من الأقاويل التي لا عمل عليها عند المسلمين^(١) . وأن تقرّبوا أهل الصلاح وتدنوهم من أنفسكم وتبعّدوا أهل الجهل والسفّه وتزلزلوا كلا منهم حيث أنزل نفسه ، وأن تمتذروا إلى من لحقه منكم جفاء من المسلمين . وأن ترجموا في العبدّة التي اشترت من أي الفرج ، والبيت الذي اشترى من عند موسى الفرقاني^(٢) إلى قول المسلمين وما يوجب الحق^(٣) في ذلك . وأن ترجموا في حكم المال الذي بمنح^(٤) إلى قول المسلمين [٤٣٤] ولا يستبد القاضى فيه برأيه دون المسلمين . وأن لا تعرضوا من عند أبي العرب بن أبي جابر بشيء من ماله بقرض ، ولا معونة ، ولا عارية ، ولا تمنع ورثة إبراهيم بن عبد الله عن ماله بغير حجة ولا حكم ، فإن لا نعلم أن في ذلك جوازاً ، وإذا سألكم أحد حاجة فإما نعم منجزه ، وإما لا مريحة ، فإنّ الماطلة عند العطاء تنغيص وتفكيك ، والماطلة مع الحرمان سخريّة^(٥)

(١) أى يجب ألا يتخذ المسؤول الإجراءات التأديبية أو ينزل العقوبات بالناس ، بناء على الأقوال التي ليس لها سند ، أو بناء على الأقوال الشاذة .

(٢) الفرقاني : نسبة إلى مدينة فرق في عمان . وقد كتب في المخطوطة « قرقاني » .

(٣) « الحق » زيادة من عندنا .

(٤) منح : لإحدى القرى في المنطقة الداخلية في عمان .

(٥) كتب في المخطوطة : « سخريا » .

وهزل ، وكلا الحالين مذموم عند ذوى الدين وذوى المروءة ، وإتما
يفعل ذلك من هانت عليه نفسه ودينه وعرضه . فإن قلت إن ذلك من
خدمكم وأصحابكم ، فلو علموا منكم الكراهية لم يتجروا^(١) على ما
تكرهونه إلا ما شاء الله ، فأما إذا كانوا يقتربون بذلك إليكم فإن
عاره وإثمه راجعان عليكم . ولا تحرموا الفقراء والمساكين هذا المال
فإن لهم فيه سهماً . ولا تقفوا عن شيء يلزمكم من حق الضيافة
وتزبلوا عن أنفسكم اسم العذر والخلف في العهد والوعد والهمة بذلك .
وأن تؤمنوا من خوتم من المسلمين وتردوهم إلى منازلهم ، فإن قلت
إنكم قد بذلتهم الأمان فلم يفتوا بأمانكم فلا أرى هذا يستط به
حجة عنكم ولا يوجب عند المسلمين عذرهم إذا كانوا قد عرفوا منكم
الرجوع في وعدكم والتخويف بعد بذل الإمام خطه لهم بالأمان ،
وخافوا أن يفعلوا معهم من بعد كما فعلتم من قبل^(٢) . وأن تبذلوا
الإنصاف لأهل السر في تلك الأحداث الشاهرة وتفعلوا كما يوجد عن
محمد بن محبوب رحمه الله أنه كتب إلى بعض الأئمة : « عليك إظهار
الإنكار في ذلك والطلب لمن فعله حتى يعلم الناس ومن فعل ذلك أن
الحق معك والمعروف ، وأنت مؤثره على ما سواه ، وتظهر الدعاء إلى
الإنصاف حتى تبسط لطلاب الحق لسانه . وأنا أشير عليكم بذلك

(١) كتب في المخطوطة : « لم يتجروا » .

(٢) « واو » العطف : زيادة من عندنا ليستقيم الكلام .

في الأحداث التي جرت في السر^(١) وغيرها من النواحي والبلدان وجميع الأحداث التي تجرى من مساكركم وأصحابكم ورعييتكم حتى يظهر عند الناس أنكم أنكرتم الباطل ولم ترضوا به ولم تواطئوا عليه ولم تتركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتزيلوا عن أنفسكم الأوهام الفاسدة . فإما إذا كنتم تنادون بقخوفهم وتظهرون الغضب على من تهمون أنه أراد أن يكتب إلى الإمام ويبله بما جرى من الأحداث ، وكيف يقجاسر الضعيف والنظوم أن يرفعوا إليكم ويشكوا وينتصفوا ممن ظلمهم ، وإياكم والتفتخ على الأمور بغير حجة ولا برهان [٤٢٥] وإياكم وسوء التأويل ، فإنه يروى عن النبي ﷺ أنه قال : « أخوف ما أخافه على أمتي ثلاث : ذلة العلماء ، وميل الحكماء ، وسوء التأويل » . فانظروا لأنفسكم وسلوا المسلمين عما يجب عليكم ويلزمكم ، واتبعوا كتاب ربكم وسنة نبيكم وآثار الصالحين قبلكم ، ولا تميلوا بالناس يمينا وشمالا . واحذروا يوماً حذركم الله إياه فقال في محكم كتابه : (واتقوا يوماً تُرجمون فيه إلى الله ثم تُوفى كل نفس ما كسبت وم لا يظلمون)^(٢) .

وأنا أستغفر الله مما خالفت فيه الحق والصواب ، وصلى الله على محمد وآله وسلم تسليماً .

(١) أرض السر : إحدى مناطق عماد .

(٢) سورة البقرة : آية ٢٨١ .

وعنه أيضاً :

والإمام فأراه ضعيف المعرفة قليل العلم والبصيرة ولا أرى له أن يولى
والياً ولا ينصب قاضياً ولا ينفق من مال المسلمين ولا يعاقب أحداً
ولا ينفذ حكماً ولا يفوض شيئاً من أمور المسلمين إلى أحد من الناس ،
ولا يفعل شيئاً من هذه الأمور إلا بمشورة المسلمين أهل العلم والورع
من يكون له حجة في ذلك ، وليس كل المسلمين يكون حجة في هذا ،
وإنما الحجة هو الفقيه وهو الذى يجتمع له حالان ، العلم والورع . فإن
فعل شيئاً من هذه الأمور يبصر نفسه أو بمشورة من لا يكون حجة له
في ذلك ، فإني أخاف أن لا يجوز له ولا يسهه ولا يجوز لمن دخل معه
في ذلك ولا يسهه . وإن كان الإمام ضعيف المعرفة قليل العلم والبصيرة
لا يعرف المشورة ولا يعقلها ولا يهتدى فأخاف أن لا يجوز للمسلمين أن
يجعلوه إماماً ولو كان لهم ولياً وأخاف أن لا يثبت له عقد إمامة ،
وسلوا المسلمين عن ذلك . ومن كان لا يعرف المشورة ولا يعقلها ولا
يهتدى لها فأنه أعلم تجوز إمامته أم لا ، وسلوا المسلمين عن جميع ذلك
ولا تأخذوا منه إلا ما وافق الحق والصواب ، وأنا أستغفر الله من
كل خطأ كان منى في هذا الكتاب وغيره .

تمت الشروط بحمد الله ومنه وقوته وتوفيقه ، والحمد لله رب العالمين ،
وصلى الله على رسوله محمد النبي وآله وسلم تسليماً .

(١٧)

توبة الامام راشد بن علي
عمل القاضي أبي علي الحسن
ابن أحمد بن نصر الهجاري

بسم الله الرحمن الرحيم

أنا أستغفر الله وتائب إليه من جميع ذنوبي كلها قليلاً وكثيرها
صغيرها وكبيرها ، ظاهرها [٤٢٦] وباطنها ما علمت منها وما لم أعلم منها ،
كان ذلك مني على العلم أو الجهل أو الخطأ أو النسيان أو التدين
أو الاستحلال أو التحريم ، كنت متأولاً فيه أو دائئاً به ، ومما
ارتكبته وأمرت به مما علمته جوارحي أو تكلمته بلساني واعتقدته
بقلبي ، وتائب إلى الله تعالى من السيرة التي ضرتها بغير العدل مخالفة
للحق^(١) ، ومن كل خطأ مني في إلزام أهل النواحي الخروج منها ،
ومن تركي النكير على نجاد بن موسى^(٢) بعد علمي بالسيرة التي سارها
مخالفة للحق والعدل ، ومن ولايتي له على ذلك ، وتوليتي إياه بعد علمي
بأحداثه وفعله . ومن الجبايات التي أمرت بها وجببت بغير حق وأنفقت

(١) « للحق » : زيادة من عندنا .

(٢) خرج على الإمام راشد بن علي ، الفرقة الرستاقية ومن زعمائهم آنذاك القاضي نجاد
ابن موسى ، ولكنهم انهزموا ، وقتل القاضي نجاد بن موسى سنة ٥١٣ هـ . (انظر : السالمى :
تحفة الأعيان ج ١ ص ٢٥٩) .

في غير أهلها ومستحقها ، ومن العقوبات التي عاقبت بها بغير الحق أو تعديت فيها غير الواجب وأمرت بذلك مَنْ فعله ، ومن أخلاقى لكل وعد وعديته ولم أوف به ورجعت عنه ، ومن تصيرى عن القيام بما يلزمى من الحق والعدل . ودائن لله تعالى بما لزمى في الأحداث التي أحدثت^(١) في القرى على أهل التبلّة من الخراب والحرق وأخذ الأموال وعقر الدواب ، والأحداث في تخريبها ، وما جرى من المساكر التي خرجتها ، ومن كل حرب حاربتها وسفكت الدماء فيها بأمرى ، وملزم نفسى ذلك ، ما لزمى من حق وضمان ودية وأرش^(٢) وغير ذلك ، فأنا دائن لله بالخروج منه والخلاص إلى أهله ومستحقه ، وقابل قول المسلمين ، وراجع إلى قولهم ، وقابل نصيحتهم ، ونادم على ما سلف منى في تخويفى أحداً من المسلمين أو عقوبته بغير ما يلزمه ، وممتقد أنى لا أرجع إلى ذنب أبداً . وإن علمت بذنب بعد هذه التوبة ولم أتب منه فهو داخل في هذه التوبة وهذه لازمة لى إلى المئات ، ومن كل تولية وال وليته ، ولم يكن لى أن أوليه . شهد الله وكفى به شهيداً ، ومن حضر من المسلمين .

وكانت هذه التوبة من الإمام راشد بن على بحضرة القاضى أبى عبد الله محمد بن عيسى ، والقاضى أبى على الحسن بن أحمد بن نصر

(١) كتب فى المخطوطة : « أحدث » .

(٢) الأرش : دية الجراحة .

المجاري ، والشيخ أبي بكر أحمد بن عمر بن أبي جابر ، وأخيه أبي جابر
ابن عمر بن أبي جابر ، وعلى بن داود ، وعبد الله بن إسحاق الملقب ،
وغيرهم من المسلمين . وكانت هذه [٤٢٧] الشهادة يوم الاثنين
لإحدى عشرة ليلة خلت من ربيع الآخر سنة اثنتين وسبعين وأربعمائة (٤٧٢) هـ ،
نسخة^(١) وتسعين وأربعمائة (٤٩٢) هـ .

(١) أى فى نسخة أخرى خطية ، فى سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة (٤٩٢ هـ) .

(١٨)

جواب من أنى عبد الله محمد بن عيسى
رحمه الله إلى الامام راشد بن على
فيا سأله عن هذه التوبة وما رد عليه فيها

بسم الله الرحمن الرحيم

سألت عن التوبة التي دعاك الجماعة إليها ، والكتاب الذي كتبوه

لك فيها .

فاعلم أنى نظرت فى ذلك على قدر ضعفى وقلة بصيرتى ، فرأيت الكتاب
يشتمل على معان كثيرة يطول شرحها ، غير أنى أذكر لك من ذلك
ما ينسر الله ، والله أسأله التوفيق لذلك .

أما توبتك من السيرة التي ضررتها بغير المدل مخالفة للحق ، فإن كان
ذلك قد جرى منك على الاستحلال والتصويب لنفسك فلا أرى هذه
التوبة تكفيك ولا تصح لك ولا يقبلها المسلمون منك حتى تفسر ذلك
تفسيراً غير هذا ، وتتوب منه بعينه على التفسير . وإن كان منك
ذلك على التحريم والتعمد لمخالفة الحق عند فمك فما كان فيها من تلف
نفس أو مال فعليك الضمان والخلاص من حقوق العباد فى الأموال
والأنفس مع التوبة ، وإن كان ذلك منك جهلاً بجرمته وظناً منك أنه
واسع لك من غير تعمد للحرام ولا قصد لمخالفة الحق والاستحلال لذلك ،

بدليانة وتأويل فقد يوجد مثل هذا أنه يخرج مخرج التحريم ، وقد تقدم القول في المحرم وما يلزمه من الضمان في الأموال والأنفس والخلاص من ذلك .

وأما توبتك من الجبالات التي أمرت بها وجببت بغير الحق وأنفقت في غير أهلها ومستحقها ، فالأمر فيه على نحو ما تقدم من الكلام في المحرم والمستحل ، فإن كان ذلك على وجه الاستحلال لما حرم الله فلا أراك تكتفي بهذه التوبة ولا تصح لك حتى تفسر تفسيراً غير هذا وتتوب منه بعينه على التفسير ، وإن كان منك على وجه التحريم فقد تقدم الكلام في المحرم ، وعليك الخلاص من جميع ما أتلفته من الأموال والأنفس وإن كان ذلك على وجه العمى والظن أنه واسع لك فقد تقدم القول في ذلك أنه يخرج مخرج التحريم .

وأما توبتك من العقوبات [٤٢٨] التي عاقبت بها بغير الحق فإنها تجرى مجرى ما تقدم من القول به ، والجواب واحد .
وأما توبتك من حرب حاربها وسفكت الدماء فيها بأمرك ، فإن كنت حاربت حرباً بعد حرب منها ما هو بالحق ومنها ما هو بالباطل ، فنبت من جميع ذلك فلا يجوز لك أن تتوب من الحق ، وعليك التوبة من توبتك من الحق ، وعليك أيضاً التوبة من الحرب التي حاربها بالباطل .
وإن كان على الاستحلال فقد تقدم الكلام في المستحل ، وإن كان على التحريم فقد تقدم أيضاً الكلام في المحرم ، وما يلزم في ذلك من الضمان في الأموال والأنفس . وإن كنت مخطئاً في جميع محاربتك من أول إلى

آخر فقد أصبت في التوبة منها ، وأما الضمان فهو على ما تقدم به من الكلام في المستحل والمحرم .

وأما توبتك من ولايتك لصاحبك ، فإن كنت علمت منه حالاً محرماً به ولايته عليك أو توليته على أول وجه لا يجوز لك أن تتولاه عليه ، فقد أصبت في توبتك من ولايته . وإن كنت توليته من أول وجه تجوز لك ولايته عليه ولم تعلم منه حدثاً مكفراً فقد أخطأت في توبتك من ولايته بغير حجة^(١) وعليك أن تتوب من توبتك من ولايته ، وإن كان قد صح عليه حدث مكفر بشهرة لا دافع لها ، أو بشهادة عدلين مع تفسير الحدث أو شهادة عالين بالحدث بتفسير أو بغير تفسير ، أو شاهدت أنت منه حدثاً مكفراً ، أو أقر عندك بذلك وتوليته من بعد ، فقد أصبت في توبتك من ولايته على هذا الوجه ، ولكن استتبه من ذلك ، فإن تاب وكان مستحلاً ، فقد قيل إنه يرجع إلى حاله الأولى من الولاية ولا يعلم في ذلك اختلافاً ، وإن كان محرماً ففي أكثر القول أنه يرجع إلى ولايته ، وقيل قول آخر . ولا أرى لك أن تهمل أمره ولا أن تترك استتبابه ولا الإنكار عليه إذا قدرت على ذلك ، فإن لم يفعل ولم تستتبه فأخاف أن تكون أبيت خلاف ما عليه أهل الحق والعدل من المسلمين .

وأما توبتك من توليتك إياه بعد علمك في أحداثه وفعله ، فإن كنت علمت منه حدثاً مكفراً ووليته على ذلك الرعية فجاز عليهم في أنفسهم وأموالهم وأنت محرم لذلك فأخاف عليك ضمان ذلك في أحداثه من تلف

(١) كتب في المخطوطة « بغير حجة » .

شئ من أموال الناس أو أنفسهم [٤٢٩] وإن كنت مستحلاً لذلك فقد تقدم من الكلام في المستحل والمحرم والجاهل ما فيه كفاية إن شاء الله .

وأما قولك ، ومازم نفسك ما لزمك للعباد من حق وضمان ودية وأرش ، وأنت دائن بالخلاص منه ، فهذا هو الصواب إن صدقته بفعل وقيام في خلاص نفسك من حقوق الله وحقوق العباد . وأما القول وحده بلا فعل ولا قيام ولا اجتهاد في خلاص فما النفع في ذلك ؟! وقد قيل لا ينفع التكلم بالحق إلا بإفاده ، وقال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون . كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون)^(١) . وإن كنت محتملاً في هذه الفصول كلها والمعاني التي دعاك الجماعة إلى التوبة منها ولم تكن منك خطأ في ذلك في الظاهر ولا في الباطن فثبت من الحق ليرضوا عنك ، فلم يكن لهم أن يدعوك إلى التوبة من الحق ولا لك أن تجيبهم إلى أن تتوب من الحق ، فإذا فعلتم ذلك جميعاً كان عليك وعليهم التوبة .

ولو أن الجماعة عند استنابهم لك سلكوا بك مسلكاً غير هذا المسلك الذي حملوك وحملوا أنفسهم عليه ، ربما كان أسلم لك ولهم وأخف وأسهل عليك وعليهم . ولولا مخافتى أن لا يسعني السكوت ولا التغافل عن جوابك فيما سألتني عنه لم أذكر لك شيئاً من هذا ، ولكنك سألتني

عما يلزمك في تلك التوبة فاستصمبت الإمساك عن رد جوابك ، وقد ذكرنا لك ما قد ذكرته على قدر ضعفى وقلة بصيرتى ، فإن كان حقاً فهو من الله تعالى نخذ به ، وإن كان فيه مخالفة^(١) للحق فلا تأخذ به ، وأنا أستغفر الله من كل ما خالفت فيه الحق والصواب^(٢) ، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على رسوله محمد النبي وآله وسلم تسليماً .

(١) كتب في المخطوطة : « مخانة » .

(٢) وردت التوبة ، وجواب القاضى أبى عبد الله محمد بن عيسى السرى رحمه الله إلى الإمام راشد بن على ، فيما سأله عنه من هذه التوبة فى كتاب « تحفة الأعيان فى سيرة أهل عمان » للسالى ج ١ ص ١٦٦ - ٢٧١ . ثم أضاف السالى ببدأت انتهى رد القاضى أبى عبد الله محمد ابن عيسى للإمام راشد : « ولم نجد جواباً لكلامه وما ندرى ماذا كان بعد هذه النصائح البليغة الصادرة عن صدق الإخلاص . غير أنى وجدت أنه قبل رحمه الله فى نزوى فى موضع على طريق مساجد العباد غربى المقبرة الكبيرة التى تمر على حظيرة غلافقة ولم يسم قائله ولم يؤرخ وقت ذلك » .

فهرس موضوعات السفر والجوابات الجزء الأول

الصنعة

الموضوع

تقديم

حضرة صاحب المالى سمو السيد فيصل بن على بن فيصل

٣

وزفر التراث القومى والثقافة بسلطنة عمان .

مقدمة

٥

بقلم الأستاذة الدكتور سيدة إسماعيل كاشف

٢٣

١ - كتاب الأحداث والصفات تأليف أبى المؤثر

٨٦

٢ - سيرة تنسب إلى أبى قحطان خالد بن قحطان

٣ - كتاب البيان والبرهان رد على من قال بالشاهدين تأليف

١٥٥

أبى المؤثر رحمه الله من نسخة معروضة على أبى الحوارى .

١٨٦

٤ - سيرة لبعض قتها المسلمين إلى الإمام الصلت بن مالك رحمه الله

- الصفحة الموضوع
- ٢٣٣ ٥ - سيرة منير بن النير الجملازي إلى الإمام غسان بن عبد الله
- ٢٥٤ ٦ - سيرة من أبي المؤثر الصلت بن خميس إلى أبي جابر محمد
ابن جعفر .
- ٢٧٦ ٧ - سيرة محبوب بن الرحيل إلى أهل عُمان في أمر هارون
ابن اليمان .
- ٣٠٨ ٨ - سيرة محبوب بن الرحيل إلى أهل حضرموت في أمر
هارون بن اليمان .
- ٣٢٥ ٩ - رسالة هارون بن اليمان إلى الإمام المهدي بن جعفر في
شأن محبوب بن الرحيل .
- ٣٣٨ ١٠ - سيرة أبي الحواري محمد بن الحواري العاني إلى أهل
حضرموت .
- ٣٦٦ ١١ - من آثار أهل نزوى جواباً من محمد بن الحسن .
- ٣٧١ ١٢ - سيرة السؤل في الولاية والبراءة لبعض فقهاء المسلمين .
- ٣٧٩ ١٣ - سيرة لبعض فقهاء المسلمين .

الصفحة

الموضوع

٣٩١

١٤ - سيرة لبعض فقهاء المسلمين .

١٥ - عن القاضي أبي عبد الله محمد بن عيسى رحمه الله في الفرق

٣٩٦

بين الإمام العالم وغير العالم .

١٦ - شروط شرطها القاضي أبو عبد الله محمد بن عيسى السمرى

٤٥٩

رحمه الله على راشد بن على وأصحابه .

١٧ - توبة الإمام راشد بن على عمل القاضي أبي على الحسن

٤١٩

ابن أحمد بن نصر المجرى .

١٨ - جواب من أبي عبد الله محمد بن عيسى رحمه الله إلى الإمام

راشد بن على فيما سأله عن هذه التوبة وما ردّ

٤٢٢

عليه فيها .



